تقـــريـــر
مؤتمر الأمـــم المتحـــدة
المعني
بالبيئة والتنمية

ريو دي جانيرو ، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢

المجلد الأول

القرارات التي اتخذها المؤتمر



الأمـــم المتحـــدة • نيويورك ١٩٩٣

ملاحظـــة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .

إن التسميات المستخدمة في هذا المنشور وطريقة عرض المواد فيه لا تنطوي على تعبير الأمانة العامة للأمم المتحدة عن أي رأي كان في المركز القانوني لأي بلد أو اقليم أو لسلطات أي بلد أو اقليم ولا في تعيين حدود أي منها .

ويصدر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في ثلاثة مجلدات :

المجلد الأول	:	القرارات التي اتخذها المؤتمر
المجلد الثاني	:	أعمال المؤتمر
المجلد الثالث	:	البيانات التي أدلى بها رؤساء الدول أو الحكومات في جـزء القمة من المؤتمر

A/CONF.151/26/Rev.1 (Vol.I).

منشـــورات الأمم المتحـــدة

رقم المبيع : A.93.I.8



المحتويات



في الجلسة العامة ١٩ المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، اعتمد المؤتمر إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية ، وجدول أعمال القرن ٢١ والبيان الرسمي غير الملزم قانونا بمبادئ من أجل توافق عالمي في الآراء بشأن ادارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة (القرار الأول) . واعتمد المؤتمر أيضا قرارا يعرب فيه عن الشكر لشعب وحكومة البرازيل (القرار الثاني) وقرارا بشأن وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر (القرار الثالث) .

القرار الأول

اعتماد النصوص المتعلقة بالبيئة والتنمية

إن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ،

وقد انعقد في ريو دي جانيرو في الفترة من ٣ الى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ،

١ - يلاحظ أن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي قد فتح باب التوقيع عليهما في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ووقعت عليهما في ريو دي جانيرو ١٥٤ دولة ومنظمة واحدة إقليمية للتكامل الاقتصادي و ١٥٦ دولة ومنظمة واحدة إقليمية للتكامل الاقتصادي ، على التوالي ؛

٢ - يعتمد إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية وجدول أعمال القرن ٢١ والبيان الرسمي غير الملزم قانونا بمبادئ من أجل توافق عالمي في الآراء بشأن ادارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة ، المرفقة بهذا القرار ؛

٣ - يوصي الجمعية العامة للأمم المتحدة بأن تقر ، في دورتها السابعة والأربعين ، النصوص المشار اليها في الفقرة ٢ أعلاه ، بصيغتها المعتمدة .

المرفق الأول

إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية

الديباجة

إن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ،

وقد انعقد في ريو دي جانيرو في الفترة من ٣ الى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ،

وإذ يؤكد من جديد إعلان مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية ، المعتمد في استكهولم في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٢[أ] ، ويسعى الى اتخاذه ركيزة لمواصلة البناء ،

وإذ يستهدف إقامة مشاركة عالمية جديدة ومنصفة عن طريق ايجاد مستويات جديدة للتعاون بين الدول وقطاعات المجتمع الرئيسية والشعوب ،

وإذ يعمل من أجل عقد اتفاقات دولية تحترم مصالح الجميع وتحمي سلامة النظام العالمي للبيئة والتنمية ،

وإذ يدرك الطابع المتكامل والمترابط للأرض ، موطننا ،

يعلن ما يلي :

المبدأ ١

يقع البشر في صميم الاهتمامات المتعلقة بالتنمية المستدامة ، ويحق لهم أن يحيوا حياة صحية ومنتجة في وئام مع الطبيعة .

المبدأ ٢

تملك الدول ، وفقا لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي ، الحق السيادي في استغلال مواردها وفقا لسياساتها البيئية والإنمائية ، وهي مسؤولة عن ضمان أن لا تسبب الأنشطة التي تدخل في نطاق ولايتها أو سيطرتها أضرارا لبيئة دول أخرى أو لمناطق واقعة خارج حدود ولايتها الوطنية .

(أ) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية ، استكهولم ، ٥-١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٢ (منشور الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.73.II.A.14 والتصويب) ، الفصل الأول .

92-83653

المبدأ ٣

يجب إعمال الحق في التنمية على نحو يكفل الوفاء بشكل منصف بالاحتياجات الإنمائية والبيئية للأجيال الحالية والمقبلة .

المبدأ ٤

من أجل تحقيق تنمية مستدامة ، يجب أن تكون حماية البيئة جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن النظر فيها بمعزل عنها .

المبدأ ٥

تتعاون جميع الدول وجميع الشعوب في المهمة الأساسية المتمثلة في استئصال شأفة الفقر ، كشرط لا غنى عنه للتنمية المستدامة ، بغرض الحد من أوجه التفاوت في مستويات المعيشة وتلبية احتياجات غالبية شعوب العالم على وجه أفضل .

المبدأ ٦

تمنح أولوية خاصة لحالة البلدان النامية واحتياجاتها الخاصة ، لاسيما أقل البلدان نموا وأضعفها بيئيا . وينبغي للإجراءات الدولية المتخذة في ميدان البيئة والتنمية أن تتناول أيضا مصالح واحتياجات جميع البلدان .

المبدأ ٧

تتعاون الدول ، بروح من المشاركة العالمية ، في حفظ وحماية واستعادة صحة وسلامة النظام الإيكولوجي للأرض . وبالنظر الى المساهمات المختلفة في التدهور العالمي للبيئة ، يقع على عاتق الدول مسؤوليات مشتركة وإن كانت متباينة . وتسلم البلدان المتقدمة النمو بالمسؤولية التي تتحملها في السعي ، على الصعيد الدولي ، الى التنمية المستدامة بالنظر الى الضغوط التي تلقيها مجتمعاتها على كاهل البيئة العالمية ، والى التكنولوجيات والموارد المالية التي تستأثر بها .

المبدأ ٨

من أجل تحقيق التنمية المستدامة والارتقاء بنوعية الحياة لجميع الشعوب ، ينبغي أن تعمل الدول على الحد من أنماط الانتاج والاستهلاك غير المستدامة وإزالتها وتشجيع السياسات الديمغرافية الملائمة .

المبدأ ٩

ينبغي أن تتعاون الدول في تعزيز بناء القدرة الذاتية على التنمية المستدامة بتحسين التفاهم العلمي عن طريق تبادل المعارف العلمية والتكنولوجية ، وبتعزيز تطوير التكنولوجيات وتكييفها ونشرها ونقلها ، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة والابتكارية .

المبدأ ١٠

تعالج قضايا البيئة على أفضل وجه بمشاركة جميع المواطنين المعنيين ، على المستوى المناسب . وتوفر لكل فرد فرصة مناسبة ، على الصعيد الوطني ، للوصول الى ما في حوزة السلطات العامة من معلومات متعلقة بالبيئة ، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمواد والأنشطة الخطرة في المجتمع ، كما تتاح لكل فرد فرصة المشاركة في عمليات صنع القرار . وتقوم الدول بتيسير وتشجيع توعية الجمهور ومشاركته عن طريق إتاحة المعلومات على نطاق واسع . وتكفل فرص الوصول ، بفعالية ، الى الإجراءات القضائية والإدارية ، بما في ذلك التعويض وسبل الانتصاف .

المبدأ ١١

تسن الدول تشريعات فعالة بشأن البيئة . وينبغي أن تعكس المعايير البيئية والأهداف والأولويات الإدارية السياق البيئي والإنمائي الذي تنطبق عليه ، والمعايير التي تطبقها بعض البلدان قد تكون غير ملائمة وتترتب عليها تكاليف اقتصادية واجتماعية لا مسوغ لها بالنسبة لبلدان أخرى ، لاسيما البلدان النامية .

المبدأ ١٢

ينبغي أن تتعاون الدول على تشجيع قيام نظام اقتصادي دولي داعم ومنفتح يؤدي الى النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في جميع البلدان ، وتحسين معالجة مشاكل تدهور البيئة ، وينبغي أن لا تكون تدابير السياسة التجارية الموجهة لأغراض بيئية وسيلة لتمييز تعسفي أو لا مبرر له أو تقييدا مقنعا يفرض على التجارة الدولية . وينبغي تلافي الإجراءات التي تتخذ من جانب واحد لمعالجة التحديات البيئية خارج نطاق ولاية البلد المستورد . وينبغي أن تكون التدابير البيئية التي تعالج مشاكل بيئية عبر الحدود أو على نطاق العالم مستندة ، قدر المستطاع ، الى توافق دولي في الآراء .

المبدأ ١٣

تضع الدول قانونا وطنيا بشأن المسؤولية والتعويض فيما يتعلق بضحايا التلوث وغيره من الأضرار البيئية . وتتعاون الدول أيضا ، على وجه السرعة وبمزيد من التصميم ، في زيادة تطوير القانون الدولي

بشأن المسؤولية والتعويض عن الآثار السلبية للأضرار البيئية التي تلحق بمناطق خارج ولايتها من جراء أنشطة تدخل في نطاق ولايتها أو سيطرتها .

المبدأ ١٤

ينبغي أن تتعاون الدول بفعالية في الثني عن تحويل ونقل أي أنشطة ومواد تسبب تدهورا شديدا للبيئة أو يتبين أنها ضارة بصحة الإنسان الى دول أخرى ، أو منع هذا التحويل والنقل .

المبدأ ١٥

من أجل حماية البيئة ، تأخذ الدول ، على نطاق واسع ، بالنهج الوقائي ، حسب قدراتها . وفي حال ظهور خطر حدوث ضرر جسيم أو لا سبيل الى عكس اتجاهه ، لا يستخدم الافتقار الى التيقن العلمي الكامل سببا لتأجيل اتخاذ تدابير فعالة من حيث التكلفة لمنع تدهور البيئة .

المبدأ ١٦

ينبغي أن تسعى السلطات الوطنية الى تشجيع استيعاب التكاليف البيئية داخليا ، واستخدام الأدوات الاقتصادية ، آخذة في الحسبان النهج القاضي بأن يكون المسؤول عن التلوث هو الذي يتحمل ، من حيث المبدأ ، تكلفة التلوث ، مع إيلاء المراعاة الواجبة للصالح العام ، ودون الإخلال بالتجارة والاستثمار الدوليين .

المبدأ ١٧

يضطلع بتقييم الأثر البيئي ، كأداة وطنية ، للأنشطة المقترحة التي يحتمل أن تكون لها آثار سلبية كبيرة على البيئة ، والتي تكون مرهونة بقرار لإحدى السلطات الوطنية المختصة .

المبدأ ١٨

تقوم الدول بإخطار الدول الأخرى على الفور بأي كوارث طبيعية أو غيرها من حالات الطوارئ التي يحتمل أن تسفر عن آثار ضارة مفاجئة على بيئة تلك الدول . ويبذل المجتمع الدولي كل جهد ممكن لمساعدة الدول المنكوبة على هذا النحو .

المبدأ ١٩

تقدم الدول إخطارا مسبقا وفي حينه ومعلومات ذات صلة بشأن الأنشطة التي قد تخلف أثرا بيئيا سلبيا كبيرا عبر الحدود الى الدول التي يحتمل أن تتأثر بهذه الأنشطة ، وتتشاور مع تلك الدول في مرحلة مبكرة وبحسن نية .

المبدأ ٢٠

للمرأة دور حيوي في إدارة وتنمية البيئة ، ولذلك فإن مشاركتها الكاملة أمر أساسي لتحقيق التنمية المستدامة .

المبدأ ٢١

ينبغي تعبئة شباب العالم بقدراتهم الإبداعية ومثلهم وشجاعتهم من أجل إقامة مشاركة عالمية لتحقيق التنمية المستدامة وضمان مستقبل أفضل للجميع .

المبدأ ٢٢

للسكان الأصليين ومجتمعاتهم والمجتمعات المحلية الأخرى دور حيوي في ادارة وتنمية البيئة بسبب ما لديهم من معارف وممارسات تقليدية . وينبغي أن تعترف الدول بهويتهم وثقافتهم ومصالحهم وأن تدعمها على النحو الواجب وتمكنهم من المشاركة بفعالية في تحقيق التنمية المستدامة .

المبدأ ٢٣

توفر الحماية للبيئة والموارد الطبيعية للشعوب الواقعة تحت الاضطهاد والسيطرة والاحتلال .

المبدأ ٢٤

إن الحرب ، بحكم طبيعتها ، تدمر التنمية المستدامة ، ولذلك يجب أن تحترم الدول القانون الدولي الذي يوفر الحماية للبيئة وقت النزاع المسلح وأن تتعاون في زيادة تطويره ، عند اللزوم .

المبدأ ٢٥

السلم والتنمية وحماية البيئة أمور مترابطة لا تتجزأ .

المبدأ ٢٦

على الدول أن تفض جميع منازعاتها البيئية سلميا وبالوسائل الملائمة وفقا لميثاق الأمم المتحدة .

المبدأ ٢٧

تتعاون الدول والشعوب ، بحسن نية وبروح من المشاركة ، في تحقيق المبادئ الواردة في هذا الإعلان وفي زيادة تطوير القانون الدولي في ميدان التنمية المستدامة .

92-83653

المرفق الثاني

جدول أعمال القرن ٢١

المحتويات

المحتويات (تابع)

الباب الثالث - تعزيز دور الفئات الرئيسية

الباب الرابع - وسائل التنفيذ

الفصل ١

الديباجة*

١ - ١ تقف الإنسانية عند لحظة حاسمة من تاريخها . فنحن نواجه باستمرار أوجه التفاوت بين الأمم وبين ظهرانيها أيضا ، فضلا عن تفاقم الفقر والجوع والاعتلال والأمية واستمرار تدهور النظم الإيكولوجية التي نعول عليها من أجل رفاهيتنا . ومع ذلك فإن دمج شواغل البيئة والتنمية وإيلاء المزيد من الاهتمام لها من شأنه أن يفضي إلى تلبية الحاجات الأساسية وتحسين الظروف المعيشية للجميع والتوصل إلى نظم إيكولوجية سليمة الحماية والإدارة وإلى مستقبل أكثر أمنا وأشد رخاء . ولا تستطيع دولة وحدها أن تحقق هذا ولكننا نستطيع أن نحققه معا في إطار مشاركة عالمية في سبيل التنمية المستدامة .

١ - ٢ إن هذه المشاركة العالمية لابد وأن تصدر في منطلقاتها عن قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ الذي تم اعتماده عندما دعت دول العالم إلى عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، وإلى تقبل ضرورة الأخذ بنهج متوازن ومتكامل إزاء مسائل البيئة والتنمية .

١ - ٣ ويتصدى جدول أعمال القرن ٢١ للمشاكل الملحة اليوم كما يهدف إلى إعداد العالم للتحديات التي ستواجهه في القرن القادم . وهو يعكس توافقا عالميا بين الآراء و التزاما سياسيا على أرفع مستوى بشأن التعاون في مجال التنمية والبيئة . من هنا فإن نجاح تنفيذه يعد المسؤولية الأولى والقصوى للحكومات . ولا غنى عن الاستراتيجيات والخطط والسياسات والعمليات الوطنية لتحقيق هذا الهدف . وينبغي للتعاون الدولي أن يدعم ويكمل هذه الجهود الوطنية . وفي هذا السياق ، فإن لمنظومة الأمم المتحدة دورا أساسيا تقوم به فضلا عن أن المنظمات الدولية الأخرى ، الاقليمية ودون الاقليمية مدعوة بدورها للمساهمة في هذه الجهود . كذلك ينبغي تشجيع أوسع مشاركة جماهيرية إضافة إلى مشاركة فعالة من جانب المنظمات غير الحكومية والجماعات الأخرى .

١ - ٤ ولسوف تتطلب الأهداف الإنمائية والبيئية لجدول أعمال القرن ٢١ تدفقا سخيا من الموارد المالية الجديدة والاضافية إلى البلدان النامية ، كيما تغطى التكاليف الإضافية الناجمة عن الإجراءات التي يتعين عليها اتخاذها لمعالجة المشاكل البيئية العالمية مع التعجيل بالتنمية المستدامة . ويتطلب الأمر أيضا موارد مالية لتدعيم قدرة المؤسسات المالية على تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ . ويرد تقدير يشير إلى حجم التكاليف في كل من المجالات البرنامجية . ولسوف يحتاج هذا التقدير إلى تدارس وصقل بواسطة الوكالات والمنظمات المنفّذة ذات الصلة .

---

* لدى استخدام مصطلح "حكومات" ، فإنه يعتبر شاملا للاتحاد الاقتصادي الأوروبي ضمن مجالات اختصاصه . في كل جدول أعمال القرن ٢١ ، فإن مصطلح "سليمة بيئيا" يعني "مأمونة وسليمة بيئيا" ولاسيما عند تطبيقه على مصطلحات "مصادر الطاقة" و"إمدادات الطاقة" و"نظم الطاقة" و"التكنولوجيا" أو "التكنولوجيات" .

92-83653

١ - ٥ عند تنفيذ المجالات البرنامجية ذات الصلة الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ ، ينبغي إيلاء اهتمام خاص إلى الظروف الخاصة التي تواجه البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية . ولابد أيضا من الاعتراف بأن هذه البلدان تجابه تحديات لا مثيل لها في مجال تحويل اقتصاداتها وأن هذا يحدث في بعض الحالات في خضم توترات اجتماعيه وسياسية كبيرة .

١ - ٦ ويرد سرد للمجالات البرنامجية التي تشكل جدول أعمال القرن ٢١ حسب أساس العمل ، والأهداف ، والأنشطة ووسائل التنفيذ . إن جدول أعمال القرن ٢١ برنامج دينامي سوف يتولى تنفيذه شتى الأطراف العاملة حسب اختلاف الأحوال والقدرات والأولويات للبلدان والمناطق ، مع الاحترام الكامل لجميع المبادئ الواردة في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية . ويمكن أن يتطور عبر الزمن في ضوء الاحتياجات والظروف المتغيرة . وهذه العملية تشكل بداية مشاركة عالمية جديدة لصالح التنمية المستدامة .

الباب الأول - الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية

الفصل ٢

التعاون الدولي للتعجيل بالتنمية المستدامة في البلدان النامية والسياسات المحلية المرتبطة بها

مقدمة

٢ - ١ سعيا إلى مواجهة التحدي الذي تمثله البيئة والتنمية ، قررت الدول أن تنشئ مشاركة عالمية جديدة . وتلزم هذه المشاركة الدول كافة بإجراء حوار مستمر وبنّاء بدافع من الحاجة إلى تحقيق اقتصاد عالمي أكثر كفاءة وإنصافا ، مع مراعاة الترابط المتزايد في مجتمع الأمم ومراعاة أن التنمية المستدامة ينبغي أن تصبح بندا يتصف بالأولوية في جدول أعمال المجتمع الدولي . ومن المسلم به أن من المهم ، لنجاح هذه المشاركة الجديدة ، التغلب على المواجهة وتعزيز جو من التعاون والتضامن الحقيقيين . ومن المهم بقدر مساو تعزيز السياسات الوطنية والدولية والتعاون المتعدد الأطراف من أجل التكيف مع حقائق الواقع الجديدة .

٢ - ٢ و للسياسات الاقتصادية لفرادى البلدان والعلاقات الاقتصادية الدولية على السواء تأثير كبير على التنمية المستدامة . وتتطلب إعادة تنشيط التنمية والتعجيل بها وجود بيئة اقتصادية دولية دينامية وداعمة وسياسات حازمة على الصعيد الوطني ، وستواجه هذه العملية الفشل إذا لم يتوفر أي من هذين المتطلبين . إن وجود بيئة اقتصادية خارجية داعمة أمر له أهمية حيوية .ولن تكتسب عملية التنمية زخما إذا افتقر الاقتصاد العالمي إلى الديناميات والاستقرار واكتنفه عدم اليقين . ولن تكتسب زخما أيضا إذا ناءت البلدان النامية تحت ثقل المديونية الخارجية ، وإذا كان تمويل التنمية غير كاف ، وإذا حددت القيود إمكانية الوصول إلى الأسواق وظلت أسعار السلع الأساسية ومعدلات التبادل التجاري للبلدان النامية منخفضة . وكان سجل الثمانينات سلبيا بصورة أساسية في كل من تلك المجالات وتدعو الحاجة إلى عكس اتجاهه . وهكذا تتسم السياسات والتدابير المطلوبة لإيجاد بيئة دولية تدعم بشدة الجهود الإنمائية الوطنية بالأهمية البالغة . وينبغي أن يصمم التعاون الدولي في هذا المجال على نحو يكفل إكمال ودعم السياسات الاقتصادية المحلية السليمة في البلدان المتقدمة النمو والنامية على السواء وليس تقليصها أو تصغير شأنها ، إذا أريد تحقيق تقدم عالمي صوب التنمية المستدامة .

٢ - ٣ وينبغي للاقتصاد الدولي أن يوفر مناخا دوليا داعما لتحقيق أهداف البيئة والتنمية بالطرق التالية :

(أ) النهوض بالتنمية المستدامة عن طريق تحرير التجارة ؛

(ب) جعل التجارة والبيئة تتبادلان الدعم ؛

(ج) توفير موارد مالية كافية للبلدان النامية ومعالجة الديون الدولية ؛

(د) تشجيع سياسات الاقتصاد الكلي المساعدة للبيئة والتنمية .

٢ - ٤ تدرك الحكومات أن هناك جهدا عالميا جديدا لربط عناصر النظام الاقتصادي الدولي بحاجة الجنس البشري إلى بيئة طبيعية مأمونة ومستقرة . ولذلك تعتزم الحكومات أن تكفل استمرار عملية بناء الاتفاق في الآراء ، حيثما تلاقت مجالات البيئة والتجارة والتنمية ، في المحافل الدولية القائمة وفي السياسة الداخلية لكل بلد .

المجالات البرنامجية

ألف - النهوض بالتنمية المستدامة عن طريق التجارة

أساس العمل

٢ - ٥ من شأن وضع نظام تجاري متعدد الأطراف مفتوح ومنصف وآمن وغير تمييزي ويمكن التنبؤ به يتفق مع أهداف التنمية المستدامة ، ويؤدي إلى توزيع أمثل للانتاج العالمي وفقا لمبدأ المزايا النسبية ، أن يفيد جميع الشركاء التجاريين . وفضلا عن ذلك ، يسفر تحسين فرص صادرات البلدان النامية للوصول إلى الأسواق بالاقتران مع سياسات سليمة للاقتصاد الكلي والبيئة عن إيجاد أثر بيئي إيجابي ومن ثم يقدم مساهمة هامة نحو التنمية المستدامة .

٢ - ٦ ولقد دلت التجربة على أن التنمية المستدامة تتطلب الالتزام بسياسات وإدارة اقتصادية سليمة ، وإدارة عامة فعالة ويمكن التنبؤ بها ، ودمج الاهتمامات البيئية في عملية اتخاذ القرارات والتقدم نحو إقامة حكم ديمقراطي ، في ضوء الأوضاع المحددة لكل قطر ، مما يسمح بالمشاركة التامة من جانب جميع الأطراف المعنيين . وهذه الصفات لا غنى عنها من أجل تحقيق توجهات السياسة وأهدافها المذكورة أدناه .

٢ - ٧ يسيطر قطاع السلع الأساسية على اقتصادات كثير من البلدان النامية من حيث الانتاج ، والعمالة ، وحصائل الصادرات . وثمة سمة غالبة على الاقتصاد السلعي العالمي في الثمانينات وهي تفشي الهبوط الكبير في الأسعار الحقيقية واستمرار انخفاضها بالنسبة لمعظم السلع الأساسية في الأسواق الدولية ، وما نجم عن ذلك من تقلص كبير في حصائل الصادرات السلعية في الكثير من البلدان المنتجة . وربما يعوق هذا التطور من قدرة هذه البلدان على أن تعبئ ، من خلال التجارة الدولية ، الموارد المطلوبة لتمويل الاستثمارات المطلوبة للتنمية المستدامة ، كما قدتعوقها القيود الجمركية وغير الجمركية ، بما في ذلك تصاعد التعريفات ، مما يحد من إمكانية وصولها إلى أسواق الصادرات . ومن اللازم إزالة الاختلالات القائمة في التجارة الدولية . ويتطلب هذا الهدف بوجه خاص إجراء خفض كبير وتدريجي في دعم التجارة وحمايتها - يشمل النظم الداخلية وفرص الوصول إلى الأسواق وإعانات الصادرات - وكذا

في دعم وحماية الصناعة وغيرها من القطاعات ، بغية تجنب إنزال خسائر كبيرة بالمنتجين الأكفاء ، لاسيما في البلدان النامية . ومن هنا فإن ثمة مجالا في الزراعة والصناعة والقطاعات الأخرى لمبادرات ترمي إلى تحرير التجارة وإلى انتهاج سياسات تجعل الانتاج أكثر استجابة للاحتياجات البيئية والانمائية . ولذا ينبغي السعي إلى تحقيق تحرير التجارة على أساس عالمي عبر القطاعات الاقتصادية كيما يتسنى لها الإسهام في التنمية المستدامة .

٢ - ٨ لقد تأثرت البيئة التجارية الدولية بعدد من التطورات التي خلقت تحديات وفرصا جديدة وزادت التعاون الاقتصادي المتعدد الأطراف أهمية على أهمية . وظلت التجارة العالمية تنمو بسرعة أكبر من الانتاج العالمي في الأعوام الأخيرة ، ولكن توسعها لم يكن متساويا في انتشاره ، ولم يتمكن إلا عدد محدود من البلدان النامية من تحقيق نمو ملحوظ في صادراتها . وظلت الضغوط الحمائية وإجراءات السياسة المتخذة من طرف واحد تعرّض للخطر أداء نظام تجاري مفتوح متعدد الأطراف مما أثّر بصفة خاصة في المصالح التصديرية للبلدان النامية . وقد تكثفت في الأعوام الأخيرة عمليات التكامل الاقتصادي ، وحريٌ بها أن تضفي الدينامية على التجارة العالمية وتعزز الإمكانيات التجارية والانمائية للبلدان النامية . وفي الأعوام الأخيرة ، اعتمد عدد متزايد من هذه البلدان إصلاحات جسورة في مجال السياسة العامة تنطوي على تحرير تجاري ذاتي طموح ، بينما تجري إصلاحات بعيدة المدى وعمليات إعادة تشكيل عميقة في بلدان أوروبا الوسطى والشرقية ، مما يمهد الطريق لاندماجها في الاقتصاد العالمي وفي النظام التجاري الدولي . ويجري تكريس اهتمام متزايد لتعزيز دور المؤسسات وتشجيع الأسواق القادرة على المنافسة من خلال الأخذ بسياسات للمنافسة . وقد أثبت نظام الأفضليات المعمم أنه أداة نافعة في مجال السياسة التجارية ولكن أهدافه لم تتحقق بعد . وقد كانت استراتيجيات تيسير التجارة المتصلة بتبادل البيانات الكترونيا فعالة في تحسين الكفاءة التجارية للقطاعين العام والخاص . والتفاعلات بين السياسات البيئية والقضايا التجارية متعددة الجوانب ولم تقيّم بعد تقييما تاما . وسيؤدي الخروج بنتيجة ناجحة ومتوازنة في وقت مبكر من جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف إلى مزيد من التحرير والتوسع في التجارة العالمية وتعزيز الإمكانيات التجارية والانمائية للبلدان النامية ، وتوفير مزيد من الأمن وإمكانية التنبؤ للنظام التجاري الدولي .

الأهداف

٢ - ٩ في السنوات المقبلة ، ومع مراعاة نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف ، ينبغي للحكومات أن تسعى إلى الوفاء بالأهداف التالية :

(أ) تشجيع قيام نظام تجاري متعدد الأطراف مفتوح وغير تمييزي ومنصف يمكّن جميع البلدان ولاسيما البلدان النامية من تحسين هياكلها الاقتصادية وتحسين المستويات المعيشية لسكانها عن طريق التنمية الاقتصادية المستدامة ؛

(ب) تحسين إمكانية وصول صادرات البلدان النامية إلى الأسواق ؛

(ج) تحسين أداء أسواق السلع الأساسية ووضع سياسات سليمة وملائمة وثابتة للسلع الأساسية على الصعيدين الوطني والدولي بهدف تحقيق المساهمة المثلى لقطاع السلع الأساسية في التنمية المستدامة ، مع مراعاة الاعتبارات البيئية ؛

(د) تعزيز ودعم السياسات المحلية والدولية ، التي تجعل النمو الاقتصادي وحماية البيئة يتبادلان الدعم .

الأنشطة

(أ) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

تشجيع إيجاد نظام تجاري دولي يراعي احتياجات البلدان النامية

٢ - ١٠ تبعا لذلك ، ينبغي أن يقوم المجتمع الدولي بما يلي :

(أ) وقف الحمائية وعكس مسارها من أجل تحقيق المزيد من تحرير التجارة العالمية وتوسيع نطاقها ، لمصلحة جميع البلدان ، ولاسيما البلدان النامية ؛

(ب) إيجاد نظام تجاري دولي منصف ومضمون وغير تمييزي وقابل للتنبؤ به ؛

(ج) القيام ، في توقيت مناسب ، بتيسير دمج جميع البلدان في الاقتصاد العالمي والنظام التجاري الدولي ؛

(د) ضمان أن تتبادل البيئة والسياسات التجارية الدعم ، بقصد تحقيق التنمية المستدامة ؛

(هـ) تعزيز نظام السياسات التجارية الدولية عن طريق خروج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف بنتيجة مبكرة ومتوازنة وشاملة وناجحة .

٢ - ١١ وينبغي أن يهدف المجتمع الدولي إلى إيجاد طرق وسبل لتحقيق أداء أفضل لأسواق السلع الأساسية والنهوض بشفافياتها ، وزيادة تنوع قطاع السلع الأساسية في الاقتصادات النامية في إطار الاقتصاد الكلي الذي يأخذ في اعتباره الهيكل الاقتصادي للبلد ، وما حبى به من موارد ، وفرص السوق ، وتحسين إدارة الموارد الطبيعية التي تراعي ضرورات التنمية المستدامة .

٢ - ١٢ ولذلك ينبغي لجميع البلدان أن تنفذ الالتزامات السابقة بوقف الحمائية وعكس مسارها وأن تزيد توسيع إمكانية الوصول إلى الأسواق ، وخاصة في المجالات ذات الأهمية للبلدان النامية . وهذا التحسين في إمكانية الوصول إلى الأسواق سوف يتيسر بالتكيف الهيكلي المناسب في البلدان المتقدمة النمو . وينبغي أن تواصل البلدان النامية الإصلاحات التي تضطلع بها في مجال السياسة التجارية والتكيف الهيكلي . ولذلك من الأمور الملحة تحقيق تحسين في شروط وصول السلع الأساسية إلى الأسواق ، ولاسيما

الإزالة التدريجية للحواجز التي تقيد واردات المنتجات من السلع الأساسية بشكليها الأولي والمجهز من البلدان النامية خاصة ، وكذلك التخفيض الكبير والتدريجي لأنواع الدعم التي تحفز على الانتاج غير التنافسي ، مثل إعانات الإنتاج والتصدير .

(ب)

الأنشطة المتصلة بالإدارة

وضع سياسات محلية تحقق الفوائد القصوى من تحرير التجارة من أجل التنمية المستدامة

٢ - ١٣ إذا ما أرادت البلدان النامية أن تستفيد من تحرير النظم التجارية ، فإن عليها أن تنفذ السياسات التالية ، حسب ما يلائمها :

(أ) إيجاد بيئة محلية داعمة لتوازن أمثل بين الإنتاج للسوق المحلية ولسوق التصدير ، وإزالة التحيزات ضد الصادرات وعدم تشجيع سياسة البدائل الاستيرادية التي تفتقر إلى الكفاءة ؛

(ب) تعزيز أطر السياسات والهياكل الأساسية المطلوبة لتحسين كفاءة تجارة الصادرات والواردات ولتشغيل الأسواق المحلية ؛

٢ - ١٤ وينبغي أن تعتمد البلدان النامية السياسات التالية فيما يتعلق بالسلع الأساسية بما يتماشى وكفاءة السوق :

(أ) توسيع التجهيز والتوزيع وتحسين أساليب التسويق والقدرة التنافسية لقطاع السلع الأساسية ؛

(ب) التنويع بما يكفل تقليل الاعتماد على الصادرات من السلع الأساسية ؛

(ج) العمل على أن تنعكس كفاءة واستدامة استخدام عوامل الانتاج في تشكيل أسعار السلع الأساسية ، بما في ذلك تعبيرها عن التكاليف البيئية والاجتماعية وتكاليف الموارد .

(ج) البيانات والمعلومات

تشجيع جمع البيانات وإجراء البحوث

٢ - ١٥ ينبغي لمجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (مجموعة "غات") ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وغيرهما من المؤسسات ذات الصلة مواصلة جمع البيانات والمعلومات التجارية الملائمة . والمطلوب من الأمين العام للأمم المتحدة تعزيز المعلومات المتعلقة بتدابير مراقبة التجارة الذي يديره الأونكتاد .

تحسين التعاون الدولي في تجارة السلع الأساسية وتنويع القطاع

٢ ـ ١٦ فيما يتعلق بتجارة السلع الأساسية ، ينبغي للحكومات أن تعمل حسب الاقتضاء ، بصورة مباشرة أو من خلال المنظمات الدولية المناسبة ، على تحقيق التالي :

(أ) السعي نحو تحقيق أداء أمثل لأسواق السلع الأساسية عن طريق القيام ، في جملة أمور ، بتحسين الوضوح في سوق السلع الأساسية ، وهو ما ينطوي على تبادل الآراء والمعلومات بشأن خطط الاستثمار والآفاق المرتقبة والأسواق لكل سلعة من السلع الأساسية . وينبغي مواصلة إجراء مفاوضات موضوعية بين المنتجين والمستهلكين لإبرام اتفاقات دولية أكفأ وقابلة للاستمرار ، تأخذ اتجاهات أو ترتيبات السوق في الاعتبار ، فضلا عن إنشاء أفرقة دراسية . وفي هذا الصدد ، ينبغي إيلاء اهتمام خاص للاتفاقات المتعلقة بالكاكاو والبن والسكر والأخشاب الاستوائية . ومن المهم أيضا مشاركة المستهلكين والمنتجين مشاركة كاملة وفعالة في الاتفاقات والترتيبات السلعية الدولية . وينبغي أن يوضع في الحسبان المسائل المتعلقة بالصحة والسلامة في المجال المهني ، وبنقل التكنولوجيا والخدمات المرتبطة بإنتاج وتسويق وترويج السلع الأساسية ، فضلا عن الاعتبارات البيئية ؛

(ب) مواصلة تطبيق آليات التعويض عن النقص في حصائل الصادرات التي تعود على البلدان النامية من السلع الأساسية تشجيعا لجهود التنويع ؛

(ج) تقديم المساعدة للبلدان النامية ، بناء على طلبها ، في تصميم وتنفيذ سياسات السلع الأساسية ، وجمع واستخدام المعلومات المتعلقة بأسواق السلع الأساسية ؛

(د) دعم جهود البلدان النامية لتعزيز الأطر والهياكل الأساسية المتصلة بالسياسات اللازمة لتحسين كفاءة تجارة الصادرات والواردات ؛

(هـ) دعم مبادرات التنويع التي تتخذها البلدان النامية على المستويات الوطنية والاقليمية والدولية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢ ـ ١٧ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا المجال البرنامجي بحوالي ٨,٨ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وهي تشير إلى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقر الحكومات تنفيذها .

(ب) بناء القدرات

٢ - ١٨ تهدف أنشطة التعاون التقني السالفة الذكر إلى تعزيز القدرات الوطنية لتصميم وتنفيذ سياسة السلع الأساسية ، واستخدام وإدارة الموارد الوطنية وجمع واستخدام المعلومات المتصلة بأسواق السلع الأساسية .

باء - جعل العلاقة بين التجارة والبيئة علاقة متداعمة

أساس العمل

٢ - ١٩ ينبغي أن تكون سياسات البيئة والتجارة سياسات متداعمة . ومن شأن وجود نظام مفتوح متعدد الأطراف للتجارة أن يتيح مزيدا من كفاءة تخصيص واستخدام الموارد ، ومن ثم يسهم في زيادة الانتاج والايرادات ، وفي تقليل المطالب الملقاة على عاتق البيئة . وهو بهذا يوفر المزيد من الموارد اللازمة للتنمية والنمو الاقتصاديين ، كما يؤدي إلى تحسين الحماية البيئية . ومن ناحية أخرى ، فمن شأن بيئة سليمة أن توفر الموارد الايكولوجية وغيرها مما تستلزمه استدامة النمو ، كما أنها تسند استمرار التوسع في التجارة . إن نظاما مفتوحا متعدد الأطراف للتجارة ، يسانده اتباع لسياسات بيئية سليمة ، سيحدث أثرا إيجابيا على البيئة كما سيسهم في التنمية المستدامة .

٢ - ٢٠ والتعاون الدولي في الميدان البيئي آخذ في النمو . وفي عدد من الحالات ، أدت الأحكام التجارية التي تشملها الاتفاقات المتعددة الأطراف المتصلة بالبيئة دورا في مواجهة التحديات البيئية العالمية . ومن هنا استخدمت التدابير التجارية في حالات محددة ، عندما دعت الضرورة ، لتعزيز فعالية الأنظمة البيئية من أجل حماية البيئة . ومثل هذه الأنظمة ينبغي لها أن تتصدى للأسباب الجذرية الكامنة وراء التدهور البيئي حتى لا تؤدي إلى قيود لا لزوم لها على التجارة . ويتمثل التحدي المطروح في كفالة اتساق السياسات المتعلقة بالتجارة والتنمية وتعزيزها عملية التنمية المستدامة . ومع ذلك ، لابد أن يراعى أن المعايير البيئية الصالحة للبلدان المتقدمة النمو قد تنجم عنها تكاليف اجتماعية واقتصادية لا لزوم لها في البلدان النامية .

الأهداف

٢ - ٢١ على الحكومات أن تسعى لتحقيق الأهداف التالية عن طريق المحافل المتعددة الأطراف ذات الصلة بما فيها مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفة الجمركية والتجارة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وغيرهما من المنظمات الدولية :

(أ) جعل سياسات التجارة الدولية والبيئة سياسات متداعمة لصالح التنمية المستدامة ؛

(ب) توضيح دور كل من مجموعة غات والأونكتاد والمنظمات الدولية الأخرى في التعامل مع القضايا المتصلة بالتجارة والبيئة ، بما فيها ، حسب الظروف ، إجراء التوفيق وتسوية المنازعات ؛

(ج) تشجيع الانتاجية والتنافسية على الصعيد الدولي وتشجيع قيام الصناعات بدور بناء في معالجة قضايا البيئة والتنمية .

الأنشطة

وضع جدول أعمال للبيئة/التجارة والتنمية

٢ - ٢٢ ينبغي أن تعمل الحكومات على تشجيع مجموعة غات والأونكتاد وغيرهما من المؤسسات الدولية والاقليمية والاقتصادية ذات الصلة على القيام ، وفقا لولايات واختصاصات كل منها ، بالنظر في المقترحات والمبادئ التالية :

(أ) إجراء دراسات مستفيضة من أجل تحسين فهم العلاقة بين التجارة والبيئة لتعزيز التنمية المستدامة ؛

(ب) تشجيع إجراء حوار بين دوائر التجارة والدوائر الانمائية والبيئية ؛

(ج) في الحالات التي تستخدم فيها التدابير التجارية المتصلة بالبيئة ، كفالة الوضوح والتواؤم مع الالتزامات الدولية ؛

(د) معالجة الأسباب الجذرية لمشاكل البيئة والتنمية بطريقة تتحاشى اعتماد تدابير بيئية تؤدي إلى قيود لا مبرر لها على التجارة ؛

(هـ) السعي إلى تحاشي اللجوء إلى القيود أو الاختلالات التجارية كوسيلة للتعويض عن الفوارق في التكاليف الناجمة عن الاختلافات في المعايير واللوائح البيئية باعتبار أن تطبيقها يمكن أن يؤدي إلى تشوهات تجارية ويزيد من الاتجاهات الحمائية ؛

(و) ضمان أن لا تشكل اللوائح أو المعايير المتصلة بالبيئة ، بما في ذلك تلك المتعلقة بمعايير الصحة والسلامة ، وسيلة لتمييز تعسفي أو غير مبرر أو لفرض قيد مقنَّع على التجارة ؛

(ز) كفالة مراعاة العوامل الخاصة المؤثرة على سياسات البيئة والتنمية في البلدان النامية لدى تطبيق المعايير البيئية ، فضلا عن استخدامها في أي تدابير تجارية . وتجدر ملاحظة أن المعايير التي تصلح للاستخدام في معظم البلدان المتقدمة قد لا تكون ملائمة بل قد ينجم عنها تكلفة اجتماعية لا مبرر لها بالنسبة للبلدان النامية ؛

(ح) تشجيع مشاركة البلدان النامية في الاتفاقات المتعددة الأطراف من خلال آليات من قبيل القواعد الانتقالية الخاصة ؛

(ط) تفادي اتخاذ اجراءات انفرادية لمعالجة التحديات البيئية خارج نطاق ولاية البلد المستورد . وينبغي للتدابير البيئية التي تتصدى للمشاكل البيئية العابرة للحدود أو العالمية أن تقوم بقدر الامكان على أساس توافق آراء دولي . أما التدابير المحلية التي تستهدف تحقيق أهداف بيئية معينة فقد تحتاج الى تدابير تجارية لإضفاء الفعالية عليها . فإذا ما تبين أن تدابير السياسة التجارية ضرورية لتنفيذ السياسات البيئية ، يلزم تطبيق بعض المبادئ والقواعد التي قد تشمل ، في جملة أمور : مبدأ عدم التمييز ؛ ومبدأ أن التدبير التجاري المختار يجب أن يكون الأقل تقييدا للتجارة بين التدابير اللازمة لتحقيق الأهداف ؛ والالتزام بضمان الوضوح في استخدام التدابير التجارية المتصلة بالبيئة ؛ وبتقديم إشعارات إخطار ملائمة عن الأنظمة الوطنية ؛ ثم ضرورة إيلاء اعتبار للظروف الخاصة بالبلدان النامية ومتطلباتها الإنمائية في تحركها نحو تحقيق أهداف بيئية متفق عليها دوليا ؛

(ي) تطوير وتوضيح العلاقة بين أحكام مجموعة "غات" وبعض التدابير المتعددة الأطراف المعتمدة في مجال البيئة وجعلها أكثر دقة ؛

(ك) ضمان المساهمة العامة في تشكيل السياسات التجارية والتفاوض عليها وتنفيذها كوسيلة لكفالة المزيد من الوضوح في ضوء الظروف الخاصة بكل بلد ؛

(ل) التأكد من أن السياسات البيئية توفر الإطار القانوني والمؤسسي الملائم للإستجابة للاحتياجات الجديدة لحماية البيئة ، التي قد تنجم عن التغييرات في التخصص في الانتاج والتجارة .

جيم - تزويد البلدان النامية بموارد مالية كافية

أساس العمل

٢ - ٢٣ إن الاستثمار حاسم بالنسبة لقدرة البلدان النامية على تحقيق النمو الاقتصادي اللازم لتحسين رفاه سكانها ، والوفاء باحتياجاتهم الأساسية بطريقة مستدامة بدون تقويض أو استنزاف قاعدة الموارد التي تدعم التنمية . وتتطلب التنمية المستدامة زيادة الاستثمارات التي تحتاج الى موارد مالية محلية وخارجية . ويشكل الاستثمار الخاص الأجنبي وعودة رأس المال الهارب ، التي تتوقف على مناخ استثماري صحي ، مصدرا هاما للموارد المالية . وقد شهد كثير من البلدان النامية حالة من النقل الصافي السلبي للموارد المالية استغرقت عقدا ، زادت خلاله المدفوعات التي كان عليها تسديدها على ايراداتها المالية ، ولا سيما بالنسبة لخدمة الديون . ونتيجة لذلك ، كان من المتعين أن تحول الى الخارج الموارد المعبأة محليا بدلا من استثمارها محليا للنهوض بالتنمية الاقتصادية المستدامة .

٢ - ٢٤ لن يمكن تنشيط التنمية في العديد من البلدان النامية دون إيجاد حل مبكر ودائم لمشاكل المديونية الخارجية ، مع مراعاة أن أعباء الديون الخارجية تمثل مشكلة كبيرة لكثير من البلدان النامية . وقد أدى عبء مدفوعات خدمة الديون الذي تتحمله تلك البلدان الى فرض قيود شديدة على قدرتها على التعجيل بالنمو ومكافحة الفقر ، والى تقليص مستوى الواردات والاستثمارات والاستهلاك ، وظهرت

المديونية الخارجية كعامل رئيسي من عوامل الأزمة الاقتصادية في البلدان النامية . ويهدف التنفيذ النشيط المتواصل لاستراتيجية الديون الدولية المتطورة الى استعادة الصلاحية المالية الخارجية للبلدان المدينة ، وسيساعد استئناف نموها وتنميتها على تحقيق النمو والتنمية المستدامين . وفي هذا الإطار ، فإن توفير موارد مالية إضافية لصالح البلدان النامية والانتفاع الفعال بهذه الموارد يعد أمرا جوهريا .

الأهـداف

٢ - ٢٥ تعالج الاحتياجات المحددة لتنفيذ البرامج القطاعية والشاملة لعدة قطاعات الواردة في جدول أعمال القـرن ٢١ في إطار الميادين البرنامجيـة ذات الصلة وفي الفصل ٣٣ المعنون "الموارد والآليات المالية" .

الأنشطة

(أ) الوفاء بالأهداف الدولية لتمويل المساعدة الإنمائية الرسمية

٢ - ٢٦ ينبغي توفير موارد جديدة وإضافية لدعـم برامج جـدول أعمال القرن ٢١ ، حسبما نوقش في الفصل ٣٣ .

(ب) مواجهة قضية الديون

٢ - ٢٧ وفيما يتعلق بالديون الخارجية المستحقة للمصارف التجارية ، فإن ثمة تسليما بالتقدم الذي يجري إحرازه في إطار استراتيجية الديون المعززة كما أن ثمة تشجيعا على تنفيذ هذه الاستراتيجية بصورة أسرع . وقد استفادت بعض البلدان بالفعل من الجمع بين سياسات التكيف السليم وتخفيض الديون المستحقة للمصارف التجارية أو ما يعادل ذلك من التدابير . ويشجع المجتمع الدولي :

(أ) البلدان الأخرى المثقلة بالديون للمصارف على أن تتفاوض مع دائنيها على اجراء تخفيض مماثل في الديون المستحقة للمصارف التجارية ؛

(ب) الأطراف في هذا التفاوض على أن تولي الاعتبار الواجب لتخفيض الديون المتوسطة الأجل والاحتياجات الجديدة من النقد للبلدان المدينة ؛

(ج) المؤسسات المتعددة الأطراف المشاركة في استراتيجية الديون الدولية المعززة على مواصلة دعم مجموعات إجراءات تخفيض الديون المتصلة بالديون المستحقة للمصارف التجارية بغية تأمين اتساق ضخامة هذا التمويل مع استراتيجية الديون المتطورة ؛

(د) اشتراك المصارف الدائنة في تخفيض الديون وخدمة الديون ؛

(هـ) اتباع سياسات أقوى لاجتذاب الاستثمارات المباشرة وتفادي المستويات غير المستدامة للديون وتشجيع عودة رؤوس الأموال الهاربة .

٢ - ٢٨ وفيما يتعلق بالديون المستحقة للدائنين الثنائيين الرسميين ، فإن التدابير التي اتخذها نادي باريس مؤخرا ، فيما يتعلق بتوفير شروط أكثر سخاء لتخفيف أعباء ديون أفقر البلدان الأشد مديونية هي موضع ترحيب . وهناك ترحيب بالجهود الجارية لتنفيذ هذه التدابير المستمدة من "شروط ترينيداد" بطريقة تتناسب مع قدرة هذه البلدان على السداد ، وبطريقة توفر دعما اضافيا للجهود التي تبذلها من أجل الإصلاح الاقتصادي . كما أن التخفيض الضخم من الديون الثنائية الذي تضطلع به بعض البلدان الدائنة هو موضع ترحيب أيضا . ويجري تشجيع غيرها من البلدان التي تستطيع عمل ذلك على أن تتخذ إجراء مماثلا .

٢ - ٢٩ وتجدر الإشادة بإجراءات البلدان المنخفضة الدخل التي تعاني من أعباء ديون كبيرة والتي تواصل ، بتكلفة كبيرة ، خدمة ديونها وصون جدارتها الإئتمانية . وينبغي إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات هذه البلدان من الموارد . والبلدان النامية الأخرى التي تعاني من الديون والتي تبذل جهودا كبيرة لمواصلة خدمة ديونها والوفاء بالتزاماتها المالية الخارجية جديرة أيضا بأن تنال الاهتمام الواجب .

٢ - ٣٠ وفيما يتعلق بالديون المتعددة الأطراف ، ينبغي إيلاء اهتمام جدي لمواصلة العمل من أجل إيجاد حلول موجهة نحو النمو للتغلب على مشكلة البلدان النامية التي لديها مشاكل خطيرة لخدمة الديون ، بما فيها البلدان المدينة بصورة رئيسية لدائنين رسميين أو لمؤسسات مالية متعددة الأطراف . وبوجه خاص ، ففي حالة البلدان المنخفضة الدخل التي تجتاز عملية إصلاح اقتصادي ، فإن تقديم الدعم من المؤسسات المالية المتعددة الأطراف في شكل مدفوعات جديدة واستخدام أموالها الميسرة هو موضع ترحيب . وينبغي الاستمرار في الاستفادة من مجموعات الدعم في توفير موارد لتصفية المتأخرات المستحقة على البلدان التي تشرع في تنفيذ برامج قوية للإصلاح الاقتصادي يدعمها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي . ويحاط علما مع التقدير بالتدابير التي تتخذها المؤسسات المالية المتعددة الأطراف ، من قبيل إعادة تمويل الفائدة المستحقة على القروض غير الميسرة بتدفقات جديدة من المساعدة الإنمائية الرسمية - "البُعد الخامس" .

وسائل التنفيذ

التمويل وتقدير التكلفة*

دال - تشجيع السياسات الاقتصادية المفضية الى التنمية المستدامة

أساس العمل

٢ - ٣١ تجعل البيئة الخارجية غير المواتية التي تواجه البلدان النامية تعبئة الموارد المحلية والتخصيص الكفء للموارد المعبأة محليا والاستفادة منها أمرا أكثر أهمية للنهوض بالتنمية المستدامة . وفي عدد من البلدان ، تكون السياسات ضرورية لتصحيح مسار الإنفاق العام الموجه توجيها خاطئا ،

---

* انظر الفصل ٣٣ (الموارد والآليات المالية) .

وصور العجز الكبير في الميزانية ، وغير ذلك من أنواع الخلل في الاقتصاد الكلي ، والسياسات التقييدية والاختلالات في مجالات أسعار الصرف والاستثمار والتمويل والعقبات التي تعترض تنظيم المشاريع . في البلدان المتقدمة النمو ، مواصلة إصلاح السياسات وتعديلها ، بما في ذلك إيجاد معدلات توفير ملائمة ، أن يساعد على توليد الموارد لدعم الانتقال إلى التنمية المستدامة سواء على الصعيد المحلي أو في البلدان النامية .

٢ - ٣٢ ويعتبر حُسن الإدارة الذي يشجع الجمع بين الإدارة العامة التي تتسم بالفعالية والكفاءة والنزاهة والإنصاف والمسؤولية من ناحية ، والحقوق والفرص الفردية من الناحية الأخرى ، عنصرا أساسيا للتنمية المستدامة والعريضة القاعدة والأداء الاقتصادي السليم على جميع صُعد التنمية . وينبغي لجميع البلدان أن تكثف من جهودها بغرض القضاء على سوء الإدارة في الشؤون العامة والخاصة ، بما في ذلك فساد الذمة ، وذلك مع أخذ العوامل المسؤولة عن هذه الظاهرة والعناصر الداخلة فيها بعين الاعتبار .

٢ - ٣٣ ويضطلع عدد كبير من البلدان النامية المدينة ببرامج للتكيف الهيكلي تتصل بإعادة جدولة الديون أو الحصول على قروض جديدة . ورغم أن هذه البرامج ضرورية لتحسين التوازن في الميزانيات المالية وحسابات ميزان المدفوعات ، فإنها أسفرت في بعض الحالات عن آثار اجتماعية وبيئية سلبية ، مثل تخفيض الاعتمادات المخصصة للرعاية الصحية والتعليم والحماية البيئية . ومن المهم ضمان ألا تترتب على برامج التكيف الهيكلي أية آثار سلبية على البيئة والتنمية الاجتماعية وذلك لكي يمكن أن تكون هذه البرامج أكثر تمشيا مع أهداف التنمية المستدامة .

الأهداف

٢ - ٣٤ من الضروري ، في ضوء الظروف التي ينفرد بها البلد ، أن تجرى إصلاحات السياسات الاقتصادية بحيث تعزز كفاءة تخطيط الموارد والاستفادة منها من أجل التنمية المستدامة عن طريق السياسات الاقتصادية والاجتماعية السليمة ، وبما يشجع تنظيم المشاريع وإدماج التكاليف الاجتماعية والبيئية في تسعير الموارد ، ويزيل مصادر الاختلالات في مجال التجارة والاستثمار .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

تشجيع السياسات الاقتصادية السليمة

٢ - ٣٥ ينبغي للبلدان الصناعية والبلدان الأخرى التي تكون في وضع يسمح لها بذلك ، أن تعزز جهودها من أجل :

(أ) تشجيع إيجاد بيئة اقتصادية دولية مستقرة ويمكن التنبؤ بها ، ولا سيما فيما يتعلق بالاستقرار النقدي ، وأسعار الفائدة الحقيقية ، وتذبذب أسعار الصرف الرئيسية ؛

(ب) تنشيط الادخار وتقليل العجز المالي ؛

(ج) كفالة أن تأخذ عمليات تنسيق السياسات بعين الاعتبار مصالح وشواغل البلدان النامية ، بما في ذلك الحاجة الى تشجيع الاجراءات الإيجابية الرامية الى دعم جهود أقل البلدان نموا من أجل وقف تهميشها في الاقتصاد العالمي ؛

(د) انتهاج سياسات اقتصادية كلية هيكلية وطنية ملائمة تستهدف تشجيع النمو غير التضخمي ، وتقليل اختلالاتها الخارجية الرئيسية ، وزيادة قدرة اقتصاداتها على التكيف .

٢ - ٣٦ وينبغي للبلدان النامية أن تنظر في أمر تعزيز جهودها الرامية الى تنفيذ سياسات اقتصادية سليمة تستهدف :

(أ) المحافظة على الانضباط النقدي والضريبي المطلوب للنهوض باستقرار الأسعار والميزان الخارجي ؛

(ب) إيجاد أسعار صرف واقعية ؛

(ج) زيادة المدخرات والاستثمارات المحلية فضلا عن تحسين عوائد الاستثمار .

٢ - ٣٧ وبتحديد أكثر ، ينبغي أن تقوم جميع البلدان بوضع سياسات من شأنها تحسين الكفاءة في تخصيص الموارد والاستفادة بالكامل من الفرص التي تتيحها البيئة الاقتصادية المتغيرة . وينبغي بصفة خاصة ، وحيثما ينطبق ذلك ، ومع مراعاة الاستراتيجيات والأهداف الوطنية ، أن تقوم البلدان بما يلي :

(أ) إزالة الحواجز التي تعترض سبيل التقدم والناتجة عن أوجه القصور البيروقراطية ، ووجود العوائق الادارية ، والضوابط غير الضرورية ، وتجاهل أحوال السوق ؛

(ب) تعزيز الوضوح في الإدارة وفي عملية صنع القرار ؛

(ج) تشجيع القطاع الخاص ودعم تنظيم المشاريع عن طريق تحسين المرافق المؤسسية لإنشاء المشاريع والدخول الى الأسواق . وينبغي أن يكون الهدف الأساسي هو تبسيط أو إزالة القيود والأنظمة والشكليات التي تجعل من الأكثر تعقيدا وكلفة واستهلاكا للوقت إقامة المشاريع في كثير من البلدان النامية ؛

(د) تعزيز ودعم الاستثمارات والهياكل الأساسية اللازمة للنمو الاقتصادي المستدام والتنوع على أساس سليم ومستدام بيئيا ؛

(هـ) توفير مجال للوسائل الاقتصادية الملائمة ، بما في ذلك آليات السوق ، بما يتسق مع أهداف التنمية المستدامة وتلبية الاحتياجات الأساسية ؛

(و) العمل على تشغيل أنظمة ضريبية وقطاعات مالية فعالة ؛

(ز) توفير الفرص والمشاريع الصغيرة سواء الزراعية أو غير الزراعية ، وإتاحة الفرصة لمجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية لكي تسهم على نحو كامل في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ؛

(ح) القضاء على التحيزات ضد الصادرات لصالح البدائل الاستيرادية غير الكفؤة وإنشاء سياسات تسمح لها بالانتفاع كلية من تدفقات الاستثمارات الأجنبية ، وذلك في اطار الأهداف الوطنية والاجتماعية والاقتصادية والإنمائية ؛

(ط) العمل على إيجاد بيئة اقتصادية محلية داعمة لتحقيق التوازن الأمثل بين الانتاج للأسواق المحلية وأسواق التصدير .

(ب) <u>التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي</u>

٢ - ٣٨ ينبغي لحكومات البلدان المتقدمة النمو والبلدان الأخرى التي تكون في وضع يسمح لها بذلك ، أن تعمل ، بصورة مباشرة أو عن طريق المنظمات الدولية والاقليمية ومؤسسات الإقراض الدولية المناسبة ، على زيادة جهودها لمد البلدان النامية بمساعدة تقنية كافية بالأساليب التالية :

(أ) بناء القدرات في تصميم وتنفيذ السياسات الاقتصادية للدولة ، عند الطلب ؛

(ب) تصميم وتشغيل نظم ضريبية ونظم محاسبية وقطاعات مالية تتسم بالكفاءة ؛

(ج) تشجيع تنظيم المشاريع .

٢ - ٣٩ وينبغي للمؤسسات المالية والإنمائية الدولية أن تواصل استعراض سياساتها وبرامجها في ضوء هدف التنمية المستدامة .

٢ - ٤٠ وقد كان تعزيز التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية منذ وقت طويل أسلوبا مقبولا يمثل أحد العناصر الهامة في الجهود الرامية الى تشجيع النمو الاقتصادي ، والقدرات التكنولوجية ، وتعجيل التنمية في العالم النامي . ومن ثم ، ينبغي تعزيز الجهود التي تبذلها البلدان النامية لتشجيع التعاون الاقتصادي فيما بين أنفسها ومواصلة دعمها من جانب المجتمع الدولي .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢ - ٤١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا المجال البرنامجي بحوالي ٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية بما في ذلك أي شروط غير تساهلية فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) بناء القدرات

٢ - ٤٢ تنطوي تغيرات السياسة السالفة الذكر في البلدان النامية على جهود وطنية كبيرة لبناء القدرات في مجالات الإدارة العامة والصيرفة المركزية وإدارة الضرائب ومؤسسات الادخار والأسواق المالية .

٢ - ٤٣ وهناك ما يبرر بذل جهود خاصة في تنفيذ المجالات البرنامجية الأربعة المحددة في هذا الفصل بالنظر في ضوء المشاكل البيئية والإنمائية الحادة على نحو خاص التي تواجهها أقل البلدان نموا .

الفصل ٣

مكافحة الفقر

المجال البرنامجي

تمكين الفقراء من وسائل العيش المستدامة

أساس العمل

٣ - ١ الفقر مشكلة معقدة متعددة الأبعاد ذات جذور ضاربة في الميدانين الوطني والدولي . ولا يمكن إيجاد حل واحد يطبق عالميا ، بل إنه من الضروري لحل هذه المشكلة وضع برامج لمعالجة الفقر لكل بلد على حدة ، وبذل جهود دولية داعمة للجهود الوطنية ، وإيجاد عملية موازية لتهيئة بيئة دولية مساندة . وما زال القضاء على الفقر والجوع وتحقيق مزيد من العدل في توزيع الدخل وتنمية الموارد البشرية تحديات رئيسية في كل مكان . ومكافحة الفقر هي مسؤولية تتقاسمها جميع البلدان .

٣ - ٢ وإن السياسة البيئية التي تركز أساسا على حفظ الموارد وحمايتها في نفس الوقت الذي تدير فيه الموارد بصورة مستدامة يجب أن تولي المراعاة الواجبة لمن يعتمدون في أسباب عيشهم على هذه الموارد ، وإلا فإنه قد يكون لها أثر معاكس على الفقر وعلى فرص تحقيق نجاح طويل الأجل في مجال صون الموارد والبيئة . وبالمثل ، فإن السياسة الإنمائية التي تركز أساسا على زيادة انتاج السلع دون معالجة مسألة استدامة الموارد التي يعتمد عليها الانتاج ستصطدم إن عاجلا أو آجلا بتدهور الانتاجية ، الذي قد يكون له أيضا أثر سلبي على الفقر . ولذا فإن اتباع استراتيجية محددة لمكافحة الفقر أحد الشروط الأساسية لضمان التنمية المستدامة . والاستراتيجية الفعالة لمعالجة مشاكل الفقر والتنمية والبيئة في وقت واحد ينبغي أن تبدأ بالتركيز على الموارد والانتاج والناس ، وينبغي أن تشمل القضايا السكانية ، وأن تعزز الرعاية الصحية والتعليم وحقوق المرأة ودور الشباب والسكان الأصليين والمجتمعات المحلية وعملية مشاركة ديمقراطية مصحوبة بتحسين الحكم .

٣ - ٣ وينبغي أن يتضمن هذا العمل ، الى جانب الدعم الدولي ، تعزيز نمو اقتصادي مطرد ومستدام في البلدان النامية واجراءات مباشرة للقضاء على الفقر بزيادة العمالة وتعزيز البرامج المدرة للدخل .

الأهداف

٣ - ٤ ينبغي أن يكون الهدف الطويل الأجل المتمثل في تمكين جميع الناس من تكسب معيشتهم بوسائل مستدامة عاملا موحدا يمكن السياسات من معالجة قضايا التنمية والإدارة المستدامة للموارد والقضاء على الفقر في وقت واحد . وتتمثل أهداف هذا المجال البرنامجي فيما يلي :

(أ) إتاحة الفرصة لجميع الناس بسرعة لتكسب العيش بوسائل مستدامة ؛

(ب) تنفيذ سياسات واستراتيجيات تولد مستويات كافية من التمويل ، والتركيز على سياسات التنمية البشرية المتكاملة ، بما في ذلك إدرار الدخل وزيادة السيطرة المحلية على الموارد ، وتعزيز المؤسسات وبناء القدرات على المستوى المحلي ، وزيادة إشراك المنظمات غير الحكومية ومستويات الحكم المحلي بوصفها أجهزة لتقديم الخدمات ؛

(ج) وضع استراتيجيات وبرامج متكاملة لإدارة البيئة بصورة سليمة ومستدامة ، وتعبئة الموارد ، والقضاء على الفقر والتخفيف من وطأته ، وإيجاد فرص العمل وإدرار الدخل لجميع المناطق التي تعاني من الفقر ؛

(د) التركيز في الخطط والميزانيات الإنمائية الوطنية على الاستثمار في رأس المال البشري مع وضع سياسات وبرامج خاصة تستهدف المناطق الريفية والفقراء والنساء والأطفال في المناطق الحضرية .

الأنشطة

٣ - ٥ تشمل الأنشطة التي ستسهم في التعزيز المتكامل لطرق كسب العيش المستدامة وحماية البيئة مجموعة متنوعة من التدخلات القطاعية ، تتضمن مجموعة فاعلين من المحليين الى العالميين ، وهي أساسية على كل مستوى لاسيما على مستوى المجتمعات والمستوى المحلي . وستلزم اجراءات تمكين على الصعيدين الوطني والدولي ، تراعي مراعاة تامة الظروف الإقليمية ودون الإقليمية لدعم نهج محلي التوجيه وخاص بكل بلد على حدة . وينبغي أن تتسم هذه البرامج في تصميمها العام بما يلي :

(أ) أن تركز على تخويل السلطة اللازمة للجماعات المحلية والمجتمعية من خلال مبدأ تفويض السلطة والمساءلة والموارد الى أنسب مستوى لكفالة أن يكون البرنامج محددا من الناحيتين الجغرافية والبيئية ؛

(ب) أن تتضمن البرامج تدابير فورية لتمكين هذه المجموعات من الحد من الفقر ومن تحقيق الاستدامة ؛

(ج) أن تتضمن استراتيجية طويلة الأجل تستهدف إيجاد أفضل الظروف الممكنة من أجل التنمية المحلية والوطنية والإقليمية المستدامة التي تقضي على الفقر وتقلل من أوجه عدم المساواة الموجودة فيما بين مختلف فئات السكان . وينبغي لها أن تساعد أكثر الفئات حرمانا -لا سيما النساء والأطفال والشباب داخل تلك المجموعات - واللاجئين . وتتضمن هذه الفئات صغار ملاك الأراضي والرعاة والحرفيين ومجتمعات صيد الأسماك والأشخاص الذين بلا أرض ومجتمعات السكان الأصليين والمهاجرين والقطاع الحضري غير الرسمي .

٣ - ٦ والتركيز هنا ينصب على تدابير أفقية محددة - لاسيما في مجالات التعليم الأساسي والرعاية الصحية الأولية/رعاية صحة الأم والنهوض بالمرأة .

(أ) تمكين المجتمعات المحلية

٣ - ٧ يجب تحقيق التنمية المستدامة على كل مستوى من المستويات في المجتمع . والمنظمات الشعبية والجمعيات النسائية والمنظمات غير الحكومية مصادر مهمة للتجديد والعمل على المستوى المحلي ، ولها اهتمام قوي وقدرة أكيدة على تعزيز طرق الكسب المستدامة . وينبغي للحكومات ، بالتعاون مع المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الملائمة ، أن تدعم اتباع نهج مجتمعي المنحى تجاه الاستدامة ، يمكن أن يتضمن ، في جملة أمور ، ما يلي :

(أ) تمكين المرأة باشراكها بصورة تامة في عملية اتخاذ القرارات ؛

(ب) احترام الحرمة الثقافية للناس الأصليين ومجتمعاتهم واحترام حقوقهم ؛

(ج) تعزيز أو إنشاء الأجهزة الشعبية لإتاحة تقاسم الخبرة والمعرفة فيما بين المجتمعات المحلية ؛

(د) السماح للمجتمعات المحلية بالمشاركة بقدر كبير في الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية المحلية وحمايتها لتعزيز قدرتها الانتاجية ؛

(هـ) إنشاء شبكة مراكز تعلم في المجتمعات المحلية من أجل بناء القدرات والتنمية المستدامة .

(ب) الأنشطة المتصلة بالإدارة

٣ - ٨ ينبغي للحكومات ، بمساعدة من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمعات المحلية المناسبة وبالتعاون معها ، أن تضع تدابير تؤدي بصورة مباشرة أو غير مباشرة الى ما يلي :

(أ) توليد فرص عمل مجز وفرص عمل مهني منتج تتفق مع العوامل التي يملكها كل بلد على حدة ، وذلك بمستوى يكفي لمواجهة الزيادات المنتظرة في القوى العاملة ، وتراكم الأعمال غير المنجزة ؛

(ب) الاستعانة بالدعم الدولي ، عند الاقتضاء ، في اقامة هياكل أساسية كافية ونظم التسويق والتكنولوجيا والإئتمان وما شاكل ذلك ، والموارد البشرية اللازمة لدعم الإجراءات المذكورة آنفا ، وزيادة الخيارات المتاحة لمحدودي الموارد ، وينبغي منح أولوية عليا للتعليم الأساسي والتدريب الفني ؛

(ج) تحقيق زيادات كبيرة في انتاجية الموارد ذات الكفاءة اقتصاديا واتخاذ تدابير لضمان استفادة السكان المحليين بصورة كبيرة من استخدام الموارد ؛

(د) تمكين المنظمات المجتمعية والناس من الحصول على وسائل عيش مستدامة ؛

(هـ) إنشاء نظام فعال للرعاية الصحية الأولية ولرعاية صحة الأم والطفل يكون في متناول الجميع ؛

(و) النظر في تعزيز/تطوير الأطر القانونية لإدارة الأراضي والوصول الى الموارد من الأراضي وتملك الأراضي - لاسيما من قبل النساء - ولحماية المستأجرين ؛

(ز) إنعاش الموارد المتدهورة ، بقدر الإمكان ، واستحداث عدد من تدابير السياسة العامة يعزز الاستخدام المستدام للموارد لتلبية الاحتياجات البشرية الأساسية ؛

(ح) إنشاء آليات جديدة في المجتمعات المحلية ودعم الآليات القائمة لتمكين المجتمعات المحلية من الحصول بصورة مستدامة على الموارد التي يحتاجها الفقراء للتغلب على فقرهم ؛

(ط) تنفيذ آليات للمشاركة الشعبية - لاسيما من جانب الفقراء وبخاصة المرأة - في جماعات المجتمعات المحلية لتعزيز التنمية المستدامة ؛

(ي) تنفيذ تدابير ، على سبيل الاستعجال ووفقا للظروف والنظام القانوني لكل بلد على حدة ، لضمان أن يكون للرجال والنساء نفس الحق في أن يقرروا بحرية وعلى نحو ينم عن الشعور بالمسؤولية عدد ما ينجبونه من أطفال والمباعدة فيما بين الولادات وفي أن يحصلوا على ما يكون مناسبا من معلومات وتثقيف ووسائل تمكنهم من ممارسة هذا الحق بما يتفق مع حريتهم وكرامتهم وما يعتنقه كل منهم من قيم ، مع مراعاة الاعتبارات الأخلاقية والثقافية . وينبغي للحكومات أن تتخذ خطوات فعالة لتنفيذ برامج لإنشاء وتعزيز المرافق الصحية الوقائية والعلاجية ، تتضمن رعاية صحية تناسلية فعالة ومأمونة ، تركز على المرأة وتديرها المرأة ، وخدمات لتنظيم مسؤول لحجم الأسرة يمكن تحمل تكاليفه والوصول اليه حسب الاقتضاء ، بما يتمشى مع الحرية والكرامة والقيم الشخصية ، مع مراعاة الاعتبارات الأخلاقية والثقافية . وينبغي أن تركز البرامج على توفير الرعاية الصحية الشاملة ، بما في ذلك الرعاية في مرحلة ما قبل الولادة والتثقيف والإعلام فيما يتعلق بالصحة والأبوة المسؤولة ، وينبغي أن تتيح لجميع النساء الفرصة لممارسة الرضاعة الثديية كاملة ، على الأقل خلال الأربعة الأشهر الأولى التالية للولادة . وينبغي أن تدعم البرامج بالكامل دور المرأة المنتج ودورها التناسلي ورفاهيتها ، مع إيلاء اهتمام خاص لضرورة توفير رعاية صحية متساوية ومحسنة لجميع الأطفال ، وضرورة تقليل مخاطر وفيات الأمهات والأطفال ومرضهم ؛

(ك) اعتماد سياسات متكاملة تستهدف تحقيق الاستدامة في إدارة المراكز الحضرية ؛

(ل) الاضطلاع بأنشطة تستهدف تعزيز الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي الغذائي، عند الاقتضاء، في إطار الزراعة المستدامة ؛

(م) دعم البحوث المتعلقة بأساليب الانتاج التقليدية التي ثبت أنها مستدامة بيئيا وتحقيق تكامل هذه الأساليب ؛

(ن) السعي بنشاط الى التعرف على أنشطة القطاع غير الرسمي وإدماجها في الاقتصاد بإلغاء ما يميز ضد الأنشطة في هذه القطاعات من أنظمة وعقبات ؛

(س) النظر في اتاحة حدود للائتمان وتسهيلات أخرى للقطاع غير الرسمي وتحسين فرص الحصول على الأرض أمام الفقراء المعدمين حتى يمكنهم الحصول على وسائل الانتاج والوصول بصورة مضمونة الى الموارد الطبيعية . ويلزم في كثير من الحالات مراعاة اعتبارات خاصة فيما يتعلق بالمرأة . وتلزم تقييمات جدوى دقيقة للمقترضين لتلافي حدوث أزمات الديون ؛

(ع) تمكين الفقراء من الحصول على المياه العذبة والإصحاح ؛

(ف) تمكين الفقراء من الحصول على التعليم الإبتدائي .

(ج) <u>البيانات والمعلومات والتقييم</u>

٣ - ٩ ينبغي للحكومات أن تحسن جمع المعلومات بشأن المجموعات والميادين المستهدفة تيسيرا لتصميم برامج وأنشطة مركزة، وفقا لاحتياجات وآمال المجموعات المستهدفة . وينبغي أن يكون تقييم هذه البرامج خاصا بكل جنس على حدة لأن النساء فئة محرومة للغاية .

(د) <u>التعاون والتنسيق على المستويين الدولي والإقليمي</u>

٣ - ١٠ ينبغي للأمم المتحدة أن تجعل التخفيف من وطأة الفقر أولوية رئيسية، وذلك من خلال أجهزتها ومنظماتها وهيئاتها ذات الصلة، وبالتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية المناسبة، كما ينبغي لها :

(أ) مساعدة الحكومات، بناء على طلبها، في صياغة وتنفيذ برامج عمل وطنية للتخفيف من وطأة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة . وينبغي، في هذا الصدد، إيلاء اهتمام خاص للأنشطة العملية المنحى المتصلة بالأهداف المذكورة آنفا مثل القضاء على الفقر، والمشاريع والبرامج المكملة بالمعونة الغذائية عند الحاجة، وتعزيز فرص العمل وإدرار الدخل والتركيز عليهما بصفة خاصة ؛

(ب) تشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية بشأن أنشطة القضاء على الفقر ؛

(ج) تقوية الهياكل القائمة في منظومة الأمم المتحدة لتنسيق العمل المتعلق بالقضاء على الفقر ، بما في ذلك إنشاء مركز تنسيق لتبادل المعلومات وصياغة وتنفيذ مشاريع رائدة لمكافحة الفقر تكون قابلة للتكرار ؛

(د) منح أولوية عليا ، في متابعة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، لاستعراض التقدم المحرز في القضاء على الفقر ؛

(هـ) بحث إطار اقتصادي دولي يتضمن تدفقات الموارد وبرامج التكيف الهيكلي ، لضمان معالجة الشواغل الاجتماعية والبيئية ، والاضطلاع ، في هذا الصدد ، باستعراض لسياسات المنظمات والهيئات والوكالات الدولية ، بما في ذلك المؤسسات المالية ، لضمان مواصلة تقديم الخدمات الأساسية الى الفقراء والمحتاجين ؛

(و) تعزيز التعاون الدولي لمعالجة الأسباب الجذرية للفقر . فلن يزداد زخم عملية التنمية إذا أثقلت المديونية الخارجية كاهل البلدان النامية ، وإذا كان التمويل غير كاف ، وإذا حالت الحواجز دون الوصول الى الأسواق ، وإذا ظلت أسعار السلع الأساسية ومعدلات التبادل التجاري منخفضة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٣-١١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٣٠ بليون دولار منها حوالي ١٥ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . وتتداخل هذه التقديرات مع تقديرات في أجزاء أخرى من جدول أعمال القرن ٢١ . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) بناء القدرات

٣ - ١٢ إن بناء القدرات الوطنية من أجل تنفيذ الأنشطة المذكورة أعلاه أمر ضروري ينبغي أن يمنح أولوية عليا . ومن المهم للغاية التركيز في بناء القدرات على مستوى المجتمعات المحلية دعما للنهج المجتمعي الدولي تجاه الاستدامة وإنشاء وتعزيز الآليات اللازمة لإتاحة تقاسم الخبرة والمعرفة فيما بين المجموعات المجتمعية على المستويين الوطني والدولي . واحتياجات هذه الأنشطة كبيرة وتتعلق بمختلف القطاعات ذات الصلة في جدول أعمال القرن ٢١ ، وهذا يتطلب الدعم المالي والتكنولوجي الدولي اللازم .

الفصل ٤

أنماط الاستهلاك المتغيرة

٤ - ١ يتضمن هذا الفصل المجالين البرنامجيين التاليين :

(أ) التركيز على أنماط الانتاج والاستهلاك غير المستدامة ؛

(ب) وضع سياسات واستراتيجيات وطنية لتشجيع إجراء تغييرات في أنماط الاستهلاك غير المستدامة .

٤ - ٢ بما أن قضية أنماط الاستهلاك المتغيرة عريضة للغاية ، فقد جرى تناولها في عدة أجزاء من جدول أعمال القرن ٢١ لاسيما الأجزاء التي تتناول الطاقة والنقل والنفايات ، وفي الفصول المتعلقة بالصكوك الاقتصادية ونقل التكنولوجيا . كما ينبغي قراءة هذا الفصل مقترنا بالفصل ٥ (الديناميات الديمغرافية والاستدامة) .

المجالات البرنامجية

ألف - التركيز على أنماط الانتاج والاستهلاك غير المستدامة

أساس العمل

٤-٣ هناك ترابط وثيق بين الفقر وتدهور البيئة . ففي حين أن الفقر يؤدي أساسا الى أنواع معينة من الإجهاد البيئي ، فإن السبب الرئيسي لاستمرار التدهور في البيئة العالمية هو أنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة ، وخاصة في البلدان الصناعية ، وهي مسألة تدعو للقلق البالغ ، إذ تؤدي الى زيادة وتفاقم الفقر والاختلالات .

٤-٤ ويجب أن تولى التدابير المتخذة على الصعيد الدولي لحماية وتعزيز البيئة المراعاة التامة للاختلالات الراهنة في الأنماط العالمية للاستهلاك والانتاج .

٤-٥ وينبغي إيلاء اهتمام خاص للطلب على الموارد الطبيعية الذي يولده الاستهلاك غير المستدام ، وللاستخدام الكفؤ لهذه الموارد وفقا للهدف المتمثل في التقليل الى أدنى حد من استنفاد الموارد والحد من التلوث . وعلى الرغم من أن أنماط الاستهلاك مرتفعة للغاية في أجزاء معينة من العالم ، فإن الاحتياجات الاستهلاكية الأساسية لجزء كبير من البشرية لا تلبى . وهذا يؤدي الى طلب مفرط وأساليب معيشة غير مستدامة فيما بين الفئات الغنية يسفران عن إجهاد هائل للبيئة . أما الفئات الفقيرة فعاجزة عن إشباع احتياجاتها من الغذاء والرعاية الصحية والمأوى والتعليم . على أن تغيير أنماط الاستهلاك يتطلب استراتيجية ذات شعب عدة ، تركز على الطلب ، وتلبية الاحتياجات الأساسية للفقراء والحد من التبديد واستخدام الموارد المحدودة في عملية الإنتاج .

٤ - ٦ لم يقترن بعد الإدراك المتزايد لأهمية معالجة الاستهلاك بفهم مماثل لآثاره . وبعض علماء الاقتصاد يشكون في صحة المفاهيم التقليدية المتعلقة بالنمو الاقتصادي ، ويؤكدون أهمية العمل على تحقيق أهداف اقتصادية تراعي القيمة الكاملة لرأس المال المتمثل في الموارد الطبيعية . ولا يزال يتعيّن معرفة الكثير عن دور الاستهلاك فيما يتعلق بالنمو الاقتصادي والديناميات السكانية من أجل صياغة سياسات دولية ووطنية مترابطة .

الأهـداف

٤ - ٧ يتعين اتخاذ إجراءات لتحقيق الأهداف العامة التالية :

(أ) تعزيز أنماط الاستهلاك والانتاج التي تقلل من الاجهاد البيئي وتلبي الاحتياجات الأساسية للبشرية ؛

(ب) تنمية فهم أفضل لدور الاستهلاك وكيفية إيجاد أنماط استهلاك أكثر استدامة .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

اعتماد نهج دولي لتحقيق أنماط استهلاك مستدامة

٤ - ٨ ينبغي للبلدان ، من حيث المبدأ ، أن تسترشد بالأهداف الأساسية التالية في جهودها لمعالجة الاستهلاك وأساليب المعيشة في اطار البيئة والتنمية :

(أ) ينبغي لجميع البلدان أن تبذل قصارى جهدها لتنمية أنماط استهلاكية مستدامة ؛

(ب) ينبغي للبلدان المتقدمة النمو أن تكون الرائدة في تحقيق أنماط استهلاكية مستدامة ؛

(ج) ينبغي للبلدان النامية أن تسعى في عملياتها الإنمائية الى تحقيق أنماط استهلاكية مستدامة ، وأن تضمن توفير الاحتياجات الأساسية للفقراء ، مع تجنب الأنماط غير المستدامة ، لاسيما في البلدان الصناعية ، التي يُسلم عموما بأنها تعرض البيئة لخطر لا موجب له ، وغير كفؤة ومبددة ، في عملياتها الإنمائية . وهذا يتطلب مساعدة تكنولوجية معززة ومساعدات أخرى من البلدان الصناعية .

٤ - ٩ وفي متابعة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ينبغي منح أولوية عليا لإستعراض التقدم المحرز في تحقيق الأنماط الاستهلاكية المستدامة .

(ب) البيانات والمعلومات

الاضطلاع ببحوث بشأن الاستهلاك

٤ - ١٠ لدعم هذه الاستراتيجية الواسعة النطاق ، ينبغي للحكومات و/أو المعاهد الخاصة للبحوث

والسياسة العامة أن تقوم ، بمساعدة من المنظمات الاقتصادية والبيئية الاقليمية والدولية ، بجهد منسق لتحقيق ما يلي :

(أ) توسيع أو تعزيز قواعد البيانات المتعلقة بالانتاج والاستهلاك ، ووضع منهجيات لتحليلها ؛

(ب) تقييم العلاقة بين الانتاج والاستهلاك والبيئة والمواءمة والابتكار في المجال التكنولوجي ، والنمو الاقتصادي والتنمية ؛ والعوامل الديمغرافية ؛

(ج) دراسة أثر التغيرات الجارية في هيكل الاقتصادات الصناعية الحديثة بمعزل عن النمو الاقتصادي الكثيف الاستخدام للمواد ؛

(د) النظر في كيفية نمو الاقتصادات وازدهارها مع الحد من استخدام الطاقة والمواد وانتاج المواد الضارة ؛

(هـ) تحديد أنماط استهلاكية متوازنة على المستوى العالمي يمكن أن تدعمها الأرض في المدى الطويل .

وضع مفاهيم جديدة للنمو والرخاء الاقتصاديين المستدامين

٤ - ١١ ينبغي النظر أيضا في المفاهيم الحالية للنمو الاقتصادي والحاجة الى مفاهيم جديدة للثروة والرخاء تمكن من بلوغ مستويات معيشة أعلى عن طريق تغيير أساليب المعيشة ، وتعتمد بقدر أقل على موارد الأرض المحدودة ، وتكون أكثر انسجاما مع قدرة الأرض الداعمة . وينبغي أن ينعكس هذا في إيجاد أنظمة جديدة للحسابات الوطنية وغيرها من مؤشرات التنمية المستدامة .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي

٤ - ١٢ على الرغم من أنه توجد عمليات استعراض دولية لدراسة العوامل الاقتصادية والإنمائية والديموغرافية ، فإنه ينبغي توجيه اهتمام أكبر للقضايا المتعلقة بأنماط الاستهلاك والانتاج وأساليب المعيشة المستدامة والبيئة .

٤ - ١٣ وفي متابعة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، ينبغي منح أولوية عليا لدور وآثار الأنماط الانتاجية والاستهلاكية وأساليب المعيشة غير المستدامة وعلاقتها بالتنمية المستدامة .

التمويل وتقدير التكلفة

٤ - ١٤ قدرت أمانة المؤتمر أن من المستبعد أن يتطلب تنفيذ هذا البرنامج موارد مالية جديدة كبيرة

باء - وضع سياسات واستراتيجيات وطنية لتشجيع التغير في أنماط الاستهلاك غير المستدامة

أساس العمل

٤ - ١٥ يتطلب تحقيق الهدفين المتمثلين في المحافظة على نوعية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة كفاءة في الإنتاج وتغيرات في الأنماط الاستهلاكية لتأكيد ضرورة تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد والتقليل من الإهدار إلى أدنى حد . وفي كثير من الحالات ، يتطلب هذا إعادة توجيه الأنماط الإنتاجية والاستهلاكية القائمة التي نشأت في المجتمعات الصناعية وتحاكي بدورها في كثير من أنحاء العالم .

٤ - ١٦ ويمكن إحراز تقدم بتقوية الاتجاهات والميول الإيجابية الناشئة بوصفها جزءا من عملية ترمي إلى تحقيق تغيرات كبيرة في الأنماط الاستهلاكية لدى الصناعات والحكومات والأسر المعيشية والأفراد .

الأهداف

٤ - ١٧ ينبغي للحكومات بالتعاون مع المنظمات المعنية أن تبذل في السنوات القادمة قصارى جهدها لتحقيق الأهداف العامة التالية :

(أ) تنمية الكفاءة في العمليات الإنتاجية ، والحد من الاستهلاك المبدد في عملية النمو الاقتصادي ، مع مراعاة الاحتياجات الإنمائية للبلدان النامية ؛

(ب) وضع إطار محلي للسياسة العامة يشجع على التحول إلى أنماط إنتاجية واستهلاكية أكثر استدامة ؛

(ج) تعزيز القيم التي تشجع الأنماط الإنتاجية والاستهلاكية المستدامة ، والسياسات التي تشجع على نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا إلى البلدان النامية .

الأنشطة

(أ) تشجيع زيادة الكفاءة في استخدام الطاقة والموارد

٤ - ١٨ يمكن أن يسهم تخفيض كمية الطاقة والمواد المستخدمة في كل وحدة في إنتاج السلع والخدمات في التخفيف من حدة الإجهاد البيئي فضلا عن زيادة الإنتاجية والقدرة التنافسية في المجالين الاقتصادي والصناعي على حد سواء . ولذلك ينبغي أن تضاعف الحكومات ، بالتعاون مع الصناعة ، جهودها لاستخدام الطاقة والموارد بطريقة تتسم بالكفاءة الاقتصادية والسلامة البيئية عن طرق ما يلي :

(أ) تشجيع نشر التكنولوجيات القائمة السليمة بيئيا ؛

(ب) تشجيع أعمال البحث والتطوير في مجال التكنولوجيات السليمة بيئيا ؛

(ج) مساعدة البلدان النامية على استخدام هذه التكنولوجيات على نحو يتسم بالكفاءة ، فضلا عن استحداث تكنولوجيات مناسبة لظروفها الخاصة ؛

(د) تشجيع الاستخدام السليم بيئيا لمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ؛

(هـ) تشجيع الاستخدام السليم بيئيا والمستدام للموارد الطبيعية المتجددة .

(ب) التقليل من توليد النفايات إلى أدنى حد

٤ - ١٩ ويحتاج المجتمع ، في الوقت ذاته ، إلى استحداث طرق فعالة لمعالجة مشكلة التخلص من المستويات المتزايدة من نفايات المنتجات والمواد . وينبغي أن تبذل الحكومات ، إلى جانب الصناعة ، والأسر المعيشية والجمهور ، جهودا متضافرة للحد من توليد النفايات والمنتجات من النفايات عن طريق ما يلي :

(أ) تشجيع إعادة التدوير في العمليات الصناعية وعلى المستوى الاستهلاكي ؛

(ب) تخفيض تعبئة المنتجات بطريقة تتسم بالتبديد ؛

(ج) تشجيع استحداث منتجات أسلم من الناحية البيئية .

(ج) تقديم المساعدة للأفراد والأسر المعيشية لاتخاذ قرارات شراء سليمة بيئيا

٤ - ٢٠ يمثل ظهور جمهور من المستهلكين في الآونة الأخيرة أكثر وعيا بالبيئة في كثير من البلدان ، مصحوبا بزيادة الاهتمام من جانب بعض الصناعات بتوفير منتجات استهلاكية سليمة بيئيا ، تطورا هاما ينبغي تشجيعه . وينبغي للحكومات والمنظمات الدولية ، بجانب القطاع الخاص ، أن تستحدث المعايير والمنهجيات اللازمة لتقييم الآثار البيئية والاحتياجات من الموارد ، وذلك طوال دورة الحياة الكاملة للمنتجات والعمليات . وينبغي تحويل نتائج هذه التقييمات إلى مؤشرات واضحة لإعلام المستهلكين وصانعي القرارات .

٤ - ٢١ وينبغي على الحكومات أن تقوم ، بالتعاون مع الصناعة وسائر المجموعات ذات الصلة ، بتشجيع توسيع نطاق برامج وضع العلامات البيئية وسائر البرامج الإعلامية المتعلقة بالمنتجات والمتصلة بالبيئة والرامية إلى مساعدة المستهلكين على القيام باختيارات رشيدة .

٤ - ٢٢ كما ينبغي أن تشجع الحكومات ظهور جمهور مستنير من المستهلكين وأن تساعد الأفراد والأسر المعيشية على الاختيار القائم على المعرفة بمسائل البيئة عن طريق ما يلي :

(أ) توفير المعلومات المتعلقة بالآثار المترتبة على خيارات الاستهلاك والسلوك ، بغية تشجيع الطلب على المنتجات السليمة بيئيا واستعمال المنتجات ؛

(ب) توعية المستهلكين بالآثار الصحية والبيئية للمنتجات عن طريق وسائل مثل قانون المستهلك ، ووضع العلامات البيئية ؛

(ج) تشجيع البرامج الموجهة نحو المستهلك على وجه التحديد ، مثل نظم إعادة التدوير واسترداد التأمين .

(د) ممارسة القيادة عن طريق الشراء الحكومي

٤ - ٢٣ كما تقوم الحكومات ذاتها بدور في الاستهلاك ، ولا سيما في البلدان التي يقوم فيها القطاع العام بدور كبير في الاقتصاد ويمكن أن يكون له تأثير كبير في قرارات الشركات ومفاهيم الجمهور على حد سواء . ولذلك ينبغي أن تستعرض سياسات الشراء التي تنتهجها وكالاتها وإداراتها للقيام ، حيثما أمكن ، بتحسين المضمون البيئي لسياسات الشراء الحكومية دون الإخلال بالمبادئ التجارية الدولية .

(هـ) التحرك نحو تحديد الأسعار بصورة سليمة بيئيا

٤ - ٢٤ بدون حافز الأسعار ومؤشرات السوق التي توضح للمنتجين والمستهلكين التكاليف البيئية لاستهلاك الطاقة والمواد والموارد الطبيعية وتوليد النفايات ، يبدو من غير المحتمل أن تحدث ، في المستقبل القريب ، تغييرات مهمة في أنماط الاستهلاك والإنتاج .

٤ - ٢٥ وقد بدأ إحراز بعض التقدم في مجال استخدام الوسائل الاقتصادية المناسبة للتأثير في سلوك المستهلك . وهذه الوسائل تتضمن الرسوم والضرائب البيئية ونظم استرداد التأمين المتعلق بالبيئة وما إلى ذلك . وينبغي تشجيع هذه العملية في ضوء الظروف الخاصة بكل بلد .

(و) تعزيز القيم التي تدعم الاستهلاك المستدام

٤ - ٢٦ يجب على الحكومات ومنظمات القطاع الخاص أن تعمل على تهيئة مواقف أكثر إيجابية تجاه الاستهلاك المستدام ، عن طريق برامج التثقيف وتوعية الجمهور ، وغير ذلك من الوسائل من قبيل الإعلان بشكل إيجابي عن المنتجات والخدمات التي تستخدم تكنولوجيات سليمة بيئيا أو تشجيع الأنماط الإنتاجية والاستهلاكية المستدامة . وعند استعراض تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب لإجراء تقييم للتقدم المحرز في مجال استحداث هذه السياسات والاستراتيجيات الوطنية .

وسائل التنفيذ

٤ - ٢٧ يهتم هذا البرنامج في المقام الأول بالتغييرات في الأنماط الاستهلاكية والإنتاجية غير المستدامة وبالقيم التي تشجع الأنماط الاستهلاكية وأساليب المعيشة المستدامة . وهو يقتضي بذل جهود مشتركة من جانب الحكومات والمستهلكين والمنتجين . وينبغي توجيه اهتمام خاص للدور المهم الذي تقوم به النساء والأسر المعيشية باعتبارها أطرافا مستهلكة والآثار المحتملة لمجموع قدرتها الشرائية على الاقتصاد .

الفصل ٥

الديناميات الديموغرافية والاستدامة

٥ - ١ يتضمن هذا الفصل المجالات البرنامجية التالية :

(أ) تطوير ونشر المعارف المتعلقة بالصلات القائمة بين الاتجاهات والعوامل الديموغرافية والتنمية المستدامة ؛

(ب) صياغة سياسات وطنية متكاملة للبيئة والتنمية ، مع مراعاة الاتجاهات والعوامل الديموغرافية ؛

(ج) تنفيذ برامج بيئية وإنمائية متكاملة على الصعيد المحلي ، مع مراعاة الاتجاهات والعوامل الديموغرافية .

المجالات البرنامجية

ألف - تطوير ونشر المعارف المتعلقة بالصلات القائمة بين الاتجاهات والعوامل الديموغرافية والتنمية المستدامة

أساس العمل

٥ - ٢ إن ثمة صلة تعاونية بين الاتجاهات والعوامل الديموغرافية وبين التنمية المستدامة .

٥ - ٣ ونمو السكان والإنتاج في العالم ، بالإضافة إلى وجود أنماط استهلاكية غير مستدامة ، يضعان عبئا كبيرا على قدرات دعم الحياة في كوكبنا . وهذه العمليات المتفاعلة تؤثر على استخدام الأرض والماء والهواء والطاقة والموارد الأخرى . وإذا لم تحسن إدارة المدن السريعة النمو فإنها تواجه مشاكل بيئية كبيرة . وزيادة كل من عدد وحجم المدن تتطلب إيلاء مزيد من الاهتمام لقضايا الحكم المحلي والإدارة البلدية . والأبعاد البشرية تمثل عناصر أساسية جديرة بالاعتبار في هذه المجموعة المتشابكة من الصلات ، وهي جديـــرة بأن تحظى باهتمام كاف في إطار السياسات الشاملة المتعلقة بالتنمية المستدامة . وهذه السياسات ينبغي أن تعالج الصلات القائمة بين الاتجاهات والعوامل الديموغرافية ، واستخدام الموارد ونشر التكنولوجيا المناسبة والتنمية . وينبغي للسياسة السكانية أن تسلم أيضا بالدور الذي يضطلع به البشر في مجال الاهتمامات البيئية والإنمائية . وثمة حاجة إلى زيادة الوعي بهذه القضية فيما بين صانعي القرارات على جميع الأصعدة ، إلى جانب توفير معلومات أفضل يمكن الاستناد إليها عند وضع السياسات الوطنية والدولية ، ووضع إطار لتفسير هذه المعلومات .

٥ - ٤ وهناك حاجة إلى وضع استراتيجيات لتخفيف الأثر السلبي على بيئة الأنشطة البشرية بالإضافة إلى الأثر السلبي للتغير البيئي على البشر . ومن المتوقع أن يزيد عدد سكان العالم على ٨ بلايين نسمة بحلول عام ٢٠٢٠ . ويعيش ٦٠ في المائة من سكان العالم فعلا في المناطق الساحلية ، بينما تقع نسبة ٦٥ في المائة من المدن التي يزيد عدد سكانها على ٢,٥ مليون نسمة بمحاذاة السواحل في العالم ، ويقع عدد منها بالفعل على المستوى الحالي للبحر أو دونه .

الأهداف

٥ - ٥ ينبغي تحقيق الأهداف التالية بأسرع ما يمكن عمليا :

(أ) إدماج الاتجاهات والعوامل الديموغرافية في التحليل الشامل لقضايا البيئة والتنمية ؛

(ب) إيجاد تفهم أفضل للعلاقات القائمة بين الديناميات الديموغرافية والتكنولوجيا والسلوك الثقافي والموارد الطبيعية ونظم دعم الحياة ؛

(ج) تقييم مدى تأثر الإنسان في المجالات الحساسة بيئيا والمراكز السكانية من أجل تحديد أولويات العمل على جميع الأصعدة ، مع المراعاة الكاملة للاحتياجات المجتمعية المحددة .

الأنشطة

البحث المتعلق بالتفاعل بين الاتجاهات والعوامل الديموغرافية ، والتنمية المستدامة

٥ - ٦ ينبغي للمؤسسات الدولية والإقليمية والوطنية ذات الصلة أن تنظر في الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) التعرف على التفاعلات بين العمليات الديموغرافية والموارد الطبيعية ونظم دعم الحياة ، مع مراعاة الاختلافات الإقليمية المترتبة على أمور تتضمن ، فيما تتضمنه ، اختلاف مستويات التنمية ؛

(ب) إدماج الاتجاهات والعوامل الديموغرافية في الدراسة المستمرة للتغير البيئي ، مع الاستعانة بخبرات شبكات الأبحاث الدولية والإقليمية والوطنية وأبحاث المجتمعات المحلية ، وذلك للقيام ، أولا ، بدراسة الأبعاد البشرية للتغير المناخي ، وثانيا ، بتحديد المناطق المعرضة للتأثر ؛

(ج) تحديد مجالات العمل ذات الأولوية ووضع استراتيجيات وبرامج للتخفيف من الأثر السلبي للتغير البيئي على المجموعات السكانية ، والعكس بالعكس .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٥ - ٧ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج

بحوالي ١٠ ملايين دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) تعزيز البرامج البحثية التي تدمج السكان والبيئة والتنمية

٥ - ٨ إذا أريد إدماج التحليل الديموغرافي في منظور أعم من مناظير العلوم الاجتماعية للبيئة والتنمية ، ينبغي زيادة الأبحاث الجامعة بين عدة اختصاصات . ويتعين على المؤسسات وشبكات الخبراء الدولية أن تعزز قدرتها العلمية ، مع المراعاة الكاملة لتجارب ومعارف المجتمعات المحلية ، وأن تنشر الخبرة المكتسبة في مجال النهج المتعددة الاختصاصات وفي ربط النظريات بالعمل .

٥ - ٩ ينبغي تطوير القدرات على وضع نماذج أفضل ، مع تحديد نطاق النتائج المحتملة للأنشطة البشرية الحالية ، لا سيما الأثر المترابط للاتجاهات والعوامل الديموغرافية ، والاستخدام الفردي للموارد ، وتوزيع الثروات ، وكذلك تدفقات الهجرات الرئيسية التي يمكن توقعها مع تزايد الأحداث المناخية ، والتغير التراكمي للبيئة الذي يمكن أن يدمر سبل الرزق المحلية للسكان .

(ج) تطوير المعلومات وتنمية الإدراك العام

٥ - ١٠ يجب تطوير المعلومات الاجتماعية - الديموغرافية في شكل مناسب للتفاعل مع البيانات المادية والبيولوجية والاجتماعية - الاقتصادية . وينبغي وضع جداول متسقة من حيث المكان والزمان ، ومعلومات شاملة لعدة بلدان وتسلسلات زمنية ، فضلا عن مؤشرات للسلوك العالمي ، وذلك إلى جانب التعلم من المدركات والمواقف السائدة في المجتمعات المحلية .

٥ - ١١ ينبغي زيادة الوعي ، على جميع الأصعدة ، بشأن ضرورة الوصول إلى الحد الأمثل في الاستخدام القابل للإدامة للموارد من خلال إدارة الموارد على نحو ناجع في ضوء مراعاة الاحتياجات الإنمائية لدى السكان بالبلدان النامية .

٥ - ١٢ ينبغي زيادة الوعي بالصلات الأساسية القائمة بين تحسين مركز المرأة والديناميات الديموغرافية ، وبخاصة عن طريق حصول المرأة على التعليم وبرامج الرعاية الصحية الأولية والتناسلية ، والاستقلال الاقتصادي ، ومشاركتها الفعالة العادلة في جميع مستويات اتخاذ القرارات .

٥ - ١٣ ينبغي نشر نتائج الأبحاث المعنية بالتنمية المستدامة من خلال التقارير التقنية أو المجلات العلمية أو وسائط الإعلام أو الحلقات التدريبية أو المحافل أو غير ذلك من الوسائل ، حتى يمكن استخدام هذه المعلومات من قبل صانعي القرارات على جميع الأصعدة ، وزيادة وعي الجماهير .

(د) استحداث و/أو تعزيز القدرة والتعاون المؤسسين

٥ - ١٤ ينبغي زيادة التعاون وتبادل المعلومات فيما بين المؤسسات البحثية والوكالات الدولية والإقليمية والوطنية وجميع القطاعات الأخرى (بما فيها القطاع الخاص والمجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات العلمية) في البلدان الصناعية والنامية ، على السواء ، حسب الاقتضاء .

٥ - ١٥ ينبغي تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز قدرات الحكومات المحلية والوطنية والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية في البلدان النامية على الوفاء بالاحتياجات المتزايدة من الإدارة المحسنة للمناطق الحضرية السريعة النمو .

باء - صياغة سياسات وطنية متكاملة للسكان والتنمية ، مع مراعاة الاتجاهات والعوامل الديموغرافية

أساس العمل

٥ - ١٦ اعترفت الخطط القائمة في مجال التنمية المستدامة ، عموما ، بالاتجاهات والعوامل الديموغرافية باعتبارها عناصر لها تأثير حاسم على أنماط الاستهلاك والإنتاج ، وأساليب الحياة والاستدامة في الأجل الطويل . ولكن يتعين في المستقبل إيلاء المزيد من الاهتمام لهذه المسائل في صياغة السياسة العامة وتصميم الخطط الإنمائية . وتحقيقا لذلك ، سيتعين على جميع البلدان أن تعمل على تحسين قدراتها الخاصة على تقييم الآثار البيئية والإنمائية المترتبة على اتجاهاتها وعواملها الديموغرافية . وهي ستحتاج أيضا إلى وضع سياسات وبرامج عمل وتنفيذها حيثما يقتضي الأمر . وينبغي تصميم سياسات تستهدف مواجهة عواقب النمو السكاني الكامنة في الزخم السكاني ، والقيام ، في الوقت نفسه ، بإدخال تدابير رامية إلى إحداث تحول ديموغرافي . وينبغي أن تجمع بين الشواغل البيئية والقضايا السكانية في إطار نظرة شمولية للتنمية ، تكون أهدافها الأساسية متضمنة التخفيف من الفقر ، وتأمين سبل الرزق ، وجودة الصحة ، وتحسين نوعية الحياة ، وتحسين مركز المرأة ودخلها وإمكانية وصولها إلى التعليم وإلى التدريب المهني ، فضلا عن تلبية التطلعات الشخصية للمرأة ، ومساعدة الأفراد والمجتمعات المحلية . وفي ضوء التسليم بأن زيادات كبيرة في حجم وعدد المدن ستحدث في البلدان النامية في إطار أي تصور سكاني محتمل ، يجب إيلاء مزيد من الاهتمام إلى الإعداد لتلبية الاحتياجات ، وخاصة احتياجات النساء والأطفال ، إلى تحسين الإدارة البديلة والحكومات المحلية .

الهدف

٥ - ١٧ يجب الاستمرار في الإدماج الكامل للشواغل السكانية في عمليات التخطيط ورسم السياسات واتخاذ القرارات على الصعيد الوطني . كما يجب النظر في السياسات والبرامج السكانية في إطار التسليم الكامل بحقوق المرأة .

الأنشطة

٥ - ١٨ بوسع الحكومات والجهات الأخرى ذات الصلة أن تضطلع ، فيما تضطلع به ، بالأنشطة التالية

بالحصول على المساعدة المناسبة من وكالات المعونة ، وأن تقدم تقارير عن حالة تنفيذها إلى المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية المقرر عقده في عام ١٩٩٤ ، ولا سيما إلى لجنته المعنية بالسكان والتنمية .

(أ) تقييم الآثار المترتبة على الاتجاهات والعوامل الديموغرافية الوطنية

٥ - ١٩ ينبغي تحليل الصلات بين الاتجاهات والعوامل الديموغرافية وتغير البيئة ، وبين تردي البيئة وعناصر التغير الديموغرافي .

٥ - ٢٠ ينبغي إجراء أبحاث عن كيفية تفاعل العوامل البيئية مع العوامل الاجتماعية - الاقتصادية كسبب من أسباب الهجرة .

٥ - ٢١ ينبغي تحديد المجموعات السكانية الضعيفة (مثل عمال الريف المعدمين ، والأقليات الإثنية ، واللاجئين ، والمهاجرين ، والنازحين والنساء العائلات لأسر معيشية) التي قد تترتب على تغيراتها في إطار الهيكل الديموغرافي آثار خاصة بالنسبة للتنمية المستدامة .

٥ - ٢٢ ينبغي إجراء تقييم لآثار الهيكل العمري للسكان على الطلب على الموارد وأعباء الإعالة ، التي تتراوح من نفقات التعليم على الصغار إلى الرعاية الصحية وإعالة المسنين ، وتوليد الدخل الأسري .

٥ - ٢٣ ينبغي أيضا تقييم القدرة الوطنية على دعم السكان في إطار تلبية الاحتياجات الإنسانية والتنمية المستدامة ، وينبغي إيلاء اهتمام خاص للموارد الهامة مثل المياه ، والأرض ، وعوامل البيئة مثل النظام الإيكولوجي والصحة والتنوع الحيوي .

٥ - ٢٤ ينبغي إجراء دراسة لأثر الاتجاهات والعوامل الديموغرافية الوطنية على سبل العيش التقليدية لمجموعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية ، بما في ذلك التغيرات التي طرأت على الاستخدام التقليدي للأراضي بسبب الضغوط السكانية الداخلية .

(ب) بناء وتعزيز قاعدة معلومات وطنية

٥ - ٢٥ ينبغي بناء و/أو تعزيز قواعد البيانات الوطنية المتعلقة بالاتجاهات والعوامل الديموغرافية ، وتقسيم البيانات بحسب المنطقة الأيكولوجية (نهج النظم الإيكولوجية) ووضع موجزات سكانية/بيئية بحسب المنطقة .]

٥ - ٢٦ ينبغي تطوير المنهجيات والوسائل لتحديد المناطق التي تكون فيها الاستدامة ، أو قد تكون ، مهددة بالآثار البيئية للاتجاهات والعوامل الديموغرافية ، مع إدراج البيانات الديموغرافية الحالية والمسقطة ، المرتبطة بالعمليات البيئية الطبيعية .

٥ - ٢٧ ينبغي إجراء دراسات حالة لاستجابات المجموعات المختلفة ، على المستوى المحلي ، للديناميات الديموغرافية ، ولا سيما في المناطق المعرضة للإجهاد البيئي والمراكز الحضرية التي تعاني من التدهور .

٥ - ٢٨ ينبغي تقسيم البيانات السكانية حسب عوامل تضم ، فيما تضم ، الجنس والعمر ، وذلك مراعاة لآثار تقسيم العمل بحسب الجنس لأغراض استخدام الموارد الطبيعية وإدارتها .

(ج) إدراج المعالم الديموغرافية في السياسات والخطط

٥ - ٢٩ عند وضع سياسات المستوطنات البشرية ينبغي مراعاة الاحتياجات من الموارد وإنتاج النفايات وصحة النظم الإيكولوجية .

٥ - ٣٠ يلزم القيام ، حيثما كان ذلك مناسبا ، بإدراج الآثار المباشرة للتغيرات الديموغرافية أو الناجمة عنها بالنسبة إلى برامج البيئة والتنمية ، مع تقييم الآثار المتصلة بالمعالم الديموغرافية .

٥ - ٣١ ينبغي إنشاء وتنفيذ أهداف وبرامج وطنية للسياسة السكانية تكون متفقة مع الخطط الوطنية البيئية والإنمائية المتعلقة بالاستدامة ، ومتمشية مع حرية الأفراد وكرامتهم والقيم التي يعتنقها كل منهم .

٥ - ٣٢ ينبغي وضع سياسات اجتماعية - اقتصادية مناسبة من أجل الشباب والمسنين ، من حيث نظم الدعم المقدم من الأسرة والدولة .

٥ - ٣٣ ينبغي وضع سياسات وبرامج لمعالجة مختلف أنواع الهجرات التي تنجم عن الاضطرابات البيئية أو تسببها ، مع إيلاء اهتمام خاص للمرأة والفئات الضعيفة .

٥ - ٣٤ ينبغي إدراج الاهتمامات الديمغرافية ، بما في ذلك الاهتمامات المتعلقة بالمهاجرين والمشردين بسبب الظروف البيئية ، في البرامج المتعلقة بالبيئة المستدامة التي تضطلع بها المؤسسات الدولية والوطنية ذات الصلة .

٥ - ٣٥ ينبغي إجراء استعراضات وطنية ، كما ينبغي القيام على الصعيد الوطني برصد عملية إدراج السياسات السكانية في الاستراتيجيات الوطنية للتنمية والبيئة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٥ - ٣٦ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكاليف السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٩٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية .

ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) زيادة الوعي بالتفاعلات بين الاتجاهات والعوامل الديموغرافية والبيئة المستدامة

٥ - ٣٧ ينبغي زيادة تفهم جميع قطاعات المجتمع للتفاعلات بين الاتجاهات والعوامل الديموغرافية والبيئة المستدامة . وينبغي الاهتمام بالعمل على المستويين المحلي والوطني . وينبغي تنسيق التثقيف المتعلق بالديموغرافيا والتنمية المستدامة وتحقيق التكامل بينهما في قطاعي التعليم النظامي وغير النظامي على السواء . وينبغي إيلاء اهتمام خاص لبرامج محو الأمية فيما بين السكان ، ولا سيما النساء ، كما ينبغي التشديد بصفة خاصة على الصلة القائمة بين هذه البرامج والرعاية البيئية الأولية وتوفير الرعاية الصحية الأولية وخدماتها .

(ج) تعزيز المؤسسات

٥ - ٣٨ ينبغي تعزيز قدرة الهياكل الوطنية والإقليمية والمحلية على معالجة القضايا المتصلة بالاتجاهات والعوامل الديموغرافية والتنمية المستدامة . وهذا يتضمن تعزيز الهيئات ذات الصلة المسؤولة عن القضايا السكانية لتمكينها من وضع سياسات تتسق مع الإمكانيات الوطنية الخاصة بالتنمية المستدامة . وينبغي أيضا زيادة التعاون بين المؤسسات الحكومية ومؤسسات البحوث الوطنية والمنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية في تقدير المشاكل وتقييم السياسات .

٥ - ٣٩ القيام ، عند الاقتضاء ، بزيادة قدرة هيئات ومؤسسات وأجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة والهيئات الحكومية الدولية ، على المستويين الإقليمي والدولي ، والمنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية على مساعدة البلدان في تطوير السياسات الإنمائية المستدامة ، عند الطلب ، إلى جانب الاضطلاع ، عند الاقتضاء ، بتقديم المساعدة إلى المهاجرين بسبب الظروف البيئية والأشخاص المشردين .

٥ - ٤٠ ينبغي تحسين الدعم المشترك بين الوكالات للسياسات والبرامج الإنمائية الوطنية المستدامة من خلال تحسين تنسيق الأنشطة المتعلقة بالسكان والبيئة .

(د) تنمية الموارد البشرية

٥ - ٤١ ينبغي للمؤسسات العلمية الدولية والإقليمية أن تقوم ، عند الطلب ، بمساعدة الحكومات على إدراج الاهتمامات بالتفاعلات بين السكان والبيئة على الأصعدة العالمية والدقيقة وأصعدة النظم الإيكولوجية في تدريب الديموغرافيين والاخصائيين في مجالي السكان والبيئة . وينبغي للتدريب أن يتضمن بحوثا بشأن الروابط وطرق تصميم الاستراتيجيات المتكاملة .

جيم - تنفيذ برامج بيئية وإنمائية متكاملة على الصعيد المحلي ، مع مراعاة الاتجاهات والعوامل الديموغرافية

أساس العمل

٥ - ٤٢ إن البرامج السكانية تكون أكثر فعالية عندما تنفذ مقترنة بسياسات سليمة شاملة لعدة قطاعات . ومن أجل تحقيق الاستدامة على الصعيد المحلي ، فإن ثمة حاجة إلى إطار جديد يكفل إدماج العوامل والاتجاهات الديمغرافية مع عوامل من قبيل صحة النظم الإيكولوجية والتكنولوجيا والمستوطنات البشرية ، وكذلك مع الهياكل الاجتماعية - الاقتصادية والوصول للموارد . وينبغي أن تكون البرامج السكانية متسقة مع التخطيط الاجتماعي - الاقتصادي والبيئي . كما ينبغي للبرامج المتكاملة للتنمية المستدامة أن تقيم صلة وثيقة بين الإجراءات المتصلة بالاتجاهات والعوامل الديموغرافية وبين أنشطة إدارة الموارد وأهداف التنمية التي ترمي إلى الوفاء باحتياجات السكان المعنيين .

الهدف

٥ - ٤٣ ينبغي تنفيذ برامج سكانية بالإضافة إلى برامج إدارة وتطوير الموارد الطبيعية على الصعيد المحلي يكون من شأنها أن تكفل استعمال الموارد الطبيعية بصورة مستدامة ، وتحسين نوعية حياة الشعوب والنهوض بنوعية البيئة .

الأنشطة

٥ - ٤٤ تستطيع الحكومات والمجتمعات المحلية ، بما في ذلك منظمات المرأة في المجتمعات المحلية والمنظمات الوطنية غير الحكومية ، بما يتفق مع الخطط والأهداف والاستراتيجيات والأولويات الوطنية ، أن تضطلع ، في جملة أمور ، بالأنشطة الواردة أدناه بمساعدة وتعاون المنظمات الدولية ، حسب الاقتضاء . وتستطيع الحكومات أن تتقاسم خبراتها بصدد تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالسكان والتنمية المقرر عقده عام ١٩٩٤ ، لا سيما لجنته المعنية بالسكان والبيئة .

(أ) وضع إطار للعمل

٥ - ٤٥ ينبغي وضع وتنفيذ عملية استشارية فعالة مع الفئات المعنية في المجتمع حيث تستند عملية صياغة واتخاذ القرارات المتعلقة بجميع العناصر المكونة للبرامج إلى عملية استشارية على مستوى الأمة بأسرها تتضمن اجتماعات على مستوى المجتمع وحلقات عمل إقليمية وحلقات دراسية وطنية ، حسب الاقتضاء . وينبغي أن تكفل هذه العملية انعكاس آراء النساء والرجال على قدم المساواة بصدد الاحتياجات والمنظور والقيود في تصميم البرامج ، وأن تنبع الحلول من خبرة محددة . وينبغي أن يكون الفقراء والمحرومون الفئات التي تحظى بالأولوية في هذه العملية .

٥ - ٤٦ ينبغي تنفيذ سياسات تقرر على الصعيد الوطني من أجل برامج متكاملة ومتعددة الجوانب مع إيلاء اهتمام خاص للمرأة ، وأفقر الفئات التي تعيش في مناطق حرجة والفئات الضعيفة الأخرى ، مع ضمان مشاركة فئات ذات إمكانات خاصة للعمل بوصفها عناصر للتغيير والتنمية المستدامة . وينبغي أن

ينصب تركيز خاص على البرامج التي تحقق أهدافا متعددة ، وتشجع التنمية الاقتصادية المستدامة ، وتخفف الآثار المناوئة للاتجاهات والعوامل الديموغرافية ، مع تحاشي الإضرار بالبيئة على الأجل الطويل . وينبغي إدراج الأمن الغذائي ، وفرص الوصول إلى ملكية آمنة ، وإلى مأوى أساسي ، وهيكل أساسي ضروري ، والتعليم ، ورفاهة الأسرة ، والصحة التناسلية للمرأة ، وأنظمة الائتمان للأسر ، وبرامج إعادة غرس الغابات ، والرعاية البيئية الأولية ، وتوظيف النساء ، ضمن عوامل أخرى ، حسب الاقتضاء .

٥ - ٤٧ ينبغي وضع إطار تحليلي لتحديد العناصر التكميلية لسياسات التنمية المستدامة فضلا عن الآليات الوطنية لرصد وتقييم آثارها على الديناميات السكانية .

٥ - ٤٨ ينبغي إيلاء اهتمام خاص للدور المهم الذي تقوم به المرأة في البرامج السكانية/البيئية وفي تحقيق تنمية مستدامة . وينبغي للمشاريع أن تفيد من فرص ربط المكاسب الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للنساء وأسرهن . وتعد تقوية المرأة أمرا ضروريا وينبغي ضمانها من خلال التعليم والتدريب والسياسات التي تمنح وتحسن حق المرأة وفرصتها في الوصول إلى الأصول وحقوق الإنسان والحقوق المدنية وتدابير توفير العمل والحصول على فرص العمل ، والاشتراك في عملية اتخاذ القرارات . ولابد أن تمكن برامج السكان/البيئة النساء من تعبئة جهودهن للتخفيف من أعبائهن وتحسين قدراتهن على المشاركة في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والانتفاع بها . وينبغي الاضطلاع بتدابير محددة لسد الفجوة بين معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة بين الإناث والذكور .

(ب) دعم البرامج التي تعزز التغيير في الاتجاهات والعوامل الديمغرافية صوب الاستدامة

٥ - ٤٩ ينبغي وضع برامج وخدمات الصحة التناسلية والنهوض بها ، حسب الاقتضاء ، بغية الحد من الوفيات بين الأمهات والرضع أيا كان سببها وتمكين النساء والرجال من تحقيق أمانيهم الشخصية من حيث حجم الأسرة ، بطريقة تتفق مع حرياتهم وكرامتهم وقيمهم الشخصية .

٥ - ٥٠ وينبغي أن تتخذ الحكومات ، على وجه السرعة ، ووفقا للظروف والنظام القانوني لكل بلد على حدة خطوات نشطة لتنفيذ تدابير لضمان أن يكون للنساء والرجال نفس الحق في أن يقرروا بحرية وعلى نحو ينم عن الشعور بالمسؤولية عدد أطفالهم والمباعدة فيما بين الولادات ، وفي أن يحصلوا على ما يكون مناسبا من معلومات وتثقيف ووسائل لتمكينهم من ممارسة هذا الحق بما يتفق مع حريتهم وكرامتهم وقيمهم الشخصية ، مع مراعاة الاعتبارات الأخلاقية والثقافية .

٥ - ٥١ وينبغي أن تتخذ الحكومات خطوات نشطة لتنفيذ برامج لإنشاء وتعزيز مرافق الصحة الوقائية والعلاجية ، التي تتضمن رعاية صحية تناسلية مأمونة وفعالة ، تركز على المرأة وتديرها المرأة ، وخدمات يمكن تحمل تكاليفها والوصول إليها ، حسب الاقتضاء ، لتنظيم حجم الأسرة بصورة مسؤولة ، بما يتفق مع الحرية والكرامة والقيم الشخصية . وينبغي أن ينصب تركيز البرامج على تقديم رعاية صحية شاملة ، بما في ذلك الرعاية في مرحلة ما قبل الولادة ، والتثقيف والإعلام فيما يتعلق بالصحة والوالدية المسؤولة وينبغي أن توفر لجميع النساء الفرصة الكاملة لممارسة الرضاعة الثديية ، على

الأقل خلال الأربعة الأشهر الأولى التالية للولادة . وينبغي أن تدعم البرامج على نحو تام دور المرأة المنتج ودورها التناسلي ورفاهها ، وأن تولى اهتماما خاصا لضرورة توفير رعاية صحية متساوية ومحسنة لجميع الأطفال وضـرورة الحد مـن مخاطر وفيات الأمهات والأطفال ومرضهم .

٥ - ٥٢ وينبغي وضع برامج إعلامية وتعليمية قائمة علـى الثقافة ، بما يتفق مع الأولويات الوطنية ، تنقل رسائل للصحة التناسلية للرجال والنساء يسهل فهمها .

(ج) تهيئة ظروف مؤسسية ملائمة

٥ - ٥٣ ينبغي ، حسب الاقتضاء ، تهيئة أوضاع مجموعات المؤيدين وأوضاع مؤسسية لتسهيل تنفيـذ الأنشطـة الديموغرافية . وهذا يقتضي دعم والتزام السلطات السياسية والمحلية والدينية والتقليدية ، والقطاع الخاص والأوساط العلمية الوطنية . وينبغي أن تعمل البلدان ، لدى تهيئـة تلـك الظروف المؤسسية الملائمة ، على إشراك الأجهزة الوطنية المنشأة للمرأة بصورة وثيقة .

٥ - ٥٤ ينبغي تنسيق المساعدات السكانية مع المانحين الثنائيين ومتعددي الأطراف لضمان التصدي لاحتياجات ومتطلبات السكان في جميع البلدان النامية ، واحترام مسؤولية التنسيق الشاملة وخيار البلدان المتلقية واستراتيجياتها احتراما تاما .

٥ - ٥٥ وينبغي تحسين التنسيق على الصعيدين المحلي والدولي . وينبغي الارتقاء بأساليب العمـل بغيـة تحقيـق الاستخدام الأمثل للموارد والاستفادة بالخبرات الجماعية وتحسين تنفيذ البرامج . وينبغي أن يقوم صندوق الأمم المتحدة للسكان والوكالات الأخرى ذات الصلة بتعزيز تنسيق أنشطة التعاون الدولي مع البلدان المتلقية والبلدان المانحة بغية ضمان توفير تمويل كاف للاستجابة للاحتياجات المتزايدة .

٥ - ٥٦ وينبغي وضع مقترحات للبرامج السكانية/البيئية المحلية والوطنية والدولية تتفق مع الاحتياجات المحددة لتحقيق الاستدامة . وحيثما تقتضي الحاجة . لا بد من تنفيذ التغييرات المؤسسية كي لا يستند تأمين كبر السن كلية على مدخلات أفراد الأسرة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٥ - ٥٧ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٧ بلايين دولار ، منها حوالي ٣,٥ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية ، ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) البحوث

٥ - ٥٨ ينبغي إجراء البحوث بهدف وضع برامج عمل محددة ؛ وسيكون من الضروري تحديد أولويات بين مجالات البحوث المقترحة .

٥ - ٥٩ ينبغي إجراء بحوث اجتماعية - ديموغرافية عن كيفية استجابة السكان لبيئة متغيرة .

٥ - ٦٠ ينبغي تحسين فهم العوامل الاجتماعية - الثقافية والسياسية التي يمكن أن تؤثر تأثيرا إيجابيا على قبول صكوك مناسبة متعلقة بالسياسات السكانية .

٥ - ٦١ ينبغي إجراء دراسات استقصائية للتغييرات في الاحتياج إلى خدمات مناسبة تتصل بتنظيم مسؤول لحجم الأسرة ، تعكس التباينات في المجموعات الاجتماعية - الاقتصادية المختلفة وفي مناطق جغرافية مختلفة .

(ج) تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات

٥ - ٦٢ تتسم مجالات تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات ، مع الاهتمام خاصة بتعليم وتدريب المرأة ، بأهمية حيوية وتولى أولوية عليا فيما يتعلق بتنفيذ البرامج السكانية .

٥ - ٦٣ ينبغي عقد حلقات عمل لمساعدة مديري البرامج والمشاريع على ربط البرامج السكانية بالأهداف الأخرى المتعلقة بالتنمية والبيئة .

٥ - ٦٤ ينبغي وضع مواد تعليمية ، بما في ذلك الأدلة/كتب عملية للمخططين وصانعي القرارات وغيرهم من العاملين في البرامج السكانية/البيئية/الإنمائية .

٥ - ٦٥ ينبغي إقامة التعاون بين الحكومات والمؤسسات العلمية والمنظمات غير الحكومية في المنطقة والمؤسسات المماثلة خارج المنطقة . وينبغي إقامة التعاون مع منظمات محلية من أجل النهوض بالوعي والاشتراك في مشاريع نموذجية وتقديم تقارير عن الخبرة المكتسبة .

٥ - ٦٦ لا ينبغي أن تخل التوصيات الواردة في هذا الفصل بأية حال بالمناقشات التي ستجرى في المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية عام ١٩٩٤ ، والذي سيكون محفلا ملائما لتناول قضايا السكان والتنمية ، مع مراعاة توصيات المؤتمر الدولي المعني بالسكان المعقود في مدينة مكسيكو في عام ١٩٨٤[١] ، والاستراتيجيات التطلعية للنهوض بالمرأة[٢] ، التي اعتمدها المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة : المساواة والتنمية والسلم ، الذي عقد في نيروبي عام ١٩٨٥ .

الحواشي

(١) تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان ، مدينة مكسيكو ، ٦ - ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٤ (منشور الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.84.XIII.8) ، الفصل الأول .

(٢) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، نيروبي ، ١٥ - ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشور الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.85.IV.10) ، الفصل الأول ، الفرع ألف .

الفصل ٦

حماية صحة الإنسان وتعزيزها

مقدمة

٦ - ١ الصحة والتنمية وثيقتا الترابط . فالتنمية غير الكافية تؤدي الى الفقر ، والتنمية غير المناسبة تؤدي الى الاستهلاك الزائد ، وكلتاهما قد تؤديان مع اتساع عدد السكان في العالم الى مشاكل حادة في الصحة البيئية ، سواء في البلدان النامية أو المتقدمة النمو . ويجب أن تتناول بنود العمل الموضوعة في إطار جدول أعمال القرن ٢١ احتياجات الصحة الأولية لسكان العالم ، لأنها جزء لا يتجزأ من تحقيق أهداف التنمية المستدامة والرعاية البيئية الأولية . ويستدعي الربط بين الصحة والتحسينات البيئية والاجتماعية الاقتصادية جهودا مشتركة بين القطاعات . والهدف من مثل هذه الجهود التي تشمل التعليم والإسكان والأشغال العامة وفئات المجتمعات المحلية ، بما في ذلك الأعمال التجارية والمدارس والجامعات والمنظمات الدينية والمدنية والثقافية ، هو تمكين الناس في مجتمعاتهم من كفالة التنمية المستدامة . ومن المهم بوجه خاص إدخال برامج الوقاية بدلا من الاعتماد على مجرد الإصلاح والمعالجة . وينبغي أن تضع البلدان خططا للإجراءات التي لها أولويتها بالاعتماد على المجالات البرنامجية في هذا الفصل التي تقوم على تخطيط التعاون بين مختلف مستويات الحكومة والمنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية . وينبغي أن تتولى تنسيق هذه الأنشطة هيئة دولية مناسبة مثل منظمة الصحة العالمية .

٦ - ٢ يتضمن هذا الفصل المجالات البرنامجية التالية :

(أ) تلبية الاحتياجات الصحية الأولية ، ولاسيما في المناطق الريفية ؛

(ب) مكافحة الأمراض السارية ؛

(ج) حماية الجماعات الضعيفة ؛

(د) مواجهة التحديات الصحية في المدن ؛

(هـ) الحد من المخاطر الصحية الناجمة عن التلوث البيئي والمخاطر البيئية .

المجالات البرنامجية

ألف - تلبية الاحتياجات الصحية الأولية ، ولاسيما في المناطق الريفية

أساس العمل

٦ - ٣ تتوقف الصحة في النهاية على القدرة على نجاح إدارة التفاعل بين البيئات المادية والروحية والبيولوجية والاقتصادية - الاجتماعية . فالتنمية السليمة متعذرة بدون سكان أصحاء ؛ بيد أن

معظم أنشطة التنمية تؤثر بقدر ما في البيئة ، وهذه بدورها تسبب أو تضاعف كثيرا من المشاكل الصحية . وعلى عكس ذلك ، يضر نقص التنمية في حد ذاته بالحالة الصحية لكثير من الناس ، التي لا يمكن تخفيفها إلا بالتنمية . ولا يستطيع القطاع الصحي أن يلبي الحاجات والأهداف الأساسية بمفرده ؛ لأنه يتوقف على التنمية الاجتماعية والاقتصادية والروحية ، وفي نفس الوقت يسهم في تلك التنمية مباشرة . كما أنه يعتمد على وجود بيئة صحية تشمل توفير مياه الشرب النظيفة والمرافق الصحية ، وتحسين إمدادات المياه النظيفة وسلامة التغذية . وينبغي توجيه اهتمام خاص الى سلامة الأغذية بحيث تكون الأولوية للقضاء على تلوث الأغذية ؛ ولوضع سياسة شاملة ومستدامة للمياه تكفل سلامة مياه الشرب والإصحاح ، منعا للتلوث الجرثومي والكيميائي ؛ والنهوض بالتثقيف الصحي ، والتطعيم وتوفير العقاقير الضرورية . ومما يسهم في هذه الأنشطة المشتركة بين القطاعات التعليم وسلامة الخدمات المتعلقة بالتخطيط الحكيم لحجم الأسرة ، مع احترام الجوانب الثقافية والدينية والاجتماعية ، بما يتفق مع الحرية والكرامة والقيم الشخصية ، ومع مراعاة الاعتبارات الأخلاقية والثقافية .

الأهداف

٦ - ٤ الأهداف التي تدخل في نطاق الاستراتيجية الشاملة لتحقيق الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ هي تلبية الاحتياجات الصحية الأساسية لسكان الريف والمدن والمناطق المجاورة لها ؛ وتهيئة الخدمات اللازمة المتخصصة في الصحة البيئية ؛ وتنسيق إشراك المواطنين والقطاع الصحي والقطاعات المتصلة بالصحة والقطاعات غير الصحية ذات الصلة (المؤسسات التجارية والاجتماعية والتعليمية والدينية) في حل المشاكل الصحية . وينبغي أن يمتد نطاق الخدمات الصحية ليشمل ، على سبيل الأولوية ، أشد فئات السكان حاجة ، لاسيما السكان الذين يعيشون في المناطق الريفية .

الأنشطة

٦ - ٥ ينبغي للحكومات الوطنية والسلطات المحلية ، بدعم من المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية ذات الصلة ، أن تعزز برامج قطاعها الصحي ، في ضوء الظروف والاحتياجات القطرية المحددة ، ومع إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات الريفية ، لكي تحقق ما يلي :

(أ) إنشاء هياكل أساسية صحية ، ووضع أنظمة للرصد والتخطيط :

'١' إنشاء وتعزيز نظم رعاية صحية أولية تكون عملية وسليمة علميا ومقبولة اجتماعيا وملائمة لاحتياجاتها ، وتلبي احتياجاتها الصحية الأساسية من المياه النظيفة والغذاء المأمون والمرافق الصحية ؛

'٢' دعم استخدام وتعزيز آليات تحسن مستوى التنسيق بين القطاع الصحي والقطاعات المتصلة به على كافة مستويات الحكومة المناسبة ، وفي المجتمعات المحلية والمنظمات ذات الصلة ؛

'٣' وضع وتنفيذ نهج رشيدة ومعقولة التكاليف لإقامة المنشآت الصحية وصيانتها ؛

'٤' ضمان دعم الخدمات الاجتماعية وزيادتها ، حسب الاقتضاء ؛

'٥' وضع استراتيجيات تشمل مؤشرات صحية موثوقة من أجل رصد تقدم البرامج الصحية وتقييم فعاليتها ؛

'٦' استقصاء الوسائل اللازمة لتمويل النظام الصحي بناء على تقييم الموارد اللازمة ، مع تحديد مختلف بدائل التمويل ؛

'٧' تعزيز التعليم الصحي في المدارس ، وتبادل المعلومات ، والدعم التقني والتدريب ؛

'٨' دعم مبادرات الفئات الضعيفة من أجل إدارة خدماتها ذاتيا ؛

'٩' إدماج المعرفة والخبرة التقليديتين في النظم الصحية الوطنية ، حسب الاقتضاء ؛

'١٠' تعزيز اعتمادات السوقيات اللازمة لأنشطة توسيع نطاق الخدمات ، ولاسيما في المناطق الريفية ؛

'١١' تشجيع وتقوية أنشطة تأهيل المعوقين الريفيين في المجتمعات المحلية .

(ب) دعم البحوث وتطوير المنهجية :

'١' إنشاء آليات لإشراك المجتمع المحلي باستمرار في أنشطة الصحة البيئية بما في ذلك الاستخدام الأمثل للموارد المالية والبشرية للمجتمع ؛

'٢' إجراء بحوث للصحة البيئية تشمل بحوثا في السلوك وفي طرق زيادة شمولها ، وضمان زيادة استخدام الفئات الهامشية والناقصة الخدمات والضعيفة ، حيثما يكون ذلك مناسبا ، لخدمات الوقاية الجيدة والرعاية الصحية ؛

'٣' إجراء بحوث في المعرفة التقليدية بأساليب الوقاية والرعاية الصحية العلاجية .

وسائل التنفيذ

(أ) **التمويل وتقدير التكلفة**

٦ - ٦ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج

بحوالي ٤٠ بليون دولار منها حوالي ٥ بلايين دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٦ - ٧ يجب اختبار نهج جديدة لتخطيط شبكات ومرافق الرعاية الصحية وإدارتها ، كما يجب دعم الأبحاث المتعلقة بطرق إدماج التكنولوجيات المناسبة في الهياكل الأساسية الصحية . وينبغي أن تسهم تنمية التكنولوجيا الصحية السليمة بيئيا في تعزيز القدرة على التكيف مع الحاجات المحلية وإمكانية سدها بموارد المجتمع المحلي ، بما في ذلك صيانة وإصلاح المعدات المستخدمة في الرعاية الصحية . وينبغي أيضا وضع برامج لتيسير نقل وتقاسم المعلومات والخبرات ، بما في ذلك أساليب الاتصال والمواد التربوية .

(ج) تنمية الموارد البشرية

٦ - ٨ ينبغي تعزيز النهج المشتركة بين القطاعات لإصلاح عملية تطوير الموظفين الصحيين ، للتأكد من مطابقة هذا النهج لاستراتيجيات "توفير الصحة للجميع" . كما ينبغي دعم الجهود المبذولة لتعزيز المهارات الإدارية على مستوى المناطق ، بهدف ضمان التطوير المنهجي والتشغيل الكفؤ لنظام الصحة الأساسية . وينبغي أيضا وضع برامج تدريبية عملية مكثفة قصيرة المدى تركز على المهارات في ميدان الاتصال الفعال وتنظيم المجتمع وتسهيل تغيير السلوك ، من أجل إعداد موظفين محليين عاملين في كافة القطاعات المشاركة في التنمية الاجتماعية بحيث يؤدي كل منهم دوره . وينبغي كذلك وضع برامج خاصة للتثقيف الصحي تركز على دور المرأة في نظام الرعاية الصحية ، وذلك بالتعاون مع قطاع التعليم .

(د) بناء القدرات

٦ - ٩ ينبغي على الحكومات أن تنظر في اتباع استراتيجيات تساعد وتسهل تحسين اشتراك المجتمع المحلي في تلبية حاجاته ، فضلا عن توفير الدعم المباشر لتهيئة خدمات الرعاية الصحية . ومن النقاط الرئيسية التي ينبغي التركيز عليها إعداد عاملين صحيين أو لهم صلة بالصحة في المجتمع المحلي لكي يقوموا بدور نشط في التثقيف الصحي بالمجتمع المحلي ، مع تأكيد على العمل الجماعي ، والتعبئة الاجتماعية ، ودعم العاملين الآخرين في التنمية . وعلى البرامج الوطنية أن تغطي الشبكات الصحية في المقاطعات سواء بالمدن أو المناطق المجاورة لها أو المناطق الريفية ؛ وإيصال البرامج الصحية الى المقاطعات ، وإيجاد خدمات الإحالة ودعمها .

باء - مكافحة الأمراض السارية

أساس العمل

٦ - ١٠ ساعدت أوجه التقدم في تطوير اللقاحات والعلاج الكيميائي على التحكم في العديد من

الأمراض السارية . بيد أنه مازال يوجد العديد من الأمراض السارية الخطيرة ولا غنى عن اتخاذ تدابير للتحكم في البيئة ، خصوصا في مجال توفير المياه والمرافق الصحية . وتشمل هذه الأمراض الكوليرا وأمراض الإسهال وداء الليشمانيات والملاريا وداء المنشقات . وفي كل هذه الحالات ، تعتبر التدابير البيئية سواء كانت جزءا لا يتجزأ من الرعاية الصحية الأولية أو متخذة خارج قطاع الصحة ، عنصرا لا غنى عنه للاستراتيجيات الشاملة لمكافحة الأمراض مع تعليم الصحة والنظافة العامة ، بل أنها تعتبر العنصر الوحيد في بعض الحالات .

٦ - ١١ وحيث أن المعدلات المقدرة لانتشار الإصابة بفيروس متلازمة نقص المناعة البشرية سترتفع الى ما يتراوح بين ٣٠ و ٤٠ مليون حالة بحلول عام ٢٠٠٠ ، فالمتوقع أن يكون التأثير الاجتماعي الاقتصادي لهذا الوباء مدمرا لكافة البلدان ، وبصورة متزايدة للنساء والأطفال . ورغم أن التكاليف الصحية المباشرة ستكون كبيرة ، فإنها هزيلة بالقياس الى التكلفة غير المباشرة للوباء ، وهي أساسا التكلفة المرتبطة بفقدان الدخل وانخفاض إنتاجية القوة العاملة . فانتشار الوباء سيعرقل نمو قطاع الخدمات والقطاع الصناعي ، ويزيد كثيرا تكاليف بناء القدرة البشرية وإعادة تدريب البشر . كما يؤثر بالذات على القطاع الزراعي الذي يعتمد إنتاجه على كثافة اليد العاملة .

الأهداف

٦ - ١٢ تم وضع عدد من الأهداف خلال مشاورات مكثفة في محافل دولية مختلفة حضرتها جميع الحكومات تقريبا ، ومؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة (ومنها منظمي الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق السكان واليونسكو والبرنامج الإنمائي والبنك الدولي) وعدد من المنظمات غير الحكومية . ويوصى بأن تنفذ جميع البلدان هذه الأهداف (وهي تشمل ما يرد ذكره أدناه على سبيل المثال لا الحصر) حيثما انطبقت ، مع تكييفها بما يناسب حالة كل بلد من حيث وضع المراحل والمعايير والأولويات وتيسر الموارد ، مع احترام الجوانب الثقافية والدينية والاجتماعية ، بما يتفق مع الحرية والكرامة والقيم الشخصية ، ومع مراعاة الاعتبارات الأخلاقية وينبغي إضافة أهداف أخري ، تتصل بوجه خاص بحالة كل بلد ، الى خطط العمل الوطنية للبلد (أي خطة العمل لتنفيذ الإعلان العالمي المتعلق ببقاء الطفل وحمايته ونمائه في التسعينات)[١] . وينبغي تنسيق ورصد خطط العمل الوطنية هذه داخل قطاع الصحة العامة . وبعض الأهداف الرئيسية هي :

(أ) بحلول عام ٢٠٠٠ ، القضاء على داء الدودة الخيطية (الفيلاريا) ؛

(ب) بحلول عام ٢٠٠٠ ، القضاء على شلل الأطفال ؛

(ج) بحلول عام ٢٠٠٠ ، مكافحة مرض العمى النهري (داء المذنبات الملتحية) والبرص ؛

(د) بحلول عام ١٩٩٥ ، خفض وفيات الحصبة بنسبة ٩٥ في المائة وحالات الحصبة بنسبة ٩٠ في المائة بالقياس الى المعدلات السابقة للتحصين ؛

(هـ) العمل ، بالجهود المستمرة ، على توفير تعليم الصحة والنظافة العامة ، وضمان إمكانية حصول الكافة على مياه الشرب المأمونة وإجراءات الصحة لتصريف الفضلات البشرية ، وبالتالي التقليل كثيرا من الأمراض المنقولة بالمياه مثل الكوليرا وداء المنشقات ، وتقليل ما يلي :

'١' بحلول عام ٢٠٠٠ ، تقليل عدد الوفيات الناجمة عن أمراض إسهال الأطفال في البلدان النامية الى ما يتراوح بين ٥٠ و ٧٠ في المائة ؛

'٢' بحلول عام ٢٠٠٠ ، تقليل حالات إسهال الأطفال في البلدان النامية الى ما يتراوح بين ٢٥ و ٥٠ في المائة على الأقل ؛

(و) بحلول عام ٢٠٠٠ ، الشروع في تطبيق برامج شاملة لخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة من إصابات الجهاز التنفسي الحادة بمقدار الثلث على الأقل ، خصوصا في البلدان التي ترتفع فيها وفيات الرضع ؛

(ز) بحلول عام ٢٠٠٠ ، تمكين ٩٥ في المائة من أطفال العالم من الاستفادة من العناية الكافية بمعالجة التهابات الجهاز التنفسي الحادة داخل المجتمع وعلى مستوى الإحالة الأول ؛

(ح) بحلول عام ٢٠٠٠ ، وضع برامج لمكافحة الملاريا في كافة البلدان التي يشكل فيها هذا الداء مشكلة صحية هامة ، والحفاظ على انعدام إمكانية انتقال هذا المرض في المناطق التي تم تخليصها من الملاريا المتوطنة ؛

(ط) بحلول عام ٢٠٠٠ ، تنفيذ برامج المكافحة في البلدان التي تكون فيها الإصابات البشرية بأمراض الطفيليات متوطنة ، والحد عموما من انتشار داء المنشقات وغيره من الإصابات بعدوى المثقبيات بنسبة ٤٠ في المائة و ٣٥ في المائة على التوالي بالقياس الى أساس عام ١٩٨٤ ، والحد بصورة ملموسة من وقوع التهابات الدودة الخيطية وانتشارها واشتدادها ؛

(ي) تعبئة الجهود الوطنية والدولية وتوحيدها لمكافحة مرض "الإيدز" بالوقاية من الإصابة والحد من الأثر الفردي والاجتماعي المترتب على الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ؛

(ك) احتواء عودة السل بالتركيز بوجه خاص على مقاومته بأشكال متعددة من المضادات الحيوية ؛

(ل) التعجيل ببحوث تحسين اللقاحات والحرص قدر المستطاع على استخدام الأمصال في الوقاية من المرض .

الأنشطة

٦ - ١٣ يجب أن تضع كل حكومة وطنية خطة عمل وطنية للصحة ، تتمشى مع خططها وأولوياتها وأهدافها الوطنية للصحة العامة ، بمساعدة ودعم دوليين مناسبين يشملان العناصر التالية على الأقل :

(أ) شبكات وطنية للصحة العامة :

'١' تنفيذ برامج لتحديد المخاطر البيئية التي تسبب الإصابة بالأمراض المعدية ؛

'٢' إنشاء شبكات لرصد بيانات الأوبئة لضمان التنبؤ الكافي بظهور الأمراض السارية أو انتشارها أو تفاقمها ؛

'٣' تنفيذ برامج للتدخل ، بما في ذلك اتخاذ تدابير تتمشى مع مبادئ الاستراتيجية العالمية المعنية بمرض الإيدز ؛

'٤' اللقاحات اللازمة لمنع الأمراض السارية ؛

(ب) الإعلام والتثقيف الصحي :
التثقيف ونشر المعلومات بشأن مخاطر الأمراض المعدية المتوطنة ، والتوعية بالطرق البيئية لمكافحة الأمراض السارية ، لتمكين المجتمعات من القيام بدور في مكافحة الأمراض السارية ؛

(ج) التعاون والتنسيق بين القطاعات :

'١' إعارة الموظفين المهنيين الصحيين ذوي الخبرة الى القطاعات ذات الصلة ، مثل التخطيط والإسكان والزراعة ؛

'٢' وضع مبادئ توجيهية للتنسيق الفعال في مجالات التدريب الفني وتقييم المخاطر وتطوير تكنولوجيا المكافحة ؛

(د) التحكم في العوامل البيئية التي تؤثر في انتشار الأمراض السارية :

تطبيق أساليب الوقاية من الأمراض السارية ومكافحتها ، بما في ذلك مراقبة إمدادات المياه والمرفق الصحية ، ومكافحة تلوث المياه ، ومراقبة نوعية الغذاء ، والمكافحة المتكاملة للحشرات الناقلة للأمراض ، وجمع القمامة وتصريفها ، وأساليب الري السليمة بيئيا ؛

(هـ) نظام الرعاية الصحية الأولية :

'١' تعزيز برامج الوقاية مع تركيز خاص على كفاية التغذية وتوازنها ؛

'٢' تعزيز برامج التشخيص المبكر ، وتحسين القدرات على التبكير بإجراءات الوقاية والعلاج ؛

'٣' خفض إمكانية إصابة النساء وأطفالهن بفيروس نقص المناعة البشرية ؛

(و) دعم البحوث وتطوير المنهجية :

'١' تكثيف وتوسيع نطاق البحوث المتعددة التخصصات ، بما في ذلك تركيز الجهود على التخفيف من حدة الأمراض الاستوائية والتحكم فيها بيئيا ؛

'٢' إجراء دراسات في التدخل لتوفير قاعدة متينة من المعارف المتعلقة بالأوبئة تقوم عليها سياسات المحافحة ، وتقييم كفاءة النهج البديلة ؛

'٣' إجراء دراسات في السكان وبين العاملين الصحيين لتحديد مدى تأثير العوامل الثقافية والسلوكية والاجتماعية في سياسات المكافحة ؛

(ز) استحداث التكنولوجيا ونشرها :

'١' استحداث تكنولوجيات جديدة لمكافحة الأمراض السارية بفعالية ؛

'٢' تنشيط الدراسات التي تحدد أفضل الطرق لنشر نتائج البحوث ؛

'٣' تأمين المساعدة الفنية ، بما في ذلك تقاسم المعارف والدراية الفنية .

وسائل التنفيذ

(أ) **التمويل وتقدير التكلفة**

٦ - ١٤ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٤ بلايين دولار منها حوالي ٩٠٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٦ - ١٥ ينبغي أن تشمل جهود منع ومكافحة الأمراض استقصاءات عن الأسس الوبائية والاجتماعية والاقتصادية اللازمة لوضع استراتيجيات وطنية أكثر فعالية في المكافحة المتكاملة للأمراض السارية . وينبغي تكييف أساليب المكافحة البيئية الفعالة من حيث التكاليف حسب ظروف البيئة المحلية .

(ج) تنمية الموارد البشرية

٦ - ١٦ ينبغي على المؤسسات الوطنية والإقليمية للتدريب أن تشجع اتباع نهج واسعة مشتركة بين القطاعات في منع ومكافحة الأمراض السارية ، بما في ذلك التدريب على علوم الأوبئة ، والوقاية والمكافحة المجتمعية ، وعلوم المناعة وبيولوجيا الجزئيات ، واستخدام لقاحات جديدة . وينبغي تطوير مواد التثقيف الصحي كي يستخدمها العاملون المجتمعيون ولتثقيف الأمهات في ميدان الوقاية من أمراض الإسهال ومعالجتها في المنزل .

(د) بناء القدرات

٦ - ١٧ ينبغي على القطاع الصحي أن يضع بيانات كافية عن توزيع الأمراض السارية والقدرة المؤسسية على الاستجابة والتعاون مع قطاعات أخرى لتوقي أخطار الأمراض السارية والتخفيف منها وتصحيحها عن طريق الوقاية البيئية . وينبغي الدعوة الى تحقيق ذلك على صعيدي وضع السياسات واتخاذ القرارات ، فضلا عن تعبئة الدعم المهني والمجتمعي ، وتنظيم المجتمعات لزيادة اعتمادها على الذات .

جيم - حماية الفئات الضعيفة

أساس العمل

٦ - ١٨ الى جانب تلبية الاحتياجات الصحية الأساسية ، ينبغي إيلاء اهتمام خاص الى حماية وتعليم الفئات الضعيفة ، وخصوصا الرضع والشباب والنساء ، والسكان الأصليون والفقراء المدقعون ، كشرط مسبق للتنمية المستدامة . وينبغي إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات الصحية للمسنين والمعوقين .

٦ - ١٩ الرضع والأطفال - يشكل الأطفال دون الخامسة عشرة من العمر ما يقارب ثلث سكان العالم . ويتوفى ما لا يقل عن ١٥ مليون من هؤلاء الأطفال كل سنة نتيجة لأسباب يمكن تفاديها ، مثل رضوح الولادة ، واصابات الجهاز التنفسي الحادة ، وسوء التغذية ، والاصابة بالأمراض المعدية وأمراض الإسهال . وتتأثر صحة الأطفال أكثر مما تتأثر صحة فئات السكان الأخرى بسوء التغذية والعوامل البيئية المعاكسة ، ويتعرض العديد من الأطفال لخطر استغلالهم كيد عاملة رخيصة أو في الدعارة .

٦ - ٢٠ الشباب - وفقا لما تشير اليه التجربة التاريخية لجميع البلدان ، فإن الشباب عرضة للتأثر بصفة خاصة بالمشاكل المرتبطة بالتنمية الاقتصادية التي كثيرا ما تضعف الأشكال التقليدية للدعم الاجتماعي الضروري لنماء الشباب بصورة صحية . وقد أدى التحضر وتغير العادات الاجتماعية الى

زيادة نسبة إساءة استعمال المخدرات ، والحمل غير المرغوب فيه ، والأمراض المنقولة جنسيا ، بما في ذلك مرض الإيدز . ويشكل الأشخاص دون الخامسة والعشرين من العمر أكثر من نصف عدد الأشخاص الأحياء اليوم ، ويعيش ٤ من كل ٥ من هؤلاء في البلدان النامية ، ومن ثم فإن من المهم العمل على عدم تكرار تلك التجربة التاريخية .

٦ - ٢١ النساء - مازال الوضع الصحي للنساء في البلدان النامية متدنيا نسبيا ، وقد شهدت الثمانينات ارتفاع نسبة الفقر وسوء التغذية وتدهور الصحة عموما لدى النساء . ومازالت أغلبية النساء في البلدان النامية تفتقر الى الفرص التعليمية الأساسية الكافية والى وسائل تعزيز صحتهن ، والتحكم على نحو مسؤول في قدرتهن على الإنجاب وتحسين مركزهن الاجتماعي والاقتصادي . وينبغي إيلاء اهتمام خاص الى توفير الرعاية قبل الولادة لضمان صحة الأطفال .

٦ - ٢٢ السكان الأصليون ومجتمعاتهم - يشكل السكان الأصليون ومجتمعاتهم نسبة مئوية هامة بين سكان العالم . وتنزع محصلة تجاربهم الى أن تكون جد متشابهة من حيث أن أساس علاقتهم مع البلاد التقليدية قد تغيرت تغيرا أساسيا . وهم يبرزون عادة بأعداد كبيرة في مجال البطالة ، والافتقار الى المساكن ، والفقر ، وسوء الصحة . ويتزايد عدد السكان الأصليين في كثير من البلدان بأسرع من عدد السكان عموما . ولذلك فمن المهم توجيه المبادرات الصحية الى السكان الأصليين .

الأهداف

٦ - ٢٣ تتمثل الأهداف العامة لحماية الفئات الضعيفة في ضمان أن تتاح لكل هؤلاء الأفراد الفرصة في تطوير إمكاناتهم الكاملة (بما في ذلك التنمية الصحية والبدنية والعقلية والروحية) ؛ وضمان تمكين الشباب من أن يترعرعوا ، ويحيوا حياة صحية باستمرار ؛ وتمكين النساء من تأدية دورهن الرئيسي في المجتمع ؛ ودعم السكان الأصليين ، عن طريق الفرص التعليمية والاقتصادية والتقنية .

٦ - ٢٤ ولقد تم الاتفاق في مؤتمر القمة العالمي للأطفال على أهداف رئيسية محددة لتحقيق بقاء الطفل ونمائه وحمايته ، ومازالت هذه الأهداف صالحة لأن تدرج أيضا في جدول أعمال القرن ٢١ . وتشمل الأهداف القطاعية صحة النساء وتعليمهن ، والتغذية ، وصحة الأطفال ، والمياه والمرافق الصحية ، والتعليم الأساسي ، والأطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة .

٦ - ٢٥ وينبغي أن تتخذ الحكومات ، على وجه الاستعجال ، ووفقا للظروف والنظام القانوني لكل بلد على حدة ، خطوات نشطة لتنفيذ تدابير لضمان أن يكون للنساء والرجال نفس الحق في أن يقرروا بحرية وعلى نحو ينم عن الشعور بالمسؤولية عدد أطفالهم والمباعدة بين الولادات ، وفي أن يحصلوا على ما يكون مناسبا من معلومات وتثقيف ووسائل ، لتمكينهم من ممارسة هذا الحق بما يتفق مع حريتهم وكرامتهم وقيمهم الشخصية ، مع مراعاة الاعتبارات الأخلاقية والثقافية .

92-83653

٦ - ٢٦ وينبغي أن تتخذ الحكومات خطوات نشطة لتنفيذ برامج لإنشاء وتعزيز مرافق الصحة الوقائية والعلاجية التي تتضمن رعاية صحية تناسلية مأمونة وفعالة ، تركز على المرأة وتديرها المرأة ، وخدمات يمكن تحمل تكاليفها والوصول اليها ، حسب الاقتضاء ، لتنظيم حجم الأسرة بصورة مسؤولة ، بما يتفق مع الحرية والكرامة والقيم الشخصية . وينبغي أن ينصب تركيز البرامج على تقديم رعاية صحية شاملة ، بما في ذلك الرعاية في مرحلة ما قبل الولادة ، والتثقيف والإعلام فيما يتعلق بالصحة والوالدية المسؤولة وينبغي أن توفر لجميع النساء الفرصة الكاملة لممارسة الرضاعة الثديية ، على الأقل خلال الأربعة الأشهر الأولى التالية للولادة . وينبغي أن تدعم البرامج على نحو تام دور المرأة المنتج ودورها التناسلي ورفاهها ، وأن تولي اهتماما خاصا لضرورة توفير رعاية صحية متساوية ومحسنة لجميع الأطفال وضرورة الحد من مخاطر وفيات الأمهات والأطفال ومرضهم .

الأنشطة

٦ - ٢٧ وينبغي على الحكومات الوطنية أن تقوم ، بالتعاون مع المنظمات المحلية وغير الحكومية ، ببدء أو تعزيز تنفيذ برامج في المجالات التالية :

(أ) الرضع والأطفال :

'١' تعزيز خدمات الرعاية الصحية الأساسية للأطفال في إطار توفير الرعاية الصحية الأولية بما في ذلك الرعاية قبل الولادة ، والرضاعة الثديية ، وبرامج التحصين والتغذية ؛

'٢' القيام على نطاق واسع بتعليم الكبار واستخدام العلاج بالإماهة الفموية في أمراض الإسهال ، وعلاج إصابات الجهاز التنفسي ، والوقاية من الأمراض المعدية ؛

'٣' تشجيع وضع وتعديل وإنفاذ إطار قانوني يحمي الأطفال من الاستغلال الجنسي وفي أماكن العمل ؛

'٤' حماية الأطفال من آثار المركبات السمية البيئية والمهنية .

(ب) الشباب :

تعزيز الخدمات المقدمة للشباب في القطاعات الصحية والتربوية والاجتماعية ، وذلك بغية توفير معلومات أفضل ومستوى أحسن من التعليم والمشورة والعلاج فيما يتعلق بمشاكل صحية معينة تشمل إساءة استخدام المخدرات ؛

(ج) المرأة :

'١' إشراك الجماعات النسائية في صنع القرارات على الصعيدين الوطني والمجتمعي لتحديد المخاطر الصحية وإدراج المسائل الصحية في برامج العمل الوطنية المتصلة بالمرأة والتنمية ؛

'٢' توفير دوافع ملموسة لتشجيع النساء من جميع الأعمار على الالتحاق بالمدارس ودورات تعليم الكبار والمثابرة عليها ، بما في ذلك التعليم والتدريب الصحيين في مجال الرعاية الصحية الأولية والمنزلية ورعاية صحة الأمومة ؛

'٣' إجراء دراسات استقصائية أساسية ودراسات عن المعارف والمواقف والممارسات فيما يتعلق بصحة المرأة وتغذيتها في جميع مراحل دورة حياتها ، لاسيما ما يتعلق بتأثير التدهور البيئي وكفاية الموارد .

(د) السكان الأصليون ومجتمعاتهم :

'١' تعزيز خدمات الصحة الوقائية والعلاجية عن طريق الموارد والادارة الذاتية ؛

'٢' إدماج المعرفة والخبرة التقليدية في النظم الصحية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٦ - ٢٨ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٣,٧ بليون دولار منها حوالي ٤٠٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٦ - ٢٩ ينبغي تعزيز المؤسسات التعليمية والصحية والبحثية لتوفير الدعم من أجل تحسين صحة الفئات الضعيفة . كما ينبغي توسيع نطاق البحوث الاجتماعية المتعلقة بالمشاكل التي تنفرد بها هذه الفئات ، وينبغي استكشاف وسائل لتطبيق حلول واقعية ومرنة مع التركيز على التدابير الوقائية . وينبغي توفير الدعم التقني للحكومات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية المعنية بالشباب والمرأة والسكان الأصليين في قطاع الصحة .

(ج) تنمية الموارد البشرية

٦ - ٣٠ وينبغي أن تشمل الموارد البشرية من أجل صحة الأطفال والشباب والمرأة تعزيز المؤسسات

التعليمية وتشجيع استخدام وسائل تعليم صحي متفاعلة ، وزيادة استخدام وسائط الإعلام لنشر المعلومات بين الفئات المستهدفة . ويتطلب ذلك تدريب المزيد من العاملين الصحيين في المجتمعات المحلية ، والممرضين والقابلات والأطباء والعلماء الاجتماعيين والمربين ، كما يتطلب تثقيف الأمهات والأسر والمجتمعات المحلية وتعزيز وزارات التعليم والصحة والسكان ، وما الى ذلك .

(د) <u>بناء القدرات</u>

٦ - ٣١ ينبغي للحكومات أن تشجع ، حسب الاقتضاء ، '١' تنظيم ندوات وطنية ومتعددة الأقطار ومشتركة بين الأقاليم وغير ذلك من الاجتماعات لتبادل المعلومات فيما بين الوكالات والمجموعات المعنية بصحة الأطفال والشباب والمرأة والسكان المحليين ، '٢' وتشجيع المنظمات النسائية وجماعات الشباب ومنظمات السكان الأصليين على تيسير أمر الصحة والتشاور معها بشأن إنشاء وتعديل وتعزيز أطر قانونية لضمان بيئة صحية للأطفال والشباب والنساء والسكان الأصليين .

دال - مواجهة التحديات الصحية في المدن

<u>أساس العمل</u>

٦ - ٣٢ يقضي سوء الأحوال المعيشية في المناطق الحضرية والمناطق المجاورة لها على حياة مئات الملايين من البشر وعلى صحتهم وقيمهم الاجتماعية والأدبية . ولقد جرد نمو المدن المجتمع من قدرته على تلبية احتياجات الإنسان ، مما جعل مئات الملايين من الأشخاص يفتقرون الى المستوى اللائق من الدخل والغذاء والسكن والخدمات . وعرّض النمو الحضري السكان لمخاطر بيئية كبيرة وجرد الحكومة البلدية والمحلية من القدرة على توفير الخدمات الصحية البيئية التي يحتاج اليها الناس . وطالما تم الربط بين النمو الحضري والآثار الهدامة التي تلحق بالبيئة الطبيعية وقاعدة الموارد اللازمتين لتحقيق التنمية المستدامة . ويربط بين التلوث البيئي في المناطق الحضرية وازدياد الإصابة بالأمراض والوفيات . ويؤدي اكتظاظ السكان والعيش في مساكن غير ملائمة الى تفشي أمراض الجهاز التنفسي ، والسل ، والتهاب السحايا وغيرها من الأمراض . وكثير من العوامل التي تؤثر في صحة الإنسان تقع ، في البيئات الحضرية ، خارج قطاع الصحة ، ولذا فإن إدخال تحسينات في الصحة في المدن سيتوقف على تنسيق الأعمال التي تضطلع بها جميع مستويات الحكومة ، والقائمين بالرعاية الصحية ، ودوائر الأعمال ، والجماعات الدينية ، والمؤسسات التعليمية والاجتماعية ، والمواطنين .

<u>الأهداف</u>

٦ - ٣٣ يجب تحسين صحة ورفاه جميع السكان الحضريين ، كيما يتسنى لهم المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية . أما الهدف الشامل فهو العمل على تحسين المؤشرات الصحية بنسبة ١٠ الى ٤٠ في المائة بحلول عام ٢٠٠٠ ؛ وينبغي تحسين المؤشرات البيئية ومؤشرات السكان والخدمات الصحية بنفس هذه النسبة . وتشمل هذه المؤشرات وضع أهداف كمية لما يلي : معدل وفيات الرضع ، وفيات الأمهات ، النسبة المئوية للمولودين الجدد ذوي الوزن المنخفض لدى الولادة ، ومؤشرات محددة (مثل السل كمؤشر على اكتظاظ المساكن ، وأمراض الإسهال كمؤشرات لمياه ومرافق صحية غير ملائمة ، ومعدلات

الحوادث الصناعية وحوادث النقل التي تشير الى احتمال وجود فرص للوقاية من الإصابة ، والمشاكل الاجتماعية مثل إســاءة استخـدام المخـدرات ، والعنف ، والجريمة التي تشير الى وجود اضطرابات اجتماعية كامنة) .

الأنشطة

٦ - ٣٤ ينبغي تشجيع السلطات المحلية على القيام ، بدعم مناسب من الحكومات الوطنية والمنظمات الدولية ، باتخاذ تدابير فعالة لبدء أو تعزيز الأنشطة التالية :

(أ) وضع مخططات بلدية ومحلية للصحة وتنفيذها :

'١' إنشاء أو تعزيز لجان مشتركة بين القطاعات على الصعيدين السياسي والتقني ، بما في ذلك التعاون الإيجابي بشأن إقامة روابط مع المؤسسات العلمية والثقافية والدينية والطبية والتجارية والاجتماعية وغيرها من مؤسسات المدن ، باستخدام ترتيبات إقامة الروابط ؛

'٢' اعتماد أو تعزيز "استراتيجيات تمكين" بلدية أو محلية تركز على "العمل مع" بدلا من "العمل من أجل" وإيجاد بيئات داعمة للصحة ؛

'٣' ضمان توفير أو تعزيز التثقيف الصحي العام في المدارس وأماكن العمل ووسائط الإعلام وما الى ذلك ؛

'٤' تشجيع المجتمعات المحلية على تطوير المهارات الشخصية والوعي فيما يتعلق بالرعاية الصحية الأولية ؛

'٥' تشجيع وتعزيز أنشطة تأهيل المعوقين والمسنين في المجتمعات المحلية في المناطق الحضرية والمناطق المجاورة لها ؛

(ب) القيـام ، عنـد الاقتضـاء بمسح الأحوال الصحية والاجتماعية والبيئية القائمة في المدن ، بما في ذلك تسجيل الفروق فيما بين المدن :

(ج) تعزيز الخدمات الصحية البيئية :

'١' اعتماد اجراءات لتقييم التأثير الصحي والبيئي ؛

'٢' توفير التدريب الأساسي والتدريب أثناء العمل للموظفين الجدد والحاليين ؛

(د) إنشاء وحفظ شبكات في المدن للتعاون وتبادل نماذج الممارسات الجيدة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٦ - ٣٥ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٢٢٢ بليون دولار منها حوالي ٢٢ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٦ - ٣٦ ينبغي مواصلة تطوير نماذج اتخاذ القرار واستخدامها بصورة أوسع لتقييم تكاليف التكنولوجيات والاستراتيجيات البديلة وآثارها على الصحة والبيئة . ويتطلب تحسين مستوى التنمية والإدارة في المدن توفر إحصاءات وطنية وبلدية تستند الى مؤشرات موحدة وعملية . ومن الأولويات استحداث طرق لقياس تباين الوضع الصحي والظروف البيئية بين مدينة وأخرى ومقاطعة وأخرى ولتطبيق هذه المعلومات في التخطيط والإدارة .

(ج) تنمية الموارد البشرية

٦ - ٣٧ وينبغي أن توفر البرامج التوجيه والتدريب الأساسي للموظفين البلديين اللازمين للقيام بالعمليات الصحية في المدينة . وسيحتاج الأمر كذلك الى توفير التدريب الأساسي والتدريب أثناء العمل لموظفي الصحة البيئية .

(د) بناء القدرات

٦ - ٣٨ يستهدف هذا البرنامج تحسين إمكانيات التخطيط والإدارة في الحكومة البلدية والمحلية وشركائها في الحكومة المركزية والقطاع الخاص والجامعات . وينبغي أن تركز تنمية القدرات على الحصول على معلومات كافية ، وتحسين آليات التنسيق التي تربط بين كافة الجهات المسؤولة الرئيسية ، واستخدام أدوات وموارد التنفيذ المتوفرة استخداما أفضل .

هاء - الحد من المخاطر الصحية الناجمة عن
التلوث البيئي والمخاطر البيئية

أساس العمل

٦ - ٣٩ أصبحت البيئة العامة (الهواء والماء والأرض) وأمكنة العمل بل والمساكن الفردية في أرجاء عديدة من العالم على درجة من التلوث تؤثر في صحة مئات الملايين من الأشخاص تأثيرا معاكسا . ويعود ذلك الى جملة أمور من بينها التطورات الماضية والحالية في أنماط الاستهلاك والإنتاج ، وأساليب

92-83653

المعيشة ، وفي ميدان إنتاج الطاقة واستخدامها ، وفي الصناعة والنقل وما الى ذلك ، دون مراعاة تذكر للحماية البيئية أو دون مراعاة على الإطلاق . ولقد حدث تحسن ملموس في بعض البلدان ، غير أن تدهور البيئة مازال مستمرا . ونقص الموارد يحد كثيرا من قدرة البلدان على معالجة مشاكل التلوث والصحة ، كما أن تدابير مكافحة التلوث وحماية الصحة لم تواكب التنمية الاقتصادية في أغلب الأحوال . وهناك مخاطر صحية بيئية كبيرة متصلة بالتنمية توجد في البلدان المصنعة حديثا . وعلاوة على ذلك ، بين التحليل الأخير الذي أجرته منظمة الصحة العالمية بصورة واضحة الترابط بين عوامل الصحة والبيئة والتنمية كما كشف النقاب عن أن غالبية البلدان تفتقر الى مثل تكامل يفضي الى آلية غير فعالة لمكافحة التلوث[٢] . ودون المساس بالمعايير التي قد يتفق عليها المجتمع الدولي ، أو بالمقاييس التي يتعين تحديدها على الصعيد الوطني ، سيكون من الضروري في جميع الحالات النظر في نظم القيم السائدة في كل بلد ومدى انطباق المقاييس الصالحة لمعظم البلدان المتقدمة لكنها قد تكون غير مناسبة للبلدان النامية وتترتب عليها تكاليف اجتماعية لا داعي لها .

الأهداف

٦ - ٤٠ الهدف العام هو الإقلال من المخاطر الى أدنى حد والحفاظ على البيئة لدرجة لا تضار فيها صحة الإنسان وسلامته أو تتعرض للخطر ، وتكون في الوقت نفسه مشجعة لمواصلة التنمية . وأهداف البرامج المحددة هي :

(أ) بحلول عام ٢٠٠٠ ، إدماج إجراءات وقائية بيئية وصحية ملائمة كجزء من برامج التنمية الوطنية في جميع البلدان ؛

(ب) بحلول عام ٢٠٠٠ ، القيام ، حسب الاقتضاء ، بإنشاء الهياكل الأساسية والبرامج الوطنية الملائمة لكفالة مراقبة الأضرار والمخاطر البيئية وتوفير الأساس اللازم لتخفيف التلوث في جميع البلدان ؛

(ج) بحلول عام ٢٠٠٠ ، القيام ، حسب الاقتضاء ، بإنشاء برامج متكاملة لمعالجة التلوث عند مصادره وفي مواقع التصريف ، مع التركيز على إجراءات تخفيف التلوث في جميع البلدان ؛

(د) القيام ، حسب الاقتضاء ، بتعيين وجمع المعلومات الإحصائية اللازمة عن التأثيرات الصحية لدعم تحليل نسبة الفوائد الى التكاليف بما في ذلك تقييم التأثير الصحي البيئي لتدابير مكافحة التلوث والوقاية منه والتخفيف من حدته .

الأنشطة

٦ - ٤١ ينبغي أن تشمل برامج العمل الوطنية الموضوعة في هذا الميدان والتي تحصل ، حسب الاقتضاء ، على المساعدة والدعم والتنسيق على الصعيد الدولي ، ما يلي :

(أ) تلوث الجو في المدن :

'١' تطوير التكنولوجيا الملائمة لمكافحة التلوث بالاستناد الى تقييم للمخاطر وبحوث وباحثين من أجل استحداث عمليات إنتاج سليم بيئيا ووسائل نقل جماعي آمنة ومناسبة ؛

'٢' إنشاء قدرات لمكافحة التلوث الجوي في جميع المدن الرئيسية بالتركيز على برامج الإنفاذ واستخدام ما يقتضيه الأمر من شبكات الرصد ؛

(ب) التلوث الجوي الداخلي :

'١' دعم البحوث ووضع البرامج من أجل تطبيق وسائل الوقاية والمكافحة لتخفيف التلوث الجوي الداخلي ، بما في ذلك توفير الحوافز الاقتصادية لتركيب التكنولوجيا المناسبة ؛

'٢' تصميم وتنفيذ حملات التثقيف الصحي ، ولاسيما في البلدان النامية ، للحد مما يترتب على استخدام الكتلة الحيوية والفحم الحجري في المنازل من أثر على الصحة ؛

(ج) تلوث المياه :

'١' استحداث تكنولوجيات مناسبة لمكافحة تلوث المياه استنادا الى تقييم المخاطر الصحية ؛

'٢' تطوير قدرات مكافحة تلوث المياه في المدن الكبيرة ؛

(د) المبيدات الحشرية :

إيجاد آليات للتحكم في توزيع المبيدات الحشرية واستخدامها من أجل الإقلال الى أدنى حد من المخاطر التي تتعرض لها صحة الإنسان نتيجة لنقل المبيدات الحشرية المستخدمة في حفظ الأخشاب والزراعة ، ولتخزينها واستخدامها ، ولما يتخلف عنها من آثار ؛

(هـ) النفايات الصلبة :

'١' استحداث التكنولوجيات الملائمة للتخلص من النفايات الجامدة استنادا الى تقييم المخاطر الصحية ؛

'٢' تطوير القدرات المناسبة للتخلص من النفايات الجامدة في المدن الكبيرة ؛

(و) المستوطنات البشرية :

وضع برامج لتحسين الأحوال الصحية في المستوطنات البشرية ، ولاسيما في الأحياء الفقيرة والمستوطنات التي لم يتم تملكها ، وذلك استنادا الى تقييم المخاطر الصحية ؛

(ز) الضوضاء :

وضع معايير للمستويات القصوى المأمونة المسموح بها من الضوضاء ، وتعزيز تقييم الضوضاء ومكافحتها كجزء من البرامج الصحية البيئية ؛

(ح) الإشعاعات المؤينة وغير المؤينة :

وضع وإنفاذ التشريعات والمعايير وإجراءات الإنفاذ الوطنية المناسبة استنادا الى المبادئ التوجيهية الدولية القائمة ؛

(ط) آثار الأشعة فوق البنفسجية :

'١' الاضطلاع ، على سبيل الاستعجال ، بالبحث في آثار الأشعة فوق البنفسجية التي تصل الى سطح الأرض نتيجة نفاد الأوزون من طبقة الاستراتوسفير بالنسبة الى صحة الإنسان ؛

'٢' النظر ، في ضوء ما يتمخض عن هذا البحث ، في اتخاذ تدابير علاجية مناسبة للتخفيف من الآثار المذكورة أعلاه ، على البشر ؛

(ي) الصناعة وإنتاج الطاقة :

'١' وضع إجراءات لتقييم أثر الصحة البيئية من أجل تخطيط وتنمية الصناعات الجديدة ومرافق الطاقة ؛

'٢' إدماج التحليل المناسب للمخاطر الصحية في جميع البرامج الوطنية لمكافحة التلوث وإدارته ، مع التركيز بوجه خاص على المركبات السمية مثل الرصاص ؛

'٣' وضع برامج للصحة الصناعية في جميع الصناعات الرئيسية من أجل مراقبة تعرض العمال للمخاطر الصحية ؛

'٤' تشجيع استحداث تكنولوجيات سليمة بيئيا داخل قطاعي الصناعة والطاقة ؛

(ك) الرصد والتقييم :

إنشاء ما يقتضيه الأمر من القدرات المناسبة للرصد البيئي من أجل مراقبة النوعية البيئية والوضع الصحي للسكان ؛

(ل) رصد الإصابات وخفضها :

'١' القيام ، حسب الاقتضاء ، بدعم وضع نظم لرصد حدوث الإصابات وسببها لإتاحة وضع استراتيجيات جيدة التوجيه للتدخل/الوقاية ؛

'٢' وضع استراتيجيات ، وفقا لخطط وطنية ، في جميع القطاعات (الصناعة ، المرور وغيرها) تتمشى مع برامج منظمة الصحة العالمية للمدن والمجتمعات المأمونة ، لخفض تواتر الإصابات وشدتها ؛

'٣' التركيز على الاستراتيجيات الوقائية لخفض الأمراض المهنية المصدر التي تسببها السميات البيئية والمهنية ، من أجل تعزيز سلامة العمال ؛

(م) تعزيز البحوث وتطوير المنهجية :

'١' دعم استحداث وسائل جديدة للتقييم الكمي للفوائد الصحية والتكلفة المتصلة بمختلف استراتيجيات مكافحة التلوث ؛

'٢' وضع وتنفيذ بحوث متعددة التخصصات بشأن مجموع الآثار الصحية الناجمة عن التعرض لمخاطر بيئية متعددة ، بما في ذلك الاستقصاءات الوبائية عن التعرض لفترات طويلة لنسب منخفضة من الملوثات ، واستخدام المؤشرات البيولوجية التي تمكن من تقدير مدى التعرض البشري ، والآثار المعاكسة ومدى التأثر بالعوامل البيئية .

__وسائل التنفيذ__

(أ) __التمويل وتقدير التكلفة__

٦ - ٤٢ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٣ بلايين دولار منها حوالي ١١٥ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) <u>الوسائل العلمية والتكنولوجية</u>

٦ - ٤٣ رغم أن التكنولوجيا اللازمة لمنع التلوث أو تخفيفه متوفرة بسهولة فيما يتعلق بعدد كبير من المشاكل ، يجب على الدول أن تنجز بحوثا من أجل وضع البرامج والسياسات داخل إطار متعدد القطاعات . وينبغي أن تنطوي هذه الجهود على التعاون مع قطاع الأعمال التجارية . وينبغي وضع طرق لتحليل التكاليف والآثار وتقييم الأثر البيئي من خلال البرامج الدولية التعاونية ، وتطبيقها لدى تعيين الأولويات والاستراتيجيات فيما يتعلق بالصحة والتنمية .

٦ - ٤٤ في الأنشطة المعددة في الفقرات ٦ - ٤٢ (أ) الى (م) أعلاه ، ينبغي أن تيسر الجهود المبذولة من البلدان النامية بتوفير إمكانية الوصول الى التكنولوجيا والدراية الفنية والمعلومات ونقلها ، من الجهات الغنية بتلك المعارف والتكنولوجيات ، وذلك وفقا للفصل ٣٤ .

(ج) <u>تنمية الموارد البشرية</u>

٦ - ٤٥ ينبغي وضع الاستراتيجيات الوطنية الشاملة للتغلب على نقص الموارد البشرية المؤهلة ، وهو عائق رئيسي يحول دون إحراز تقدم في معالجة المخاطر الصحية البيئية . وينبغي أن يضم التدريب الموظفين البيئيين والصحيين على كافة المستويات ، من المدراء الى المفتشين . كما يجب التركيز بصورة أكبر على إدراج موضوع الصحة البيئية في مناهج المدارس الثانوية والجامعات وعلى تثقيف الجماهير .

(د) <u>بناء القدرات</u>

٦ - ٤٦ يجب على كل بلد أن ينمي المعرفة والمهارات العملية للتنبؤ بالمخاطر الصحية البيئية ، وتعيينها ، وأن ينشئ قدرة للتخفيف من حدة هذه المخاطر . كما يجب أن تشمل متطلبات القدرة الأساسية ما يلي : المعرفة بالمشاكل الصحية البيئية وتوعية القادة والمواطنين والإخصائيين ؛ والآليات التشغيلية للتعاون المتعدد القطاعات والمشترك بين الحكومات في تخطيط التنمية وإدارتها وفي مكافحة التلوث ؛ وترتيبات إشراك المصالح الخاصة والمجتمعية في تناول المسائل الاجتماعية ؛ وتفويض السلطة الى المستويات الوسيطة والمحلية في الحكومة وتوزيع الموارد عليها لتوفير القدرات الأساسية من أجل تلبية الاحتياجات الصحية البيئية .

<u>الحواشي</u>

(١) A/45/625 ، المرفق .

(٢) تقرير اللجنة المعنية بالصحة والبيئة التابعة لمنظمة الصحة العالمية (جنيف ، قيد الطبع) .

الفصل ٧

تعزيز التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية

مقدمة

٧ - ١ في البلدان الصناعية ، يشكل نمط الاستهلاك في المدن ضغطا شديدا على النظام الايكولوجي العالمي بينما تحتاج المستوطنات في العالم النامي إلى مزيد من المواد الخام والطاقة والتنمية الاقتصادية وذلك لمجرد التغلب على المشاكل الاقتصادية والاجتماعية الأساسية . وأحوال المستوطنات البشرية في أنحاء كثيرة من العالم ، ولاسيما في البلدان النامية ، آخذة في التدهور ويعزى هذا أساسا إلى انخفاض مستويات الاستثمار في القطاع من جراء القيود الاجمالية المفروضة على الموارد في هذه البلدان . وفي البلدان ذات الدخل المنخفض التي يتوفر عنها بيانات حديثة ، خصص ما متوسطه ٥,٦ في المائة فقط من الانفاق الحكومي المركزي للاسكان والمرافق والضمان الاجتماعي ورفاه المجتمع[١] . كما أن إنفاق منظمات الدعم والتمويل الدولية منخفض بنفس القدر . وعلى سبيل المثال فإنه لم يخصص للمستوطنات البشرية في عام ١٩٨٨ سوى ١ في المائة من إجمالي النفقات الممولة من المنح في منظومة الأمم المتحدة[٢] ، في حين أن القروض المقدمة من البنك الدولي والمؤسسة الانمائية الدولية في عام ١٩٩١ لأغراض التنمية الحضرية ، وإمدادات المياه ، والصرف الصحي ، بلغت ٥,٥ في المائة و ٥,٤ في المائة على التوالي من إجمالي القروض المقدمة منهما[٣] .

٧ - ٢ ومن ناحية أخرى ، فإن المعلومات المتاحة تبين أن أنشطة التعاون التقني في قطاع المستوطنات البشرية تولد استثمارات كبيرة في القطاعين العام والخاص . وعلى سبيل المثال ، فإن كل دولار من نفقات التعاون التقني لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على المستوطنات البشرية في عام ١٩٨٨ قد ولد استثمارا للمتابعة قيمته ١٢٢ دولارا ، وهو المعدل الأعلى بين جميع قطاعات المساعدة التي يقدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي[٤] .

٧ - ٣ وهذا هو أساس "نهج التمكين" الذي يُدعى إلى اتباعه في قطاع المستوطنات البشرية . وستساعد المساعدة الخارجية على توليد الموارد الداخلية اللازمة لتحسين بيئة المعيشة وبيئة العمل للجميع حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده ، بما في ذلك العدد المتزايد من العاطلين عن العمل - أي الفئة عديمة الدخل . وفي نفس الوقت ، يجب أن تعترف جميع البلدان بالآثار البيئية المترتبة عن التطور الحضري وأن تتناولها بشكل متكامل مع إيلاء أولوية عليا لاحتياجات فقراء الحضر والريف ، والعاطلين عن العمل والعدد المتزايد من الأشخاص الذين لا يملكون أي مورد للدخل .

هدف المستوطنات البشرية

٧ - ٤ يتمثل الهدف الشامل في ميدان المستوطنات البشرية في تحسين النوعية الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للمستوطنات البشرية وبيئتي المعيشة والعمل للجميع ، ولاسيما لفقراء الحضر والريف . ويجب أن

يقوم هذا التحسين على أنشطة التعاون التقني ، والمشاركة فيما بين القطاعات العامة والخاصة والمحلية واشتراك الفئات المجتمعية وفئات المصالح الخاصة كالنساء والسكان الأصليين والمسنين والمعوقين في عملية إتخاذ القرار . ويجب أن تشكل هذه النهوج المبادئ الأساسية للاستراتيجيات الوطنية للمستوطنات البشرية . وعند وضع هذه الاستراتيجيات ، ستحتاج البلدان إلى تحديد الأولويات بين المجالات البرنامجية الثمانية الواردة في هذا الفصل ، وفقا لخططها وأهدافها الوطنية مع المراعاة التامة لقدراتها الاجتماعية والثقافية . إضافة لذلك ، يتعين على البلدان أن تخصص ما يلزم لرصد أثر استراتيجياتها على الفئات الهامشية والمحرومة مع الاهتمام بصفة خاصة باحتياجات المرأة .

٧ ـ ٥ والمجالات البرنامجية الواردة في هذا الفصل هي :

(أ) توفير المأوى الملائم للجميع ؛

(ب) تحسين إدارة المستوطنات البشرية ؛

(ج) تعزيز التخطيط والادارة على نحو مستدام في مجال استعمال الأراضي ؛

(د) تعزيز توفير الهياكل الأساسية البيئية على أساس متكامل : المياه ، والمرافق الصحية ، والصرف ، وإدارة النفايات الصلبة ؛

(هـ) تعزيز نظم الطاقة والنقل المستدامة في المستوطنات البشرية ؛

(و) تعزيز تخطيط وإدارة المستوطنات البشرية في المناطق المعرضة للكوارث ؛

(ز) تعزيز أنشطة صناعة التشييد المستدامة ؛

(ح) تشجيع تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات من أجل تنمية المستوطنات البشرية .

المجالات البرنامجية

ألف ـ توفير المأوى الملائم للجميع

أساس العمل

٧ ـ ٦ يعتبر الحصول على مأوى مأمون وصحي مسألة لا غنى عنها في رفاه الفرد المادي والنفسي والاجتماعي والاقتصادي وينبغي أن يكون جزءا أساسيا في العمل الوطني والدولي . والحق في سكن مناسب بوصفه حقا بشريا أساسيا وارد في الاعلان العالمي لحقوق الانسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . ورغما عن هذا فمن المقدر أنه يوجد ، حاليا ، بليون نسمة على الأقل لا يمكنهم الحصول على مأوى مأمون وصحي ، وأنه إذا لم تتخذ الاجراءات المناسبة ، فسيزداد هذا العدد زيادة هائلة بحلول نهاية هذا القرن وما بعده .

٧ - ٧ وثمة برنامج عالمي رئيسي يتعلق بمعالجة هذه المشكلة وهو الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ ، التي اعتمدتها الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ (القرار ٤٣/ ١٨١ ، المرفق) . ورغما عن التأييد الواسع النطاق الذي تحظى به الاستراتيجية ، فإنها تحتاج إلى مستوى أعلى من الدعم السياسي والمالي لتمكينها من تحقيق هدفها المتمثل في تيسير المأوى المناسب للجميع بحلول نهاية القرن وما بعده .

الهدف

٧ - ٨ يتمثل الهدف في توفير مأوى ملائم للسكان الذين يتزايد عددهم بسرعة ولفقراء الحضر والريف المحرومين في الوقت الحالي من خلال نهج تمكيني لتنمية المأوى وتحسينه يكون سليم من الناحية البيئية .

الأنشطة

٧ - ٩ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) كخطوة أولى نحو هدف "توفير المأوى الملائم للجميع" ينبغي لجميع البلدان أن تتخذ تدابير عاجلة لتوفير مأوى لفقرائها المشردين ، في حين ينبغي للمجتمع الدولي والمؤسسات المالية أن تضطلع ، في نفس الوقت ، بالاجراءات الكفيلة بدعم جهود البلدان النامية في توفير المأوى للفقراء ؛

(ب) ينبغي لجميع البلدان أن تعتمد و/أو تعزز استراتيجيات المأوى الوطنية ذات الأهداف القائمة ، حسب اللزوم ، على المبادئ والتوصيات الواردة في الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ . وينبغي حماية الناس بموجب القانون من الإخلاء الظالم من منازلهم أو أراضيهم ؛

(ج) ينبغي لجميع البلدان أن تقوم ، حسب اللزوم ، بدعم جهود إيواء فقراء الحضر والريف ، والعاطلين عن العمل والفئات عديمة الدخل بتبني القوانين والأنظمة و/أو تطويع الساري منها ، وتسهيل حصولهم على الأرض والتمويل ومواد البناء المنخفضة التكاليف ، وبالقيام بفعالية بتعزيز وضع الأنظمة اللازمة للمستوطنات غير الرسمية والأحياء الفقيرة الحضرية وتحسين مستواها كتدبير عاجل وحل عملي لنقص المأوى في المدن ؛

(د) ينبغي لجميع البلدان أن تقوم ، حسب اللزوم ، بتسهيل حصول فقراء الحضر والريف على المأوى بتبني واستخدام برامج الإسكان والتمويل ، والآليات الإبداعية الجديدة المطوعة وفقا لظروفهم ؛

(هـ) ينبغي لجميع البلدان أن تدعم وتعد استراتيجيات المأوى الصالحة للبيئة على الصعيد الوطني ، وصعيد الولاية/المقاطعة ، وصعيد البلديات ، من خلال مشاركة القطاع الخاص والعام وقطاع المجتمع المحلي وبدعم من المنظمات المجتمعية ؛

(و) ينبغي لجميع البلدان ، ولاسيما البلدان النامية أن تقوم ، حسب اللزوم ، بصياغة وتنفيذ البرامج الكفيلة بتخفيض أثر ظاهرة الهجرة من الريف إلى الحضر بتحسين الأحوال المعيشية في الريف ؛

(ز) ينبغي لجميع البلدان ، حسب اللزوم ، أن تعد وتنفذ برامج إعادة الاستيطان التي تعالج مشاكل المشردين المحددة في كل بلد منها ؛

(ح) ينبغي لجميع البلدان أن تقوم ، بالشكل المناسب ، بتوثيق ورصد تنفيذ استراتيجياتها الوطنية الخاصة بالمأوى بأن تقوم ، في جملة أمور ، باستخدام مبادئ الرصد التوجيهية التي اعتمدتها لجنة المستوطنات البشرية ومؤشرات أداء المأوى التي يشترك في وضعها حاليا مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) والبنك الدولي ؛

(ط) ينبغي تعزيز التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف وذلك لدعم تنفيذ استراتيجيات المأوى الوطنية للبلدان النامية ؛

(ي) ينبغي وضع التقارير الشاملة عن التقدم المحرز والتي تتضمن الاجراءات الوطنية وأنشطة الدعم التي تضطلع بها المنظمات الدولية والجهات المانحة الثنائية ، وتوزيعها على أساس كل سنتين على النحو المطلوب في الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ .

<u>وسائل التنفيذ</u>

(أ) <u>التمويل وتقدير التكلفة</u>

٧ ـ ١٠ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بنحو ٧٥ بليون دولار منها ١٠ بلايين دولار تقدم من المجتمع الدولي كمنح أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) <u>الوسائل العلمية والتكنولوجية</u>

٧ ـ ١١ جرى تناول الاحتياجات تحت هذا البند في كل مجال من المجالات البرنامجية الأخرى التي يتضمنها هذا الفصل .

(ج) تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات

٧ - ١٢ ينبغي للبلدان المتقدمة النمو ووكالات التمويل أن تقدم إلى البلدان النامية مساعدة محددة في اتباع نهج تمكيني إزاء توفير المأوى للجميع ، بما في ذلك الفئات المعدومة الدخل ، على أن يغطي هذا النهج مؤسسات البحوث وأنشطة التدريب للموظفين الحكوميين والمهنيين والمجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية ، وبتعزيز القدرة المحلية لتنمية التكنولوجيات المناسبة .

باء - تحسين إدارة المستوطنات البشرية

أساس العمل

٧ - ١٣ بحلول نهاية القرن الحالي ، ستكون غالبية سكان العالم ممن يعيشون في المدن . وفي حين أن المستوطنات الحضرية ، وخاصة في البلدان النامية ، تبدي الكثير من أعراض الأزمة البيئية والإنمائية العالمية فإنها تولد ، مع ذلك ، ٦٠ في المائة من الناتج القومي الإجمالي ويمكنها ، إذا نظمت بشكل سليم أن تطور القدرة على إدامة إنتاجيتها وتحسين الظروف المعيشية لسكانها وإدارة الموارد الطبيعية على نحو مستدام .

٧ - ١٤ وتمتد بعض مناطق المدن الكبرى إلى ما يتجاوز حدود عدد من الكيانات السياسية و/أو الادارية (المقاطعات والبلديات) بالرغم من أنها تتطابق مع نظام حضري متصل . وفي كثير من الحالات يعوق عدم التجانس السياسي هذا تنفيذ البرامج الشاملة لإدارة البيئة .

الهدف

٧ - ١٥ يتمثل الهدف في كفالة الادارة المستدامة لجميع المستوطنات الحضرية ، ولاسيما في البلدان النامية ، بغية تعزيز قدرتها على تحسين الظروف المعيشية للسكان وخصوصا للهامشيين منهم والمحرومين ، مما يمكنها من المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية الوطنية .

الانشطة

(أ) تحسين إدارة المناطق الحضرية

٧ - ١٦ يوجد إطار لتعزيز الادارة يتمثل في برنامج إدارة المناطق الحضرية المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الانمائي والبنك الدولي ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) . وهو يمثل جهدا عالميا متضافرا لمساعدة البلدان النامية على التصدي لقضايا إدارة المناطق الحضرية . وينبغي توسيع نطاقه كي يشمل جميع البلدان المهتمة خلال الفترة ١٩٩٣ - ٢٠٠٠ . وينبغي لجميع البلدان أن تضطلع بالأنشطة التالية على الصعيدين الوطني والمحلي بمساعدة من البرامج ووكالات الدعم ذات الصلة وذلك حسب الاقتضاء ووفقا لخططها وأهدافها وأولوياتها الوطنية وبمساعدة المنظمات غير الحكومية وممثلي السلطات المحلية .

(أ) اعتماد وتطبيق مبادئ توجيهية لإدارة المناطق الحضرية في مجالات إدارة الأراضي وإدارة البيئة الحضرية وإدارة الهياكل الأساسية وتمويل البلديات وإدارتها ؛

(ب) التعجيل بالجهود الرامية إلى تخفيف حدة الفقر في المناطق الحضرية من خلال عدد من الإجراءات تشمل ما يلي :

'١' إيجاد وظائف لفقراء الحضر ، ولاسيما النساء ، عن طريق توفير الهياكل الأساسية والخدمات في المدن ، وتحسينها وصيانتها ، ودعم الأنشطة الاقتصادية في القطاع غير الرسمي ، مثل الإصلاحات وإعادة الاستخدام والخدمات والمشاريع التجارية الصغيرة ؛

'٢' تقديم مساعدة محددة إلى أفقر فقراء المناطق الحضرية من خلال وسائل من بينها توفير الهياكل الأساسية الاجتماعية من أجل تقليل الجوع والتشرد وتقديم الخدمات المجتمعية الكافية ؛

'٣' تشجيع إنشاء منظمات مجتمع محلي أصيلة ومنظمات تطوعية خاصة وغير ذلك من صور الكيانات غير الحكومية التي تستطيع الإسهام بجهود في تخفيف حدة الفقر وتحسين نوعية الحياة للأسر ذات الدخل المنخفض ؛

(ج) اتباع استراتيجيات مبتكرة لتخطيط المدن لمواجهة القضايا البيئية والاجتماعية عن طريق :

'١' تخفيض الإعانات ، واستعادة تكاليفها بالكامل ، بالنسبة للخدمات البيئية رفيعة المستوى والخدمات الأخرى (مثال ذلك امدادات المياه ، والمرافق الصحية ، وجمع النفايات ، والطرق ، والاتصالات السلكية واللاسلكية) المقدمة إلى الأحياء ذات الدخل المرتفع ؛

'٢' تحسين مستوى توفير الهياكل الأساسية والخدمات في المناطق الحضرية الأكثر فقرا ؛

(د) وضع استراتيجيات محلية لتحسين نوعية الحياة والبيئة واتخاذ قرارات متكاملة لاستغلال الأراضي وادارتها ، والاستثمار في القطاعات العامة والخاصة ، الى جانب تعبئة الموارد البشرية والمادية والنهوض بذلك بإيجاد فرص العمالة السليمة بيئيا والتي تقي صحة الإنسان .

(ب) <u>تعزيز نظم البيانات الحضرية</u>

٧ - ١٧ ينبغي لجميع البلدان أن تضطلع خلال الفترة ١٩٩٣ - ٢٠٠٠ ، في إطار المشاركة النشطة للقطاع التجاري عند الاقتضاء ، بمشاريع نموذجية في مدن مختارة لجمع وتحليل البيانات المتعلقة بالمناطق

الحضرية ثم نشرها في وقت لاحق ، بما في ذلك تحليل الأثر البيئي على الصعد المحلية (بالولاية وبالإقليم) والوطنية والدولية وإنشاء قدرات لمعالجة البيانات المتعلقة بالمدن[5] وبوسع منظمات الأمم المتحدة ، من قبيل الموئل وبرنامج البيئة والبرنامج الانمائي ، أن توفر مشورة تقنية ونظم نموذجية لمعالجة البيانات .

(ج) <u>تشجيع تنمية المدن المتوسطة الحجم</u>

٧ - ١٨ بغية تخفيف الضغط الذي تتعرض له التجمعات الحضرية الكبيرة في البلدان النامية ، ينبغي تطبيق السياسات والاستراتيجيات بشكل يؤدي إلى تنمية المدن المتوسطة الحجم ، مما يقود إلى توفير فرص العمالة للعاطلين عن العمل في المناطق الريفية ودعم الأنشطة الاقتصادية في هذه المناطق ، مع أن الادارة الحضرية السليمة تعد ضرورية لكفالة عدم تسبب التوسع الحضري غير المنظم في امتداد تدهور الموارد إلى مساحات مطردة الاتساع ولزيادة الضغوط لتحويل الأراضي الغلاء والأراضي الزراعية/الحاجزة لاستخدامها في التنمية .

٧ - ١٩ وتحقيقا لهذا الغرض ، ينبغي لجميع البلدان أن تقوم ، حسب اللزوم ، بإجراء استعراضات للعمليات والسياسات المتعلقة بالتوسع الحضري ، من أجل تقييم الآثار البيئية للنمو ، وتطبيق نهج لتخطيط وإدارة المناطق الحضرية تكون ملائمة بالتحديد لاحتياجات مدنها المتوسطة الحجم الآخذة في النمو وقدرات مواردها وخصائصها . كما ينبغي لها أن تضطلع ، حسب الحاجة ، بالتركيز على الأنشطة الرامية إلى تسهيل التحول من طرق الحياة الريفية الى طرق الحياة الحضرية وأنماط الاستيطان في المناطق الحضرية والى تعزيز تنمية الأنشطة الاقتصادية ذات الحجم الصغير ، ولاسيما انتاج الغذاء ، من أجل دعم توليد الدخل المحلي وإنتاج سلع وخدمات وسيطة للمناطق الداخلية الريفية .

٧ - ٢٠ وينبغي لجميع المدن ، ولاسيما تلك التي تتميز بمشاكل حادة تتصل بالتنمية المستدامة ، أن تقوم ، وفقا للقوانين والقواعد والنظم الوطنية ، بوضع وتعزيز برامج تستهدف معالجة تلك المشاكل وتوجيه تنميتها في مسار مستدام . وينبغي تكثيف بعض المبادرات الدولية التي تدعم مثل هذه الجهود ، كما هو الحال في "برنامج المدن المستدامة" الذي يضطلع به مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) و "برنامج المدن الصحية" الذي تضطلع به منظمة الصحة العالمية . كما ينبغي تعزيز وتنسيق المبادرات الاضافية التي يشترك فيها البنك الدولي والمصارف الانمائية الاقليمية والوكالات الثنائية إلى جانب أصحاب الشأن المعنيين الآخرين ، وخاصة الممثلين الدوليين والوطنيين للسلطات المحلية . وينبغي أن تضطلع المدن المنفردة بما يلي عند الاقتضاء :

(أ) إضفاء الطابع المؤسسي على نهج المشاركة المتبع إزاء التنمية الحضرية المستدامة ، استنادا الى حوار مستمر بين الفاعلين المشتركين في تنمية المناطق الحضرية (القطاع العام والقطاع الخاص والمجتمعات المحلية) وإشراك النساء والسكان الأصليين خاصة في هذا الحوار ؛

(ب) تحسين البيئة الحضرية من خلال تشجيع التنظيم الاجتماعي والوعي البيئي عن طريق مشاركة المجتمعات المحلية في تحديد الاحتياجات من الخدمات العامة ، وتوفير الهياكل الأساسية الحضرية ، وتعزيز المرافق العامة ، وحماية و/أو إصلاح المباني الأكثر قدما والمناطق التاريخية وسائرالآثار الثقافية . وبالاضافة الى ذلك ، ينبغي تنشيط برامج "الأعمال الخضراء" لإيجاد أنشطة إنمائية بشرية ذاتية الإدامة وفرص للعمالة الرسمية وغير الرسمية لسكان المناطق الحضرية من ذوي الدخل المنخفض ؛

(ج) تعزيز قدرات الهيئات الادارية المحلية على التعامل بصورة أكثر كفاءة مع تلك المجموعة الكبيرة من التحديات الانمائية والبيئية المرتبطة بالنمو الحضري السريع السليم من خلال اتباع نهوج تخطيطية شاملة من شأنها مراعاة احتياجات المدن الفردية ، على أن تستند هذه النهوج إلى ممارسات التصميم الحضري سليمة بيئيا ؛

(د) المشاركة في "شبكات المدن المستدامة" الدولية لتبادل الخبرات وتعبئة الدعم التقني والمالي على الصعيدين الوطني والدولي ؛

(هـ) تشجيع وضع برامج سياحية ، تتصف بالسلامة البيئية والتجاوب الثقافي ، باعتبار ذلك استراتيجية للتنمية المستدامة للمستوطنات الحضرية والريفية ، وطريقة لإزالة المركزية في مجال التنمية الحضرية وتقليل الفروق بين المناطق ؛

(و) إنشاء الآليات ، بمساعدة الوكالات الدولية ذات الصلة ، لتعبئة الموارد لتمكين المبادرات المحلية من تحسين نوعية البيئة ؛

(ز) تمكين المجموعات المحلية والمنظمات غير الحكومية والأفراد من الاضطلاع بالسلطة والمسؤولية اللازمتين لادارة وتعزيز احتياجاتها البيئية المباشرة من خلال الوسائل والتقنيات والنهوج التشاركية الواردة في مفهوم الرعاية البيئية .

٧ - ٢١ ينبغي أن تعزز المدن في جميع البلدان التعاون بينها وبين مدن البلدان المتقدمة النمو ، تحت رعاية منظمات غير حكومية عاملة في هذا الميدان ، مثل الاتحاد الدولي للسلطات المحلية ، والمجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية ، والاتحاد العالمي للمدن المتوائمة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٧ - ٢٢ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٠٠ بليون دولار منها حوالي ١٥ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم

الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات

٧ - ٢٣ ينبغي للبلدان النامية، بمساعدة دولية ، أن تنظر في التركيز على التدريب وتكوين كادر من المديرين والتقنيين والاداريين المختصين بالمناطق الحضرية وغيرهم من ذوي الشأن المعنيين ممن يستطيع تطوير وتنمية المناطق الحضرية بنجاح على نحو سليم بيئيا والمزودين بالمهارات اللازمة لتحليل ومواءمة الخبرات المبتكرة التي اكتسبتها المدن الأخرى . وتحقيقا لهذا الغرض ، ينبغي استخدام المجموعة الكاملة من طرق التدريب - من التعليم النظامي إلى استخدام وسائط الإعلام الجماهيرية - وكذلك استخدام خيار "التعلم من خلال العمل" .

٧ - ٢٤ ينبغي للبلدان النامية أيضا أن تشجع التدريب والبحث التكنولوجيين من خلال جهود مشتركة تبذلها الجهات المانحة والمنظمات غير الحكومية والمصالح التجارية الخاصة في مجالات مثل التقليل من النفايات ، وتحسين نوعية المياه ، والتوفير في الطاقة ، والانتاج الآمن للمواد الكيميائية ، والنقل الأقل تلويثا .

٧ - ٢٥ وينبغي لأنشطة بناء القدرات التي تضطلع بها جميع البلدان ، بما تتلقاه من مساعدة كما هو مقترح أعلاه ، أن تتجاوز تدريب الأفراد والمجموعات الوظيفية كي تشمل ترتيبات مؤسسية وأنظمة ادارية وروابط بين الوكالات وتدفقات للمعلومات وعمليات للتشاور فيما بينها .

٧ - ٢٦ وبالاضافة الى هذا فإنه ينبغي أن تستمر الجهود الدولية مثل "برنامج إدارة المناطق الحضرية" ، بالتعاون مع الوكالات المتعددة الأطراف والوكالات الثنائية ، في مساعدة البلدان النامية في الجهود التي تبذلها لإيجاد هيكل للمشاركة بتعبئة الموارد البشرية للقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والفقراء ، ولاسيما للمرأة والمحرومين .

جيم - تعزيز التخطيط والادارة في مجال استعمال الأراضي على نحو مستدام

أساس العمل

٧ - ٢٧ إن الحصول على الموارد من الأراضي مكون أساسي من مكونات استدامة الأنماط الحياتية ذات الضرر القليل . والموارد من الأراضي هي أساس النظم المعيشية (البشرية) وتوفر التربة والطاقة والمياه كما توفر الفرصة للقيام بالنشاط البشري بأكمله . وفي المناطق الحضرية التي تتسع بسرعة ، تتزايد صعوبة الحصول على الأرض نتيجة لتعارض الطلبات من الصناعة والإسكان والتجارة والزراعة وهياكل ملكية الأرض والحاجة إلى الأماكن الخلاء . وبالاضافة الى هذا فإن زيادة تكاليف الأراضي في المناطق الحضرية يحول دون تمكن الفقراء من الحصول على الأراضي المناسبة . وفي المناطق الريفية ، تؤدي

الممارسات غير المستدامة ، مثل استغلال الأراضي الحدية والتعدي على الأحراج والمناطق الضعيفة ايكولوجيا من جانب جماعات المصالح التجارية وسكان الريف الذين لا يملكون أرضا ، الى تدهور البيئة والى تناقص ايرادات المستوطنين الريفيين المعوزين .

الهدف

٧ - ٢٨ الهدف هو تلبية الاحتياجات من الأراضي مما يلزم لتنمية المستوطنات البشرية من خلال التخطيط المادي واستعمال الأراضي السليمين بيئيا لكفالة حصول جميع الأسر المعيشية على الأرض ، وكذلك لتشجيع إدارة الأراضي التي يملكها المجتمع المحلي أو المملوكة جماعيا . وينبغي إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات المرأة والسكان الأصليين لدواع اقتصادية وثقافية .

الأنشطة

٧ - ٢٩ ينبغي أن تنظر جميع البلدان ، حسب الاقتضاء ، في اجراء حصر وطني شامل لمواردها من الأراضي من أجل انشاء نظام للمعلومات المتعلقة بالأراضي بحيث تصنف فيه الموارد من الأراضي وفقا لأنسب استخداماتها وتحدد الأراضي الضعيفة بيئيا أو المناطق المعرضة للكوارث من أجل اتخاذ تدابير خاصة للحماية .

٧ - ٣٠ وينبغي بالتالي لجميع البلدان أن تنظر في وضع خطط وطنية لادارة الموارد من الأراضي بغية توجيه عمليتي تنمية تلك الموارد والانتفاع بها . وتحقيقا لذلك ، ينبغي عليها القيام بما يلي :

(أ) القيام ، حسب الاقتضاء ، بسن تشريعات وطنية توجه تنفيذ السياسات العامة بصدد ما هو سليم بيئيا من تنمية حضرية واستغلال للأراضي وإسكان وبصدد تحسين ادارة التوسع الحضري ؛

(ب) القيام ، عند الاقتضاء ، بإيجاد أسواق للأراضي تتصف بالكفاءة وسهولة الوصول اليها ، وتلبي احتياجات التنمية المجتمعية بطرق منها تحسين نظم تسجيل الأراضي وتبسيط الاجراءات في مجال عقود الأراضي ؛

(ج) ايجاد حوافز مالية ووضع تدابير لمراقبة استخدام الأراضي ، بما في ذلك وضع حلول لدى تخطيط استخدام الأرض تجعل استخدام الموارد المحدودة من الأراضي أكثر رشدا وأكثر سلامة من الناحية البيئية ؛

(د) تشجيع سبل المشاركة بين القطاع العام والقطاع الخاص والقطاع المجتمعي لدى ادارة الموارد من الأراضي من أجل تنمية المستوطنات البشرية ؛

(هـ) تعزيز ممارسات حماية الموارد من الأراضي بالاعتماد على المجتمعات المحلية في المستوطنات البشرية الحضرية والريفية القائمة ؛

(و) إقامة أشكال ملائمة من حيازة الأراضي توفر أمان التملك لكل من يستخدم الأرض ، ولاسيما السكان الأصليون والنساء والمجتمعات المحلية الصغيرة ، وسكان المناطق الحضرية من ذوي الدخل المنخفض وفقراء الريف ؛

(ز) التعجيل بالجهود المبذولة من أجل تعزيز حصول فقراء المناطق الحضرية والريفية على الأراضي ، بما في ذلك خطط الإقراض لشراء الأراضي وبناء/حيازة أو تحسين المأوى الآمن والصحي وخدمات الهياكل الأساسية ؛

(ح) تطوير ودعم التنفيذ للممارسات المحسنة لادارة الأراضي التي تتناول على نحو شامل استخدامات الأراضي من حيث احتمال تعارض الاحتياجات الخاصة بكل من الزراعة والصناعة والنقل والتنمية الحضرية والمساحات الخضراء والمناطق الطبيعية المحمية وغير ذلك من الحاجات الأساسية ؛

(ط) تعزيز تفهم واضعي السياسة العامة لخطورة آثار إنشاء المستوطنات غير المخطط لها في المناطق المعرضة للخطر بيئيا وتفهمهم للسياسات الوطنية والمحلية المناسبة المطلوبة لهذا الغرض في مجال استخدام الأراضي وإنشاء المستوطنات .

٧ - ٣١ وعلى الصعيد الدولي ، ينبغي تعزيز التنسيق العالمي لأنشطة ادارة الموارد من الأراضي ، وذلك من جانب شتى الوكالات والبرامج الثنائية والمتعددة الأطراف مثل برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والبنك الدولي والمصارف الانمائية الاقليمية والمنظمات المعنية الأخرى وبرنامج الادارة الحضرية المشترك بين البرنامج الانمائي والبنك الدولي والموئل كما ينبغي اتخاذ التدابير لتشجيع نقل الخبرات الصالحة للتطبيق بشأن الممارسات المستدامة لإدارة الأراضي ، وذلك الى البلدان النامية وفيما بينها .

<u>وسائل التنفيذ</u>

(أ) <u>التمويل وتقدير التكلفة</u>

٧ - ٣٢ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٣ بليون دولار منها حوالي ٣٠٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) <u>الوسائل العلمية والتكنولوجية</u>

٧ - ٣٣ ينبغي أن تتاح لجميع البلدان ، وبخاصة البلدان النامية ، منفردة أو في مجموعات اقليمية أو دون اقليمية ، امكانية الحصول على التقنيات الحديثة لادارة الموارد من الأراضي ، مثل نظم المعلومات الجغرافيـــة والتصوير باستخدام التوابع الاصطناعية والتكنولوجيات الأخرى للاستشعار من بعد .

(ج) <u>تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات</u>

٧ - ٣٤ ينبغي الاضطلاع بأنشطة تدريبية ذات محور بيئي في مجال الأساليب المستدامة لتخطيط وادارة الموارد من الأراضي ، وذلك في جميع البلدان مع تقديم المساعدة للبلدان النامية عن طريق وكالات الدعم والتمويل الدولية من أجل تحقيق ما يلي :

(أ) تعزيز قدرة مؤسسات التعليم والبحث والتدريب على الصعيد الوطني وصعيد الولايات/المحافظات والصعيد المحلي ، على توفير التدريب النظامي للفنيين والمتخصصين في مجال ادارة الأراضي ؛

(ب) تيسير اجراء استعراض تنظيمي للوزارات والوكالات الحكومية المسؤولة عن المسائل المتعلقة بالأراضي ، من أجل استنباط آليات أكثر فعالية لادارة الموارد من الأراضي ، وعقد دورات دراسية دورية لتجديد المعلومات أثناء العمل لمديري هذه الوزارات والوكالات وموظفيها من أجل تعريفهم بالتكنولوجيات الحديثة لإدارة الموارد من الأراضي ؛

(ج) تزويد تلك الوكالات ، عند الاقتضاء ، بالمعدات الحديثة ، مثل معدات الحاسبات الالكترونية وبرامجها والمعدات المساحية ؛

(د) تعزيز البرامج القائمة وتشجيع تبادل المعلومات والخبرات في مجال ادارة الأراضي على الصعيدين الدولي والأقاليمي من خلال انشاء اتحادات مهنية لعلوم ادارة الأراضي والاضطلاع بما يتصل بذلك من أنشطة ، مثل حلقات العمل والحلقات الدراسية .

دال - تعزيز توفير الهياكل الأساسية البيئية المتكاملة : المياه والمرافق الصحية والصرف وادارة النفايات الصلبة

<u>أساس العمل</u>

٧ - ٣٥ تعـرف استدامـة التنميـة الحضرية ببارامترات عديدة تتصل بتوافر امدادات المياه ، ونوعية الهواء ، وتوفير المقومات الأساسية البيئية للمرافق الصحية وادارة النفايات . ونتيجة لكثافة المستعملين ، يمكن للتحضر ، اذا ما أدير ادارة سليمة ، ان يتيح فرصا فريدة لتوفير مقومات أساسية بيئية مستدامة عن طريق اتباع سياسات التسعير الملائمة والاضطلاع بالبرامج التثقيفية وانشاء آليات منصفة لإتاحة الاستخدام تكون سليمة من الناحيتين الاقتصادية والبيئية . بيد أن نقص الهياكل الأساسية البيئية

وانعدامها في معظم البلدان النامية مسؤولان عن تفشي اعتلال الصحة وعن عدد كبير من الوفيات التي تحدث سنويا وكان يمكن توقيها . ومن المرجح أن تتفاقم الأحوال في تلك البلدان بسبب ازدياد الاحتياجات التي تتجاوز قدرة الحكومات على الاستجابة بالصورة الكافية .

٧ - ٣٦ واتباع نهج متكامل لتوفير الهياكل الأساسية السليمة بيئيا في المستوطنات البشرية ، وبخاصة لفقراء الحضر والريف ، يمثل استثمارا في التنمية المستدامة يمكن أن يحسن نوعية الحياة وزيادة الانتاجية وتحسين الصحة وخفض عبء الاستثمارات المخصصة للطب العلاجي وتخفيف حدة الفقر .

٧ - ٣٧ وترد غالبية الأنشطة التي ستتحسن ادارتها باتباع نهج متكامل في جدول أعمال القرن ٢١ كما يلي : الفصل ٦ (حماية صحة الإنسان وتعزيزها) ، والفصل ٩ (حماية الغلاف الجوي) ، والفصل ١٨ (حماية نوعية وامدادات موارد المياه العذبة) ، والفصل ٢١ (الادارة السليمة بيئيا للنفايات الصلبة والمسائل المتصلة بالمجاري) .

الهدف

٧ - ٣٨ الهدف هو توفير مرافق كافية من الهياكل الأساسية البيئية في جميع المستوطنات بحلول عام ٢٠٢٥ . ويقتضي تحقيق هذا الهدف أن تدرج البلدان النامية جميعها في برامجها الاستراتيجية الوطنية ما يلزمها من القدرات التقنية والمالية والقدرات من الموارد البشرية التي تهدف الى كفالة تحقيق تكامل أفضل بين الهياكل الأساسية والتخطيط البيئي بحلول عام ٢٠٠٠ .

الأنشطة

٧ - ٣٩ ينبغي لجميع البلدان أن تقيم ملاءمة الهياكل الأساسية في المستوطنات البشرية ، وأن تضع أهدافا وطنية لإدارة النفايات ادارة مستدامة وأن تنفذ التكنولوجيات السليمة بيئيا لضمان حماية البيئة وصحة البشر ونوعية الحياة . وينبغي تعزيز الهياكل الأساسية للمستوطنات والبرامج البيئية وصحة البشر ونوعية الحياة . وينبغي تعزيز الهياكل الأساسية للمستوطنات والبرامج البيئية المصممة لتشجيع ادماج نهج المستوطنات البشرية في تخطيط وتنمية وصيانة وادارة الهياكل الأساسية البيئية (امدادات المياه ، المرافق الصحية ، الصرف ، ادارة النفايات الصلبة) ، وذلك بمساعدة الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف ، وينبغي تعزيز التنسيق فيما بين هذه الوكالات وبالتعاون مع الممثلين الدوليين والوطنيين للسلطات المحلية والقطاع الخاص ومجموعات المجتمع المحلي ، وينبغي لأنشطة جميع الوكالات العاملة في توفير الهياكل الأساسية البيئية أن تعكس ، قدر الإمكان ، اتباع نهج النظم الايكولوجية أو المناطق الحضرية ازاء المستوطنات وينبغي أن يشمل ضمن أنشطته البرنامجية الرصد والأبحاث التطبيقية وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا المناسبة والتعاون التقني .

٧ - ٤٠ وينبغي تقديم المساعدة الى البلدان النامية على الصعيدين الوطني والمحلي في اتباع نهج متكامل ازاء توفير امدادات المياه والطاقة والصرف وادارة النفايات الصلبة ، وينبغي لوكالات التمويل الخارجي أن تكفل تطبيق هذا النهج بصفة خاصة على تحسين الهياكل الأساسية البيئية في المستوطنات

غير الرسمية استنادا الى أنظمة ومعايير تأخذ في الحسبان الظروف المعيشية وموارد المجتمعات التي ستقدم لها الخدمات .

٧ ـ ٤١ وينبغي لجميع البلدان ، حسب الاقتضاء ، أن تتبع المبادئ التالية لتوفير الهياكل الأساسية البيئية :

(أ) الأخذ بسياسات تقلل من الأضرار البيئية الى أدنى حد إن لم تعمل على تلافيها تماما ، كلما أمكن ذلك ؛

(ب) ضمان أن تسبق القرارات ذات الصلة بعمليات تقييم للآثار البيئية المترتبة عليها وأن تأخذ في الاعتبار تكاليف أية عواقب ايكولوجية ؛

(ج) تشجيع التنمية وفقا للممارسات المحلية والأخذ بالتكنولوجيات المناسبة للظروف المحلية ؛

(د) تشجيع السياسات التي تهدف الى استعادة التكلفة الفعلية لخدمات الهياكل الأساسية ، مع التسليم في الوقت ذاته بالحاجة الى ايجاد نهوج مناسبة (بما فيها الاعانات) للتوسع في الخدمات الأساسية بحيث تشمل جميع الأسر المعنية ؛

(هـ) التماس حلول مشتركة للمشاكل البيئية التي تتضرر منها عدة مواقع .

٧ ـ ٤٢ وينبغي تيسير نشر المعلومات المستقاة من البرامج القائمة وتشجيعه فيما بين البلدان المعنية والمؤسسات المحلية .

<u>وسائل التنفيذ</u>

(أ) <u>التمويل وتقدير التكلفة</u>

٧ - ٤٣ قدرت أمانة المؤتمر معظم تكاليف أنشطة هذا البرنامج في الفصول الأخرى . وتقدر أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) للمساعدة التقنية المقدمة من المجتمع الدولي كمنح أو بشروط تساهلية بنحو ٥٠ مليون دولار . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٧ - ٤٤ ينبغي ، قدر الإمكان ، تنسيق الوسائل العلمية والتكنولوجية ضمن البرامج القائمة كما ينبغي القيام بما يلي :

(أ) تعجيل البحث في مجال السياسات المتكاملة لبرامج ومشاريع الهياكل الأساسية البيئية بالاستناد إلى تحليل للعلاقة بين التكلفة والفوائد والأثر العام على البيئة ؛

(ب) تشجيع استخدام طرق تقييم "الطلب الفعال" باستخدام البيانات البيئية والتنمية كمعيار لانتقاء التكنولوجيا .

(ج) تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات

٧ - ٤٥ ينبغي لجميع البلدان حسب الاقتضاء أن تضطلع ، بمساعدة من وكالات الدعم والتمويل ، ببرامج التدريب والمشاركة الشعبية التي تهدف إلى ما يلي :

(أ) زيادة الوعي بوسائل ونهج وفوائد توفير مرافق الهياكل الأساسية البيئية ، وخاصة فيما بين السكان الأصليين والنساء والجماعات المنخفضة الدخل والفقراء ؛

(ب) إعداد كادر من المهنيين الذين تتوفر لديهم المهارات الكافية في تخطيط خدمات الهياكل الأساسية المتكاملة وصيانة نظم الموارد التي تتصف بالكفاءة وبسلامتها من الناحية البيئية وبقبولها من المجتمع ؛

(ج) تعزيز القدرة المؤسسية للسلطات المحلية في توفير خدمات الهياكل الأساسية المتكاملة الكافية بمشاركة من المجتمعات المحلية والقطاع الخاص ؛

(د) اعتماد صكوك قانونية وتنظيمية ملائمة ، ومن بينها ترتيبات للدعم ، من أجل توسيع نطاق فوائد الهياكل الأساسية البيئية الكافية والتي يمكن إقامتها كي تشمل جماعات السكان المحرومة من الخدمات ، وخاصة الفقراء .

هاء - تعزيز نظم الطاقة والنقل المستدامة في المستوطنات البشرية

أساس العمل

٧ - ٤٦ يستخدم الجزء الأكبر من الطاقة التجارية وغير التجارية المنتجة اليوم في المستوطنات البشرية ، ومن أجلها ، كما يستخدم القطاع المنزلي نسبة كبيرة منها . والبلدان النامية تواجه الحاجة إلى زيادة إنتاجها من الطاقة لتعجيل التنمية ورفع مستويات المعيشة لسكانها مع العمل في الوقت نفسه على

تقليل تكاليف إنتاج الطاقة والتلوث ذي الصلة بالطاقة . ويجب أن تمثل زيادة كفاية استخدام الطاقة لتقليص آثارها الملوثة وتعزيز استخدام أشكال الطاقة المتجددة ، أولوية في أية مبادرة تتخذ لحماية البيئة الحضرية .

٧ - ٤٧ وتواجه البلدان المتقدمة النمو ، بصفتها أكبر مستهلك للطاقة ، الحاجة إلى تخطيط الطاقة وإدارتها ، وتعزيز مصادر الطاقة المتجددة والبديلة ، وتقييم تكاليف دورة حياة النظم والممارسات الجارية التي كان من نتيجتها معاناة العديد من مناطق المدن الكبرى من مشاكل نوعية الهواء المنتشرة في كل مكان والمتصلة بالأوزون والمواد الجسيمية و/أو أوكسيد الكربون . وتتصل الأسباب في الأكثر بحالات عدم ملاءمة التكنولوجيا ، وزيادة استهلاك الوقود التي تولدها ممارسات لا تتصف بالكفاءة ، والكثافات الديمغرافية والصناعية والزيادة السريعة في عدد السيارات .

٧ - ٤٨ ويمثل النقل حوالي ٣٠ في المائة من الاستهلاك التجاري للطاقة وحوالي ٦٠ في المائة من إجمالي الاستهلاك العالمي للبترول السائل . وفي البلدان النامية ، أدى التوسع السريع في استخدام المحركات ، وكذلك عدم كفاية الاستثمارات في تخطيط النقل وإدارة حركة المرور والهياكل الأساسية في المناطق الحضرية إلى زيادة المشكلات المتعلقة بالحوادث والإضرار بالصحة والضوضاء والزحام وانخفاض الإنتاجية وهي مشكلات مماثلة لما يحدث في العديد من البلدان المتقدمة النمو . وهذه المشكلات جميعها لها أثر شديد على السكان الحضريين وخاصة الفئات ذات الدخل المنخفض ومن لا دخل لهم .

الأهداف

٧ - ٤٩ تتمثل الأهداف في زيادة توفير التكنولوجيا المتصفة بالفعالية من حيث استخدامها للطاقة ، والطاقة البديلة والمتجددة للمستوطنات البشرية وتقليل ما لإنتاج الطاقة واستخدامها من آثار سلبية على صحة البشر وعلى البيئة .

الأنشطة

٧ - ٥٠ ترد الأنشطة الرئيسية ذات الصلة بهذا المجال البرنامجي في الفصل ٩ (حماية الغلاف الجوي) ، والمجال البرنامجي باء ، البرنامج الفرعي ١ (تنمية الطاقة وفعاليتها واستهلاكها) ، والبرنامج الفرعي ٢ (النقل) .

٧ - ٥١ وينبغي أن يشمل النهج الشامل إزاء تنمية المستوطنات البشرية تعزيز تنمية طاقة مستدامة في جميع البلدان على النحو التالي :

(أ) ينبغي للبلدان النامية خاصة القيام بما يلي :

١٠ صياغة برامج عمل وطنية لتعزيز ودعم إعادة التشجير وإعادة تحريج الغابات على المستوى الوطني بهدف التوفير الدائم للاحتياجات من طاقة الكتلة الإحيائية لذوي الدخل المنخفض في المناطق الحضرية وفقراء الريف ، وخاصة النساء والأطفال ؛

٢٠ وضع برامج عمل وطنية لتعزيز التنمية المتكاملة لتكنولوجيات توفير الطاقة والطاقة المتجددة وخصوصا لاستخدام المصادر الشمسية والمائية والريحية ومصادر الكتلة الإحيائية ؛

٣٠ تعزيز التوزيع والتسويق الواسعين لتكنولوجيات الطاقة المتجددة عن طريق تدابير ملائمة ، منها ، في جملة أمور ، آليات النقل الضريبي والتكنولوجي ؛

٤٠ القيام ببرامج إعلامية وتدريبية تستهدف الصناعيين والمستعملين من أجل تعزيز تقنيات توفير الطاقة والتطبيقات الفعالة من حيث استخدام الطاقة ؛

(ب) وينبغي للمنظمات الدولية والجهات المانحة على أساس ثنائي القيام بما يلي :

١٠ دعم البلدان النامية في تنفيذ البرامج الوطنية للطاقة لتحقيق انتشار واسع لاستخدام تكنولوجيات موفرة للطاقة وتعتمد على الطاقة المتجددة ، وخاصة باستعمال المصادر الشمسية والريحية والمائية ومصادر الكتلة الإحيائية ؛

٢٠ توفير الحصول على نتائج البحث والتطوير للزيادة في مستويات فعالية استخدام الطاقة في المستوطنات البشرية .

٧ - ٥٢ وتعزيزا لنظم النقل الحضري الفعالة والسليمة بيئيا ، ينبغي لجميع البلدان أن تتبع نهجا شاملا إزاء تخطيط وإدارة النقل في المناطق الحضرية . وتحقيقا لذلك ، ينبغي على جميع البلدان أن تقوم بما يلي :

(أ) دمج استخدام الأرض وتخطيط النقل لتشجيع أنماط التنمية التي تقلل الطلب على النقل ؛

(ب) اعتماد برامج للنقل في المناطق الحضرية بحيث تشجع تلك البرامج استخدام وسائل النقل العام التي تتسع لعدد كبير من الركاب ، في البلدان المختلفة حسب الاقتضاء ؛

(ج) تشجيع وسائل النقل التي لا تستخدم المحركات عن طريق توفير ممرات مأمونة مخصصة للدراجات وأخرى للمشاة في المراكز الحضرية ودون الحضرية في البلدان حسب الاقتضاء ؛

(د) إيلاء اهتمام خاص لإدارة حركة المرور إدارة فعالة ، وتشغيل النقل العام بكفاءة ، وصيانة مقومات النقل الأساسية ؛

(هـ) تشجيع تبادل المعلومات بين البلدان وممثلي المناطق المحلية والمدن الكبرى ؛

(و) إعادة تقييم أنماط الاستهلاك والإنتاج الحالية بغية الحد من استعمال الطاقة والموارد الوطنية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٧ - ٥٣ قدرت أمانة المؤتمر تكاليف تنفيذ هذا البرنامج في الفصل ٩ (حماية الغلاف الجوي) .

(ب) تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات

٧ - ٥٤ كي يمكن تعزيز المهارات للمهنيين والمؤسسات في مجال خدمات الطاقة والنقل ، ينبغي لجميع البلدان أن تقوم بما يلي حسب الاقتضاء :

(أ) توفير التدريب أثناء القيام بالعمل وغير ذلك من التدريب للموظفين الحكوميين والمخططين ومهندسي النقل والمديرين العاملين في خدمات الطاقة قطاع النقل ؛

(ب) زيادة الوعي العام بأثر السلوك المتعلق بالنقل والسفر على البيئة من خلال حملات تقوم بها وسائط الإعلام وتقديم الدعم للمنظمات غير الحكومية والمبادرات المجتمعية التي تشجع استعمال وسائل النقل التي لا تستخدم فيها المحركات ، والمشاركة في استخدام السيارات ، وتدابير تحسين السلامة في حركة المرور ؛

(ج) تعزيز المؤسسات الإقليمية والوطنية والمؤسسات على مستوى الولاية/الإقليم ومؤسسات القطاع العام التي تقدم التعليم والتدريب بشأن خدمات الطاقة وتخطيط وإدارة النقل في المناطق الحضرية .

واو - تعزيز تخطيط وإدارة المستوطنات البشرية في المناطق المعرضة للكوارث

أساس العمل

٧ - ٥٥ إن الكوارث الطبيعية تسبب خسائر في الأرواح وتعطل الأنشطة الاقتصادية وإنتاجية المراكز الحضرية ولا سيما بالنسبة للمجموعات الضعيفة ذات الدخل المنخفض وتحدث أضرارا في البيئة ، مثل فقد الأراضي الزراعية الخصبة وتلوث موارد المياه ، ويمكن أن تؤدي إلى إعادة توطين السكان

على نطاق واسع . وقدّر أن الكوارث الطبيعية التي حدثت على مدى العقدين الماضيين قد تسببت في وفاة حوالي ٣ ملايين شخص وأثرت على ٨٠٠ مليون شخص . وقد قدّر مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث أن الخسائر الاقتصادية العالمية تتراوح بين ٣٠ بليونا و ٥٠ بليونا من الدولارات في السنة .

٧ - ٥٦ وقد أعلنت الجمعية العامة ، في القرار ٢٣٦/٤٤ ، عقد التسعينات العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية . وأهداف العقد[7] لها علاقة بأهداف هذا المجال البرنامجي .

٧ - ٥٧ بالإضافة لذلك ، هناك حاجة ملحة لمعالجة مسألة منع الكوارث التي يتسبب فيها الإنسان والحد منها و/أو الكوارث الناتجة عن جملة أمور منها : الصناعات ، والتوليد غير المأمون للكهرباء باستخدام الطاقة النووية ، والنفايات السامة (انظر الفصل ٦ من جدول أعمال القرن ٢١) .

الهدف

٧ - ٥٨ الهدف هو تمكين جميع البلدان ، وخاصة البلدان المعرضة للكوارث ، من تخفيف الأثر السلبي للكوارث الطبيعية والكوارث التي من صنع الإنسان على المستوطنات البشرية والاقتصادات الوطنية والبيئية .

الأنشطة

٧ - ٥٩ من المتوقع أن يتضمن هذا المجال البرنامجي ثلاثة مجالات متميزة للأنشطة هي تنمية "ثقافة السلامة" والتخطيط قبل وقوع الكوارث والتعمير بعد حدوث الكوارث .

(أ) تنمية ثقافة السلامة

٧ - ٦٠ لتشجيع التوصل إلى "ثقافة السلامة" في جميع البلدان ، وخاصة في البلدان المعرضة للكوارث ، ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) إجراء دراسات وطنية ومحلية عن طبيعة الكوارث الطبيعية وتكرر حدوثها ، وأثرها على الناس وعلى الأنشطة الاقتصادية ، وأثر عملية التشييد غير الكافية واستخدام الأراضي في المناطق المعرضة للمخاطر ، والمزايا الاجتماعية والاقتصادية للتخطيط الكافي قبل وقوع الكوارث ؛

(ب) تنفيذ حملات وطنية ومحلية للتوعية من خلال جميع وسائل الإعلام المتاحة ، وترجمة المعرفة المذكورة أعلاه إلى معلومات يمكن أن يفهمها بسهولة الجمهور العام والسكان المعرضون مباشرة للمخاطر ؛

(ج) تعزيز و/أو تطوير نظم عالمية وإقليمية ووطنية ومحلية للإنذار المبكر من أجل تنبيه السكان للكوارث الوشيكة الوقوع ؛

(د) تحديد مناطق الكوارث البيئية القائمة على الصناعات ، على المستويين الوطني والدولي وتنفيذ استراتيجيات ترمي إلى إعادة تأهيل هذه المناطق وذلك من خلال أمور منها :

'١' إعادة تشكيل الأنشطة الاقتصادية وتشجيع فرص عمل جديدة في القطاعات السليمة بيئيا ؛

'٢' تشجيع التعاون الوثيق بين السلطات الحكومية والمحلية ، والمجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص ؛

'٣' وضع وإنفاذ معايير صارمة للمراقبة البيئية .

(ب) تطوير التخطيط قبل وقوع الكوارث

٧ - ٦١ ينبغي أن يشكل التخطيط قبل وقوع الكوارث جزءا لا يتجزأ من تخطيط المستوطنات البشرية في جميع البلدان . وينبغي أن يشمل ذلك ما يلي :

(أ) إجراء بحوث كاملة بشأن الأخطار المتعددة المرتبطة بالمخاطر وأوجه الضعف التي قد تكون كامنة في المستوطنات البشرية ومقوماتها الأساسية ، بما في ذلك المياه والصرف الصحي والاتصالات وشبكات النقل ، لأن تقليل نوع المخاطر قد يزيد احتمالات التعرض لنوع آخر (مثلا ، المنازل المصنوعة من الخشب لمقاومة الزلازل ستكون أكثر ضعفا أمام العواصف) ؛

(ب) وضع منهجيات لتحديد المخاطر وأوجه الضعف التي قد تكون كامنة في مستوطنات بشرية معينة وإدراج تقليل المخاطر وأوجه الضعف ضمن عملية تخطيط وإدارة المستوطنات البشرية ؛

(ج) إعادة توجيه العمليات غير الملائمة للتنمية وإقامة المستوطنات البشرية الجديدة إلى مناطق ليست معرضة للخطر ؛

(د) إعداد مبادئ توجيهية بشأن الموقع والتصميم والتشغيل للصناعات والأنشطة التي لها مخاطر محتملة ؛

(هـ) إعداد أدوات (قانونية واقتصادية وغير ذلك) لتشجيع التنمية التي تضع في حسبانها الكوارث ، بما في ذلك وسائل لضمان ألا تمثل القيود المفروضة على خيارات التنمية عقابا للملاك ، أو توفير وسائل بديلة للتعويض ؛

(و) التوسع في تطوير ونشر المعلومات المتعلقة بمواد البناء وتكنولوجيات التشييد المقاومة للكوارث وذلك بالنسبة للمباني والمنشآت العامة على وجه العموم ؛

(ز) وضع برامج تدريبية للمقاولين القائمين بالبناء بشأن طرق التشييد المقاومة للكوارث . وينبغي توجيه بعض البرامج بصفة خاصة إلى مؤسسات الأعمال الصغيرة التي تقوم ببناء الغالبية العظمى من المساكن والمباني الصغيرة الأخرى في البلدان النامية ، وإلى السكان الريفيين الذين يقومون بتشييد مساكنهم بأنفسهم ؛

(ح) وضع برامج تدريبية لمديري مواقع الطوارئ والمنظمات غير الحكومية وفئات المجتمع المحلي ، بحيث تشمل تلك البرامج جميع نواحي التخفيف من الكوارث ، بما في ذلك البحث والانقاذ في المناطق الحضرية ، الاتصالات في حالات الطوارئ ، وتقنيات الإنذار المبكر ، والتخطيط للحوادث قبل وقوعها ؛

(ط) وضع الإجراءات والممارسات اللازمة لتمكين المجتمعات المحلية من الحصول على المعلومات المتعلقة بالمنشآت أو الحالات الخطرة في هذه المناطق ، ولتسهيل مشاركة تلك المجتمعات في الإنذار المبكر وفي التقليل من الكوارث واتخاذ الإجراءات ووضع الخطط اللازمة للاستجابة لها ؛

(ي) إعداد خطط عمل لتعمير المستوطنات ، خاصة فيما يتعلق بإعادة تعمير شرايين حياة المجتمع المحلي .

(ج) <u>الشروع في تخطيط عمليات التعمير والإصلاح بعد وقوع الكوارث</u>

٧ - ٦٢ ينبغي للمجتمع الدولي ، كشريك رئيسي في عمليات التعمير والإصلاح بعد وقوع الكوارث ، كفالة حصول البلدان المتأثرة على أكبر قدر من الفوائد من الأموال المخصصة وذلك بالاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) إجراء بحوث عن الخبرات السابقة المكتسبة بالنسبة للجوانب الاجتماعية والاقتصادية للتعمير بعد وقوع الكوارث ، واعتماد استراتيجيات فعالة ومبادئ توجيهية للتعمير بعد وقوع الكوارث مع التركيز بوجه خاص على الاستراتيجيات الموجهة نحو التنمية في تخصيص موارد التعمير الشحيحة وعلى الفرص التي يوفرها التعمير بعد وقوع الكوارث للأخذ بأنماط استيطان قابلة للاستدامة ؛

(ب) إعداد ونشر مبادئ توجيهية دولية لمواءمتها مع الاحتياجات الوطنية والمحلية ؛

(ج) دعم الجهود التي تبذلها الحكومات الوطنية من أجل الشروع في خطط للطوارئ من أجل التعمير والإصلاح بعد وقوع الكوارث ، وذلك بمشاركة المجتمعات المحلية المتأثرة ؛

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٧ - ٦٣ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٧ - ٦٤ ينبغي أن يتعاون العلماء والمهندسون المتخصصون في هذا المجال في البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو على السواء مع المخططين الحضريين والإقليميين من أجل توفير ما يلزم من المعرفة الأساسية والوسائل اللازمة لتقليل الخسائر الناجمة عن الكوارث وعن التنمية غير المناسبة بيئيا .

(ج) تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات

٧ - ٦٥ ينبغي أن تقوم البلدان النامية بوضع برامج تدريبية عن طرق التشييد المقاومة للكوارث للمقاولين والقائمين بالبناء الذين يقومون ببناء غالبية المساكن في البلدان النامية . وينبغي أن يكون التركيز من هذه الناحية منصبا على مؤسسات الأعمال الصغيرة التي تبني غالبية المساكن في البلدان النامية .

٧ - ٦٦ وينبغي توسيع نطاق البرامج التدريبية كي تشمل الموظفين والمخططين الحكوميين والمجتمع المحلي والمنظمات غير الحكومية من أجل تغطية جميع جوانب تخفيف آثار الكوارث ، مثل تقنيات الإنذار المبكر ، والتخطيط والتشييد قبل وقوع الكوارث ، والتشييد والإصلاح بعد وقوع الكوارث .

زاي - تعزيز أنشطة صناعة التشييد المستدامة

أساس العمل

٧ - ٦٧ لأنشطة قطاع التشييد أهمية حيوية بالنسبة لتحقيق أهداف التنمية الاجتماعية -الاقتصادية الوطنية فيما يتعلق بتوفير المأوى والمقومات الأساسية والعمالة . غير أن هذه الأنشطة تعد أيضا مصدرا رئيسيا للأضرار التي تلحق بالبيئة من خلال نضوب قاعدة الموارد الطبيعية ، وتدهور المناطق الايكولوجية الضعيفة ، والتلوث الكيميائي واستخدام مواد البناء الضارة بصحة الإنسان .

الأهداف

٧ - ٦٨ تتمثل الأهداف أولا في اتباع سياسات وتكنولوجيات وتبادل المعلومات بشأنها من أجل تمكين قطاع التشييد من تحقيق أهداف تنمية المستوطنات البشرية مع تفادي حدوث آثار جانبية ضارة بصحة الإنسان وبالمجال الحيوي ، وثانيا في تعزيز قدرة قطاع التشييد على توليد فرص العمل . وينبغي للحكومة أن تتعاون بشكل وثيق مع القطاع الخاص من أجل تحقيق هذه الأهداف .

الأنشطة

٧ - ٦٩ ينبغي للبلدان النامية أن تقوم ، عند الاقتضاء ووفقا لخططها الوطنية وأهدافها وأولوياتها ، بما يلي :

(أ) إقامة وتعزيز صناعة مواد بناء محلية وأن تستند ما أمكن على مدخلات الموارد الطبيعية المتاحة محليا ؛

(ب) صياغة برامج لتعزيز استخدام الموارد المحلية من جانب قطاع التشييد عن طريق زيادة الدعم التقني ونظم الحوافز من أجل زيادة قدرات المؤسسات صغيرة الحجم والمؤسسات غير النظامية التي تستخدم هذه المواد وتقنيات التشييد التقليدية وكذلك زيادة السلامة الاقتصادية لتلك المؤسسات ؛

(ج) اعتماد معايير وتدابير تنظيمية أخرى تشجع التوسع في استخدام التصاميم والتكنولوجيات التي لها كفاءة بالنسبة للطاقة ، وتشجع كذلك الاستفادة المستدامة من الموارد الطبيعية على نحو ملائم اقتصاديا وبيئيا ؛

(د) صياغة سياسات ملائمة لاستخدام الأراضي والأخذ بأنظمة تخطيطية تستهدف بوجه خاص حماية المناطق الحساسة أيكولوجيا من الاضطراب المادي من جراء أنشطة التشييد والأنشطة ذات الصلة بالتشييد ؛

(هـ) تشجيع استخدام تكنولوجيات التشييد والصيانة التي تستخدم فيها اليد العاملة بكثافة والتي تولد في قطاع التشييد وظائف للقوى العاملة غير المستخدمة بالكامل والموجودة في غالبية المدن الكبرى بينما تعزز في الوقت نفسه تطوير المهارات في قطاع التشييد ؛

(و) وضع سياسات وممارسات للوصول للقطاع غير الرسمي وللقائمين ببناء المساكن بأنفسهم من خلال اعتماد تدابير لزيادة قدرة الفقراء الحضريين والريفيين على شراء مواد البناء وذلك بطرق من بينها خطط الإقراض وشراء مواد البناء بكميات كبيرة لبيعها لصغار القائمين بالبناء وللمجتمعات المحلية الصغيرة .

٧ - ٧٠ ينبغي لجميع البلدان أن تقوم بما يلي :

(أ) تشجيع التبادل الحر للمعلومات بشأن جميع جوانب التشييد الصحية والبيئية ، بما في ذلك وضع ونشر قاعدة بيانات بما لمواد البناء من آثار سيئة على البيئة ، وأن يتم ذلك عن طريق تضافر جهود القطاعين الخاص والعام ؛

(ب) النهوض بتنمية ونشر قواعد البيانات المتعلقة بما لمواد البناء من آثار سيئة على البيئة ، والأخذ بتشريعات وحوافز مالية لتشجيع إعادة استخدام المواد الكثيفة الطاقة في صناعة التشييد ، وحفظ الطاقة المهدرة في طرق إنتاج مواد البناء ؛

(ج) تعزيز استخدام أدوات اقتصادية ، مثل فرض رسوم على المنتجات ، للثني عن استخدام مواد التشييد ومنتجاته التي تُحدث تلوثا خلال دورة حياتها ؛

(د) تشجيع تبادل المعلومات ونقل التكنولوجيات المناسبة لإدارة الموارد في عمليات التشييد ، ولا سيما فيما يتعلق بالموارد غير المتجددة ، بين جميع البلدان مع إيلاء اهتمام خاص إلى البلدان النامية ؛

(هـ) تعزيز البحث في صناعات التشييد والأنشطة ذات الصلة وإنشاء المؤسسات في هذا القطاع وتعزيزها .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٧ - ٧١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٤٠ بليون دولار منها حوالي ٤ بلايين دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات

٧ - ٧٢ ينبغي لوكالات الدعم والتمويل الدولية أن تساعد البلدان النامية في النهوض بالقدرات التقنية والإدارية للمؤسسات الصغيرة وبالمهارات المهنية للعاملين والمشرفين في صناعة مواد البناء وذلك باستخدام طرق تدريب مختلفة . وينبغي مساعدة هذه البلدان أيضا في وضع برامج لتشجيع استخدام التكنولوجيات العديمة النفايات والتكنولوجيات النظيفة من خلال النقل المناسب للتكنولوجيا .

٧ - ٧٣ ينبغي في جميع البلدان ، حسب اللزوم ، وضع برامج تثقيفية عامة تهدف إلى زيادة توعية البنائين بما يتوفر من تكنولوجيات مستدامة .

٧ - ٧٤ السلطات المحلية مدعوة إلى أداء دور رائد في تعزيز زيادة استخدام مواد البناء وتكنولوجيا البناء السليمة بيئيا ، وذلك مثلا عن طريق اتباع سياسة إبداعية للشراء .

حاء - تشجيع تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات من أجل تنمية المستوطنات البشرية

أساس العمل

٧ - ٧٥ تواجه أغلب البلدان النامية ، بالإضافة إلى أوجه النقص في توفر الخبرة المتخصصة في مجالات الإسكان ، وإدارة الاستيطان ، وإدارة الأراضي ، والهياكل الأساسية ، والتشييد ، والطاقة ، والنقل ، والتخطيط والتشييد قبل حدوث الكوارث ، أوجه قصور ثلاثة تشمل عدة قطاعات وتتعلق بتنمية الموارد البشرية وبناء القدرات .أولها ، هو غياب بيئة لوضع سياسة تمكين تكون قادرة على دمج موارد وأنشطة القطاع العام والقطاع الخاص والمجتمع المحلي ، أو القطاع الاجتماعي . والثاني ، هو ضعف مؤسسات التدريب والأبحاث المتخصصة . أما الثالث ، فهو عدم كفاية القدرة على تقديم التدريب التقني والمساعدة للمجتمعات المنخفضة الدخل ، في المناطق الحضرية والمناطق الريفية على حد سواء .

الهدف

٧ - ٧٦ الهدف هو تحسين تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات في جميع البلدان النامية بتعزيز القدرة الشخصية والمؤسسية لجميع المشتركين ، ولا سيما السكان الأصليون والنساء ، في تنمية المستوطنات البشرية . ولابد في هذا الخصوص من أخذ الممارسات الثقافية التقليدية للسكان الأصليين وعلاقتهم بالبيئة بعين الاعتبار .

الأنشطة

٧ - ٧٧ أدمجت في المجالات البرنامجية التي يتضمنها هذا الفصل أنشطة محددة لتنمية الموارد البشرية وبناء القدرات . غير أنه ، بشكل عام ، ينبغي اتخاذ خطوات لتعزيز تلك الأنشطة . ولتحقيق ذلك ، ينبغي للبلدان النامية أن تتخذ الإجراءات التالية :

(أ) تعزيز تنمية الموارد البشرية والقدرات لدى مؤسسات القطاع العام عن طريق المساعدة الفنية والتعاون الدولي ، بهدف إحراز تحسن كبير في فعالية الأنشطة الحكومية مع حلول عام ٢٠٠٠ ؛

(ب) إيجاد بيئة لوضع سياسة تمكين تساند المشاركة بين القطاع العام والقطاع الخاص والقطاع المجتمعي ؛

(ج) تقديم التدريب والمساعدة الفنية المعززين للمؤسسات التي تقدم التدريب للتقنيين ، والمهنيين ، والإداريين ، وللمعينين والمنتخبين والمهنيين من أعضاء الحكومات المحلية ، وتعزيز قدرة تلك المؤسسات على تلبية الحاجات التدريبية التي لها أولوية ، خاصة ما يتعلق منها بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية والبيئية لعملية تنمية المستوطنات البشرية ؛

(د) تقديم المساعدة المباشرة لتنمية المستوطنات البشرية على مستوى المجتمع المحلي ، بطرق من بينها :

'١' تعزيز وتشجيع برامج التعبئة الاجتماعية وزيادة التوعية بإمكانات المرأة والشباب في أنشطة المستوطنات البشرية ؛

'٢' تيسير تنسيق أنشطة المرأة والشباب والمجموعات المحلية ، والمنظمات غير الحكومية في تنمية المستوطنات البشرية ؛

'٣' تشجيع الأبحاث الخاصة ببرامج المرأة والمجموعات الأخرى ، وتقييم التقدم المحرز بهدف تحديد نقاط الاختناق وما يلزم من المساعدة ؛

(هـ) تشجيع إدراج الإدارة البيئية المتكاملة في الأنشطة العامة للحكومة المحلية .

٧ - ٧٨ وينبغي أن تدعم المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الأنشطة المذكورة أعلاه بطرق من بينها تعزيز مؤسسات التدريب دون الإقليمية ، وتقديم المواد التدريبية الحديثة ، ونشر نتائج الأنشطة والبرامج والمشاريع الناجحة المتعلقة بالموارد البشرية وبناء القدرات .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٧ - ٧٩ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٦٥ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٧ - ٨٠ ينبغي الجمع بين برامج التدريب النظامي والأنواع غير النظامية من برامج تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات ، كما ينبغي الاستفادة من طرق التدريب الموجه نحو المستعملين ، ومواد التدريب الحديثة ، وشبكات الاتصالات السمعية البصرية العصرية .

الحواشي

(١) لا تتوفر أرقام مجمعة عن النفقات الداخلية أو المساعدة الإنمائية الرسمية بالنسبة للمستوطنات البشرية . غير أن البيانات المتاحة في "تقرير عن التنمية في العالم ، ١٩٩١" بالنسبة إلى ١٦ بلـدا من البلدان النامية المنخفضة الدخل ، تبين أن النسبة المئوية لنفقات الحكومة المركزية على الإسكان ، ووسائل الراحة ، والضمان الاجتماعي ، والرفاه الاجتماعي لعام ١٩٨٩ كان متوسطها ٥,٦ في المائة ؛ وكانت أكبر نسبة هي ١٥,١ في المائة في حالة سري لانكا التي تقوم بتنفيذ برنامج نشـط للإسـكان . وفـي البلدان الصناعية الأعضاء في منظمة التعاون والتنميـة فـي الميـدان الاقتصادي ، تراوحت النسبة المئوية لإنفاق الحكومة المركزية على الإسكان ، ووسائل الراحة ، والضمان الاجتماعي ، والرفاه الاجتماعي ، خلال العام نفسه ، بين ٢٩,٣ في المائة كحد أدنى و ٤٩,٤ في المائة كحد أقصى ، بمتوسط نسبته ٣٩ في المائة (البنك الدولي ، "تقريـر عـن التنمية في العالم ، ١٩٩١" ، مؤشرات التنمية العالمية ، الجدول ١١ ، واشنطن العاصمة ، ١٩٩١) .

(٢) انظر تقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصـادي الدولـي الذي يتضمن بيانات إحصائية أوليـة عـن الأنشطـة التنفيذيـة التـي تضطلع بهـا منظومـة الأمـم المتحـدة لعـام ١٩٨٨ (A/44/324-E/1989/106/Add.4 ، المرفق) .

(٣) البنك الدولي "التقرير السنوي لعام ١٩٩١" (واشنطن العاصمة ، ١٩٩١) .

(٤) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، "التزامات الاستثمار المبلغ عنها والتي لها صلة بالمشاريع التي تتلقى مساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ١٩٨٨" ، الجدول ١ ، "التوزيع القطاعي لالتزامات الاستثمار في الفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩" .

(٥) يجري بالفعل في مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) تنفيذ برنامج تجريبي من هذا النوع ، هو برنامج بيانات المدن ، الذي يستهدف إنتاج برامج تطبيقية للحاسبات الالكترونية مصممة لتخزين ومعالجة واسترجاع بيانات المدن وتوزيعها على المدن المشتركة وتبادلها ونشرها على المستوى المحلي والوطني والدولي .

(٦) يتطلب هذا وضع سياسات متكاملة لإدارة الموارد من الأراضي ، وهي سياسات جرى تناولهـا أيضا في الفصل ١٠ من جدول أعمال القرن ٢١ (نهج متكامل لتخطيط وإدارة الموارد البرية) .

(٧) مقاصد العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية ، كما ترد في مرفق قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٣٦ ، هي كما يلي :

الحواشي (تابع)

(أ) تحسين قدرة كل بلد على التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية بسرعة وفعالية ، مع إيلاء اهتمام خاص لمساعدة البلدان النامية في تقييم الأضرار التي يحتمل حدوثها نتيجة للكوارث الطبيعية ووضع نظام للإنذار المبكر وهياكل قادرة على مقاومة الكوارث كلما وأينما لزم الأمر ؛

(ب) استنباط مبادئ توجيهية واستراتيجيات ملائمة لتطبيق المعارف العلمية والتكنولوجية الحالية ، مع مراعاة التنوع الثقافي والاقتصادي بين الدول ؛

(ج) تعزيز المساعي العلمية والهندسية الرامية إلى سد الثغرات الحرجة في هذه المعارف من أجل تقليل الخسائر في الأرواح والممتلكات ؛

(د) نشر ما هو قائم وجديد من المعلومات التقنية المتعلقة بالتدابير اللازمة لتقييم الكوارث الطبيعية والتنبؤ بها وتخفيف آثارها .

(هـ) وضع تدابير لتقييم الكوارث الطبيعية والتنبؤ بها واتقائها والتخفيف من آثارها عن طريق برامج للمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا ، ومشاريع البيان العملي ، والتعليم والتدريب ، بما يناسب كوارث وأماكن محددة ، وتقييم فعالية تلك البرامج .

الفصل ٨

إدماج البيئة والتنمية في صنع القرار

مقدمة

٨ - ١ يتألف هذا الفصل من المجالات البرنامجية الآتية :

(أ) إدماج البيئة والتنمية على مستويات السياسة والتخطيط والإدارة ؛

(ب) وضع إطار قانوني وتنظيمي فعال ؛

(ج) تحقيق الاستخدام الكفؤ للأدوات الاقتصادية وحوافز السوق وغيرها ؛

(د) إنشاء نظم للمحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة .

المجالات البرنامجية

ألف - إدماج البيئة والتنمية على مستويات السياسة والتخطيط والإدارة

أساس العمل

٨ - ٢ تتجه نظم صنع القرار السائدة في بلدان كثيرة الى الفصل بين العوامل الاقتصادي والاجتماعية والبيئية على مستويات السياسة والتخطيط والإدارة . وهذا يؤثر على الإجراءات التي تتخذ فئات المجتمع بأسرها بما فيها الحكومات ودوائر الصناعة والأفراد ، بل ويخلف آثارا ملموسة بالنس لكفاءة التنمية واستدامتها . وربما يستلزم الأمر تكييفا ، أو حتى إعادة تشكيل جذرية لعملية اتخاذ القرا في ضوء الظروف المحددة لكل بلد ، إذا ما أريد أن تكون البيئة والتنمية محورا لعملية صنع القرا الاقتصادي والسياسي وصولا بحق الى تكامل تام بين هذه العوامل . وقد شرعت بعض الحكومات أيض في السنوات الأخيرة في إجراء تغييرات واسعة في الهياكل المؤسسية للحكم بغية إتاحة المزيد من الدراس المنهجية للبيئة لدى اتخاذ القرارات في السياسات الاقتصادية والاجتماعية والمالية وسياسات الطاق والزراعة والنقل والتجارة وغيرها ، فضلا عن الآثار المترتبة عن السياسات المتبعة في هذه المجالا بالنسبة للبيئة . كذلك يجري إيجاد أشكال جديدة من الحوار الذي يهدف الى تحقيق تكامل أفضل بي هيئات الحكم الوطنية والمحلية وبين دوائر الصناعة والعلم والجماعات البيئية والجمهور العام في عملي وضع نهج فعالة لمعالجة البيئة والتنمية . على أن مسؤولية إحداث هذه التغييرات إنما تقع على عات الحكومات بصورة مشتركة مع القطاع الخاص والسلطات المحلية ، وبالتعاون مع المنظمات الوطنية والإقليمي

والدولية بما فيها ، خاصة ، برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي . ويتسم بالأهمية أيضا في هذا المجال تبادل الخبرة بين البلدان . وتمثل الخطط والأهداف والغايات الوطنية وكذلك الأنظمة واللوائح والقوانين الوطنية ، فضلا عن الأوضاع المحددة التي تعيشها البلدان المختلفة ، الإطار الشامل الذي يحدث ضمنه هذا التكامل . وفي هذا السياق ، ينبغي مراعاة أن المعايير البيئية قد تفرض تكاليف اقتصادية واجتماعية جسيمة إذا ما تم تطبيقها بصورة موحدة في البلدان النامية .

الأهداف

٨ - ٣ يتمثل الهدف الشامل في تحسين أو إعادة تشكيل عملية اتخاذ القرار بما يكفل التكامل التام لدراسة القضايا الاجتماعية - الاقتصادية والبيئية مع كفالة نطاق أوسع من المشاركة الجماهيرية . ومع التسليم بأن البلدان ستتولى وضع أولوياتها الخاصة بها في ضوء ظروفها السائدة وعلى أساس احتياجاتها وخططها وسياساتها وبرامجها الوطنية ، تقترح الأهداف التالية :

(أ) إجراء استعراض وطني للسياسات والاستراتيجيات والخطط الاقتصادية والقطاعية والبيئية بما يكفل الدمج التدريجي للقضايا البيئية والإنمائية ؛

(ب) تعزيز الهياكل المؤسسية بما يتيح الإدماج التام لقضايا البيئة والتنمية على جميع مستويات صنع القرار ؛

(ج) إنشاء أو تحسين الآليات الكفيلة بتيسير إشراك الأفراد المهتمين والجماعات والمنظمات المعنية في صنع القرار على جميع المستويات ؛

(د) وضع آليات محلية المنطلق لدمج قضايا البيئة والتنمية في عملية صنع القرار .

الأنشطة

(أ) تحسين عمليات صنع القرار

٨ - ٤ المطلب الأساسي في هذا المجال هو دمج المجالين البيئي والإنمائي في عمليات صنع القرار . ولتحقيق ذلك ، ينبغي للحكومات أن تجري استعراضا وطنيا ، وأن تعمل عند الاقتضاء على تحسين عمليات اتخاذ القرار بما يحقق الإدماج التدريجي للقضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في مسيرة التنمية بحيث تتسم بالكفاءة اقتصاديا وبالإنصاف والمسؤولية اجتماعيا وبالسلامة بيئيا . ولسوف تعمل البلدان على وضع أولوياتها بنفسها وفقا لخططها وسياساتها وبرامجها الوطنية لتنفيذ الأنشطة التالية :

(أ) ضمان دمج الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في عملية اتخاذ القرار على الأصعدة كافة وفي جميع الوزارات ؛

(ب) اعتماد إطار للسياسة مصاغ محليا بحيث يعكس منظورا طويل الأجل ونهجا شاملا لقطاعات عدة بوصفه أساس اتخاذ القرارات ، مع مراعاة الصلات القائمة بين القضايا الاجتماعية والاقتصادية والمختلفة الداخلة في عملية التنمية ثم في داخل كل من هذه المجالات ؛

(ج) إنشاء طرق ووسائل محلية المنطلق تكفل تجانس السياسات والخطط وأدوات تطبيق السياسة القطاعية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية ، بما في ذلك التدابير المتعلقة بالنواحي الضريبية وبالميزانية على أن تطبق هذه الآليات على أصعدة شتى وتجمع بين جميع الأطراف المعنية بعملية التنمية ؛

(د) رصد وتقييم عملية التنمية بصورة منهجية بأن تجري استعراضات منتظمة لحالة تنمية الموارد البشرية ، والأحوال والاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية ، وحالة البيئة والموارد الطبيعية ؛ على أن يستكمل ذلك من خلال استعراضات سنوية للبيئة والتنمية لتقييم منجزات التنمية المستدامة بواسطة القطاعات والإدارات الحكومية المختلفة ؛

(هـ) كفالة الوضوح والمساءلة بالنسبة للآثار البيئية المترتبة على السياسات الاقتصادية والقطاعية ؛

(و) كفالة وصول عامة الجمهور الى المعلومات ذات الصلة بما يسهل استقبال آراء الجمهور ويسمح بالمشاركة الفعالة .

(ب) <u>تحسين نظم التخطيط والإدارة</u>

٨ - ٥ في سبيل إرساء نهج أكثر تكاملا في اتخاذ القرار ، قد تدعو الحاجة الى تحسين نظم البيانات وطرائق تحليلها المستخدمة لدعم هذه العمليات في اتخاذ القرار . وينبغي للحكومات ، أن تتعاون حسب اللزوم ، مع المنظمات الوطنية والدولية لاستعراض حالة نظم التخطيط والإدارة ، وأن تقوم ، عند الاقتضاء ، بتعديل وتدعيم الاجراءات بما ييسر النظر المتكامل في القضايا الاجتماعية والاقتصادية والبيئية . وتقوم البلدان بوضع أولوياتها وفقا لخططها وسياساتها وبرامجها الوطنية لتحقيق الأنشطة التالية :

(أ) تحسين استخدام البيانات والمعلومات في جميع مراحل التخطيط والإدارة من خلال الاستخدام المنهجي والمتزامن للبيانات الاجتماعية والاقتصادية والإنمائية والإيكولوجية والبيئية ، على أن يركز التحليل على أوجه التفاعل والتضافر ، فضلا عن ضرورة التشجيع على انتهاج مجموعة واسعة من طرائق التحليل بما يكفل طرح وجهات نظر متنوعة ؛

(ب) اعتماد إجراءات تحليلية شاملة من أجل التقييم المسبق والمتزامن بالنسبة للآثار الناجمة عن القرارات ، بما في ذلك الآثار الحاصلة داخل النطاقين الاقتصادي والبيئي وفيما بينهما ، على أن تمتد هذه

الإجراءات فتتجاوز مستوى المشاريع الى السياسات والبرامج كما ينبغي أن يتضمن التحليل تقديرا للتكاليف والمزايا والمخاطر ؛

(ج) اعتماد نهج تخطيط مرنة ومتكاملة تسمح بالنظر في الأهداف المتعددة وتتيح التكيف مع الاحتياجات المتغيرة ، ويمكن الاستعانة في ذلك بنهج المجالات المتكاملة سواء على مستوى النظام الإيكولوجي أو مستوى مستجمعات المياه ؛

(د) اعتماد نظم إدارية متكاملة ، خاصة لإدارة الموارد الطبيعية ؛ وينبغي دراسة الطرائق التقليدية أو المحلية ومراعاتها حيثما تثبت فعاليتها ، ولا يجوز تهميش الأدوار التقليدية للمرأة نتيجة الأخذ بنظم الإدارة الجديدة ؛

(هـ) اعتماد نهج متكاملة للتنمية المستدامة على الصعيد الإقليمي ، بما في ذلك مناطق الحدود المشتركة ، رهنا بمقتضيات الظروف والاحتياجات الخاصة ؛

(و) استخدام أدوات السياسة (القانونية/التنظيمية والاقتصادية) وسيلة للتخطيط والإدارة سعيا الى إدماج معايير الكفاءة في القرارات ؛ وينبغي إجراء استعراضات منتظمة للأدوات المذكورة مع تكييفها بما يكفل استمرار كفاءتها ؛

(ز) تفويض مسؤوليات التخطيط والإدارة حتى أدنى مستويات السلطة العامة بما يتماشى مع اتخاذ إجراءات فعالة ؛ وينبغي بوجه خاص تدارس المزايا الناجمة عن منح فرص فعالة ومنصفة لمشاركة المرأة ؛

(ح) وضع إجراءات لإشراك المجتمعات المحلية في التخطيط للطوارئ بالنسبة للحوادث البيئية والصناعية ، ومواصلة التبادل المفتوح للمعلومات بشأن الأخطار المحلية .

(ج) المعلومات والبيانات

٨ - ٦ بوسع البلدان أن تضع نظما لرصد وتقييم التقدم المحرز في تحقيق تنمية مستدامة من خلال اعتمادها المؤشرات التي تقيس التغيرات عبر الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية .

(د) اعتماد استراتيجية وطنية للتنمية المستدامة

٨ - ٧ ينبغي للحكومات ، أن تتعاون ، عند الاقتضاء ، مع المنظمات الدولية ، لاعتماد استراتيجية وطنية للتنمية المستدامة تستند الى عوامل شتى من بينها تنفيذ القرارات المتخذة في المؤتمر ، ولاسيما فيما يتعلق بجدول أعمال القرن ٢١ . وينبغي أن تقوم هذه الاستراتيجية على أساس السياسات والخطط المنفذة في البلد المعني في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المختلفة مع التوفيق مع هذه الخطط والسياسات . وتدل الخبرة المتحصلة من خلال أساليب التخطيط القائمة ، ومنها مثلا التقارير الوطنية

المقدمة الى المؤتمر ، على ضرورة الإفادة الكاملة من استراتيجيات الحفظ وخطط العمل البيئية الوطنية ، مع إدماجها ضمن استراتيجية للتنمية المستدامة الموجهة قطريا ، على أن تكون أهدافها متمثلة في كفالة تنمية اقتصادية مسؤولة اجتماعيا مع العمل في الوقت ذاته على حفظ قاعدة الموارد والبيئة لصالح أجيال المستقبل . وينبغي أن توضع من خلال أوسع مشاركة ممكنة ، وأن تستند الى تقييم متعمق للحالة الراهنة والمبادرات المطروحة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٨ - ٨ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) بحث أوجه التفاعل بين البيئة والتنمية

٨ - ٩ يتعين أن تقوم الحكومات ، بالتعاون مع الدوائر العلمية الوطنية والدولية ، وكذلك بالتعاون مع المنظمات الدولية ، حسب الاقتضاء ، بمضاعفة جهودها لتوضيح أوجه التفاعل بين الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية وداخل هذه الاعتبارات أيضا . وينبغي الاضطلاع بالبحوث بحيث تنصب بوضوح على تقديم المساعدة في اتخاذ قرارات السياسات مع طرح توصيات تتعلق بتحسين أساليب الإدارة .

(ج) تعزيز التعليم والتدريب

٨ - ١٠ ينبغي للبلدان أن تكفل بالتعاون ، عند الاقتضاء ، مع المنظمات الوطنية والإقليمية أو الدولية ، توافر الموارد البشرية اللازمة أو تنمية هذه الموارد تحقيقا لتكامل البيئة والتنمية على مراحل شتى من صنع القرار وعملية التنفيذ . ولتحقيق ذلك ، ينبغي لها أن تعمل على تحسين التعليم والتدريب التقني وخاصة بالنسبة للنساء والفتيات من خلال العمل ، حسب الاقتضاء ، على إدماج الأساليب المتعددة التخصصات في المناهج الدراسية التقنية والمهنية والجامعية وغيرها . وينبغي لها أيضا أن تضطلع بتدريب منهجي للموظفين الحكوميين والمخططين والإداريين على أساس منتظم مع إعطاء الأولوية للنهج التكاملية المطلوبة وتقنيات التخطيط والإدارة التي تتلاءم مع الظروف الخاصة بكل بلد .

(د) تعزيز الوعي الجماهيري

٨ - ١١ يتعين على البلدان أن تعمل ، بالتعاون مع المؤسسات والمجموعات الوطنية ، ومع وسائط الإعلام والمجتمع الدولي ، على نشر الوعي في أوساط الجماهير عامة وكذلك في الدوائر المتخصصة ، بأهمية النظر الى البيئة والتنمية بطريقة متكاملة ، وينبغي لها أن تنشئ آليات لتسهيل تبادل مباشر

للمعلومات والآراء مع الجماهير . وينبغي إعطاء الأولوية للتركيز على المسؤوليات والمساهمات المحتملة من جانب الفئات الاجتماعية المختلفة .

(هـ) تعزيز القدرة المؤسسية الوطنية

٨ - ١٢ على الحكومات أن تقوم ، بالتعاون مع المنظمات الدولية ، عند الاقتضاء ، بتعزيز القدرة المؤسسية الوطنية والقدرة على دمج القضايا الاجتماعية والاقتصادية والإنمائية والبيئية على جميع الأصعدة في عملية صنع القرار الإنمائي وتنفيذه . وينبغي إيلاء الاهتمام لتجنب النهج القطاعية الضيقة ، مع المضي قدما صوب التنسيق والتعاون الكاملين والشاملين لقطاعات شتى .

باء - وضع إطار قانوني وتنظيمي فعال

أساس العمل

٨ - ١٣ تعد القوانين واللوائح الملائمة للظروف الخاصة بكل بلد من أهم الأدوات لتحويل سياسات البيئة والتنمية الى إجراءات ، لا من خلال أساليب "الأمر والنهي" فحسب ، ولكن أيضا بوصفها إطارا معياريا للتخطيط الاقتصادي وأدوات السوق . ومع ذلك ، فبرغم التزايد المطرد في حجم النصوص القانونية المطروحة في هذا الميدان ، فإن جانبا كبيرا من عملية صنع القرار في بلدان كثيرة يبدو مرحليا أو جزئيا أو تعوزه الآلية المؤسسية اللازمة وسلطة الإنفاذ والتكيف في الوقت المناسب .

٨ - ١٤ وبينما توجد حاجة مستمرة الى الإصلاح القانوني في جميع البلدان ، فإن كثيرا من البلدان النامية هي التي تتأثر من أوجه القصور في القوانين والأنظمة . وفي سبيل الإدماج الفعال للبيئة والتنمية في سياسات وممارسات كل بلد ، فإن من اللازم وضع وتنفيذ قوانين ولوائح متكاملة وواجبة التنفيذ وفعالة تستند الى مبادئ اجتماعية وإيكولوجية واقتصادية وعلمية سليمة . ومن اللازم أيضا وضع برامج عملية لاستعراض وإنفاذ الامتثال لهذه القوانين واللوائح والمعايير التي يتم اعتمادها . وقد يستلزم الأمر دعما تقنيا لكثير من البلدان لتحقيق هذه الأهداف . وتشمل الاحتياجات التي يتطلبها التعاون التقني في هذا الميدان تقديم المعلومات القانونية والخدمات الاستشارية وإمكانات التدريب المتخصص وقدرة بناء المؤسسات .

٨ - ١٥ ويتسم سن القوانين واللوائح وتنفيذها (على الصعيد الوطني ، أو صعيد الولاية/المقاطعة أو الصعيد المحلي/البلديات) بالأهمية أيضا لتنفيذ معظم الاتفاقات الدولية في ميدان البيئة والتنمية ، حسبما يبينه الالتزام التعاهدي المستمر بالإبلاغ عن التدابير التشريعية . وتدم الدراسة الاستقصائية للاتفاقات القائمة التي أجريت في سياق العمليات التحضيرية للمؤتمر عن مشاكل خطيرة تتعلق بالامتثال في هذا المجال ، وعن الحاجة الى تحسين التنفيذ على الصعيد الوطني ، وعند الاقتضاء ، الى المساعدة التقنية ذات الصلة . وينبغي للبلدان عند وضع أولوياتها الوطنية ، أن تراعي في ذلك التزاماتها الدولية .

الأهداف

٨ - ١٦ الهدف الشامل هو العمل في ضوء الظروف السائدة في كل بلد على تعزيز دمج سياسات البيئة والتنمية من خلال السياسات والأدوات وآليات الإنفاذ القانونية والتنظيمية الملائمة على الصعيد القطري وصعيد الولاية والمقاطعة والصعيد المحلي . وتسليما بأن البلدان سوف تقوم بوضع أولوياتها الخاصة بها وفقا لاحتياجاتها وعند الاقتضاء ، سياساتها وبرامجها الوطنية والاقليمية ، تقترح الأهداف التالية :

(أ) نشر معلومات عن الابتكارات القانونية والتنظيمية المؤثرة في ميدان البيئة ، بما في ذلك الصكوك الملائمة وحوافز الامتثال ، بغية تشجيع استخدامها على نطاق واسع واعتمادها على الصعيد الوطني وصعيد الولاية أو المقاطعة أو الصعيد المحلي ؛

(ب) تقديم المساعدة الى البلدان التي تطلبها فيما تبذله من جهود لتحديث وتعزيز السياسة والإطار القانوني الناظم للتنمية المستدامة ، مع إيلاء الاعتبار الواجب للقيم الاجتماعية السائدة والبنى الأساسية المحلية ؛

(ج) تشجيع وضع وتنفيذ البرامج المنشأة على الصعيد الوطني أو صعيد الولاية أو المقاطعة أو الصعيد المحلي والتي تتولى تقييم وتشجيع الامتثال ، فضلا عن الرد بالصورة الملائمة على عدم الامتثال .

الأنشطة

(أ) <u>زيادة فعالية القوانين واللوائح</u>

٨ - ١٧ تقوم الحكومات ، بمساعدة من المنظمات الدولية المختصة ، عند الاقتضاء ، بتقييم منتظم لما يسن من القوانين واللوائح وما يتصل بذلك من آليات مؤسسية/إدارية على صعيد البلد/الولاية والصعيد المحلي/البلديات في ميدان البيئة والتنمية المستدامة ، لكفالة فعاليتها في مجال الممارسة . وبالإمكان أن تتضمن البرامج المنشأة لهذا الغرض نشر الوعي الجماهيري ، وإعداد مواد إرشادية وتوزيعها ، وتوفير تدريب متخصص للموظفين الرسميين ، بما في ذلك عقد حلقات عمل وحلقات دراسية وبرامج تثقيفية ومؤتمرات ، باعتبارهم القائمين على تصميم وتنفيذ ورصد وتطبيق القوانين واللوائح .

(ب) <u>وضع إجراءات قضائية وإدارية</u>

٨ - ١٨ ينبغي للحكومات ولهيئات المشرعين أن تعمل ، بدعم من المنظمات الدولية المختصة ، عند الاقتضاء ، على وضع الاجراءات القضائية والإدارية الكفيلة بالانتصاف القانوني والتعويض عن الإجراءات التي تؤثر على البيئة والتنمية ، والتي قد تكون غير مشروعة أو تمس الحقوق المكفولة بموجب القانون ، وأن تعمل أيضا على تسهيل الوصول للأفراد والجماعات والمنظمات من ذوي المصلحة التي يعترف بها القانون .

(ج) إنشاء خدمات مرجعية وداعمة في المجال القانوني

٨ - ١٩ يمكن للمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المختصة أن تتعاون في تزويد الحكومات وهيئات المشرعين ، عند الطلب ، ببرنامج متكامل لخدمات قانون البيئة والتنمية (قانون التنمية المستدامة) بعد أن يكون قد تم تكييفه بدقة طبقا للاحتياجات المحددة للنظم القانونية والإدارية المستفيدة . ويمكن لهذه النظم أن تشمل بصورة مجدية المساعدة في إعداد قوائم حصر شاملة واستعراضات للنظم القانونية الوطنية . وقد دللت التجربة الماضية على جدوى الجمع بين خدمات المعلومات القانونية المتخصصة ومشورة الخبراء القانونيين . وفي إطار منظومة الأمم المتحدة ، فإن توثيق التعاون بين جميع الوكالات المعنية من شأنه أن يجنب ازدواجية قواعد البيانات ويسهل تقسيم العمل . وبوسع هذه الوكالات أن تدرس إمكانية ومزايا إجراء استعراضات لنظم وطنية إقليمية مختارة .

(د) إنشاء شبكة تدريب تعاونية لقانون التنمية المستدامة

٨ - ٢٠ يمكن أن تتعاون المؤسسات الدولية والأكاديمية المختصة ، ضمن أطر متفق عليها ، لكي تقدم برامج للدراسات العليا وتسهيلات للتدريب أثناء الخدمة فيما يتعلق بقانون البيئة والتنمية وخاصة لصالح المتدربين من البلدان النامية . وينبغي أن يتطرق هذا التدريب الى موضوعي التنفيذ الفعال والتحسين التدريجي للقوانين المطبقة ، وكذلك المهارات ذات الصلة المتعلقة بالتفاوض والصياغة والوساطة وتدريب المدربين . ولابد أن تتعاون المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الناشطة بالفعل في هذا الميدان مع البرامج الجامعية ذات الصلة لإضفاء الانسجام على تخطيط المناهج الدراسية ، وإتاحة أفضل اختيارات متنوعة أمام الحكومات المهتمة والممولين المحتملين .

(هـ) وضع برامج وطنية فعالة لاستعراض وإنفاذ الامتثال للقوانين المتعلقة بالبيئة والتنمية على الصعيد الوطني أو صعيد الولاية أو المقاطعة أو الصعيد المحلي

٨ - ٢١ ينبغي لكل بلد أن يضع استراتيجيات متكاملة لتعظيم الامتثال لقوانينه ولوائحه المتصلة بالتنمية المستدامة بمساعدة من المنظمات الدولية ومن بلدان أخرى ، حسب الاقتضاء . ويمكن أن تشمل الاستراتيجيات ما يلي :

(أ) قوانين ولوائح ومعايير فعالة واجبة التنفيذ تستند الى مبادئ اقتصادية واجتماعية وبيئية سليمة والى تقدير ملائم للمخاطر وتشمل جزاءات يقصد بها المعاقبة على الانتهاكات والحصول على التعويض وردع الانتهاكات في المستقبل ؛

(ب) آليات لتعزيز الامتثال ؛

(ج) قدرة مؤسسية على جمع بيانات الامتثال والقيام بصورة منتظمة باستعراض الامتثال ، واكتشاف الانتهاكات ووضع أولويات الإنفاذ ، والاضطلاع بإنفاذ فعال وإجراء تقييمات دورية لفعالية برامج الامتثال والإنفاذ ؛

(د) آليات للاشتراك الملائم للأفراد والجماعات في وضع وإنفاذ القوانين واللوائح المتعلقة بالبيئة والتنمية .

(و) الرصد على الصعيد الوطني للمتابعة القانونية للصكوك الدولية

٨ - ٢٢ ينبغي للأطراف المتعاقدة في الاتفاقات الدولية ، أن تقوم ، بالتشاور مع الأمانات الملائمة القائمة على أمر الاتفاقيات الدولية ذات الصلة ، عند الاقتضاء ، بتحسين الممارسات والإجراءات المتصلة بجمع المعلومات عن التدابير القانونية والتنظيمية المتخذة . ويمكن أن تضطلع الأطراف المتعاقدة في الاتفاقات الدولية بمسوحات بالعينة لإجراءات المتابعة المحلية رهنا باتفاق يتم بين الدول ذات السيادة المعنية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٨ - ٢٣ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٦ ملايين دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي غير شروط تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٨ - ٢٤ يرتكز البرنامج بالدرجة الأولى على استمرارية العمل الجاري لجمع البيانات القانونية وترجمتها وتقييمها . ومن المتوقع أن يؤدي توثيق التعاون بين قواعد البيانات القائمة الى تقسيم أفضل للعمل (مثلا ، بالنسبة للتغطية الجغرافية لنشرات التشريعات الوطنية وغيرها من المصادر المرجعية) مع تحسين عملية التوحيد القياسي للبيانات وزيادة قابليتها للمقارنة ، حسب الاقتضاء .

(ج) تنمية الموارد البشرية

٨ - ٢٥ من المتوقع أن تعود المشاركة في التدريب بفوائد على الممارسين من البلدان النامية ، وأن تؤدي الى تعزيز فرص التدريب بالنسبة للمرأة . والطلب على هذا النوع من التدريب ، سواء على مستوى الدراسات العليا أو أثناء الخدمة ، معروف بأنه طلب مرتفع . أما الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمؤتمرات المتعلقة بالاستعراض والإنفاذ التي تم عقدها حتى الآن فقد حققت نجاحا مرموقا وحظيت بمشاركة واسعة . والغرض من هذه الجهود هو تنمية الموارد (البشرية والمؤسسية على السواء) اللازمة لتصميم وتنفيذ برامج فعالة تكفل الاستعراض والإنفاذ بصورة مستمرة للقوانين واللوائح والمعايير الوطنية والمحلية المتعلقة بالتنمية المستدامة .

(د) تعزيز القدرة القانونية والمؤسسية

٨ - ٢٦ يجب أن يتجه جزء رئيسي من البرنامج صوب تحسين القدرات القانونية/المؤسسية للبلدان النامية والاقتصادات المتحولة ، من أجل التصدي للمشاكل الوطنية المتعلقة بالسيطرة على ميدان البيئة والتنمية المستدامة ، وضمان فعالية سن القوانين وتطبيقها في هذا الميدان . ولابد من تخصيص وتعزيز مراكز تفوق إقليمية تتولى إنشاء قواعد بيانات ومرافق تدريب متخصصة للمجموعات اللغوية/الثقافية التي تنتمي اليها الأنظمة القانونية .

جيم - تحقيق الاستخدام الكفؤ للأدوات الاقتصادية وحوافز السوق

أساس العمل

٨ - ٢٧ إن القوانين واللوائح البيئية ، على أهميتها ، لا يمكن أن ينتظر منها أن تعالج بمفردها مشاكل البيئة والتنمية . فالأسعار والأسواق والسياسات المالية والاقتصادية الحكومية تلعب أيضا دورا مكملا في تشكيل الاتجاهات والسلوك إزاء البيئة .

٨ - ٢٨ وخلال السنوات العديدة الماضية ، اتجه كثير من الحكومات ، وبالخصوص في البلدان الصناعية ، وكذلك في وسط أوروبا وشرقها وفي بعض البلدان النامية ، الى الاستعانة المتزايدة بالنهج الاقتصادية ، بما في ذلك النهج ذات المنحى السوقي . وتشمل الأمثلة المبدأ القائل بأن التكلفة مسؤولية الملوث ، والمفهوم الأكثر حداثة القائل بأن التكلفة مسؤولية مستعمل الموارد الطبيعية .

٨ - ٢٩ وفي إطار اقتصادي دولي ووطني داعم ، وإذا افترضنا وجود الإطار القانوني والتنظيمي اللازم ، يمكن للنهج ذات المنحى الاقتصادي والسوقي في حالات عديدة أن تعزز القدرة على معالجة قضايا البيئة والتنمية . وسيتحقق هذا عن طريق تقديم حلول فعالة من حيث التكاليف ، وتطبيق المراقبة المتكاملة لمنع التلوث ، وتشجيع الابتكار التكنولوجي والتأثير على السلوك البيئي ، وكذلك توفير موارد مالية للوفاء بأهداف التنمية المستدامة .

٨ - ٣٠ والمطلوب هو بذل جهد مناسب للاستكشاف ولزيادة فعالية استخدام نهج المنحى الاقتصادي والسوقي في إطار عريض من السياسات الإنمائية والقوانين والوائح التي تلائم أحوال كل بلد على حدة ، وتوسيع نطاق هذا الاستخدام كجزء من عملية تحول عام صوب السياسات الاقتصادية والبيئية المتداعمة التي يؤازر بعضها البعض .

الأهداف

٨ - ٣١ مع التسليم بأن البلدان ستضع أولوياتها الخاصة ووفقا لاحتياجاتها وخططها وسياساتها وبرامجها الوطنية ، فإن التحدي المطروح يتمثل في إحراز تقدم ذي شأن خلال السنوات المقبلة فيما يتعلق بتحقيق الأهداف الثلاثة التالية :

(أ) إدماج التكاليف البيئية في صلب قرارات المنتجين والمستهلكين ، بغية تقويم اتجاه التعامل مع البيئة باعتبارها "خيرا مجانيا" والميل الى ترحيل هذه التكاليف الى قطاعات أخرى من المجتمع أو الى بلدان أخرى أو الى الأجيال المقبلة ؛

(ب) الاتجاه صوب إدماج التكاليف الاجتماعية والبيئية في الأنشطة الاقتصادية بصورة أتم ، حتى تعكس الأسعار بصورة ملائمة الندرة النسبية والقيمة الكلية للموارد وتسهم في منع التدهور البيئي ؛

(ج) القيام ، حيثما يقتضي الأمر ، باستخدام مبادئ السوق في إطار الأدوات والسياسات الاقتصادية لمواصلة التنمية المستدامة ؛

الأنشطة

(أ) تحسين أو إعادة توجيه مسار السياسات الحكومية

٨-٣٢ ينبغي أن تنظر الحكومات ، في الأجل القريب ، في الاستفادة تدريجيا من الخبرة المتصلة بالأدوات الاقتصادية وآليات السوق عن طريق الالتزام بإعادة توجيه سياساتها ، مع مراعاة الخطط والأولويات والأهداف الوطنية ، من أجل تحقيق ما يلي :

(أ) إيجاد مجموعات فعالة من النهج الاقتصادية والتنظيمية والطوعية (الذاتية التنظيم) ؛

(ب) إلغاء أو خفض الإعانات التي لا تتفق مع أهداف التنمية المستدامة ؛

(ج) إصلاح أو إعادة صياغة الحوافز الاقتصادية الحالية من أجل تحقيق الأهداف البيئية والإنمائية ؛

(د) وضع إطار للسياسة العامة يشجع إنشاء أسواق جديدة في مجالي مكافحة التلوث وإدارة الموارد السليمة بيئيا ؛

(هـ) الاتجاه صوب التسعير الذي يتسق مع أهداف التنمية المستدامة .

٨-٣٣ وينبغي على الحكومات ، على وجه الخصوص ، أن تستكشف ، مع دوائر الأعمال والصناعة ، حسب الاقتضاء ، كيفية الاستفادة فعليا من الأدوات الاقتصادية وآليات السوق في المجالات التالية :

(أ) القضايا المتصلة بالطاقة والنقل والزراعة والحراجة والموارد المائية والنفايات والصحة والسياحة وخدمات القطاع الثالث ؛

(ب) القضايا العالمية والعابرة للحدود ؛

(ج) استحداث تكنولوجيات سليمة بيئيا وطبيقها ، وتكييفها ونشرها ونقلها الى البلدان النامية وفقا للفصل ٣٤ .

(ب) مراعاة الأحوال الخاصة للبلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات التي تجتاز مرحلة انتقال

٨-٣٤ لابد من بذل جهد خاص لوضع تطبيقات لاستخدام الأدوات الاقتصادية وآليات السوق الموجهة الى تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية والاقتصادات التي تجتاز مرحلة انتقال ، بمساعدة من المنظمات الاقتصادية والبيئية الاقليمية والدولية ، وحسب الاقتضاء ، معاهد البحوث غير الحكومية عن طريق :

(أ) تقديم دعم تقني الى هذه البلدان بشأن المسائل ذات الصلة باستخدام الأدوات الاقتصادية وآليات السوق ؛

(ب) تشجيع عقد الدورات الدراسية الاقليمية ، والقيام ، إن أمكن ، بانشاء مراكز اقليمية للخبرة الفنية .

(ج) وضع قائمة عالمية بالاستخدامات الفعالة للأدوات الاقتصادية وآليات السوق

٨-٣٥ نظرا للتسليم بأن استخدام الأدوات الاقتصادية وآليات السوق لا يزال حديث العهد نسبيا ، يتعين تشجيع تبادل المعلومات حول خبرات البلدان المختلفة بشأن هذه النهج تشجيعا نشطا . وفي هذا الصدد ، ينبغي أن تشجع الحكومات استخدام الوسائل المتوفرة لتبادل المعلومات لبحث أوجه الاستخدام الفعالة للأدوات الاقتصادية .

(د) زيادة تفهم دور الأدوات الاقتصادية وآليات السوق

٨-٣٦ على الحكومات أن تشجع البحث والتحليل بخصوص أوجه الاستخدام الفعالة للأدوات الاقتصادية والحوافز بمساعدة ودعم من المنظمات الاقتصادية والبيئية الاقليمية والدولية ، وكذلك من معاهد البحث غير الحكومية ، وأن ينصب التركيز على قضايا رئيسية مثل :

(أ) دور الضرائب البيئية المناسبة للأحوال الوطنية ؛

(ب) الآثار المترتبة على الأدوات والحوافز الاقتصادية بالنسبة للمنافسة والتجارة الدولية ، والاحتياجات المحتملة للتعاون والتنسيق الملائمين على الصعيد الدولي في المستقبل ؛

(ج) الآثار الاجتماعية والتوزيعية المحتملة المترتبة على استخدام صكوك مختلفة .

(هـ) إنشاء عملية للتركيز على التسعير

٨-٣٧ تتطلب المزايا النظرية لاستخدام سياسات التسعير فهما أفضل ، حسب الاقتضاء ، وأن يصحبها فهم أكبر لمعنى اتخاذ خطوات ملموسة في هذا الاتجاه ، ولابد لذلك من بدء عمليات على الصعيدين

المحلي والدولي ، بالتعاون مع دوائر الأعمال والصناعة والمؤسسات الكبيرة والشركات عبر الوطنية فضلا عن فئات اجتماعية أخرى ، حسب الاقتضاء ، وذلك لدراسة ما يلي :

(أ) الآثار العملية التي تنجم عن التحول الى زيادة الاعتماد على التسعير الذي يشمل التكاليف البيئية مما يساعد على تحقيق أهداف التنمية المستدامة ؛

(ب) الآثار الناجمة عن عمليات تسعير الموارد في حالة البلدان المصدرة لها ، بما في ذلك آثار سياسات التسعير هذه بالنسبة للبلدان النامية ؛

(ج) المنهجيات المستخدمة في تقييم التكاليف البيئية .

(و) زيادة فهم اقتصاد التنمية المستدامة

٨-٣٨ كما تحتاج زيادة الاهتمام بالأدوات الاقتصادية ، التي تشمل آليات السوق ، الى بذل جهود متضافرة لزيادة فهم اقتصاديات التنمية المستدامة ، عن طريق :

(أ) تشجيع مؤسسات التعليم العالي على استعراض مناهجها الدراسية وتعميق دراسات اقتصاديات التنمية المستدامة ؛

(ب) تشجيع المنظمات الاقتصادية الاقليمية والدولية ومعاهد البحوث غير الحكومية التي لديها خبرات في هذا المجال على توفير دورات وحلقات تدريبية لموظفي الحكومات ؛

(ج) تشجيع دوائر الأعمال والصناعة ، بما في ذلك المؤسسات الصناعية الكبيرة والشركات عبر الوطنية ذات الخبرة في الشؤون البيئية ، على تنظيم برامج تدريبية للقطاع الخاص والفئات الأخرى .

وسائل التنفيذ

٨-٣٩ يتضمن هذا البرنامج قيام الحكومات بتعديلات أو إعادة توجيه مسار السياسات . كما يشمل المنظمات الدولية والاقليمية الاقتصادية والبيئية ، والوكالات ذات الخبرة في هذا المجال ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية .

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٨-٤٠ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٥ ملايين دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

دال - إنشاء نظم للمحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة

أساس العمل

٨-٤١ الخطوة الأولى نحو دمج الاستدامة في الادارة الاقتصادية هي وضع مقياس أفضل للدور الحاسم للبيئة كمصدر لرأس المال الطبيعي وكمستودع للنواتج العرضية التي تتولد عن انتاج رأس المال بجهد بشري والأنشطة البشرية الأخرى . وبما أن التنمية المستدامة تشمل أبعادا اجتماعية واقتصادية وبيئية ، فإنه من المهم أيضا ألا تقتصر اجراءات المحاسبة القومية على قياس انتاج السلع والخدمات التي تولى أهمية في المحاسبة التقليدية . وهناك حاجة الى استحداث اطار موحد يتم بمقتضاه ادراج المساهمات التي تقدمها جميع قطاعات المجتمع وأنشطتها ، والتي لم تدرج في الحسابات القومية التقليدية ، في الحسابات التابعة وذلك بالقدر الذي يتمشى مع النظرية والممارسة العملية السليمتين . ومن المقترح استحداث برنامج لوضع نظم وطنية للمحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة في جميع البلدان .

الأهداف

٨-٤٢ الهدف الأساسي هو توسيع نطاق نظم الحسابات الاقتصادية القومية الحالية بغية ادماج الأبعاد البيئية والاجتماعية في الاطار البيئي بما في ذلك على الأقل نظم الحسابات التابعة للموارد الطبيعية في جميع الدول الأعضاء . وينبغي النظر الى النظم الناتجة عن المحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة ، والتي يتعين إقامتها في جميع الدول الأعضاء في أقرب وقت ممكن ، كتكملة لممارسات المحاسبة القومية التقليدية بالنسبة للمستقبل المتطور ، أكثر من كونها بديلا عنها . وستكون المحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة مهيأة لأن تقوم بدور مكمل لعملية اتخاذ القرارات الوطنية المتعلقة بالتنمية . وينبغي على وكالات المحاسبة القومية أن تعمل في تعاون وثيق مع ادارات الاحصاءات البيئية الوطنية وكذلك مع الادارات الجغرافية وادارات الموارد الطبيعية . ويمكن توسيع نطاق تعريف السكان الذين يزاولون نشاطا اقتصاديا ليشمل الأشخاص الذين يؤدون مهام انتاجية ولكن غير مدفوعة الأجر في جميع البلدان . وسيؤدي هذا الى التمكين من قياس مساهمتهم بصورة ملائمة وأخذها في الاعتبار عند اتخاذ القرارات .

الأنشطة

(أ) تعزيز التعاون الدولي

٨-٤٣ ينبغي للمكتب الاحصائي بالأمانة العامة للأمم المتحدة أن يقوم بما يلي :

(أ) تزويد جميع الدول الأعضاء بالمنهجيات التي يحويها "دليل المحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة في نظم الحسابات القومية" ؛

(ب) العمل بالتعاون مع مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ، على زيادة تطوير واختبار وبلورة ، ثم توحيد المفاهيم والأساليب المؤقتة مثل تلك التي يقترحها "دليل نظم الحسابات القومية" ، مع إبلاغ الدول الأعضاء بحالة العمل طوال هذه العملية ؛

(ج) تنسيق عمليات تدريب المحاسبين والاحصائيين البيئيين الوطنيين ، والموظفين التقنيين الوطنيين في مجموعات صغيرة بغية إرساء قواعد المحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة ومواءمتها وتطويرها ، وذلك بالتعاون الوثيق مع المنظمات الدولية الأخرى .

٨-٤٤ وينبغي لادارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة للأمم المتحدة ، بالتعاون الوثيق مع الوكالات الأخرى ذات الصلة ، أن تقوم بما يلي :

(أ) دعم الاستفادة ، في جميع الدول الأعضاء ، من مؤشرات التنمية المستدامة في ممارسات التخطيط وصنع القرار الوطنية الاقتصادية ، ضمانا لادماج المحاسبة الاقتصادية والبيئية المتكاملة بصورة نافعة في تخطيط التنمية الاقتصادية على الصعيد الوطني ؛

(ب) زيادة تحسين عملية جمع البيانات البيئية والاقتصادية .

(ب) <u>دعم نظم الحسابات القومية</u>

٨-٤٥ وعلى الصعيد الوطني ، يمكن أن يعتمد البرنامج أساسا من جانب الوكالات التي تتعامل مع الحسابات القومية ، بالتعاون الوثيق مع ادارات الاحصاء البيئي والموارد الطبيعية ، بغية مساعدة المحللين الاقتصاديين وصانعي القرارات الوطنيين المنوط بهم تخطيط الاقتصاد الوطني . وينبغي أن تقوم المؤسسات الوطنية بدور حاسم في هذا الشأن ، ليس فقط بوصفها الوديع لهذا النظام ، بل أيضا في تكييفه وتوطيد أركانه وكفالة استخدامه المستمر . وينبغي ادراج العمل الانتاجي غير المدفوع مثل العمل المنزلي ورعاية الطفل ، حسب الاقتضاء ، في الحسابات القومية التابعة والاحصاءات الاقتصادية . ويمكن أن تشكل الدراسات الاستقصائية لاستغلال الوقت خطوة أولى في عملية تطوير هذه الحسابات التابعة .

(ج) <u>انشاء عملية للتقييم</u>

٨-٤٦ وعلى الصعيد الدولي ، ينبغي للجنة الاحصائية أن تجمع وتستعرض الخبرات وتقدم النصح الى الدول الأعضاء بشأن القضايا التقنية والمنهجية المتصلة بزيادة تطوير المحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة ، ووضعها موضع التنفيذ في هذه الدول .

٨-٤٧ ينبغي أن تسعى الحكومات الى تحديد ودراسة التدابير الكفيلة بتصحيح اختلالات الأسعار الناشئة عن البرامج البيئية التي تؤثر في الأرض والمياه والطاقة وغيرها من الموارد الطبيعية .

٨-٤٨ ينبغي على الحكومات أن تشجع الشركات على :

(أ) توفير المعلومات البيئية ذات الصلة عن طريق تقديم تقارير واضحة عن المساهمين والدائنين والموظفين والسلطات الحكومية والمستهلكين وعامة الجمهور ؛

(ب) وضع وتنفيذ طرق وقواعد للمحاسبة الخاصة بالتنمية المستدامة .

(د) تعزيز جمع البيانات والمعلومات

٨-٤٩ وبامكان الحكومات الوطنية أن تنظر في إدخال التحسينات اللازمة على جمع البيانات بغية الأخذ بنظم المحاسبة البيئية والاقتصادات المتكاملة سعيا الى الاسهام باسلوب عملي في ادارة الاقتصاد بشكل سليم . ولابد من بذل قصارى الجهد لزيادة القدرة على جمع بيانات ومعلومات عن البيئة وتحليلها وإدماجها مع البيانات الاقتصادية ، بما في ذلك البيانات المقسمة حسب الجنسين . وينبغي أيضا بذل جهود لتطوير الحسابات البيئية المادية . وينبغي للوكالات الدولية المانحة أن تنظر في تمويل مصارف البيانات المشتركة بين القطاعات إسهاما في إرساء التخطيط الوطني للتنمية المستدامة على أساس معلومات دقيقة وموثوقة وفعالة ، وتلائم الظروف الوطنية .

(هـ) تعزيز التعاون التقني

٨-٥٠ وعلى المكتب الاحصائي بالأمانة العامة للأمم المتحدة أن يقوم ، بالتعاون الوثيق مع مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة ، بتعزيز الآليات القائمة للتعاون التقني فيما بين البلدان . وينبغي أن يتضمن ذلك أيضا تبادل الخبرات في انشاء نظم المحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة لاسيما فيما يتصل بتقييم الموارد الطبيعية غير السوقية وتوحيد المعايير في جمع البيانات . وينبغي أيضا السعي الى التماس تعاون دوائر الأعمال والصناعة ، بما في ذلك المؤسسات الصناعية الكبيرة والشركات عبر الوطنية ، ذات الخبرة في تقييم هذه الموارد .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٨-٥١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي مليونين من الدولارات تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) تعزيز المؤسسات

٨-٥٢ لكفالة تنفيذ نظم المحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة :

(أ) يمكن تعزيز المؤسسات الوطنية في البلدان النامية لضمان التكامل الفعلي للبيئة والتنمية على صعيدي التخطيط وصنع القرار ؛

(ب) ينبغي للمكتب الاحصائي أن يقدم الدعم التقني الضروري الى الدول الأعضاء ، بالتعاون الوثيق مع عملية التقييم التي ستنشئها اللجنة الاحصائية ؛ وعلى المكتب الاحصائي أن يقدم دعما مناسبا لإنشاء نظم المحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة ، بالتضافر مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة .

(ج) تعزيز استخدام تكنولوجيا المعلومات

٨-٥٣ يمكن وضع وإقرار مبادئ توجيهية وآليات من أجل تكييف تكنولوجيا المعلومات وتعميمها على البلدان النامية . وينبغي اعتماد أحدث تكنولوجيات لادارة البيانات ، لكفالة استخدام نظم المحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة استخداما أكفأ وأوسع نطاقا .

(د) تعزيز القدرة الوطنية

٨-٥٤ يتعين على الحكومات أن تقوم ، بدعم من المجتمع الدولي ، بتعزيز القدرة المؤسسية الوطنية على جمع البيانات وتخزينها وتنظيمها وتقييمها واستخدامها في صنع القرار . ومن المطلوب توفير التدريب في جميع المجالات ذات الصلة بإنشاء نظم المحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة ، على جميع المستويات وبخاصة في البلدان النامية . وينبغي أن يتضمن ذلك تدريب المشاركين في عملية التحليل الاقتصادي والبيئي ، وجمع البيانات والمحاسبة القومية تدريبا تقنيا ، فضلا عن تدريب صانعي القرار على استخدام هذه المعلومات بأسلوب عملي وملائم .

الباب الثاني - صون وإدارة الموارد من أجل التنمية

الفصل ٩

حماية الغلاف الجوي

مقدمة

٩ - ١ حماية الغلاف الجوي مسعى عريض ومتعدد الأبعاد يشمل قطاعات شتى من النشاط الاقتصادي . ويوصى بالخيارات والتدابير الموصوفة في هذا الفصل كي تدرسها الحكومات والهيئات الأخرى وتقوم ، عند الاقتضاء ، بتنفيذها فيما تبذله من جهود لحماية الغلاف الجوي .

٩ - ٢ ومن المسلم به أن العديد من المسائل التي تناقش في هذا الفصل تعالج أيضا في اتفاقات دولية مثل اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون لعام ١٩٨٥ ، وبروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون لعام ١٩٨٧ ، بصيغته المعدلة ، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لعام ١٩٩٢ ، وغير ذلك من الصكوك الدولية ، ومن بينها الصكوك الإقليمية . وفي حالة الأنشطة المشمولة بهذه الاتفاقات ، من المفهوم أن التوصيات الواردة في هذا الفصل لا تلزم أي حكومة باتخاذ تدابير تتجاوز أحكام هذه الصكوك القانونية . بيد أنه ، في إطار هذا الفصل ، للحكومات حرية الاضطلاع بتدابير إضافية تتسق مع تلك الصكوك القانونية .

٩ - ٣ ومن المسلم به أيضا أنه ينبغي تنسيق الأنشطة ، التي قد يضطلع بها لنشدان تحقيق أهداف هذا الفصل ، مع التنمية الاجتماعية والاقتصادية على نحو متكامل وذلك بغية تلافي الآثار السلبية على تلك التنمية ، مع المراعاة الكاملة للاحتياجات المشروعة ذات الأولوية للبلدان النامية من أجل تحقيق نمو اقتصادي مستدام والقضاء على الفقر .

٩ - ٤ وفي هذا السياق أشير بصفة خاصة الى المجال البرنامجي ألف من الفصل ٢ من جدول أعمال القرن ٢١ "النهوض بالتنمية المستدامة عن طريق التجارة" .

٩ - ٥ ويضم هذا الفصل المجالات البرنامجية الأربعة التالية :

(أ) معالجة حالات عدم اليقين : تحسين الأساس العلمي لصنع القرار ؛

(ب) تعزيز التنمية المستدامة :

'١' تنمية الطاقة وكفاءتها واستهلاكها ؛

92-83653

'٢' النقل ؛

'٣' التنمية الصناعية ؛

'٤' تنمية الموارد البرية والبحرية واستخدام الأرض ؛

(ج) منع استنفاد الأوزون في الاستراتوسفير ؛

(د) تلوث الهواء عبر الحدود .

المجالات البرنامجية

ألف - معالجة حالات عدم اليقين : تحسين الأساس العلمي لصنع القرار

أساس العمل

٩ - ٦ إن القلق إزاء تغير المناخ وتقلبه وتلوث الهواء واستنفاد الأوزون قد خلق طلبات جديدة على المعلومات العلمية والاقتصادية والاجتماعية لخفض حالات عدم اليقين المتبقية في هذه الميادين . وهناك حاجة الى تحسين التفهم والتنبؤ فيما يتعلق بالخواص المختلفة للغلاف الجوي والنظم الايكولوجية المتأثرة ، فضلا عن الآثار الصحية وتفاعلاتها مع العوامل الاجتماعية - الاقتصادية .

الأهداف

٩ - ٧ الهدف الأساسي لهذا المجال البرنامجي هو تحسين فهم العمليات التي تؤثر في الغلاف الجوي للكرة الأرضية وتتأثر به على المستوى العالمي والإقليمي والمحلي ، ومنها ، في جملة أمور ، العمليات الفيزيائية والكيميائية والجيولوجية والبيولوجية والمحيطية والهيدرولوجية والاقتصادية والاجتماعية ؛ وبناء القدرات وتعزيز التعاون الدولي ؛ وتحسين فهم الآثار الاقتصادية والاجتماعية التي تترتب على تغيرات الغلاف الجوي وتدابير التخفيف والاستجابة التي تتخذ لمعالجة هذه التغيرات .

الأنشطة

٩ - ٨ ينبغي للحكومات ، أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وحسب الاقتضاء ، مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص ، بما يلي :

(أ) تعزيز البحوث المتعلقة بالعمليات الطبيعية التي تؤثر في الغلاف الجوي وتتأثر به ، والروابط الحرجة بين التنمية المستدامة وتغيرات الغلاف الجوي ، بما في ذلك ما يترتب من الآثار على صحة الإنسان ، والنظم الإيكولوجية ، والقطاعات الاقتصادية ، والمجتمع .

(ب) ضمان تغطية جغرافية أكثر توازنا للنظام العالمي لمراقبة المناخ وعناصره ، بما في ذلك رصد الغلاف الجوي العالمي ، بأساليب من بينها تسهيل إنشاء وتشغيل محطات إضافية للرصد المنتظم ؛ وبالمساهمة في تطوير قواعد البيانات هذه واستخدامها وإتاحة الوصول اليها ؛

(ج) تعزيز التعاون فيما يلي :

'١' تطوير نظم للكشف المبكر فيما يتعلق بالتغيرات والتقلبات في الغلاف الجوي ؛

'٢' وإنشاء وتحسين قدرات للتنبؤ بهذه التغيرات والتقلبات ولتقييم ما ينجم عن ذلك من آثار بيئية واجتماعية - اقتصادية ؛

(د) التعاون في البحوث التي تجرى لتطوير منهجيات وتحديد مستويات العتبة لملوثات الغلاف الجوي ، فضلا عن مستويات تركيزات غازات الدفيئة ، التي تسبب تدخلا خطيرا بشري المصدر في نظام المناخ والبيئة ككل ، في الغلاف الجوي ، ومعدلات التغير المرتبطة بذلك التي لا تسمح للنظم الإيكولوجية بالتكيف بصورة طبيعية ؛

(هـ) تعزيز بناء قدرات علمية ، وتبادل البيانات والمعلومات العلمية ، وتيسير مشاركة وتدريب الخبراء والموظفين الفنيين ، خصوصا من البلدان النامية ، في ميادين البحث وتجميع البيانات وجمعها وتقييمها ، والرصد المنتظم فيما يتعلق بالغلاف الجوي ، والتعاون في هذه المجالات .

باء - تعزيز التنمية المستدامة

١ - تنمية الطاقة وكفاءتها واستهلاكها

أساس العمل

٩ - ٩ الطاقة ضرورية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحسين نوعية الحياة . وينتج قدر كبير من الطاقة في العالم ويستهلك حاليا بأساليب لا يمكن استمرارها إذا ظلت التكنولوجيا ثابتة أو إذا كانت كميات الطاقة الإجمالية ستزداد زيادة كبيرة . وستتزايد ضرورة التحكم في انبعاثات غازات الدفيئة وغيرها من الغازات والمواد في الغلاف الجوي وذلك على أساس الكفاءة في إنتاج الطاقة ونقلها وتوزيعها واستهلاكها ، وعلى أساس تزايد الاعتماد على نظم الطاقة السليمة بيئيا ، ولاسيما مصادر

الطاقة الجديدة والمتجددة[1] . ومن الضروري أن تستخدم جميع مصادر الطاقة بطرق تراعي الغلاف الجوي وصحة الإنسان والبيئة ككل .

٩ - ١٠ وهناك حاجة الى رفع القيود المفروضة حاليا على زيادة إمدادات الطاقة السليمة بيئيا المطلوبة للسير في طريق التنمية المستدامة ، ولاسيما في البلدان النامية .

الأهداف

٩ - ١١ يتمثل الهدف الأساسي والنهائي لهذا المجال البرنامجي في تقليل الآثار الضارة بالغلاف الجوي الناجمة عن قطاع الطاقة وذلك عن طريق تعزيز السياسات أو البرامج ، حسب الاقتضاء ، الرامية الى زيادة مساهمة نظم الطاقة السليمة بيئيا والفعالة من حيث التكلفة ، ولاسيما نظم الطاقة الجديدة والمتجددة ، من خلال انتاج الطاقة الأقل تلويثا والأكثر كفاءة ونقلها وتوزيعها واستخدامها . وينبغي أن يعكس هذا الهدف الحاجة الى وجود إمدادات متكافئة وكافية من الطاقة وزيادة استهلاك الطاقة في البلدان النامية ، والحاجة الى مراعاة أحوال البلدان التي تعتمد اعتمادا كبيرا على توليد الدخل من انتاج وتجهيز وتصدير و/أو استهلاك الوقود الاحفوري وما يتصل به من منتجات قائمة على كثافة استخدام الطاقة و/أو استخدام الوقود الاحفوري الذي تجد بلدان صعوبات شديدة في التحول منه الى بدائل أخرى ، وأحوال البلدان المعرضة بشدة للآثار الضارة لتغير المناخ .

الأنشطة

٩ - ١٢ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وحسب الاقتضاء ، مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص ، بما يلي :

(أ) التعاون في تحديد وتطوير مصادر للطاقة صالحة اقتصاديا وسليمة بيئيا بهدف العمل على توفير مزيد من إمدادات الطاقة لدعم الجهود الرامية الى تحقيق التنمية المستدامة ، وخصوصا في البلدان النامية ؛

(ب) تعزيز وضع منهجيات مناسبة على الصعيد الوطني لاتخاذ قرارات السياسة المتكاملة في مجال الطاقة والبيئة والمجال الاقتصادي من أجل التنمية المستدامة من خلال أمور منها الاضطلاع بتقييمات للأثر البيئي ؛

(ج) تشجيع بحث وتطوير ونقل واستخدام التكنولوجيات والممارسات المحسنة لتحقيق الكفاءة في الطاقة ، بما في ذلك التكنولوجيات المحلية ، في كل القطاعات ذات الصلة ، مع إيلاء اهتمام خاص لإصلاح وتحديث نظم الطاقة الكهربائية ، ولاسيما في البلدان النامية ؛

(د) تشجيع بحث وتطوير ونقل واستخدام التكنولوجيات والممارسات المتعلقة بنظم الطاقة السليمة بيئيا ، بما فيها نظم الطاقة الجديدة والمتجددة ، مع إيلاء اهتمام خاص للبلدان النامية ؛

(هـ) تعزيز تطوير القدرات المؤسسية والعلمية وقدرات التخطيط والإدارة ، لاسيما في البلدان النامية ، من أجل تطوير وانتاج واستخدام أشكال من الطاقة ذات كفاءة متزايدة وأقل تلويثا ؛

(و) استعراض المزيج الحالي لإمدادات الطاقة لتحديد كيفية التمكن من زيادة مساهمة نظم الطاقة السليمة بيئيا ، ككل ، وخصوصا نظم الطاقة الجديدة والمتجددة ، بصورة فعالة اقتصاديا ، مع مراعاة الخواص الاجتماعية والمادية والاقتصادية والسياسة الفريدة لكل من البلدان ، ودراسة التدابير الرامية الى التغلب على أية عقبات في وجه تنميتها واستخدامها ، وتنفيذ هذه التدابير حيثما يقتضي ذلك ؛

(ز) تنسيق خطط الطاقة على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي ، حيثما ينطبق الأمر ، ودراسة جدوى التوزيع الكفؤ للطاقة السليمة بيئيا من مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ؛

(ح) إجراء تقييم ، وفقا للأولويات الوطنية في مجالي التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والبيئة ، للسياسات أو البرامج الفعالة من حيث التكلفة وتعزيزها حسب الاقتضاء ، بما في ذلك التدابير الإدارية والاجتماعية والاقتصادية بغية تحسين كفاءة الطاقة ؛

(ط) بناء القدرة على تخطيط الطاقة وإدارة البرامج في مجال كفاءة الطاقة ، فضلا عن تطوير وإدخال وتعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ؛

(ي) تشجيع وضع معايير أو توصيات مناسبة في مجال كفاءة الطاقة وانبعاثاتها على الصعيد الوطني[٢] ترمي الى تطوير واستخدام التكنولوجيات التي تقلل الى أدنى حد من الآثار الضارة بالبيئة ؛

(ك) تشجيع برامج التثقيف وزيادة الوعي على الأصعدة المحلية والوطنية ودون الاقليمية والاقليمية فيما يتعلق بكفاءة الطاقة ونظم الطاقة السليمة بيئيا ؛

(ل) العمل ، حسب الاقتضاء ، وبالتعاون مع القطاع الخاص ، على إنشاء أو تعزيز برامج بطاقات التصنيف للمنتجات لتزويد صانعي القرار والمستهلكين بالمعلومات عن الفرص بالنسبة الى كفاءة الطاقة .

٢ - النقل

أساس العمل

٩ - ١٣ يقوم قطاع النقل بدور أساسي وإيجابي في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية وبلا شك ستنشأ زيادة في الاحتياجات الى النقل . إلا أنه ، نظرا لأن قطاع النقل هو أيضا مصدر من المصادر التي

تطلق الانبعاثات في الجو ، فهناك حاجة الى استعراض نظم النقل القائمة والى تصميم وإدارة نظم المرور والنقل بكفاءة أكبر .

الأهداف

٩ - ١٤ يتمثل الهدف الأساسي لهذا المجال البرنامجي في العمل على وضع وتعزيز سياسات أو برامج فعالة من حيث التكلفة ، حسب الاقتضاء ، للحد من الانبعاثات الضارة في الغلاف الجوي وغيرها من الآثار الضارة بالبيئة الناتجة عن قطاع النقل أو تخفيض هذه الانبعاثات أو التحكم فيها ، مع مراعاة الأولويات الانمائية ، ومراعاة الظروف الخاصة والجوانب الأمنية على الصعيدين المحلي والوطني .

الأنشطة

٩ - ١٥ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وحسب الاقتضاء ، مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، والقطاع الخاص ، بما يلي :

(أ) العمل حسب الاقتضاء ، على تطوير وتعزيز نظم مأمونة للنقل تكون فعالة من حيث التكلفة وأكثر كفاءة وأقل تلويثا ، وبخاصة النقل العام الريفي والحضري المتكامل ، وشبكات الطرق السليمة بيئيا ، مع مراعاة الاحتياجات للأولويات في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية والانمائية المستدامة ، وبخاصة في البلدان النامية ؛

(ب) القيام على الأصعدة الدولية والاقليمية ودون الاقليمية والوطنية بتسهيل الوصول الى تكنولوجيات النقل المأمونة والمتسمة بالكفاءة بما في ذلك كفاءة استخدام الموارد الأقل تلويثا ، وتسهيل نقل هذه التكنولوجيات ، خصوصا الى البلدان النامية ، بما في ذلك تنفيذ برامج تدريبية مناسبة ؛

(ج) القيام ، حسب الاقتضاء ، بتعزيز جهودها في جمع وتحليل وتبادل المعلومات ذات الصلة عن العلاقة بين البيئة والنقل ، مع التركيز بوجه خاص على الرصد المنتظم للانبعاثات والى إنشاء قاعدة بيانات تتعلق بالنقل ؛

(د) إجراء تقييم ، وفقا للأولويات الوطنية في مجال التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والبيئة للسياسات أو البرامج الفعالة من حيث التكلفة وتعزيزها حسب الاقتضاء ، بما في ذلك التدابير الادارية والاجتماعية والاقتصادية بغية تشجيع استخدام وسائل النقل التي تقلل الى أدنى حد من الآثار الضارة بالغلاف الجوي ؛

(هـ) القيام ، حسب الاقتضاء ، باستنباط أو تعزيز آليات للدمج بين استراتيجيات التخطيط في مجال النقل واستراتيجيات التخطيط للمستوطنات الحضرية وفي الأقاليم ، بهدف تقليل الأثر البيئي للنقل ؛

(و) القيام ، في إطار الأمم المتحدة ولجانها الاقليمية ، بدراسة جدوى عقد مؤتمرات اقليمية بشأن النقل والبيئة .

٣ - التنمية الصناعية

أساس العمل

٩ - ١٦ الصناعة لا غنى عنها لانتاج الأغذية والخدمات ، فضلا عن أنها مصدر رئيسي للعمالة والدخل ، والتنمية الصناعية بصفتها هذه أساسية للنمو الاقتصادي . والصناعة ، في الوقت نفسه ، مستهلك رئيسي للموارد والمواد ، ومن ثم فإن الأنشطة الصناعية تؤدي الى انبعاثات في الغلاف الجوي والبيئة ككل . ومن الممكن تحسين الغلاف الجوي بوسائل منها زيادة كفاءة الموارد والمواد في الصناعة ، وتركيب أو تحسين تكنولوجيات خفض التلوث ، وإحلال بدائل مناسبة محل الكلوروفلوروكربون وغيره من المواد المستنفدة للأوزون ، وكذلك بتخفيض النفايات والمنتجات الثانوية .

الأهداف

٩ - ١٧ الهدف الأساسي لهذا المجال البرنامجي هو : تشجيع التنمية الصناعية بطرق من شأنها الحد من الآثار السلبية على الغلاف الجوي ، وذلك بوسائل منها زيادة الفعالية في الانتاج وفي استهلاك الصناعة لجميع الموارد والمواد ، وبتحسين تكنولوجيات خفض التلوث ، وبتطوير تكنولوجيات جديدة سليمة بيئيا .

الأنشطة

٩ - ١٨ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، ومع المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والقطاع الخاص ، حسب الاقتضاء بما يلي :

(أ) القيام وفقا للأولويات الوطنية للتنمية الاجتماعية - الاقتصادية والبيئية ، بتقييم السياسات أو البرامج من حيث فعالية الكلفة ، وتعزيز هذه السياسات أو البرامج ، حسب الاقتضاء ، على أن تشمل التدابير الإدارية والاجتماعية والاقتصادية ، بهدف الإقلال من التلوث الصناعي والآثار الضارة بالغلاف الجوي ؛

(ب) تشجيع الصناعة على زيادة وتعزيز قدرتها على استحداث تكنولوجيات منتجات وعمليات تكون مأمونة وأقل تلويثا وتستخدم جميع الموارد والمواد بما فيها الطاقة بصورة أكثر كفاءة ؛

(ج) التعاون على تطوير ونقل تلك التكنولوجيات الصناعية وعلى تنمية القدرات على ادارتها واستعمالها ، لا سيما بالنسبة للبلدان النامية ؛

(د) وضع وتحسين وتطبيق تقييمات للآثار البيئية بقصد تعزيز التنمية الصناعية المستدامة ؛

(هـ) التشجيع على الكفاءة في استخدام المواد والموارد ، مع مراعاة كافة الجوانب المتعلقة بدورات حياة المنتجات ، بغية تحقيق الفوائد الاقتصادية والبيئية المتأتية عن استخدام الموارد بصورة أكثر كفاءة وتخفيض انتاج الفضلات ؛

(و) دعم تعزيز التكنولوجيات والعمليات الأقل تلويثا والأكثر كفاءة في الصناعات مع مراعاة الإمكانات الخاصة بكل منطقة والتي يمكن الوصول اليها لأغراض الطاقة ، لا سيما مصادر الطاقة المأمونة والمتجددة ، وذلك بهدف الحد من التلوث الصناعي والآثار السلبية على الغلاف الجوي .

٤ - تنمية الموارد البرية والبحرية واستخدام الأراضي

أساس العمل

٩ - ١٩ السياسات الخاصة باستخدام الأراضي وبالموارد تؤثر في التغيرات في الغلاف الجوي وتتأثر بها . ومن الممارسات المتصلة بالموارد البرية والبحرية واستخدام الأراضي ما يمكن أن ينقص من مصارف غازات الدفيئة ويزيد الانبعاثات في الغلاف الجوي . وقد يؤدي فقدان التنوع البيولوجي الى إضعاف صمود النظم الإيكولوجية في وجه التغيرات المناخية والأضرار الناجمة عن تلوث الهواء . ويمكن أن يكون للتغيرات الجوية تأثيرات هامة على الغابات والتنوع البيولوجي ، وعلى النظم الايكولوجية البحرية وفي المياه العذبة ، وكذلك على الأنشطة الاقتصادية ، كالزراعة . وقد تتباين أهداف السياسة من قطاع الى آخر في كثير من الأحيان ومن ثم يتعين معالجتها بطريقة متكاملة .

الأهداف

٩ - ٢٠ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) تعزيز ممارسات لاستخدام الموارد البرية والبحرية واستخدام الأراضي المناسب ، تسهم فيما يلي :

'١' خفض التلوث الجوي و/أو الحد من انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المصدر ؛

'٢' حفظ جميع مصارف غازات الدفيئة وادارتها ادارة مستدامة وتعزيزها ؛

'٣' حفظ الموارد الطبيعية والبيئية واستعمالها استعمالا مستداما ؛

(ب) كفالة مراعاة التغيرات الجوية الفعلية والمحتملة وآثارها الاجتماعية - الاقتصادية والايكولوجية مراعاة تامة لدى تخطيط وتنفيذ السياسات والبرامج الخاصة بالممارسات فيما يتعلق باستخدام الموارد البرية والبحرية واستخدام الأراضي .

92-83653

الأنشطة

٩ - ٢١ على الحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وحسب الاقتضاء ، مع المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص ، بما يلي :

(أ) العمل وفقا للأولويات الوطنية في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والبيئة على تقييم السياسات أو البرامج الفعالة من حيث التكلفة والنهوض بها عند الاقتضاء ، بما في ذلك التدابير الادارية والاجتماعية والاقتصادية ، تشجيعا للأخذ بممارسات سليمة بيئيا في استخدام الأراضي ؛

(ب) تنفيذ سياسات وبرامج من شأنها أن تثني عن الممارسات غير الملائمة والمسببة للتلوث فيما يتعلق باستخدام الأراضي ، وتشجيع الانتفاع المستديم بالموارد البرية والبحرية ؛

(ج) النظر في تشجيع تطوير واستخدام الموارد البرية والبحرية وممارسات استخدام الأراضي التي تكون أكثر مرونة إزاء التغيرات والتقلبات التي تحدث في الغلاف الجوي ؛

(د) النهوض بالإدارة المستدامة والتعاون في مجال حفظ وتعزيز مصارف وخزانات غازات الدفيئة حسب الاقتضاء ، بما في ذلك الكتلة الاحيائية والأحراج والمحيطات ، وغيرها من النظم الايكولوجية البرية والساحلية والبحرية .

جيم - منع استنفاد الأوزون في الاستراتوسفير

أساس العمل

٩ - ٢٢ أكد تحليل البيانات العلمية الحديثة القلق المتزايد من استمرار استنفاد طبقة الأوزون في ستراتوسفير الأرض بسبب الكلورين والبروم النشطين الناجمين عن مركبات الكلوروفلوروكربون التي من صنع الإنسان ، والهالونات والمواد ذات الصلة . وفي حين أن اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون لعام ١٩٨٥ وبروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون لعام ١٩٨٧ (بصيغته المنقحة في لندن عام ١٩٩٠) خطوات هامة في مجال العمل الدولي ، فإن إجمالي كمية الكلور الموجودة في الغلاف الجوي على هيئة مواد مستنفدة للأوزون استمر في الارتفاع . ويمكن تغيير ذلك عن طريق الالتزام بتدابير المكافحة المحددة في البروتوكول .

الأهداف

٩ - ٢٣ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) تحقيق الأهداف التي حددت في اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال وتعديلاته لعام ١٩٩٠ ، بما في ذلك مراعاة هذين الصكين لما للبلدان النامية من احتياجات وظروف خاصة وفي إتاحة مواد لهذه

البلدان تكون بديلة للمواد التي تستنفد طبقة الأوزون . وينبغي تشجيع التكنولوجيات والمنتجات الطبيعية التي تقلل الطلب على هذه المواد ؛

(ب) وضع استراتجيات ترمي الى التخفيف من الآثار السلبية للأشعة فوق البنفسجية التي تصل الى سطح الأرض نتيجة استنفاد وتغيير طبقة أوزون الاستراتوسفير .

الأنشطة

٩ - ٢٤ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وحسب الاقتضاء ، مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص ، بما يلي :

(أ) التصديق على بروتوكول مونتريال وتعديلاته لعام ١٩٩٠ أو قبوله أو إقراره ؛ والتسديد الفوري لاشتراكاتها في صندوقي فيينا ومونتريال الاستئمانيين وصندوق الأوزون المتعدد الأطراف المؤقت ؛ والاسهام ، حسب الاقتضاء ، في الجهود الجارية في إطار بروتوكول مونتريال وفي تطبيق آلياته ، بما في ذلك إتاحة المواد البديلة لمركبات الكلوروفلوروكربون والمواد الأخرى التي تستنفد طبقة الأوزون ، وتيسير نقل التكنولوجيات المناظرة الى البلدان النامية ، بغية تمكينها من الامتثال لالتزاماتها بموجب البروتوكول ؛

(ب) دعم زيادة التوسع في الشبكة العالمية لمراقبة الأوزون ، وذلك بتيسير القيام - من خلال التمويل الثنائي والمتعدد الأطراف - بإنشاء وتشغيل محطات اضافية للمراقبة المنتظمة ، خاصة في الحزام الاستوائي من نصف الكرة الجنوبي ؛

(ج) الاشتراك النشط في التقييم المستمر للمعلومات العلمية والآثار الصحية والبيئية وكذلك الآثار التكنولوجية/الاقتصادية المترتبة على استنفاد أوزون الاستراتوسفير؛ والنظر في اتخاذ التدابير الاضافية التي تثبت مبرراتها وجدواها على أساس هذه التقييمات ؛

(د) النظر في اتخاذ تدابير علاجية في ميادين الصحة البشرية والزراعة والبيئة البحرية ، استنادا الى نتائج البحوث المتعلقة بآثار الإشعاع فوق البنفسجي الإضافي الذي يصل الى سطح الأرض ؛

(هـ) الاستعاضة عن مركبات الكلوروفلوروكربون والمواد الأخرى التي تستنفد طبقة الأوزون بما يتمشى مع بروتوكول مونتريال ، مع التسليم بضرورة تقييم مدى ملاءمة البدائل المذكورة بطريقة شاملة وليس فقط على أساس اسهامها في حل مشكلة واحدة تتعلق بالبيئة أو بالغلاف الجوي .

دال - تلوث الهواء عبر الحدود

أساس العمل

٩ - ٢٥ لتلوث الهواء عبر الحدود آثار سلبية على صحة الإنسان وآثار أخرى تلحق الضرر

بالبيئة ، مثل فقدان الأشجار والغابات وتحميض المسطحات المائية . ويعتبر التوزيع الجغرافي لشبكات رصد تلوث الهواء غير متكافئ ، حيث أن البلدان النامية ممثلة تمثيلا ناقصا بدرجة كبيرة . كما أن الافتقار الى بيانات موثوق بها للانبعاثات في المناطق التي خارج أوروبا وأمريكا الشمالية يشكل قيدا كبيرا على قياس تلوث الهواء عبر الحدود . كذلك فإن المعلومات المتعلقة بالآثار البيئية والصحية لتلوث الهواء في المناطق الأخرى غير كافية .

٩ - ٢٦ وقد نصت اتفاقية عام ١٩٧٩ بشأن تلوث الهواء بعيد المدى عبر الحدود ، وبروتوكولاتها ، على اقامة نظام اقليمي في أوروبا وأمريكا الشمالية يقوم على عملية استعراض وبرامج تعاون فيما يتعلق بالمراقبة المنتظمة لتلوث الهواء وتقييمه وتبادل المعلومات بشأنه . ويستلزم الأمر مواصلة هذه البرامج وتعزيزها ، كما يستلزم اقتسام الخبرة التي اكتسبت في هذه البرامج مع المناطق الأخرى في العالم .

الأهداف

٩ - ٢٧ وأهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) استحداث وتطبيق التكنولوجيات اللازمة لمكافحة وقياس التلوث فيما يتعلق بمصادر التلوث الهوائي الثابتة والمتنقلة ، واستحداث التكنولوجيات البديلة التي تعد سليمة بيئيا ؛

(ب) القيام على نحو منظم بمراقبة وتقييم مصادر ومدى التلوث الهوائي عبر الحدود الناجم عن العمليات الطبيعية والأنشطة البشرية المصدر ؛

(ج) تعزيز القدرات الخاصة بقياس مصير وآثار التلوث الهوائي عبر الحدود وبوضع نماذج لهذا التلوث وتقييمه ؛ خاصة في البلدان النامية ، عن طريق جملة أمور منها تبادل المعلومات وتدريب الخبراء ؛

(د) ايجاد القدرات اللازمة لتقييم وتخفيف تلوث الهواء عبر الحدود نتيجة الحوادث الصناعية والنووية ، والكوارث الطبيعية ، والتدمير المتعمد و/أو العرضي للموارد الطبيعية ؛

(هـ) التشجيع على وضع اتفاقيات اقليمية جديدة للحد من تلوث الهواء عبر الحدود ، وعلى تنفيذ القائم منها ؛

(و) وضع استراتيجيات ترمي الى الحد من الانبعاثات التي تؤدي الى تلوث الهواء عبر الحدود ومن آثارها .

الأنشطة

٩ - ٢٨ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وحسب الاقتضاء ، مع المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية ، والقطاع الخاص والمؤسسات المالية ، بما يلي :

(أ) وضع و/أو تعزيز اتفاقات اقليمية لمكافحة تلوث الهواء عبر الحدود والتعاون ، لاسيما مع البلدان النامية ، في مجالات مراقبة وتقييم تكنولوجيات مكافحة الانبعاثات من المصادر المتنقلة والثابتة لتلوث الهواء ، ووضع نماذج لهذه التكنولوجيات واستحداثها وتبادلها . وفي هذا الصدد ، ينبغي وضع مزيد من التشديد على تناول مدى الأشعة فوق البنفسجية ، وتحميض البيئة ، وما تلحقه عوامل الأكسدة الضوئية من ضرر بالغابات والنباتات الأخرى وأسبابها وآثارها الصحية والاجتماعية - الاقتصادية .

(ب) وضع أو تعزيز نظم الإنذار المبكر وآليات الاستجابة لتلوث الهواء عبر الحدود الناجم عن الحوادث الصناعية والكوارث الطبيعية وعمليات التدمير المتعمد و/أو العرضي للمصادر الطبيعية ؛

(ج) تيسير اتاحة فرص التدريب وتبادل البيانات والمعلومات والخبرات الوطنية و/أو الاقليمية ؛

(د) التعاون الاقليمي والمتعدد الأطراف والثنائي على تقييم تلوث الهواء عبر الحدود ، ووضع وتنفيذ برامج لتعيين تدابير محددة ترمي الى الاقلال من انبعاثات الغلاف الجوي والى معالجة ما لها من آثار بيئية واقتصادية واجتماعية وغيرها .

وسائل التنفيذ

التعاون الدولي والاقليمي

٩ - ٢٩ أنشأت الصكوك القانونية القائمة هياكل مؤسسية تتصل بأغراض هذه الصكوك ، وينبغي الاستمرار أساسا في الأعمال ذات الصلة في هذا السياق . وعلى الحكومات أن تواصل التعاون وأن تعزز من تعاونها على الصعيدين الاقليمي والعالمي ، بما في ذلك التعاون في إطار منظومة الأمم المتحدة . ويشار في هذا السياق الى التوصيات الواردة في الفصل ٣٨ من جدول أعمال القرن ٢١ (الترتيبات المؤسسية الدولية) .

بناء القدرات

٩ - ٣٠ ينبغي للبلدان أن تقوم ، بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة والجهات المانحة الدولية والمنظمات غير الحكومية ، بتعبئة الموارد التقنية والمالية وتيسير التعاون التقني مع البلدان النامية من أجل تعزيز قدراتها التقنية والتنظيمية والتخطيطية والإدارية على تشجيع التنمية المستدامة وحماية الغلاف الجوي ، في جميع القطاعات ذات الصلة .

<u>تنمية الموارد البشرية</u>

٩ - ٣١ ينبغي استحداث وتعزيز برامج التثقيف وزيادة الوعي فيما يتعلق بتعزيز التنمية المستدامة وحماية الغلاف الجوي ، على كل من الصعيد المحلي والوطني والدولي ، وفي جميع القطاعات ذات الصلة .

٩ - ٣٢ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ الأنشطة المدرجة تحت المجال البرنامجي ألف بحوالي ٦٤٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

٩ - ٣٣ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة البرنامج المكون من أربعة أجزاء تحت المجال البرنامجي باء بنحو ٢٠ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

٩ - ٣٤ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ الأنشطة تحت المجال البرنامجي جيم بمبلغ يتراوح بين ١٦٠ و ٥٩٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

٩ - ٣٥ وأدرجت أمانة المؤتمر حساب التكلفة للمساعدة التقنية والبرامج النموذجية تحت الفقرتين ٩-٣٢ و ٩-٣٣ .

<u>الحواشي</u>

(١) مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة هي الطاقة الشمسية الحرارية والشمسية الضوئية الفلطائية وطاقة الريح والمياه والكتلة الاحيائية والطاقة الحرارية الأرضية ، والطاقة المحيطية والحيوانية والبشرية ، على النحو المشار إليه في تقارير اللجنة المعنية بتنمية مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة واستعمالها ، والمعدة خصيصا لأغراض المؤتمر (انظر A/CONF.151/PC/119 و A/AC.218/1992/5).

(٢) يشمل ذلك المعايير أو التوصيات التي تروج لها منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية .

الفصل ١٠

نهج متكامل لتخطيط وإدارة موارد الأراضي

مقـدمة

١٠ - ١ تعرف الأراضي عادة بأنها كيان مادي من حيث طوبوغرافيتها وطابعها المكاني ؛ وهناك أيضا رأي يوسع نطاق هذا التعريف بحيث يدمج فيه الموارد الطبيعية ، أي ما تتضمنه الأراضي من أنواع التربة والمعادن والمياه والنباتات والحيوانات . وتحدد هذه العناصر في نظم أيكولوجية تؤدي مجموعة متنوعـة من الوظائف الضرورية للحفاظ على سلامة النظم التي تكفل استمرار الحياة والطاقة الانتاجية للبيئة . وتستخدم موارد الأراضي طبقا لأساليب تستفيد من جميع هذه الخصائص . والأرض مورد محدود في حين أن المـوارد الطبيعية التي تحتوي عليها تتباين بمرور الوقت وحسب شروط اداراتها واستخداماتها . ويفـرض التوسـع في الاحتياجات البشرية والأنشطة الاقتصادية ضغوطا متزايدة باطراد على موارد الأراضي ، مما يخلق التنافس والنزاعات ويفضي الى الاستخدام دون الأمثل للأراضي ولمواردها معا . وإذا أريد ، في المستقبل ، تلبية الاحتياجات البشرية بشكل متواصل ، فيلزم الآن حل هـذه النزاعات والسير قدما في طريق استخدام الأراضي ومواردها الطبيعية بمزيد من الكفاءة والفعالية . وإن تكامل تخطيط وإدارة العمران واستخدام الأراضي هو من الوسائل العملية البارزة لتحقيق هذا الهدف . ذلك أن دراسة جميع استخدامات الأراضي دراسة متكاملة تتيح إمكانية تقليل النزاعات الى أدنى حد وإجراء أكفأ موازنات ، كما تتيح إمكانية ربط التنمية الاجتماعية والاقتصادية بحماية البيئة وتحسينها ، مما يساعد على تحقيق هدف التنمية المتواصلة . ويتمثل جوهر هذا النهج المتكامل في التنسيق بين أنشطة التخطيط والإدارة القطاعية المعنية بشتى جوانب استخدام الأراضي ومواردها .

١٠ - ٢ ويتألف هذا الفصل من مجال برنامجي واحد : النهج المتكامل لتخطيط وإدارة موارد الأراضي ؛ وهو يعالج إعادة تنظيم جهاز اتخاذ القرارات وتعزيزه الى حد ما ، حسب الاقتضاء ، بما في ذلك السياسات وإجراءات التخطيط والإدارة والأساليب القائمة التي تساعد على وضع نهج متكامل إزاء موارد الأراضي ؛ ولا يعالـج الفصـل الجوانب التنفيذية للتخطيط والإدارة ، لأن البرامج القطاعية المعنية تعالجها بشكل أنسب . وبما أن البرنامـج يعالـج جانبا مهما مشتركا بين القطاعات وهو يتعلق باتخاذ القرارات المتعلقة بالتنمية المتواصلة ، فإنه يرتبط ارتباطا وثيقا بعدد من البرامج الأخرى التي تعالج هذه القضية مباشرة .

المجال البرنامجي

نهج متكامل لتخطيط وإدارة موارد الأراضي

أساس العمل

١٠ - ٣ تستخدم موارد الأراضي في أغراض متنوعة تتفاعل فيما بينها وقد يتنافس بعضها مع بعض ، ولذا فإنه من المستصوب تخطيط وإدارة كل الاستخدامات بطريقة متكاملة . وينبغي أن يتم التكامل

على مستويين بالنظر ، من ناحية ، في جميع العوامل البيئية والاجتماعية والاقتصادية (من ذلك مثلا ما تتركه القطاعات الاقتصادية والاجتماعية المختلفة من آثار على البيئة والموارد الطبيعية) ، ومن ناحية أخرى ، في العناصر البيئية وعناصر الموارد معا (أي ، الهواء والماء والأراضي والموارد الجيولوجية الطبيعية) . وإن الدراسة المتكاملة تيسر الخيارات والموازنات الصحيحة ، وبذلك تزيد الى أقصى حد من الانتاجية والاستخدام المتواصلين . كما أن فرص تخصيص الأرض لاستخدامات مختلفة تنشأ في سياق مشاريع الاستيطان أو التنمية الكبرى أو بصورة لاحقة عندما تصبح الأراضي متوفرة في الأسواق . ويوفر هذا بدوره الفرص لدعم الأنماط التقليدية للإدارة المستدامة للأراضي أو لإعطاء مركز المناطق المحمية لهذه الأراضي بقصد حفظ التنوع البيولوجي أو توفير الخدمات البيئية الهامة .

١٠ - ٤ يمكن الجمع بين عدد من التقنيات والأطر والعمليات اللازمة لتيسير هذا النهج المتكامل . وهي تشكل دعما لا غنى عنه لعملية التخطيط والإدارة سواء على الصعيدين الوطني والمحلي أو على صعيدي النظام الأيكولوجي أو المنطقة ، وكذلك لوضع برامج عمل محددة . وكثير من عناصر هذه البرامج موجودة بالفعل ولكن يلزم تطبيقها على نطاق أوسع ، والعمل على زيادة تطويرها وتعزيزها . ويعني هذا المجال البرنامجي أساسا بتهيئة إطار من شأنه أن يؤدي الى تنسيق عمليات اتخاذ القرارات ، ولذلك لم يدرج هنا محتوى البرنامج ولا الوظائف التنفيذية ، إذ أنهما أدرجتا في البرامج القطاعية ذات الصلة الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ .

الأهـداف

١٠ - ٥ الهدف العريض هو تيسير تخصيص الأراضي للاستخدامات التي توفر أكبر الفوائد القابلة للإدامة ، والتشجيع على الانتقال الى الإدارة المتواصلة والمتكاملة لموارد الأراضي . ومن أجل بلوغ هذه الغاية ، ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار القضايا البيئية والاجتماعية والاقتصادية ، كما ينبغي مراعاة المناطق المحمية ، وحقوق الملكية الخاصة ، وحقوق السكان الأصليين ومجتمعاتهم وغيرها من المجتمعات المحلية ، والدور الاقتصادي للمرأة في مجالي الزراعة والتنمية الريفية ، في جملة قضايا أخرى . وبعبارة أكثر تحديدا ، يتمثل الهدف في ما يلي :

(أ) استعراض ووضع سياسات محسنة لدعم الاستخدام الأمثل للأراضي وإدارة موارد الأراضي في موعد لا يتجاوز عام ١٩٩٦ ؛

(ب) تحسين وتعزيز نظم تخطيط الأراضي وموارد الأراضي وإدارتها وتقييمها في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠٠ ؛

(ج) تعزيز المؤسسات وآليات التنسيق الخاصة بالأراضي وموارد الأراضي في موعد لا يتجاوز عام ١٩٩٨ ؛

(د) إنشاء آليات لتيسير مساهمة ومشاركة جميع الأطراف المعنية بشكل نشط في عمليات اتخاذ القرارات المتعلقة باستخدام ادارة الأراضي ، خاصة على الصعيد المجتمعي والشعبي والمحلي ، في موعد لا يتجاوز عام ١٩٩٦ .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المرتبطة بالادارة

وضع سياسات داعمة وأدوات للسياسات العامة

١٠ - ٦ ينبغي أن تكفل حكومات ، على الصعيد المناسب ، وبدعم من المنظمات الإقليمية والدولية ، كون السياسات العامة وأدواتها تدعم ، الى أفضل حد ممكن ، الاستخدام الأمثل والادارة المتواصلة لموارد الأراضي . وينبغي إيلاء اعتبار خاص لدور زراعة الأراضي . وتحقيقا لذلك ينبغي أن تقوم الحكومات بما يلي :

(أ) استحداث نظام متكامل لتحديد الأهداف وصياغة السياسات العامة على المستوى الوطني والإقليمي والمحلي ، على أن يأخذ هذا النظام في الاعتبار القضايا البيئية والاجتماعية والديمغرافية والاقتصادية؛

(ب) وضع سياسات عامة تشجع الاستخدام الأمثل للأراضي وإدارة موارد الأراضي ، وتأخذ في الاعتبار قاعدة موارد الأراضي ، والقضايا الديمغرافية ، ومصالح السكان المحليين ؛

(ج) إعادة النظر في الإطار التنظيمي ، بما في ذلك القوانين واللوائح وإجراءات الإنفاذ ، من أجل تحديد التحسينات اللازم إدخالها لدعم الاستخدام المستدام للأراضي وإدارة موارد الأراضي ، ولوضع القيود اللازمة على تحويل الأراضي المنتجة الصالحة للزراعة الى استخدامات أخرى ؛

(د) تطبيق ما يلزم من صكوك اقتصادية وإنشاء الآليات المؤسسية ووضع الحوافز اللازمة للتشجيع على استخدام الأراضي والإدارة المستدامة لمواردها على افضل وجه ممكن ؛

(هـ) التشجيع على تطبيق مبدأ إسناد سلطة اتخاذ القرارات الى أدنى مستوى للسلطة العامة ، بما يتمشى واتخاذ التدابير الفعالة وتطبيق نهج محلي .

تعزيز نظم التخطيط والإدارة

١٠ - ٧ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الإقليمية والدوليـة ، باستعراض ، وإذا اقتضى الأمر ، بتنقيح ، نظم التخطيط والإدارة من أجل تيسير الأخذ بنهج متكامل . وتحقيقا لذلك ، ينبغي لها أن تقوم بما يلي :

(أ) اعتماد نظم للتخطيط والإدارة من شأنها أن تيسر تكامل العناصر البيئية ، مثل الهواء والماء والأرض والموارد الطبيعية الأخرى ، وذلك باستخدام نهج التخطيط الايكولوجي للمناظر الطبيعية أو غيره من النهج التي تركز ، مثلا ، على نظام إيكولوجي أو خط لتقسيم المياه ؛

(ب) اعتماد أطر استراتيجية تتيح إمكانية تحقيق التكامل في الأهداف الإنمائية والبيئية معا ، ومن هذه الأطر مثلا النظم المستدامة في مجال كسب العيش ، والتنمية الريفية ؛ و "الاستراتيجية العالمية لحفظ الطبيعة/رعاية كوكب الأرض" و "العناية البيئية الأولية" وغيرها ؛

(ج) وضع إطار عام لاستخدام الأراضي والتخطيط العمراني يمكن بموجبه إعداد خطط قطاعية أكثر تخصيصا وتفصيلا (مثل المناطق المحمية والزراعة ، والغابات ، والمستوطنات البشرية ، والتنمية الريفية) وإنشاء هيئات استشارية متعددة القطاعات لتيسير تخطيط المشاريع وتنفيذها ؛

(د) تعزيز نظم إدارة الأراضي والموارد الطبيعية بإدراج الطرق التقليدية والمحلية الملائمة ، ومن هذه الممارسات مثلا الرعي وأراضي الحمى (وهي الأراضي المحمية في التقاليد الاسلامية) وزراعة المدرجات ؛

(هـ) دراسة ، وإذا اقتضى الأمر ، وضع ، نهج ابتكارية ومرنة لتمويل البرامج ؛

(و) تجميع قوائم جرد تفصيلية تتعلق بقدرة الأراضي كدليل لتخصيص موارد الأراضي وإدارتها واستخدامها بشكل مستدام على الصعيدين الوطني والمحلي .

<u>تعزيز تطبيق الأدوات الملائمة للتخطيط والإدارة</u>

١٠ - ٨ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الوطنية والدولية ، بالتشجيع على تحسين وموالاة تطوير وسائل التخطيط والادارة التي من شأنها أن تؤدي الى تيسير اتباع نهج متكامل ومتواصل إزاء الأراضي والموارد ، وتطبيق تلك الأدوات على نطاق واسع . وتحقيقا لذلك ، ينبغي لها أن تقوم بما يلي :

(أ) اعتماد نظم محسنة للتفسير والتحليل المتكامل للبيانات المتعلقة باستخدام الأراضي وموارد الأراضي ؛

(ب) التطبيق المنهجي لتقنيات وإجراءات تقييم الآثار البيئية والاجتماعية والاقتصادية لإجراءات محددة ومخاطرها وتكاليفها وفوائدها ؛

(ج) تحليل وتجريب الوسائل اللازمة لإدراج وظائف الأراضي والنظم الايكولوجية وقيم الموارد الأرضية في الحسابات الوطنية .

التوعية

١٠ - ٩ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع المؤسسات الوطنية ومجموعات المصالح ، وبدعم من المنظمات الاقليمية والدولية ، بشن حملات للتوعية ترمي الى تنبيه وتثقيف الشعب بشأن أهمية الإدارة المتكاملة للأراضي وموارد الأراضي وبالدور الذي يستطيع الأفراد والفئات الاجتماعية أداءه . وينبغي أن تكون هذه الحملات مصحوبة بتوفير الوسائل اللازمة لاتباع ممارسات محسنة فيما يتعلق باستخدام الأراضي وادارتها بشكل متواصل .

التشجيع على مشاركة الجمهور

١٠ - ١٠ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع المؤسسات الوطنية وبدعم من المنظمات الاقليمية والدولية ، بوضع اجراءات وبرامج ومشاريع وخدمات ابتكارية تؤدي الى تيسير الاشتراك النشط للجهات المتأثرة في عمليات اتخاذ القرارات وفي تنفيذها ، ولاسيما فيما يتعلق بالفئات التي ظلت حتى الآن تستبعد في كثير من الأحيان ، مثل المرأة والشباب والسكان الأصليين ومجتمعاتهم وغيرها من المجتمعات المحلية .

(ب) البيانات والمعلومات

تعزيز شبكات والمعلومات

١٠ - ١١ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع المؤسسات الوطنية والقطاع الخاص وبدعم من المنظمات الاقليمية والدولية ، بتعزيز شبكات المعلومات اللازمة باتخاذ القرارات وبتقييم التغييرات التي تطرأ مستقبلا على استخدام الأراضي وإدارتها . وينبغي أن تؤخذ في الاعتبار احتياجات الرجال والنساء معا . وتحقيقا لذلك ينبغي للحكومات أن تقوم بما يلي :

(أ) تعزيز شبكات الإعلام والمراقبة المنتظمة والتقييم وذلك فيما يتعلق بالبيانات البيئية والاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة بموارد الأراضي على الصعد العالمية والاقليمية والوطنية والمحلية وبقدرة الأراضي وأنماط استخدامها وإدارتها ؛

(ب) تعزيز التنسيق فيما بين نظم البيانات القطاعية القائمة فيما يتعلق بالأراضي وموارد الأراضي ، وتعزيز القدرة الوطنية على جمع وتقييم البيانات ؛

(ج) توفير المعلومات التقنية المناسبة اللازمة لاتخاذ قرارات مستنيرة بشأن استخدام الأراضي وإدارتها بحيث تكون في متناول جميع قطاعات السكان ، لا سيما المجتمعات المحلية والمرأة ؛

(د) دعم النظم المنخفضة التكاليف ، التي تديرها المجتمعات المحلية ، لجمع المعلومات القابلة للمقارنة التي تتعلق بحالة وعمليات تغيير موارد الأراضي ، بما في ذلك أنماط التربة ، وغطاء الغابات ، والحيوانات البرية ، والمناخ والعناصر الأخرى .

(ج) التنسيق والتعاون على المستويين الدولي والاقليمي

إنشاء أجهزة إقليمية

١٠ - ١٢ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الاقليمية والدولية ، بتعزيز التعاون الاقليمي وبتبادل المعلومات المتعلقة باستخدام الأراضي . وتحقيقا لذلك ، ينبغي لها أن تقوم بما يلي :

(أ) دراسة ووضع سياسات إقليمية لدعم البرامج المتعلقة باستخدام الأراضي والتخطيط العمراني ؛

(ب) التشجيع على وضع خطط لاستخدام الأراضي وخطط عمرانية في بلدان المنطقة ؛

(ج) وضع نظم إعلامية وتشجيع التدريب ؛

(د) تبادل المعلومات المتعلقة بالخبرات المكتسبة فيما يتعلق بعملية ونتائج التخطيط المتكامل والقائم على المشاركة لموارد الأراضي وإدارتها على الصعيدين الوطني والمحلي ، وذلك عن طريق الشبكات والوسائل الملائمة الأخرى .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٠ - ١٣ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

تعزيز التفهم العلمي لنظام موارد الأراضي

١٠ - ١٤ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع الأوساط العلمية الوطنية والدولية وبدعم من المنظمات الوطنية والدولية المناسبة ، بتشجيع ودعم بحوث مخصصة للبيئات المحلية ، فيما يتعلق بنظام موارد الأراضي والآثار المترتبة على التنمية المستدامة والممارسات الادارية . وفي هذا الصدد ، ينبغي منح الأولوية ، حسب الاقتضاء ، لما يلي :

(أ) تقييم قدرة الأراضي المحتملة ووظائف النظم الايكولوجية ؛

(ب) التفاعلات فيما بين النظم الايكولوجية وبين موارد الأراضي والنظم الاجتماعية والاقتصادية والبيئية ؛

(ج) استحداث مؤشرات لاستدامة موارد الأراضي ، مع مراعاة العوامل البيئية والاقتصادية والاجتماعية والديمغرافية والثقافية والسياسية .

اختبار نتائج البحوث من خلال المشاريع النموذجية

١٠ - ١٥ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع الأوساط العلمية الوطنية والدولية وبدعم من المنظمات الدولية المناسبة ، بإجراء بحوث وباختبار مدى إمكانية تطبيق نهج محسنة على التخطيط والادارة المتكاملين لموارد الأراضي ، بما في ذلك العوامل التقنية والاجتماعية والمؤسسية ، وذلك عن طريق المشاريع النموذجية .

(ج) تنمية الموارد البشرية

تعزيز التعليم والتدريب

١٠ - ١٦ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الدولية المناسبة ، بالتشجيع على تنمية الموارد البشرية اللازمة لتخطيط وإدارة الأراضي وموارد الأراضي بشكل متواصل . وينبغي القيام بذلك من خلال توفير الحوافز للمبادرات المحلية ومن خلال تعزيز القدرات المحلية على الادارة ، ولاسيما قدرات المرأة ، وذلك من خلال ما يلي :

(أ) التأكيد على النهج المتعددة التخصصات والمتكاملة في المناهج المدرسية وفي التدريب التقني والمهني والجامعي ؛

(ب) تدريب جميع القطاعات المعنية بمعالجة موارد الأراضي بطريقة متكاملة ومستدامة ؛

(ج) تدريب المجتمعات المحلية ودوائر الإرشاد الزراعي والفئات المجتمعية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة وذلك على تقنيات إدارة الأراضي والنهج المطبقة بنجاح في أماكن أخرى .

(د) بناء القدرات

تعزيز القدرة التكنولوجية

١٠ - ١٧ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، بالتعاون مع الحكومات الأخرى وبدعم من المنظمات الدولية ذات الصلة ، بتعزيز الجهود المركزة والمنسقة المتعلقة بالتعليم والتدريب وبنقل الأساليب والتكنولوجيات التي تدعم شتى جوانب عملية التخطيط والادارة بصورة مستدامة على الصعيد الوطني وصعيد الولاية/الإقليم والصعيد المحلي .

تعزيز المؤسسات

١٠ - ١٨ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية المناسبة ، بما يلي :

(أ) استعراض ولايات المؤسسات المعنية بمعالجة موارد الأراضي وموارد الطبيعية وتنقيحها إذا لزم الأمر كي تشمل بوضوح التكامل المتعدد التخصصات للقضايا البيئية والاجتماعية والاقتصادية ؛

(ب) تعزيز تنسيق الآليات بين المؤسسات المعنية بمعالجة استخدام الأراضي وإدارة موارد الأراضي بغية تسهيل التكامل بين الاهتمامات القطاعية والاستراتيجيات ؛

(ج) تعزيز القدرة المحلية على اتخاذ القرارات وتحسين التنسيق مع المستويات الأعلى .

الفصل ١١

مكافحة إزالة الغابات المجالات البرنامجية

ألف - إدامة ما تقوم به جميع أنواع الغابات وأراضي الغابات والمشجرات من أدوار ومهام متعددة

أساس العمل

١١ - ١ ثمة وجوه ضعف كبيرة في السياسات والنهج والآليات المعتمدة لدعم وتطوير الأدوار الايكولوجية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المتعددة للأشجار والغابات وأراضي الغابات . وتعاني بلدان متقدمة عديدة مما يلحق بغاباتها من آثار ناجمة عن تلوث الهواء وأضرار الحرائق . ويلزم في كثير من الأحيان اتباع تدابير ونهج أكثر فعالية على الصعيد الوطني لتحسين ومواءمة رسم السياسات العامة والتخطيط والبرمجة ؛ والتدابير والصكوك التشريعية ؛ والأنماط الانمائية ؛ ومشاركة عامة الجمهور ، وخاصة مشاركة المرأة والسكان الأصليين ؛ وإشراك الشباب ؛ وأدوار القطاع الخاص والمنظمات المحلية والمنظمات غير الحكومية والتعاونيات ؛ وتنمية المهارات التقنية والمتعددة الاختصاصات وجودة الموارد البشرية ؛ والإرشاد الحراجي وتثقيف الجمهور ؛ والقدرة على البحث ودعمه ؛ والهياكل والآليات الإدارية ، بما فيها التنسيق المشترك بين القطاعات واللامركزية ، والمسؤولية ونظم الحوافز ؛ ونشر المعلومات والعلاقات العامة . فلهذه الأمور أهميتها بوجه خاص في ضمان اتباع نهج رشيد وجامع إزاء تنمية الغابات بصورة مستدامة وسليمة بيئيا . وقد تكرر التركيز على ضرورة تأمين الأدوار المتعددة التي تنهض بها الغابات وأراضي الغابات من خلال تعزيز المؤسسات تعزيزا مناسبا وملائما ، وذلك في العديد من تقارير ومقررات وتوصيات منظمة الأغذية والزراعة والمنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والبنك الدولي والاتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية وغيرها من المنظمات .

الأهداف

١١ - ٢ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) تعزيز المؤسسات الوطنية ذات الصلة بالغابات ، وزيادة نطاق وفعالية الأنشطة المتصلة بإدارة الغابات وصونها وتنميتها بصورة مستدامة ، وضمان استغلال وإنتاج السلع والخدمات الحراجية بصورة مستدامة فعالة في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء ؛ وبحلول عام ٢٠٠٠ ، تعزيز طاقات وقدرات المؤسسات الوطنية لتمكينها من اكتساب المعارف اللازمة لحماية وصون الغابات وتوسيع نطاقها والنهوض بفعالية البرامج والأنشطة المتصلة بإدارة وتنمية الغابات بما يناظر ذلك ؛

(ب) تعزيز وتحسين المهارات البشرية والتقنية والفنية والخبرة الفنية والقدرات من أجل العمل بفعالية على رسم وتنفيذ سياسات وخطط وبرامج وأبحاث ومشاريع بشأن إدارة وصون واستدامة تنمية جميع أنواع الغابات والموارد المستمدة من الغابات وأراضي الغابات على وجه الحصر ، والمناطق الأخرى التي يمكن أن تستمد منها فوائد متعلقة بالغابات .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١١ - ٣ ينبغي أن تقوم الحكومات ، عند الاقتضاء ، على المستوى الملائم وبدعم من المنظمات الاقليمية ودون الاقليمية والدولية ، بتعزيز القدرة الدولية على تشجيع الأدوار والمهام المتعددة التي تنهض بها جميع أنواع الغابات والنباتات بما في ذلك الأراضي الأخرى ذات الصلة والموارد المستمدة من الغابات لدعم التنمية المستدامة وصون البيئة في جميع القطاعات . وينبغي تحقيق ذلك كلما أمكن وعند الضرورة من خلال تعزيز و/أو تعديل الهياكل والترتيبات القائمة ، وتحسين التعاون وتنسيق الأدوار فيما بينها . ومن الأنشطة الرئيسية في هذا الصدد ما يلي :

(أ) ترشيد وتعزيز الهياكل والآليات الإدارية ، بما في ذلك توفير مستويات مناسبة من الموظفين والعمل على توزيع المسؤوليات ، وتحقيق لامركزية صنع القرار ، وتوفير مرافق ومعدات الهياكل الأساسية ، والتنسيق فيما بين القطاعات وتأمين نظام فعال للاتصالات ؛

(ب) تعزيز مشاركة القطاع الخاص ، ونقابات العمال ، والتعاونيات الريفية ، والمجتمعات المحلية ، والسكان الأصليين ، والشباب ، والنساء ، ومجموعات المستعملين والمنظمات غير الحكومية في الأنشطة ذات الصلة بالغابات ، وإمكانية الحصول على المعلومات وبرامج التدريب في السياق الوطني ؛

(ج) استعراض ، وعند الضرورة ، تنقيح التدابير والبرامج ذات الصلة بجميع أنواع الغابات والنباتات ، بما في ذلك الأراضي ذات الصلة الأخرى والموارد المستمدة من الغابات وربطها بالسياسات والتشريعات الأخرى التي تعنى باستخدام الأراضي والتنمية ، وتعزيز وضع تشريعات ملائمة وغيرها من التدابير كأساس لمكافحة التحويل دون ضابط لأنواع أخرى من استخدام الأراضي ؛

(د) وضع وتنفيذ الخطط والبرامج ، بما في ذلك تعريف الأهداف الوطنية ، وعند الضرورة ، الاقليمية ودون الاقليمية ، ووضع برامج ومعايير لتنفيذها وتحسينها فيما بعد ؛

(هـ) إقامة وتطوير وإدامة نظام فعال للإرشاد والتثقيف العام بشأن الغابات وذلك لكفالة تحسين الوعي بالغابات وإدراك قيمتها وإدارتها وذلك من حيث الأدوار والفوائد المتعددة للأشجار والغابات وأراضي الغابات ؛

(و) إقامة و/أو تعزيز المؤسسات للتثقيف والتدريب في مجال الغابات وفي الصناعات الحراجية من أجل تنمية كادر مناسب من المتدربين وذوي المهارات والموظفين من المستويات الفنية والتقنية والمهنية ، مع التركيز على الشباب والمرأة ؛

(ز) إقامة وتعزيز قدرات البحث المتصل بمختلف جوانب الغابات ومنتجات الغابات ، على سبيل المثال بشأن الادارة المستدامة للأحراج ، والبحث في مجال التنوع البيولوجي ، وبشأن الآثار الناجمة

عن الملوثات المحمولة جوا على استخدامات السكان المحليين والسكان الأصليين التقليدية للموارد الحراجية ، وبشأن تحسين مردودات السوق وغيرها من القيم غير السوقية من إدارة الغابات .

(ب) البيانات والمعلومات

١١ - ٤ ينبغي للحكومات ، على المستوى الملائم ، وبمساعدة من الوكالات الدولية والاقليمية ودون الاقليمية والثنائية وبالتعاون معها حيثما يناسب ذلك ، أن تضع قواعد بيانات مناسبة ومعلومات أساسية تلزم للتخطيط وتقييم البرامج . ويرد فيما يلي بعض من الأنشطة المحددة :

(أ) جمع وتبويب ومداومة استكمال وتوزيع المعلومات المتعلقة بتصنيف الأراضي واستخدام الأراضي ، بما في ذلك البيانات المعنية بالغطاء الحراجي ، والمناطق الصالحة للتشجير ، والأنواع المعرضة للخطر ، والقيم الايكولوجية ، وقيم الاستخدام التقليدي/استخدام السكان الأصليين للأراضي ، والكتلة الحيوية ، والانتاجية ، والربط بين المعلومات السكانية والمعلومات الاجتماعية - الاقتصادية والمعلومات ذات الصلة بالموارد الحراجية على الصعيدين الجزئي والكلي ، وإجراء تحليل دوري للبرامج المعنية بالغابات ؛

(ب) إقامة صلات مع نظم بيانات أخرى ومصادر ذات صلة بدعم إدارة وصون وتنمية الغابات مع زيادة تطوير أو تعزيز النظم القائمة مثل نظم المعلومات الجغرافية ، حسب الاقتضاء ؛

(ج) إيجاد آليات لكفالة إمكانية حصول الجماهير على هذه المعلومات .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١١ - ٥ ينبغي للحكومات ، على المستوى الملائم ، والمؤسسات التعاون في توفير الخبرة الفنية وغيرها من أنواع الدعم ، وتعزيز جهود البحث الدولية ، لا سيما بغية تعزيز نقل التكنولوجيا والتدريب المتخصص وكفالة إمكانية الوصول إلى نتائج التجارب والبحوث . ويلزم تعزيز التنسيق وتحسين أداء المنظمات الدولية القائمة ذات الصلة بالغابات على توفير التعاون التقني والدعم للبلدان المهتمة من أجل إدارة الغابات وصونها وتنميتها تنمية مستدامة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير الكلفة

١١ - ٦ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٢,٥ بليون دولار منها حوالي ٨٦٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١١ - ٧ ستشكل أنشطة التخطيط والبحوث والتدريب المبينة الوسائل العلمية والتكنولوجية اللازمة لتنفيذ البرنامج ، وكذلك ناتجه . وستساعد النظم والمنهجية والدراية التي سوف يولدها البرنامج على تحسين الفعالية . وينبغي أن تشمل بعض الخطوات المحددة ما يلي :

(أ) تحليل الانجازات والقيود والقضايا الاجتماعية لدعم صياغة البرامج وتنفيذها ؛

(ب) تحليل مشاكل البحث واحتياجات البحث ، وتخطيط البحث وتنفيذ مشاريع بحثية محددة ؛

(ج) تقييم الاحتياجات من الموارد البشرية ، وتنمية المهارات والتدريب ؛

(د) تطوير واختبار وتطبيق منهجيات/مداخل مناسبة لدى تنفيذ البرامج والخطط الحراجية .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١١ - ٨ ستساهم المكونات المحددة للتثقيف والتدريب في مجال الغابات مساهمة فعالة في تنمية الموارد البشرية . وتشمل هذه المكونات :

(أ) وضع برامج لشهادات وتخصصات وبحوث والدراسات العليا ؛

(ب) تعزيز برامج التدريب قبل الخدمة وفي أثناء الخدمة ولخدمات الارشاد على المستويين التقني والمهني ، بما في ذلك تدريب المدربين/المدرسين ووضع مناهج دراسية ومواد/نهج تدريسية ؛

(ج) توفير تدريب خاص لموظفي المنظمات الوطنية ذات الصلة بالغابات في مجالات مثل إعداد المشاريع وتقييمها ورصدها دوريا .

(د) بناء القدرات

١١ - ٩ يتعلق هذا المجال البرنامجي بوجه خاص ببناء القدرات في قطاع الغابات ، وتساهم جميع الأنشطة البرنامجية المحددة في تحقيق هذا الغرض . وينبغي تحقيق الاستفادة الكاملة من النظم والخبرات الموجودة لدى بناء قدرات جديدة معززة .

باء - تعزيز حماية جميع الغابات وإدارتها وحفظها بصورة مستدامة ، وتخضير المناطق المتردية ، عن طريق إصلاح الغابات والتشجير وإعادة التشجير وغير ذلك من الوسائل الإصلاحية

أساس العمل

١١ - ١٠ يتهدد الغابات الموجودة في جميع أنحاء العالم خطر التحول دون ضابط أو رابط إلى أنواع أخرى من استخدامات الأرض ، بفعل الاحتياجات الانسانية المتزايدة ؛ وتوسع الزراعة ؛ وسوء الادارة

الضار بيئيا ، ومنه على سبيل المثال نقص الوسائل المناسبة لمكافحة حرائق الغابات ، وتدابير مكافحة الصيد غير المرخص ، وتقطيع الأشجار للأغراض التجارية الذي لا يمكن إدامته ، والرعي المفرط والرعي غير المنظم ، والآثار الضارة الناجمة عن الملوثات المحمولة جوا ، والحوافز الاقتصادية والتدابير الأخرى التي تتخذها سائر قطاعات الاقتصاد . ويتخذ فقدان الغابات وتدهورها شكل تحات التربة ؛ وفقدان التنوع البيولوجي ، وإلحاق أضرار بموائل الكائنات البرية وتدهور مناطق مستجمعات المياه ، وتدهور نوعية الحياة وتقلص خيارات التنمية .

١١ - ١١ وتتطلب الحالة الراهنة اتخاذ اجراءات عاجلة ومتسقة لصون وحفظ موارد الغابات . ويعد تخضير مساحات مناسبة ، بكل ما ينطوي عليه من أنشطة ، وسيلة فعالة لزيادة وعي الجمهور بحماية وإدارة الموارد الحراجية ومشاركته فيها . وينبغي أن تشمل تلك الاجراءات فحص استخدامات الأرض وأنماط حيازة الأرض والاحتياجات المحلية ، وينبغي بيان وإيضاح الأهداف المحددة لمختلف أنواع أنشطة التخضير .

الأهداف

١١ - ١٢ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) الحفاظ على الغابات القائمة عن طريق الحفظ والإدارة ، وإدامة وتوسيع رقعة المساحات التي تغطيها الغابات والأشجار ، في مناطق مناسبة في البلدان النامية والبلدان المتقدمة على حد سواء ، عن طريق حفظ الغابات الطبيعية والحماية وإصلاح الأحراج والتجدد والتشجير وإعادة التشجير وغرس الأشجار ، بغية إدامة أو استعادة التوازن الايكولوجي وتوسيع نطاق مساهمة الغابات في تلبية احتياجات الانسان ورفاهه ؛

(ب) القيام ، حسب الاقتضاء ، بإعداد وتنفيذ برامج عمل وطنية للأحراج و/أو خطط لإدارة الأحراج وحفظها وتنميتها بشكل مستدام . وينبغي دمج هذه البرامج و/أو الخطط مع الاستخدامات الأخرى للأراضي . وفي هذا الصدد ، يجري حاليا تنفيذ برامج عمل و/أو خطط قطرية للحراجة الوطنية في برنامج عمل حفظ الغابات المدارية في أكثر من ٨٠ بلدا ، وذلك بدعم من المجتمع الدولي ؛

(ج) كفالة الإدارة المستدامة للموارد الحراجية الحالية والمقبلة ، وحفظها حيثما يكون ذلك مناسبا ؛

(د) مواصلة وزيادة الإسهامات الايكولوجية والبيولوجية والمناخية والاجتماعية - الثقافية والاقتصادية للموارد الحراجية ؛

(هـ) تيسير ودعم التنفيذ الفعال للبيان الرسمي غير الملزم قانونا بمبادئ من أجل توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة ، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة

المعني بالبيئة والتنمية ، والنظر ، على أساس تنفيذ هذه المبادئ ، في ضرورة وجدوى جميع أنواع الترتيبات المناسبة المتفق عليها دوليا والرامية إلى تعزيز التعاون الدولي بشأن إدارة الغابات وحفظها والتنمية المستدامة لجميع أنواع الغابات ، بما في ذلك التشجير وإعادة التشجير واستصلاح الغابات .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١١ - ١٣ حري بالحكومات أن تدرك أهمية تقسيم الغابات ، في إطار السياسة الطويلة الأجل لحفظ الغابات وإدارتها ، إلى أنواع مختلفة من الغابات وإقامة وحدات مستدامة في كل منطقة/أو مستجمع مياه بغية تأمين حفظ الأحراج . وينبغي للحكومات أن تعمل ، بمشاركة القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية وفئات المجتمعات المحلية والنساء والسكان الأصليين ووحدات الإدارة المحلية وسواد الجمهور على حفظ وتوسيع نطاق الغطاء النباتي القائم حيثما كان ذلك ممكنا إيكولوجيا ، اجتماعيا واقتصاديا ، من خلال التعاون التقني وأشكال الدعم الأخرى . وتتضمن الأنشطة الرئيسية التي يتعين النظر فيها ما يلي :

(أ) كفالة إدارة مستدامة لجميع النظم الايكولوجية للغابات والمشجرات ، من خلال تحسين الادارة والتخطيط والتنفيذ في الوقت المناسب لعمليات زراعة الأحراج ، بما في ذلك حصر الغابات الطبيعية المتدهورة وإجراء بحوث حولها وكذلك إصلاحها من أجل استعادة انتاجيتها ومساهمتها البيئية ، مع إيلاء عناية خاصة للاحتياجات الانسانية من الخدمات الاقتصادية والايكولوجية ، والطاقة المستندة إلى الخشب ، والحراجة الزراعية والمنتجات والخدمات الحراجية غير المتعلقة بالأخشاب ، وحماية مستجمعات المياه والتربة ، وإدارة الحياة البرية ، والموارد الجينية الحراجية ؛

(ب) إنشاء وتوسيع وإدارة شبكات من المناطق المحمية ، حسبما يناسب كل سياق وطني ، تشمل شبكات من وحدات الحفظ لما لها من وظائف وقيم بيئية واجتماعية وروحية ، بما في ذلك حفظ الغابات التي تمثل نظما ايكولوجية نمطية ومناظر طبيعية ، والغابات الأولية العتيقة وصون وإدارة الحياة البرية وتحديد مواقع للتراث العالمي في اطار اتفاقية التراث العالمي ، حسب الاقتضاء ، وصون الموارد الجينية بتدابير تتخذ في الموقع وخارجه ، واتخاذ تدابير داعمة لضمان استخدام الموارد البيولوجية بشكل قابل للإدامة وحفظ التنوع البيولوجي والموائل الحراجية التقليدية للسكان الأصليين وسكان الغابات والمجتمعات المحلية ؛

(ج) ممارسة وتعزيز إدارة المناطق الحائلة والانتقالية ؛

(د) القيام بعملية إعادة الغطاء النباتي في المناطق الجبلية المناسبة والنجود والمناطق الجرداء والأراضي الزراعية المتدهورة والأراضي القاحلة وشبه القاحلة والمناطق الساحلية من أجل مكافحة التصحر ومنع مشاكل التحات والأغراض الحمائية الأخرى ووضع برامج وطنية لإصلاح الأراضي المتدهورة ، بما في ذلك الحراجة المجتمعية ، والحراجة الاجتماعية ، والحراجة الزراعية والمراعي الحراجية ، على أن يراعى في ذلك دور الغابات كمصارف ومستودعات للكربون ؛

(هـ) توسيع رقعة الغابات المغروسة الصناعية وغير الصناعية لدعم وتعزيز برامج التشجير وإعادة التشجير/التجدد الوطنية السليمة بيئيا في مواقع مناسبة بما في ذلك النهوض بالغابات المغروسة القائمة للأغراض الصناعية وغير الصناعية على السواء وكذلك للأغراض التجارية لزيادة إسهامها في الاحتياجات الانسانية ومواجهة الضغط على الغابات الأولية العتيقة . وينبغي اتخاذ تدابير لدعم وتوفير الغلات الوسيطة ولتحسين معدل العائد على الاستثمارات في الغابات المغروسة عن طريق الغرس البيني والزراعة التحتية للمحاصيل القيمة ؛

(و) وضع/تعزيز خطة وطنية و/أو رئيسية للغابات المغروسة على سبيل الأولوية ، تبين ، في جملة أمور ، الموقع والنطاق والأنواع ، وتحدد مساحات الغابات المغروسة القائمة التي تحتاج إلى الإصلاح ، آخذة في الاعتبار الجانب الاقتصادي لتنمية هذه الغابات في المستقبل مع التركيز على الأنواع المحلية ؛

(ز) زيادة حماية الغابات من الملوثات والحرائق والآفات والأمراض وغيرها من المداخلات البشرية ، مثل انتهاك حرمة الغابات والتعدين والغلو في الزراعة المتنقلة ، وكذلك إدخال الأنواع الغريبة من النبات والحيوان بلا رقابة ، وتنمية البحوث وتعجيل خُطاها من أجل تحسين فهم المشاكل المتعلقة بإدارة جميع أنواع الغابات وتجديدها ؛ وتعزيز و/أو وضع التدابير المناسبة لتقييم وكبح حركة النباتات والمواد ذات الصلة عبر الحدود ؛

(ح) تنشيط تنمية الحراجة الحضرية لتخضير المناطق الحضرية والمناطق المحيطة بها والمستوطنات البشرية الريفية لأغراض الرفاه والترفيه والانتاج ولحماية الأشجار والحرجات ؛

(ط) إتاحة أو تحسين فرص اشتراك كافة الأشخاص بما فيهم الشبان والنساء والسكان الأصليين والمجتمعات المحلية في تصميم ووضع وتنفيذ البرامج والأنشطة ذات الصلة بالغابات وغيرها من الأنشطة ، مع مراعاة الاحتياجات المحلية والقيم الثقافية على النحو الواجب ؛

(ي) الحد من الزراعة المتنقلة المدمرة والعمل على وقفها ، عن طريق معالجة الأسباب الاجتماعية والايكولوجية الكامنة خلفها .

(ب) البيانات والمعلومات

١١ - ١٤ ينبغي أن تشمل الأنشطة المتصلة بالادارة جمع وتبويب وتحليل البيانات/المعلومات ، بما فيها الدراسات الاستقصائية الأساسية . ويرد فيما يلي بعض من الأنشطة المحددة :

(أ) إجراء دراسات استقصائية ووضع خطط لاستخدام الأرض بغية تصميم وتنفيذ برامج مناسبة لتخضير/زرع/تشجير/إعادة تشجير/إصلاح الغابات ؛

(ب) توحيد واستكمال حصر استخدامات الأرض والغابات والمعلومات الادارية اللازمة لإدارة وتخطيط استخدام الأرض في انتاج الموارد الخشبية وغير الخشبية ، بما فيها البيانات المتعلقة بالزراعة المتنقلة وغيرها من عوامل تدمير الغابات ؛

(ج) توحيد المعلومات المتعلقة بالموارد الجينية وما يتصل بها من التكنولوجيا الحيوية ، بما في ذلك اجراء ما يلزم من استقصاءات ودراسات ؛

(د) إجراء دراسات استقصائية وبحوث بشأن المعرفة المحلية/الداخلية بالأشجار والأحراج واستخداماتها لتحسين التخطيط لإدارة الأحراج المستدامة وتنفيذها ؛

(هـ) تبويب وتحليل بيانات البحوث المتعلقة بظاهرة التفاعل بين النوع والموقع بالنسبة للأنواع المستخدمة في الغابات المغروسة ، وتقييم الأثر المحتمل لتغير المناخ على الغابات ، وكذلك آثار الغابات على المناخ ، والشروع في إجراء دراسات متعمقة بشأن دورة الكربون المتصلة بأنواع مختلفة من الغابات لتوفير المشورة العلمية والدعم التقني ؛

(و) إقامة صلات مع مصادر البيانات/المعلومات الأخرى المتصلة باستدامة إدارة واستخدام الغابات وتحسين الوصول الى البيانات والمعلومات ؛

(ز) تطوير وتكثيف البحث لتحسين معرفة وفهم المشاكل والآليات الطبيعية المتصلة بإدارة الغابات وإصلاحها ، بما في ذلك البحوث المتعلقة بالحيوانات وتفاعلها مع الغابات ؛

(ح) توحيد المعلومات المتعلقة بأحوال الغابات والانبعاثات التي تؤثر في الموقع .

(ج) <u>التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي</u>

١١ - ١٥ إن تخضير المساحات المناسبة مهمة ذات أهمية وأثر عالميين ، وينبغي للمجتمع الدولي والمجتمع الاقليمي أن يوفرا الدعم التقني وغيره من الوسائل لهذا المجال البرنامجي . وينبغي أن تشمل الأنشطة المحددة ذات الصبغة الدولية لدعم الجهود الوطنية ما يلي :

(أ) زيادة عدد الاجراءات التعاونية من أجل خفض الملوثات والآثار العابرة للحدود التي تؤثر في صحة الأشجار والغابات وحفظ النظم الايكولوجية ذات الصفة التمثيلية ؛

(ب) تنسيق البحث الاقليمي ودون الاقليمي بصدد احتباس الكربون وتلوث الهواء وسائر القضايا البيئية ؛

(ج) توثيق وتبادل المعلومات/الخبرات فيما بين البلدان التي تواجه مشاكل واحتمالات متماثلة ؛

(د) التنسيق فيما بين المنظمات الحكومية الدولية وتحسين قدرة هذه المنظمات مثل منظمة الأغذية والزراعة ، والمنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة على توفير الدعم التقني لإدارة وحفظ الغابات وتنميتها على نحو مستدام ، بما في ذلك توفير الدعم للمفاوضات الخاصة بالاتفاق الدولي للأخشاب المدارية لعام ١٩٨٣ والتي ستبدأ في ١٩٩٢/١٩٩٣ .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١١ - ١٦ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٠ بلايين دولار منها حوالي ٣,٧ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١١ - ١٧ تشكل أنشطة تحليل البيانات والتخطيط والبحوث ونقل/تطوير التكنولوجيا و/أو التدريب جزءًا لا يتجزأ من الأنشطة البرنامجية ، بوصفها توفر وسائل التنفيذ العلمية والتكنولوجية . وينبغي للمؤسسات الوطنية أن تتولى :

(أ) وضع دراسات جدوى وتخطيط تشغيلي فيما يتصل بالأنشطة الرئيسية المعنية بالغابات ؛

(ب) وضع وتطبيق تكنولوجيا سليمة بيئيا ذات صلة بمختلف الأنشطة المبينة ؛

(ج) زيادة العمل المتصل بالتحسين الجيني وتطبيق التكنولوجيا الاحيائية من أجل تحسين الانتاجية وتحمل الضغوط البيئية ، بما في ذلك ، على سبيل المثال ، تربية الأشجار ، وتكنولوجيا البذور ، وشبكات شراء البذور ، وبنوك البرتوبلازما الجرثومية ، وتقنيات "التخزين الاصطناعي" ، والصون في الموقع وخارجه .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١١ - ١٨ تتضمن الوسائل الأساسية لتنفيذ الأنشطة بفعالية التدريب وتنمية المهارات والمرافق وظروف العمل المناسبة ، وحفز الجمهور وتوعيته . ومن الأنشطة المحددة في هذا المجال ما يلي :

(أ) توفير التدريب المتخصص في مجالات التخطيط والادارة وحفظ البيئة والتكنولوجيا الاحيائية وغير ذلك من المجالات ؛

(ب) إنشاء مناطق تجريبية يستفاد منها كنماذج ومرافق تدريب ؛

(ج) دعم المنظمات المحلية والمجتمعات المحلية ، والمنظمات غير الحكومية وملاك الأراضي الخاصة ، ولا سيما النساء والشبان والمزارعين والسكان الأصليين/المزارعين المتنقلين ، بواسطة الإرشاد وتوفير المدخلات والتدريب .

بناء القدرات

١١ - ١٩ ينبغي للحكومات الوطنية والقطاع الخاص والمنظمات/المجتمعات المحلية والسكان الأصليين ونقابات العمال والمنظمات غير الحكومية أن تطور القدرات من أجل تنفيذ الأنشطة البرنامجية ، على أن تدعمها في ذلك وعلى النحو الواجب المنظمات الدولية ذات الصلة . وينبغي تنمية تلك القدرات وتعزيزها بشكل يتواءم مع الأنشطة البرنامجية . وتشمل أنشطة بناء القدرات وضع إطارات السياسة العامة والإطارات القانونية ، وبناء المؤسسات الوطنية ، وتنمية الموارد البشرية ، وتطوير البحث والتكنولوجيا ، وتطوير الهياكل الأساسية ، وتحسين وعي الجمهور وغير ذلك .

جيم - تعزيز كفاءة الاستخدام والتقييم لاسترداد القيمة الكاملة للسلع والخدمات التي توفرها الغابات وأراضي الغابات والمشجرات

أساس العمل

١١ - ٢٠ لم تدرك حتى الآن تماما كامل أبعاد إمكانات الغابات وأراضي الغابات بصفتها موردا رئيسيا من موارد التنمية . ويمكن إذا أحسنت إدارة الغابات زيادة انتاج السلع والخدمات ، ولاسيما المحاصيل الخشبية والمنتجات الحراجية غير الخشبية ، مما يساعد على توليد عمالة ودخل إضافيين ، وزيادة قيمة المنتجات من خلال تجهيز وتجارة المنتجات الحراجية ، وزيادة المساهمة في إيرادات النقد الأجنبي ، وزيادة عائد الاستثمار . ولما كانت الموارد الحراجية متجددة ، ففي الإمكان أن تدار بصورة مستدامة تتمشى مع حفظ البيئة . وينبغي أن تراعى مراعاة تامة الآثار المترتبة على استغلال موارد الغابات بالنسبة للقيم الأخرى للغابات ، وذلك في وضع السياسات الحراجية . ويمكن كذلك رفع قيمة الغابات بفضل الاستخدامات غير الضارة مثل السياحة الايكولوجية والإمداد المنظم بالمواد الجينية . وهناك حاجة الى تدابير متضافرة من أجل زيادة إدراك الشعوب لقيمة الغابات ولما تتيحه من فوائد . ويعتمد بقاء الغابات ومساهمتها المستمرة في رفاه الإنسان اعتمادا كبيرا على نجاح هذا الجهد .

الأهداف

١١ - ٢١ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) زيادة إدراك القيمة الاجتماعية والاقتصادية والايكولوجية للأشجار والأحراج والأراضي الحراجية ، بما في ذلك عواقب الضرر الذي يسببه عدم وجود أحراج ؛ وتعزيز المنهجيات بغية إدماج القيم الاجتماعية والاقتصادية والايكولوجية للأشجار والغابات وأراضي الغابات في نظم المحاسبة الاقتصادية

الوطنية ؛ وضمان إدارتها بصورة مستدامة تتسق مع نوعية استخدام الأرض والاعتبارات البيئية والاحتياجات الإنمائية ؛

(ب) تعزيز الإفادة بكفاءة ورشد واستدامة من جميع أنواع الغابات والنباتات التي تشمل الأراضي الأخرى ذات الصلة والموارد المستمدة من الغابات ، من خلال تطوير صناعات تجهيز فعالة تستند الى الغابات ، وزيادة القيمة المضافة بفضل التجهيز الثانوي والاتجار في المنتجات الحراجية على أساس الإدارة المستدامة للموارد الحراجية ووفقا لخطط تدمج جميع القيم الخشبية وغير الخشبية للغابات ؛

(ج) تشجيع استخدام الأحراج والأشجار للحصول على إمدادات خشب الوقود والطاقة استخداما أكثر كفاءة واستدامة ؛

(د) ترويج الاستفادة من المناطق الحراجية بصورة أشمل وتعزيز المساهمات الاقتصادية لهذه المناطق عن طريق إدماج السياحة الإيكولوجية في إدارة الغابات وتخطيطها .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١١ - ٢٢ ينبغي للحكومات ، بدعم من القطاع الخاص والمؤسسات العلمية والسكان الأصليين والمنظمات غير الحكومية والتعاونيات ومنظمي المشاريع ، عند الاقتضاء ، أن تضطلع بالأنشطة التالية بعد تنسيقها تنسيقا جيدا على الصعيد الوطني بتعاون مالي وتقني مقدم من المنظمات الدولية :

(أ) إجراء دراسات استثمارية مفصلة ، ومواءمة العرض والطلب وتحليل الآثار البيئية من أجل ترشيد وتحسين الإفادة من الأشجار والغابات وإنشاء نظم حوافز ملائمة وتدابير تنظيمية ، بما في ذلك وضع ترتيبات لحيازة الأرض ، بغية تهيئة مناخ مؤات للاستثمار وتشجيع حسن الإدارة ؛

(ب) وضع معايير سليمة علميا ومبادئ توجيهية لإدارة جميع أنواع الغابات وصونها وتنميتها على نحو مستدام ؛

(ج) تحسين طرق وممارسات حصد الغابات بصورة سليمة بيئيا وايكولوجيا واقتصاديا ، بما في ذلك تحسين التخطيط والإدارة ، واستخدام المعدات ، والتخزين والنقل من أجل خفض الفاقد وإن أمكن استخدامه الى أقصى حد ، وتحسين قيمة المنتجات الحراجية الخشبية وغير الخشبية على حد سواء ؛

(د) تشجيع استخدام الغابات والمشجرات الطبيعية وتنميتها على نحو أفضل ، بما في ذلك الغابات المغروسة ، كلما أمكن ذلك ، عن طريق الاضطلاع بأنشطة مناسبة وسليمة بيئيا واقتصاديا ، بما في ذلك ممارسات غرس الأشجار وإدارة أنواع النبات والحيوان الأخرى ؛

(هـ) تعزيز ودعم التجهيز الفرعي للمنتجات الحراجية من أجل زيادة القيمة المستبقاة وغيرها من الفوائد ؛

(و) تعزيز/ترويج المنتجات الحراجية غير الخشبية وغيرها من أشكال الموارد الحراجية ، خلاف خشب الوقود (مثل النباتات الطبية ، والأصباغ ، والألياف ، والصمغ ، والراتينغ ، والعلف ، والمنتجات الزراعية ، والروطان ، والخيزران) من خلال البرامج والاضطلاع بأنشطة الحراجة الاجتماعية أو الاشتراك في أنشطة خاصة بالغابات بما في ذلك إجراء بحوث عن تجهيزها وأوجه استخدامها ؛

(ز) تطوير وتوسيع و/أو تحسين فعالية وكفاءة صناعات التجهيز المستندة الى الغابات ، القائمة على المواد الخشبية وغير الخشبية على حد سواء ، على أن يشمل ذلك جوانب مثل تكنولوجيا التحويل الفعّالة وتحسين الاستفادة المستدامة من مخلفات عمليتي الحصد والتجهيز ؛ وترويج أنواع النباتات الأقل استخداما في الغابات الطبيعية من خلال البحث والبيانات العملية والتسويق ؛ وتشجيع زيادة القيمة المضافة بفضل التجهيز الثانوي لتحسين العمالة والدخل والقيمة المستبقاة ؛ وتعزيز/تحسين الأسواق لتصريف المنتجات الحراجية والاتجار بها عن طريق المؤسسات والسياسات والمرافق ذات الصلة ؛

(ح) تعزيز ودعم إدارة الحياة البرية ، وكذلك السياحة الايكولوجية ، بما في ذلك مزارعها ، وتشجيع ودعم تربية وزراعة الأنواع البرية من أجل تحسين الدخل والعمالة في الريف ، بما يضمن جني فوائد اقتصادية واجتماعية دون إحداث آثار ايكولوجية ضارة ؛

(ط) تعزيز المؤسسات الصغيرة الحجم المناسبة المستندة الى الغابات لدعم التنمية الريفية وتنظيم المشاريع المحلية ؛

(ي) تحسين وتعزيز منهجيات التقييم الشامل التي تقدّر القيمة الكاملة للغابات بغية إدماج هذه القيمة في هيكل تسعير المنتجات الخشبية وغير الخشبية المستند الى الأسواق ؛

(ك) مواءمة التنمية المستدامة للغابات مع الاحتياجات الانمائية والسياسات التجارية الوطنية التي تتفق مع الاستخدام السليم ايكولوجيا للموارد الحراجية عن طريق الاستفادة ، مثلا ، من المبادئ التوجيهية للمنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية من أجل تحقيق الإدارة المستدامة للأحراج المدارية ؛

(ل) تطوير واعتماد وتعزيز البرامج الوطنية لحساب القيمة الاقتصادية وغير الاقتصادية للغابات .

(ب) البيانات والمعلومات

١١ - ٢٣ تفترض الأهداف والأنشطة المتصلة بالإدارة تحليل البيانات والمعلومات ، وإجراء دراسات جدوى وإجـراء استقصاءات للسوق واستعراض المعلومات التكنولوجية . وتشمل بعض الأنشطـة ذات الصلـة ما يلي :

(أ) إجراء تحليل لعرض وطلب منتجات وخدمات الغابات ، لضمان كفاءة الانتفاع منها ، حيثما يقتضي الأمر ؛

(ب) إجراء تحليل استثماري ودراسات جدوى ، بما في ذلك تقييم الآثار البيئية ، من أجل إنشاء مؤسسات تجهيز مستندة الى الأحراج ؛

(ج) إجراء بحوث بصدد خواص الأنواع الأقل استخداما من أجل ترويجها وتسويقها ؛

(د) دعم إجـراء استقصاءات سوقية للمنتجات الحراجية من أجل ترويج التجارة وجمع المعلومات ؛

(هـ) تيسير توفير المعلومات التكنولوجية المناسبة كإجراء لتعزيز استخدام الموارد الحراجية استخداما أفضل .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي

١١ - ٢٤ إن تعاون ومساعدة المنظمات الدولية والمجتمع الدولي في مجال نقل التكنولوجيا ، والتخصص ، وتحقيق معدلات تبادل تجاري مواتية ، دون اللجوء الى فرض تقييدات أحادية و/أو حظر على المنتجات الحراجية تتنافى مع اتفاقات " الفات " وغيرها من الاتفاقات المتعددة الأطراف ، وتنفيذ آليات وحوافز الأسواق المناسبة ، سيساعد على التصدي للشواغل بشأن البيئة العالمية . ويعد تعزيز تنسيق وأداء المنظمـات الدولية القائمة ، ولاسيما منظمة الأغذية والزراعة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ومركز التجارة الدولية/الأونكتاد/الفات ، والمنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية ، ومنظمة العمل الدولية ، في تقديم المساعدة التقنية والإرشاد في هذا المجال البرنامجي ، نشاطا محددا آخر .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١١ - ٢٥ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٨ بليون دولار منها حوالي ٨٨٠ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تتم

الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) <u>الوسائل العلمية والتكنولوجية</u>

١١ - ٢٦ تفترض الأنشطة البرنامجية بذل جهود وإجراء دراسات رئيسية في مجال البحوث وكذلك تحسين التكنولوجيا . وينبغي للحكومات أن تنسق هذه المسألة بالتعاون مع المنظمات والمؤسسات الدولية ذات الصلة وبدعم منها . وتشمل بعض المكونات المحددة لهذا النشاط ما يلي :

(أ) بحوث في مجال خاصيات المنتجات الخشبية وغير الخشبية واستخداماتها من أجل تعزيز حسن الإفادة منها ؛

(ب) تطوير وتطبيق تكنولوجيا سليمة بيئيا وأقل تلويثا لاستخدام الغابات ؛

(ج) نماذج وتقنيات التحليل الاستشرافي والتخطيط الانمائي ؛

(د) استقصاءات علمية بصدد تطوير واستخدام منتجات الغابات غير الخشبية ؛

(هـ) منهجيات مناسبة لتقدير قيمة الغابات تقديرا شاملا .

(ج) <u>تنمية الموارد البشرية</u>

١١ - ٢٧ يعتمد نجاح وفعالية هذا المجال البرنامجي على توافر الموظفين المهرة . والتدريب المتخصص عامل هام في هذا الصدد . وينبغي التركيز مجددا على إشراك المرأة في العملية . وينبغي أن تشمل تنمية الموارد البشرية من أجل تنفيذ البرنامج ، كمّا وكيفا ، ما يلي :

(أ) تطوير المهارات المتخصصة اللازمة لتنفيذ البرنامج ، بما في ذلك إنشاء مرافق تدريب خاصة على جميع المستويات ؛

(ب) وضع/تعزيز دورات تدريبية لتجديد المعلومات ، بما في ذلك الزمالات والجولات الدراسية ، لاستكمال المهارات والدراية التكنولوجية وتحسين الانتاجية ؛

(ج) تعزيز القدرة على البحث والتخطيط والتحليل الاقتصادي وإجراء التقييمات الدورية والتقييم فيما يتصل بتحسين استخدام الموارد الحراجية ؛

(د) تعزيز فعالية وقدرة القطاعين الخاص والتعاوني عن طريق توفير المرافق والحوافز .

(د) <u>بناء القدرات</u>

١١ - ٢٨ إن بناء القدرات ، بما في ذلك تعزيز القدرات القائمة ، أمر ضمني في الأنشطة البرنامجيـة . ويعـد تحسين الإدارة ، والسياسات العامة والخطط ، والمؤسسات الوطنية ، والموارد البشرية ، وقدرات البحث والقدرات العلمية ، وتطوير التكنولوجيا ، والرصد والتقييم ، مكونات هامة في بناء القدرات .

دال - إنشاء و/أو تعزيز القدرات على التخطيط والتقدير والمراقبة المنهجية للغابات والبرامج والمشاريع والأنشطة ذات الصلة ، بما في ذلك المبادلات والعمليات التجارية

أساس العمل

١١ - ٢٩ إن التقدير والمراقبة المنتظمة عنصران أساسيان في التخطيط الطويل الأجل ، من أجل تقييم الآثار كمًا وكيفا ، ولتدارك أوجه القصور . غير أن هذه الآلية هي جانب واحد من جوانب إدارة وصون وتنمية الموارد الحراجية التي كثيرا ما تهمل ، حتى لتنعدم في حالات كثيرة المعلومات الأساسية المتصلة بمنطقة وأنواع الغابات والإمكانيات القائمة وحجم المحاصيل . وتعاني بلدان نامية عديدة من نقص في الهياكل والآليات اللازمة للاضطلاع بتلك المهام . وثمة حاجة ملحة لتصحيح هذه الحالة اذا أريد فهم دور وأهمية الغابات على نحو أفضل ، والتخطيط بواقعية لصونها وإدارتها وتجديدها وتنميتها المستدامة بفعالية .

الأهداف

١١ - ٣٠ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) تعزيز أو إنشاء نظم لتقدير الغابات وأراضي الغابات ومراقبتها المنتظمة بغية تقييم ما تحدثه البرامج والمشاريع والأنشطة من آثار في نوعية ونطاق الموارد الحراجية ، والأراضي المتاحة للتشجير ، وحيازة الأرض ، وبغية إدماج النظم في عملية مستمرة للبحث والتحليل المعمق ، مع ضمان إدخال ما يلزم من تغييرات وتحسينات على التخطيط وعملية اتخاذ القرار . وينبغي التركيز بصفة محددة على مشاركة الريفيين في هذه العمليات ؛

(ب) تزويد الاقتصاديين والمخططين ومتخذي القرار والمجتمعات المحلية بالمعلومات المناسبة والسليمة والمستكملة عن موارد الغابات وأراضي الغابات .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١١ - ٣١ ينبغي للحكومات والمؤسسات أن تجري ، عند اللزوم ، بالتعاون مع الوكالات والمنظمات الدولية المناسبة والجامعات والمنظمات غير الحكومية ، تقديرات ومراقبات منتظمة للغابات وللبرامج والعمليات ذات الصلة بغية تحسينها باستمرار . وينبغي أن تكون هذه العملية متصلة بأنشطة البحث ذات

الصلة وبالإدارة وأن تستند ، كلما أمكن ، الى النظم القائمة . وفيما يلي الأنشطة الرئيسية التي يتعين النظر فيها :

(أ) التقدير والمراقبة المنتظمة لحالة وتغيرات الغطاء الحراجي وما حبيت به المنطقة من موارد حراجية ، كمّا وكيفا ، بما في ذلك تصنيف الأراضي واستخدامها ، واستكمال الوضع باستمرار على الصعيد الوطني الملائم ، وربط هذا النشاط ، عند الاقتضاء ، بالتخطيط كأساس لوضع السياسة العامة والبرامج ؛

(ب) إقامة نظم وطنية للتقدير والمراقبة المنتظمة وتقييم البرامج والعمليات ، بما في ذلك وضع التعاريف والمعايير والقواعد ونهج المعايرة النسبية ، والقدرة على اتخاذ تدابير تصويبية وكذلك تحسين تصميم وتنفيذ البرامج والمشاريع ؛

(ج) إجراء تقديرات لآثار الأنشطة المؤثرة على التطورات الحراجية ومقترحات الحفظ من حيث المتغيرات الرئيسية ، مثل الأهداف الانمائية ، والفوائد والتكاليف ، ومساهمات الغابات في القطاعات الأخرى ، ورفاه المجتمعات المحلية ، والظروف البيئية والتنوع البيولوجي وأثرها على الأصعدة المحلية والاقليمية والعالمية ، حسب الاقتضاء ، بغية تقييم الاحتياجات التقنية والمالية المتغيرة للبلدان ؛

(د) وضع نظم وطنية لتقدير وتقييم الموارد الحراجية ، بما في ذلك إجراء ما يلزم من بحث وتحليل وأن يشملا ، كلما أمكن ذلك ، المجموعة الكاملة للمنتجات والخدمات الحراجية الخشبية وغير الخشبية ، وإدراج النتائج في الخطط والاستراتيجيات ، وعندما يكون ذلك ملائما في النظم الوطنية للحسابات والتخطيط ؛

(هـ) إنشاء ما يلزم من صلات فيما بين القطاعات والبرامج بما في ذلك تحسين الوصول الى المعلومات بغية النهوض بنهج جامع في التخطيط والبرمجة .

(ب) <u>البيانات والمعلومات</u>

١١ - ٣٢ إن البيانات والمعلومات الموثوق بها حاسمة لهذا المجال البرنامجي . وينبغي للحكومات أن تقوم ، حسب الاقتضاء ، وبالتعاون عند اللزوم مع المنظمات الدولية ذات الصلة ، بتحسين البيانات والمعلومات باستمرار وضمان تبادلها . وفيما يلي الأنشطة الرئيسية التي يتعين النظر فيها :

(أ) جمع وتوحيد وتبادل المعلومات القائمة ووضع معلومات أساسية بصدد الجوانب ذات الصلة بهذا المجال البرنامجي ؛

(ب) مواءمة المنهجيات للبرامج التي تتضمن أنشطة في مجالي البيانات والمعلومات بغية ضمان دقتها وتماسكها ؛

(ج) إجراء استقصاءات خاصة بصدد طاقة الأراضي ومناسبتها لعملية التشجير ، على سبيل المثال ؛

(د) تعزيز دعم البحوث وتحسين الوصول الى نتائج البحوث وتبادلها .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١١ - ٣٣ ينبغي للمجتمع الدولي أن يقدم الى الحكومات المعنية الدعم التقني والمالي اللازم لتنفيذ هذا المجال البرنامجي ، بما في ذلك النظر في الأنشطة التالية :

(أ) وضع إطار مفاهيمي ومعايير مقبولة وقواعد وتعاريف للمراقبة المنتظمة للموارد الحراجية وتقديرها ؛

(ب) إنشاء وتعزيز آليات تنسيق مؤسسية وطنية لأنشطة التقدير والمراقبة المنتظمة للغابات ؛

(ج) تعزيز الشبكات الاقليمية والعالمية القائمة لتبادل المعلومات ذات الصلة ؛

(د) تعزيز قدرة وطاقة المنظمات الدولية القائمة ، مثل الفريق الاستشاري المعني بالبحوث الزراعية الدولية ، ومنظمة الأغذية والزراعة ، والمنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، وتحسين أداء هذه المنظمات في سبيل تقديم الدعم التقني والمشورة في هذا المجال البرنامجي .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١١ - ٣٤ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٧٥٠ مليون دولار منها حوالي ٢٣٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

١١ - ٣٥ ويشمل التعجيل بالتنمية تنفيذ الأنشطة ذات الصلة بالإدارة وأنشطة البيانات/المعلومات المذكورة أعلاه . أما الأنشطة ذات الصلة بالقضايا البيئية العالمية فهي الأنشطة التي ستساهم في الإعلام العالمي لتقييم/تقدير/معالجة القضايا البيئية على أساس عالمي . ويشمل تعزيز قدرة المؤسسات الدولية تحسين تأهيل الموظفين التقنيين وقدرتهم التنفيذية في عدة منظمات دولية بغية تلبية احتياجات البلدان .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١١ - ٣٦ تشمل أنشطة التقدير والمراقبة المنتظمة بذل جهود رئيسية في مجال البحث ووضع النماذج الاحصائية والابتكار التكنولوجي . وقد أدمجت هذه الجهود في صلب الأنشطة ذات الصلة بالادارة . وستحسن الأنشطة بدورها المضمون التكنولوجي والعلمي للتقدير والتقييمات الدورية . ومن المكونات العلمية والتكنولوجية المحددة المدرجة في هذه الأنشطة ما يلي :

(أ) وضع نهج ونماذج تقنية وايكولوجية واقتصادية ذات صلة بالتقييمات الدورية والتقييم ؛

(ب) وضع نظم البيانات وتجهيز البيانات ووضع النماذج الاحصائية ؛

(ج) الاستشعار من بعد والاستقصاءات الأرضية ؛

(د) تطوير نظم المعلومات الجغرافية ؛

(هـ) تقييم التكنولوجيا وتحسينها .

١١ - ٣٧ وسيتم وصل هذه الأنشطة بأنشطة ومكونات مماثلة في مجالات برنامجية أخرى ومواءمتها معها .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١١ - ٣٨ تتوقع الأنشطة البرنامجية الحاجة لتنمية الموارد البشرية وتكفل تنميتها من حيث التخصص (مثل استخدام الاستشعار من بعد ، ووضع الخرائط ، ووضع النماذج الاحصائية) والتدريب ، ونقل التكنولوجيا ، والزمالات ، والبيانات العملية الميدانية .

(د) بناء القدرات

١١ - ٣٩ ينبغي للحكومات أن تطور بالتعاون مع المنظمات والمؤسسات الدولية المناسبة ، القدرة اللازمة لتنفيذ هذا المجال البرنامجي . وينبغي مواءمة هذه العملية مع بناء قدرات المجالات البرنامجية الأخرى . وينبغي لبناء القدرات أن يشمل جوانب مثل السياسات العامة ، والادارة العامة ، والمؤسسات القائمة على الصعيد الوطني ، وتنمية الموارد البشرية والمهارات ، والقدرة على البحث ، وتطوير التكنولوجيا ، ونظم الإعلام ، وتقييم البرامج ، والتنسيق فيما بين القطاعات والتعاون الدولي .

(هـ) تمويل التعاون الدولي والاقليمي

١١ - ٤٠ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٧٥٠ مليون دولار منها حوالي ٥٣٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية ، ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

الفصل ١٢

إدارة النظم الايكولوجية الهشة : مكافحة التصحر والجفاف

مقدمة

١٢ - ١ تعتبر النظم الايكولوجية الهشة نظما ايكولوجية هامة تتميز بملامح وموارد فريدة . وتشمل النظم الايكولوجية الهشة الصحاري ، والأراضي شبه القاحلة ، والجبال ، والأراضي الرطبة ، والجزر الصغيرة ، وبعض المناطـــق الساحلية . وغالبية هذه النظم الايكولوجية ذات نطاق إقليمي إذ أنها تتجاوز الحدود الوطنية . ويتناول هذا الفصل المسائل المتعلقة بالموارد من الأراضي في الصحاري والمناطق القاحلة وشبه القاحلة والمناطق الجافة وشبه الرطبة . أما مسألة التنمية المستدامة للجبال فتعالج في الفصل ١٣ ، بينما يناقش الفصل ١٧ موضوع الجزر الصغيرة والمناطق الساحلية .

١٢ - ٢ والتصحر هو تردي الأراضي في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والمناطق الجافة وشبه الرطبة نتيجة عوامل شتى من بينها تغير المناخ والأنشطة البشرية . ويؤثر التصحر على نحو سدس سكـــان العالم ، و ٧٠ في المائة من جميع الأراضي الجافة التي تبلغ ٣,٦ من بلايين الهكتـــارات ، وربع مجموع مساحة اليابسة في العالم . وأوضح أثر للتصحر ، فضلا عن انتشار الفقر على نطاق واسع ، هو تردي ٣,٣ من بلايين الهكتارات من مجموع أراضي الرعي ، مما يشكل ٧٣ في المائة من أراضي الرعي التي تنخفض امكاناتها لاستيعاب البشر والحيوان ؛ وانخفاض خصوبة التربة وبنية التربة في نحو ٤٧ في المائة من مناطق الأراضي الجافة التي تشكل أراضي مزروعة بعلية حدية ، وتردي الأراضي المزروعة المروية التي تبلغ نسبتها ٣٠ في المائة من مناطق الأراضي الجافة ذات الكثافة السكانية العالية والإمكانات الزراعية .

١٢ - ٣ وينبغي أن تكون الأولوية الأولى في مكافحة التصحر هي تنفيذ تدابير وقائية بالنسبة للأراضي التي لم تصب بالتردي بعد ، أو التي لم تتدهور إلا بقدر طفيف . بيد أنه لا ينبغي إهمال المناطق المتردية ترديا شـــديدا . وتعد مشاركة المجتمعات المحلية ، والمنظمات الريفية ، والحكومات الوطنية ، والمنظمات غير الحكومية ، والمنظمات الدولية والاقليمية ، أمرا أساسيا في مكافحة التصحر والجفاف .

١٢ - ٤ وتدرج المجالات البرنامجية التالية في هذا الفصل :

(أ) تدعيم قاعدة المعرفة وتطوير نظم المعلومات والرصد الخاصة بالمناطق المعرضة للتصحر والجفاف ، بما في ذلك الجوانب الاقتصادية والاجتماعية لهذه النظم الايكولوجية ؛

(ب) مكافحة تردي الأراضي عن طريق جملة أمور منها الأنشطة المكثفة لحفظ التربة والتحريج وإعادة التحريج ؛

(ج) وضع وتعزيز برامج متكاملة للقضاء على الفقر وتعزيز النظم البديلة لكسب العيش في المناطق المعرضة للتصحر ؛

(د) وضع برامج شاملة لمكافحة التصحر وإدماجها في خطط التنمية الوطنية والتخطيط الوطني في مجال البيئة ؛

(هـ) وضع مخططات شاملة للتأهب للجفاف وللإغاثة في حالات الجفاف ، بما في ذلك ترتيبات الجهد الذاتي ، من أجل المناطق المعرضة للجفاف وتصميم برامج للتصدي لمشاكل اللاجئين البيئيين ؛

(و) تشجيع وتعزيز المشاركة الشعبية والتثقيف البيئي ، مع التركيز على مكافحة التصحر وإدارة آثار الجفاف .

المجالات البرنامجية

ألف - تدعيم قاعدة المعرفة وتطوير نظم المعلومات والرصد الخاصة بالمناطق المعرضة للتصحر والجفاف ، بما في ذلك الجوانب الاقتصادية والاجتماعية لهذه النظم الايكولوجية

أساس العمل

١٢ - ٥ كشفت التقييمات العالمية لحالة ومعدل التصحر ، التي أجراها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الأعوام ١٩٧٧ و ١٩٨٤ و ١٩٩١ ، عن قصور المعارف الأساسية الخاصة بعمليات التصحر . إن توفر نظم وافية للمراقبة المنتظمة على نطاق عالمي يساعد على وضع وتنفيذ برامج فعالة لمكافحة التصحر . إلا أن قدرة المؤسسات الدولية والاقليمية والوطنية القائمة ، لاسيما في البلدان النامية ، على توليد وتبادل المعلومات ذات الصلة قدرة محدودة . فوجود نظام متكامل ومنسق للمعلومات والمراقبة المنتظمة يقوم على التكنولوجيا المناسبة ويشمل المستويات العالمية والاقليمية والوطنية والمحلية أمر أساسي لفهم ديناميات عمليات التصحر والجفاف . بل إن قيام هذا النظام مهم أيضا لاتخاذ التدابير الكافية لمعالجة التصحر والجفاف وتحسين الظروف الاجتماعية ـ الاقتصادية .

الأهداف

١٢ - ٦ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) التشجيع على إنشاء و/أو تعزيز المراكز الوطنية لتنسيق المعلومات البيئية لتكون جهات وصل داخل الحكومات للقطاعات المركزية ولتوفر ما يلزم من خدمات توحيد المواصفات والخدمات الاحتياطية ؛ مما يضمن أيضا أن تكون نظم المعلومات البيئية الوطنية المتعلقة بالتصحر والجفاف متصلة أيضا ببعضها البعض عن طريق شبكة تعمل على المستويات دون الاقليمية والاقليمية والأقاليمية ؛

(ب) تعزيز شبكات المراقبة المنتظمة الاقليمية والعالمية ، مع ربط ذلك باستحداث نظم وطنية لمراقبة تردي الأراضي والتصحر الناجمين عن كل من تقلبات المناخ وتأثير الانسان ، وتحديد مجالات العمل ذات الأولوية ؛

(ج) إنشاء نظام دائم على كل من الصعيدين الوطني والدولي لرصد التصحر/تردي الأراضي بغرض تحسين الظروف المعيشية في المناطق المتأثرة .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١٢ - ٧ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) إنشاء و/أو تعزيز نظم المعلومات البيئية على الصعيد الوطني ؛

(ب) تعزيز التقييم على الصعيد الوطني وصعيد الولاية/المقاطعة والصعيد المحلي ، وضمان التعاون/الربط الشبكي بين نظم المعلومات والرصد البيئيين مثل "رصد الأرض" ، ومرصد الصحراء الكبرى والساحل ؛

(ج) تعزيز قدرة المؤسسات الوطنية على تحليل البيانات البيئية حتى يتسنى رصد التغير الايكولوجي والحصول على المعلومات البيئية باستمرار على الصعيد الوطني .

(ب) البيانات والمعلومات

١٢ - ٨ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) استعراض ودراسة وسائل قياس الآثار الأيكولوجية والاقتصادية والاجتماعية للتصحر وتردي الأراضي ، والأخذ دوليا بنتائج هذه الدراسات في ممارسات تقييم التصحر وتردي الأراضي ؛

(ب) استعراض ودراسة أوجــه التفاعل بين الآثــار الاجتماعية - الاقتصادية للمناخ والجفاف والتصحر ، والافادة من نتائج هذه الدراسات لضمان اتخاذ اجراءات ملموسة .

١٢ - ٩ وينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) دعم جمع البيانات المتكاملة وأعمال البحوث الخاصة بالبرامج المتصلة بمشاكل التصحر والجفاف ؛

(ب) دعم البرامج الوطنية والاقليمية والعالمية لجمع البيانات وشبكات البحث المتكاملة ، التي تضطلع بتقييم لتردي التربة والأراضي ؛

(ج) تعزيز الشبكات ونظم الرصد الوطنية والاقليمية المتعلقة بالأرصاد الجوية والهيدرولوجيا لضمان القيام ، على نحو واف ، بجمع المعلومات الأساسية وتناقلها فيما بين المراكز الوطنية والاقليمية والدولية .

(ج) <u>التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي</u>

١٢ - ١٠ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تعزيز البرامج الاقليمية والتعاون الدولي مثل اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل ، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية ، ومؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الافريقي ، واتحاد المغرب العربي وغير ذلك من المنظمات الاقليمية فضلا عن منظمات مثل مرصد الصحراء الكبرى والساحل ؛

(ب) إنشاء و/أو تطوير مكون قاعدة بيانات شاملة عن التصحر وتردي الأراضي وأحوال البشر تدمج فيه كل من البارامترات المادية والاجتماعية - الاقتصادية . وينبغي أن يستند هذا الى المرافق القائمة ، وحسب الاقتضاء مرافق اضافية من قبيل تلك المتعلقة ب "رصد الأرض" وغيرها من نظم المعلومات التابعة للمؤسسات الدولية والاقليمية والوطنية التي يجري تعزيزها لهذا الغرض ؛

(ج) تعيين مقاييس وتحديد مؤشرات التقدم التي تيسر أعمال المنظمات المحلية والاقليمية فيما يتعلق بتتبع التقدم المحرز في مكافحة التصحر . وينبغي ايلاء اهتمام خاص لمؤشرات المشاركة المحلية .

<u>وسائل التنفيذ</u>

(أ) <u>التمويل وتقدير التكلفة</u>

١٢ - ١١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٣٥٠ مليون دولار منها حوالي ١٧٥ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

١٢ - ١٢ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية العاملة فيما يتعلق بمسألة التصحر والجفاف ، بما يلي :

(أ) إعداد واستكمال أرصدة الموارد الطبيعية المتوافرة ، مثل الطاقة ، والمياه ، والتربة ، والمعادن ، والمغذيات المتاحة للنبات والحيوان فضلا عن الموارد الأخرى مثل الإسكان ، والعمالة ، والصحة ، والتعليم ، والتوزيع الديمغرافي من حيث الزمان والمكان ؛

(ب) وضع نظم إعلامية متكاملة للرصد ، والمحاسبة ، وتقييم الآثار في المجال البيئي ؛

(ج) ينبغي للهيئات الدولية أن تتعاون مع الحكومات الوطنية في تيسير حيازة وتطوير التكنولوجيا المناسبة لرصد ومكافحة الجفاف والتصحر .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٢ - ١٣ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية العاملة بشأن مسألة التصحر والجفاف ، بتطوير المهارات التقنية والفنية للعاملين في رصد وتقييم مسألة التصحر والجفاف .

١٢ - ١٤ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية العاملة بشأن مسألة التصحر والجفاف بما يلي :

(أ) تعزيز المؤسسات على الصعيد الوطني والمحلي عن طريق توفير ما يكفي من موظفين ومعدات وتمويل لتقييم التصحر ؛

(ب) تشجيع مشاركة السكان المحليين ، ولا سيما النساء والشباب ، في جمع المعلومات المتعلقة بالبيئة واستخدام تلك المعلومات عن طريق التثقيف والتوعية .

باء - مكافحة تردي الأراضي عن طريق جملة أمور منها الأنشطة المكثفة لحفظ التربة والتحريج وإعادة التحريج

أساس العمل

١٢ - ١٥ يصيب التصحر نحو ٣,٦ من بلايين الهكتارات ، مما يشكل نحو ٧٠ في المائة من مجموع مساحة الأراضي الجافة في العالم أو ما يقارب ربع مجموع مساحة اليابسة في العالم . ولدى مكافحة التصحر في أراضي المراعي وأراضي الزراعة البعلية والأراضي المروية ، ينبغي اتخاذ التدابير الوقائية في المناطق التي لم تتأثر بالتصحر بعد أو التي تأثرت به تأثيرا طفيفا ؛ وينبغي تنفيذ التدابير التصحيحية

لإدامة الانتاجية في الأراضي الجافة المتوسطة التصحر ؛ وينبغي اتخاذ التدابير الاصلاحية لاستعادة الأراضي الجافة التي أصيبت بالتصحر على نحو شديد أو بالغ الشدة .

١٢ - ١٦ ومن شأن اتساع الغطاء النباتي أن يؤدي الى تعزيز وتثبيت التوازن الهيدرولوجي في مناطق الأراضي الجافة ويحافظ على نوعية الأراضي وانتاجيتها . ويمكن وقاية الأراضي التي لم تتدهور بعد وتطبيق التدابير التصحيحية واصلاح الأراضي الجافة المتردية على نحو معتدل والمتردية ترديا شديدا عن طريق الأخذ بنظم استغلال الأراضي التي تتميز بأنها سليمة بيئيا ومقبولة ومنصفة اجتماعيا وممكنة اقتصاديا . وسيؤدي ذلك الى تعزيز قدرة الأراضي على الاستيعاب والحفاظ على الموارد الحيوية في النظم الايكولوجية الضعيفة .

الأهداف

١٢ - ١٧ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) فيما يتعلق بالأراضي التي لم تتأثر بعد بالتصحر أو المتأثرة بصورة طفيفة فقط ، يتعين التكفل بادارة ملائمة للتكوينات الطبيعية القائمة (بما في ذلك الأحراج) ، بغية حفظ التنوع البيولوجي وحماية مستجمعات المياه واستدامة انتاجية هذه التكوينات واستمرار التنمية الزراعية وغير ذلك من الأغراض وذلك بمشاركة كاملة من جانب السكان الأصليين ؛

(ب) اصلاح الأراضي الجافة التي يتراوح تصحرها بين الاعتدال والشدة بما يكفل الاستفادة من انتاجيتها واستمرار انتاجيتها لأغراض تنمية زراعة المراعي/الحراجة الزراعية وذلك من خلال جملة أمور من بينها حفظ التربة والمياه ؛

(ج) زيادة رقعة الغطاء النباتي ودعم ادارة الموارد الحيوية في المناطق المتأثرة بالتصحر والجفاف أو المعرضة له ، لا سيما عن طريق أنشطة مثل التحريج وإعادة التحريج والحراجة الزراعية والحراجة المجتمعية وخطط الحفاظ على رقعة الغطاء النباتي ؛

(د) تحسين ادارة الموارد الحرجية بما في ذلك خشب الوقود ، والحد من استهلاك خشب الوقود عن طريق زيادة كفاءة الاستخدام والحفظ وكذلك تعزيز وتطوير واستخدام المصادر الأخرى للطاقة بما فيها مصادر الطاقة البديلة .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٢ - ١٨ ينبغي للحكومات أن تضطلع على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تنفيذ تدابير وقائية مباشرة في الأراضي الجافة المعرضة للتصحر والتي لم تتأثر بعد أو القليلة التصحر بالأخذ بما يلي : '١' تحسين سياسات وممارسات استغلال الأراضي لزيادة الانتاجية المستدامة للأراضي ؛ '٢' ما يناسب من تكنولوجيات الزراعة والرعي المقبولة بيئيا والمجدية اقتصاديا ، '٣' تحسين ادارة التربة وموارد المياه ؛

(ب) الاضطلاع ببرامج معجلة للتحريج وإعادة التحريج ، باستخدام فصائل نباتية مقاومة للجفاف وسريعة النمو لا سيما الفصائل الوطنية منها ، بما في ذلك البقول وغيرها من الأنواع ، مع اقتران ذلك بمخططات للحراجة الزراعية نابعة من المجتمعات المحلية . وينبغي ، في هذا الصدد ، النظر في وضع مخططات واسعة النطاق للتحريج ولإعادة التحريج لا سيما عن طريق إنشاء أحزمة خضراء ، مع مراعاة الفوائد المتعددة لهذه التدابير ؛

(ج) اتخاذ تدابير تصحيحية مباشرة وعاجلة في الأراضي الجافة التي يتراوح تصحرها بين الاعتدال والشدة بالاضافة الى التدابير الواردة في الفقرة ١٩ (أ) أعلاه بغية تنشيط انتاجيتها والمحافظة عليها ؛

(د) تعزيز النظم المحسنة لإدارة الأراضي/المياه/المحاصيل في الأراضي الزراعية المروية بما يمكنها من مكافحة الملوحة ؛ وتثبيت الأراضي البعلية والأخذ بالنظم المحسنة لإدارة التربة/المحاصيل في ممارسات استغلال الأراضي ؛

(هـ) تشجيع ادارة الموارد الطبيعية على أساس المشاركة بما فيها أراضي المراعي لتلبية احتياجات سكان الريف ولأغراض الحفظ بحيث تقوم على أساس تكنولوجيات محلية مبتكرة أو مكيفة ؛

(و) القيام في الموقع بتعزيز حماية وحفظ مناطق ايكولوجية معينة وذلك عن طريق التشريع والوسائل الأخرى لأغراض مكافحة التصحر ، مع ضمان حماية التنوع البيولوجي ؛

(ز) تعزيز وتشجيع الاستثمار في مجال تنمية الأحراج في الأراضي الجافة عن طريق حوافز مختلفة منها التدابير التشريعية ؛

(ح) تعزيز تنمية واستخدام مصادر أخرى للطاقة من شأنها تخفيف الضغط على الموارد الخشبية بما في ذلك مصادر الطاقة البديلة والمواقد المحسنة .

(ب) <u>البيانات والمعلومات</u>

١٢ - ١٩ ينبغي للحكومات القيام على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) استحداث نماذج لاستغلال الأرض قائمة على أساس تحسين الممارسات المحلية ، مع التركيز على منع تردي التربة . وينبغي لهذه النماذج أن توفر فهما أفضل لتنوع العوامل الطبيعية والبشرية التي قد تسهم في حدوث التصحر . وينبغي لهذه النماذج أن تشمل التفاعل بين كل من الممارسات الجديدة والممارسات التقليدية لمنع تردي الأراضي وبما يعكس مرونة تكيف النظام البيئي والاجتماعي في مجموعه ؛

(ب) استحداث أنواع نباتات مقاومة للجفاف وسريعة النمو ومنتجة تتلاءم مع بيئة المناطق المعنية واختبار تلك الأنواع والأخذ بها مع ايلاء الاهتمام الواجب لاعتبارات الأمن البيئي .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٢ - ٢٠ ينبغي لوكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والاقليمية والمنظمات غير الحكومية والوكالات الثنائية المناسبة أن تضطلع بما يلي :

(أ) تنسيق أدوارها في مكافحة تردي التربة وتشجيع إعادة التحريج والحراجة الزراعية ونظم ادارة الأراضي في البلدان المتأثرة ؛

(ب) دعم الأنشطة الاقليمية ودون الاقليمية في مجال تطوير التكنولوجيا ونشرها ، والتدريب وتنفيذ البرامج الرامية الى وضع حد لتردي الأراضي الجافة .

١٢ - ٢١ وينبغي للحكومات الوطنية المعنية ووكالات الأمم المتحدة المناسبة والوكالات الثنائية أن تعزز الدور التنسيقي في مجال تدني الأراضي الجافة التي تضطلع به المنظمات الحكومية الدولية دون الاقليمية المنشأة لتغطية هذه الأنشطة مثل اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل ، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية ، ومؤتمر التنسيق الإنمائي في الجنوب الافريقي ، واتحاد المغرب العربي .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٢ - ٢٢ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٦ بلايين دولار منها حوالى ٣ بلايين دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية . بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٢ - ٢٣ ينبغي أن تقوم الحكومات ، على المستوى المناسب ، والمجتمعات المحلية ، بدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) ادماج المصارف المحلية في مجال الأحراج والأراضي الحرجية وأراضي الرعي والنباتات الطبيعية في اطار أنشطة البحوث المتعلقة بالتصحر والجفاف ؛

(ب) تعزيز برامج البحوث المتكاملة المتعلقة بحماية واستصلاح وحفظ الموارد المائية والبرية وادارة استغلال الأراضي القائمة على النهج التقليدية حيثما أمكن .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٢ - ٢٤ ينبغي أن تقوم الحكومات ، على المستوى المناسب ، والمجتمعات المحلية ، بدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) إنشاء آليات تضمن أن يكون مستعملو الأراضي ، وخاصة النساء ، هم العناصر الرئيسية النشطة في تنفيذ تحسين استخدام الأراضي ، بما في ذلك نظم الحراجة الزراعية وفي مكافحة تردي الأراضي ؛

(ب) تعزيز كفاءة مرافق خدمات الارشاد القائمة في المناطق المعرضة للتصحر والجفاف ، ولا سيما لتدريب المزارعين والرعاة على تحسين ادارة الأراضي والموارد المائية في الأراضي الجافة .

(د) بناء القدرات

١٢ - ٢٥ ينبغي أن تقوم الحكومات على المستوى المناسب والمجتمعات المحلية ، بدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) أن تضع وتعتمد من خلال التشريعات الوطنية المناسبة سياسات لاستغلال الأراضي تكون جديدة وسليمة بيئيا وإنمائية المنحى ، وأن تأخذ بها على الصعيد المؤسسي ؛

(ب) أن تقدم الدعم الى المنظمات الشعبية المحلية ، ولا سيما منظمات المزارعين والرعاة .

جيم - وضع وتعزيز برامج متكاملة للقضاء على الفقر وتشجيع النظم البديلة لكسب العيش في المناطق المعرضة للتصحر

أساس العمل

١٢ - ٢٦ لا تعد النظم الراهنة لكسب العيش واستخدام الموارد قادرة على المحافظة على مستويات المعيشة في المناطق المعرضة للتصحر والجفاف . وفي غالبية الأراضي القاحلة كثيرا ما تكون نظم كسب العيش التقليدية القائمة على نظم الزراعة الرعوية غير مناسبة وغير مستدامة ولا سيما في ضوء آثار الجفاف والضغوط الديموغرافية المتزايدة . ويعتبر الفقر عاملا رئيسيا في التعجيل بمعدل تردي التربة

والتصحر . ولذا توجد حاجة الى اتخاذ اجراءات لتحسين نظم الزراعة الرعوية من أجل ادارة أراضي الرعي ادارة مستدامة فضلا عن ايجاد نظم بديلة لكسب العيش .

الأهداف

١٢ - ٢٧ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) توفير القدرة للمجتمعات القروية وفئات الرعاة للاضطلاع بمسؤولية التنمية وادارة مواردهما من الأراضي على أساس منصف اجتماعيا وسليم بيئيا ؛

(ب) تحسين نظم الانتاج لتحقيق زيادة الانتاجية في ظل برامج معتمدة للحفاظ على الموارد الوطنية وفي اطار نهج متكامل للتنمية الريفية ؛

(ج) توفير الفرصة لكسب العيش بوسائل بديلة كأساس للحد من الضغوط الواقعة على الموارد من الأراضي والقيام في الوقت نفسه بتوفير موارد اضافية للدخل لا سيما بالنسبة للسكان الريفيين ، ومن ثم تحسين مستويات معيشتهم .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٢ - ٢٨ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) اعتماد سياسات على الصعيد الوطني فيما يتعلق باتخاذ نهج لا مركزي بالنسبة لادارة الموارد من الأراضي ، وإسناد المسؤولية الى المنظمات الريفية ؛

(ب) انشاء أو تعزيز المنظمات الريفية المسؤولة عن القرى وادارة أراضي الرعي ؛

(ج) إنشاء وتطوير آليات وطنية محلية ومشتركة بين القطاعات لمعالجة الآثار البيئية والإنمائية لحيازة الأراضي المتمثلة في استغلال الأراضي وملكيتها . كما ينبغي ايلاء اهتمام خاص لحماية حقوق ملكية النساء وفئتي الرعاة والرحل المقيمين في المناطق الريفية ؛

(د) إنشاء أو تعزيز الرابطات القروية التي تركز على الأنشطة الاقتصادية التي تحقق المنفعة العامة لفئات الرعاة (تسويق منتجات البساتين والتحول الى الزراعة والمنتجات الزراعية وتربية الماشية والرعي وغيرها) ؛

(هـ) تعزيـــز الائتمـــان الريفـــي وتعبئة المدخرات الريفية عن طريق إنشاء نظم المصارف الريفية ؛

(و) تنمية الهياكل الأساسية والقدرة على الانتاج والتسويق المحلي عن طريق اشراك السكان المحليين في تعزيز نظم بديلة لكسب العيش وتخفيف حدة الفقر ؛

(ز) إنشاء صندوق دائر للإئتمان لمساعدة المشاريع الريفية والفئات المحلية بغية تيسير اقامة صناعات ريفية/مشاريع تجارية وائتمانات لمدخلات أنشطة الزراعة - الرعي .

(ب) البيانات والمعلومات

١٢ - ٢٩ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) اجراء دراسات اجتماعية - اقتصادية أساسية لتحقيق فهم جيد للحالة في المجال البرنامجي فيما يتعلق بوجه خاص بقضايا الموارد وحيازة الأراضي والممارسات التقليدية لإدارة الأراضي وخصائص نظم الانتاج ؛

(ب) اجراء حصر للموارد الطبيعية (التربة والمياه والنبات) وحالة تدنيها ، على أن يستند ذلك أساسا الى المعرفة بالسكان المحليين (مثال ذلك التقييم الريفي السريع) ؛

(ج) نشر معلومات عن البرامج التقنية المكيفة بما يتواءم مع الأحوال الاجتماعية والاقتصادية والايكولوجية لكل منطقة ؛

(د) تعزيز تبادل المعلومات بشأن استحداث وسائل بديلة لكسب العيش واقتسامها مع المناطق الزراعية الايكولوجية .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٢ - ٣٠ ينبغي للحكومات الوطنية أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) تعزيز التعاون وتبادل المعلومات فيما بين مؤسسات البحوث المعنية بالأراضي القاحلة وشبه القاحلة وذلك فيما يتعلق بالتقنيات والتكنولوجيات اللازمة لتحسين الأراضي وانتاجية اليد العاملة فضلا عن توفير نظم انتاج تتوفر لها أسباب البقاء ؛

(ب) التنسيق والمواءمة عند تنفيذ البرامج والمشاريع التي تمولها مجموعات المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ، والموجهة صوب تخفيف وطأة الفقر وتشجيع ايجاد نظام بديل لكسب العيش .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٢ - ٣١ قدرت أمانة المؤتمر تكاليف هذا المجال البرنامجي في الفصل ٣ (مكافحة الفقر) والفصل ١٤ (النهوض بالزراعة والتنمية الريفية المستدامة) .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٢ - ٣٢ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) الاضطلاع بالبحوث التطبيقية في مجال استخدام الأراضي بدعم من مؤسسات البحث المحلية ،

(ب) تسهيل الاتصال على نحو منتظم بشأن المعلومات والخبرات وتبادلها بين موظفي الارشاد والباحثين على الصعد الوطنية والاقليمية والأقاليمية ؛

(ج) دعم وتشجيع إدخال واستخدام التكنولوجيات لتوليد مصادر بديلة للدخل .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٢ - ٣٣ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تدريب أعضاء المنظمات الريفية على المهارات الادارية وتدريب اخصائيي زراعة المراعي على تقنيات خاصة من قبيل حفظ التربة والمياه ، وجمع المياه ، والحراجة الزراعية . والري على نطاق صغير ؛

(ب) تدريب مسؤولي وموظفي الارشاد على النهج القائم على المشاركة في الادارة المتكاملة للأراضي .

(د) بناء القدرات

١٢ - ٣٤ ينبغي أن تقوم الحكومات ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بإنشاء آليات لتأمين دمج الاستراتيجيات في الخطط والبرامج الإنمائية القطاعية والوطنية الرامية الى تخفيف حدة الفقر بين سكان الأراضي المعرضة للتصحر والإبقاء على تلك الآليات .

دال - وضع برامج شاملة لمكافحة التصحر وادماجها في خطط التنمية الوطنية والتخطيط الوطني في مجال البيئة

أساس العمل

١٢ - ٣٥ تمثل قاعدة الموارد الطبيعية ، في عدد من البلدان النامية المتأثرة بالتصحر ، المورد الرئيسي الذي يجب أن تعول عليه عملية التنمية . على أن النظم الاجتماعية التي تتفاعل مع الموارد من الأراضي تعمل على زيادة تعقيد المشكلة ، مما يقتضي اتباع نهج متكامل لتخطيط الموارد من الأراضي وادارتها . وينبغي أن تشمل خطط العمل الموضوعة لمكافحة التصحر والجفاف جوانب ادارة البيئة والتنمية ، وبذلك تتسق مع النهج القائم على تكامل خطط التنمية الوطنية وخطط العمل الوطنية في مجال البيئة .

الأهداف

١٢ - ٣٦ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) تعزيز القدرات المؤسسية الوطنية على وضع البرامج المناسبة لمكافحة التصحر وعلى ادماجها في التخطيط الإنمائي الوطني ؛

(ب) وضع أطر للتخطيط الاستراتيجي لتنمية الموارد الطبيعية وحمايتها وادارتها في مناطق الأراضي الجافة ، وادماج تلك الأطر في خطط التنمية الوطنية ، بما في ذلك الخطط الوطنية لمكافحة التصحر ، وخطط العمل في مجال البيئة في البلدان الأكثر عرضة للتصحر ؛

(ج) المبادرة بعملية طويلة الأجل لتنفيذ ورصد الاستراتيجيات المتصلة بادارة الموارد الطبيعية ؛

(د) تعزيز التعاون الاقليمي والدولي لمكافحة التصحر من خلال جملة أمور من بينها اعتماد صكوك قانونية وغيرها .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١٢ - ٣٧ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) إنشاء سلطات وطنية ومحلية لمكافحة التصحر داخل الأجهزة التنفيذية الحكومية والمحلية أو تعزيزها فضلا عن لجان/رابطات لمستعملي الأراضي على الصعيد المحلي في كل المجتمعات الريفية

92-83653

المتأثرة ، بقصد تنظيم تعاون فعال بين جميع العناصر المعنية ، من مستوى القاعدة (المزارعون والرعاة) الى أعلى المستويات الحكومية ؛

(ب) وضع خطط عمل وطنية لمكافحة التصحر وجعلها ، عند الاقتضاء ، أجزاء لا تتجزأ من خطط التنمية الوطنية وخطط العمل الوطنية في مجال البيئة ؛

(ج) تنفيذ سياسات موجهة صوب تحسين استخدام الأراضي ، وادارة الأراضي المشاع ادارة مناسبة ، وتوفير حوافز لصغار المزارعين والرعاة ، واشراك المرأة ، وتشجيع الاستثمار الخاص في تنمية الأراضي الجافة ؛

(د) ضمان التنسيق بين الوزارات والمؤسسات العاملة في برامج مكافحة التصحر على الصعيدين الوطني والمحلي .

(ب) البيانات والمعلومات

١٢ - ٣٨ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة بتشجيع تبادل المعلومات والتعاون فيما يتعلق بالتخطيط الوطني والبرمجة فيما بين البلدان المتأثرة ، عن طريق جملة أمور منها الربط الشبكي .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي

١٢ - ٣٩ ينبغي للمنظمات الدولية والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف والمنظمات غير الحكومية والوكالات الثنائية ذات الصلة أن تعزز تعاونها في مجال المساعدة على اعداد برامج مكافحة التصحر وادماجها في استراتيجيات التخطيط الوطنية ، وانشاء آليات وطنية للتنسيق والرصد ، والربط الشبكي الاقليمي والعالمي بين هذه الخطط والاليات .

١٢ - ٤٠ ينبغي أن يطلب الى الجمعية العامة ، في دورتها السابعة والأربعين ، أن تنشئ تحت اشراف الجمعية العامة ، لجنة تفاوض حكومية دولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني بشدة من الجفاف و/أو التصحر ، لا سيما في افريقيا ، بغية وضع هذه الاتفاقية في صورتها النهائية قبل حلول حزيران/يونيه ١٩٩٤ .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٢ - ٤١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٨٠ مليون دولار منها حوالي ٩٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم

الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٢ - ٤٢ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) استحداث وإدخال تكنولوجيات وراعية زراعية مستدامة محسنة ملائمة تكون مقبولة اجتماعيا وبيئيا وممكنة اقتصاديا ؛

(ب) إجراء دراسة تطبيقية بشأن إدماج الأنشطة البيئية والإنمائية في خطط التنمية الوطنية .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٢ - ٤٣ ينبغي للحكومات أن تضطلع على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة بحملات رئيسية لمكافحة التصحر على النطاق الوطني بهدف التوعية/التدريب داخل البلدان المتأثرة من خلال مرافق وسائط الإعلام الوطنية القائمة والشبكات التعليمية وخدمات الإرشاد المنشأة حديثا أو المعززة مما يضمن إمكانية وصول الناس الى المعارف المتعلقة بالتصحر والجفاف ، والى خطط العمل الوطنية لمكافحة التصحر .

(د) بناء القدرات

١٢ - ٤٤ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بإنشاء آليات لكفالة التنسيق بين الوزارات والمؤسسات القطاعية بما في ذلك المؤسسات القائمة على الأصعدة المحلية ، والمنظمات غير الحكومية المختصة في إدماج برامج مكافحة التصحر في خطط التنمية وخطط العمل الوطنية في مجال البيئة والإبقاء على تلك الآليات .

هاء - وضع مخططات شاملة للتأهب للجفاف وللإغاثة في حالات الجفاف ، بما في ذلك ترتيبات الجهد الذاتي ، من أجل المناطق المعرضة للجفاف وتصميم برامج للتصدي لمشاكل اللاجئين البيئيين

أساس العمل

١٢ - ٤٥ الجفاف ظاهرة متكررة الحدوث ، بدرجات متباينة من حيث التواتر والشدة في كثير من أرجاء العالم النامي ، ولا سيما افريقيا . ففضلا عن الخسائر في الأرواح - فقد توفي ما يقدر بثلاثة ملايين شخص في منتصف الثمانينات بسبب الجفاف في افريقيا جنوب الصحراء الكبرى - فإن التكاليف

الاقتصادية للكوارث المتصلة بالجفاف مرتفعة كذلك من حيث خسائر الإنتاج ، وسوء استعمال المدخلات ، وتحويل موارد التنمية .

١٢ - ٤٦ وتكفل نظم الإنذار المبكر للتنبؤ بالجفاف إمكانية تنفيذ مخططات التأهب للجفاف . ومن شأن مجموعات التدابير المتكاملة المتبعة على صعيد المزرعة ومستجمع المياه ، مثل استراتيجيات المحاصيل البديلة ، وحفظ التربة والمياه ، وتشجيع تقنيات جمع المياه ، أن تعزز قدرة الأراضي على التغلب على مشاكل الجفاف وتوفير الضروريات الأساسية ، بما يقلل الى أدنى حد من عدد اللاجئين البيئيين ومن الحاجة الى تقديم الإغاثة الطارئة في حالة الجفاف ، لكن يبقى الأمر بحاجة في الوقت نفسه الى ترتيبات طارئة للإغاثة في فترات الندرة البالغة .

الأهداف

١٢ - ٤٧ أهداف المجال البرنامجي هي :

(أ) وضع استراتيجيات وطنية للتأهب للجفاف في الأجلين القصير والطويل ترمي الى الحد من قابلية نظم الإنتاج للتأثر بالجفاف ؛

(ب) تعزيز تدفق معلومات الإنذار المبكر الى المسؤولين عن اتخاذ القرارات ومستعملي الأراضي لتمكين الدول من تنفيذ استراتيجيات التدخل في حالات الجفاف ؛

(ج) وضع مخططات ووسائل للإغاثة في حالات الجفاف ولمواجهة مشاكل اللاجئين البيئيين وإدماج تلك المخططات والوسائل في التخطيط الإنمائي الوطني والإقليمي .

الأنشطة

(أ) **الأنشطة المتصلة بالإدارة**

١٢ - ٤٨ في المناطق المعرضة للجفاف ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تصميم استراتيجيات لمعالجة أوجه النقص في الأغذية على الصعيد الوطني في فترات قصور الانتاج . وينبغي لهذه الاستراتيجيات أن تعالج مسائل التخزين والأرصدة والواردات ومرافق الموانئ وتخزين الأغذية ونقلها وتوزيعها ؛

(ب) تحسين القدرة الوطنية والإقليمية على التخطيط للمحاصيل في حالات الطوارئ وفيما يتعلق بالأرصاد الجوية الزراعية . فالأرصاد الجوية الزراعية تربط بين التواتر والمحتوى والتغطية الاقليمية للتنبؤات بالأحوال الجوية وبين احتياجات تخطيط المحاصيل والإرشاد الزراعي ؛

(ج) إعداد المشاريع الريفية لتوفير عمالة ريفية قصيرة الأجل للأسر المعيشية المتأثرة بالجفاف . فخسارة الدخل واستحقاقات الأغذية تشكل مصدرا عاما للمعاناة في أوقات الجفاف . والأعمال الريفية تساعد على توليد الدخل اللازم لشراء الغذاء للأسر المعيشية الفقيرة ؛

(د) وضع ترتيبات طارئة ، عند اللزوم ، لتوزيع الغذاء والعلف وإمدادات المياه ؛

(هـ) إنشاء آليات للعمل ، عقب الإبلاغ بوقت قصير ، على توفير موارد من الميزانيات للإغاثة في حالات الجفاف ؛

(و) إنشاء شبكات أمان للأسر المعيشية البالغة الضعف .

(ب) البيانات والمعلومات

١٢ - ٤٩ ينبغي لحكومات البلدان المتأثرة أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تنفيذ البحوث المتعلقة بالتنبؤات الموسمية لتحسين تخطيط الطوارئ وعمليات الإغاثة وكفالة اتخاذ تدابير وقائية على صعيد المزرعة ، مثل انتقاء الأصناف والممارسات الزراعية الملائمة في أوقات الجفاف ؛

(ب) دعم البحوث التطبيقية المتعلقة بطرق تخفيض فقدان المياه من أنواع التربة ، وبشأن طرق زيادة قدرات أنواع التربة على امتصاص المياه ، وبشأن تقنيات جمع المياه في المناطق المعرضة للجفاف ؛

(ج) تعزيز نظم الإنذار المبكر الوطنية مع التركيز بصفة خاصة على مجال رسم الخرائط للمناطق المعرضة للخطر ، والاستشعار من بعد ، ووضع النماذج الخاصة بالأرصاد الجوية الزراعية ، والتقنيات المتكاملة المتعددة الاختصاصات المتعلقة بالتنبؤ بالمحاصيل ، وتحليل العرض/ الطلب فيما يخص الأغذية بواسطة الحاسبة الالكترونية .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي

١٢ - ٥٠ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ، بما يلي :

(أ) إنشاء نظام من القدرات الاحتياطية من حيث مخزونات الأغذية ، والدعم السوقي ، والموظفين ، والتمويل من أجل سرعة الاستجابة الدولية في حالات الطوارئ المتعلقة بالجفاف ؛

(ب) دعم برامج المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بشأن الهيدرولوجيا الزراعية والأرصاد الجوية الزراعية وبرنامج مركز التدريب الاقليمي في علم الأرصاد الزراعية والهيدرولوجيا التشغيلية وتطبيقاتهما ، ومراكز رصد الجفاف ، والمركز الافريقي لتطبيقات الأرصاد الجوية من أجل التنمية ، فضلا عن الجهود التي تبذلها اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل ، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية ؛

(ج) دعم برامج منظمة الأغذية والزراعة وغيرها من البرامج الرامية الى تطوير نظم الإنذار المبكر الوطنية ومخططات تقديم المساعدة في تحقيق الأمن الغذائي ؛

(د) تعزيز وتوسيع نطاق البرامج الاقليمية القائمة وأنشطة هيئات ومؤسسات الأمم المتحدة المختصة مثل برنامج الأغذية العالمي ، ومكتب منسق عمليات الأمم المتحدة للإغاثة في حالات الكوارث، ومكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية ، فضلا عن المنظمات غير الحكومية التي تهدف الى التخفيف من آثار الجفاف وحالات الطوارئ .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٢ - ٥١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١,٢ بليون دولار منها حوالي ١,١ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٢ - ٥٢ ينبغي للحكومات ، على المستوى الملائم ، وللمجتمعات المعرضة للجفاف ، أن تقوم بدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) استخدام الآليات التقليدية للتصدي للجوع ، بوصفها وسيلة لتوجيه المساعدات الغوثية والإنمائية ؛

(ب) تعزيز وتطوير البحوث المتعددة التخصصات والقدرات التدريبية اللازمة لاستراتيجيات اتقاء الجفاف على الصعد الوطنية والإقليمية والمحلية .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٢ - ٥٣ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تشجيع تدريب المسؤولين عن اتخاذ القرارات ومستعملي الأراضي على الاستفادة بفعالية من المعلومات المستقاة من أنظمة الإنذار المبكر ؛

(ب) تعزيز البحوث وقدرات التدريب الوطنية بغرض تقييم أثر الجفاف ووضع منهجيات للتنبؤ بالجفاف .

(د) بناء القدرات

١٢ - ٥٤ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ، بما يلي :

(أ) تحسين وصيانة الآليات المزودة بما يكفي من الموظفين والمعدات والأموال لرصد بارامترات الجفاف بغية اتخاذ تدابير وقائية على الأصعدة الاقليمية والوطنية والمحلية ؛

(ب) إقامة صلات فيما بين الوزارات ووحدات تنسيق لرصد الجفاف وتقييم آثاره ، وإدارة مخططات الإغاثة من الجفاف .

واو - تشجيع وتعزيز المشاركة الشعبية والتثقيف البيئي مع التركيز على مكافحة التصحر وإدارة آثار الجفاف

أساس العمل

١٢ - ٥٥ تشير الخبرة المتوفرة حتى الآن فيما يتعلق بنجاح وإخفاق البرامج والمشاريع ، الى الحاجة الى تأييد شعبي لمواصلة الأنشطة المتصلة بمكافحة التصحر والجفاف . إلا أن الأمر يستلزم تجاوز الفكرة المثالية النظرية للمشاركة الشعبية ، والتركيز على تحقيق اشتراك شعبي نشيط فعلي يستند الى مفهوم المشـاركة ؛ مما يعني ضمنا تقاسم المسؤوليات ومشاركة جميع الأطراف على نحو متبادل . وفي هذا السياق ، ينبغي أن يعتبر هذا المجال البرنامجي عنصرا أساسيا مدعما لجميع الأنشطة المتصلة بمكافحة التصحر والجفاف .

الأهداف

١٢ - ٥٦ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) تنمية وزيادة وعي الجمهور والمعارف فيما يتعلق بالتصحر والجفاف ، بما في ذلك إدماج التثقيف البيئي في مناهج المدارس الابتدائية والثانوية ؛

(ب) إقامة وتشجيع المشاركة الحقيقية بين السلطات الحكومية ، سواء على الصعيد الوطني أو المحلي ، وبين الوكالات التنفيذية الأخرى ، والمنظمات غير الحكومية ومستعملي الأراضي المنكوبين بالجفاف

والتصحر ، وإسناد دور مسؤول الى مستعملي الأراضي في عمليات التخطيط والتنفيذ ، بغرض الاستفادة على الوجه التام من المشاريع الانمائية ؛

(ج) تأمين فهم الشركاء لاحتياجات بعضهم بعضا ، ولأهدافهم وآرائهم عن طريق توفير وسائل متنوعة مثل التدريب وتوعية الجمهور والحوار المفتوح ؛

(د) دعم المجتمعات المحلية في جهودها المبذولة لمكافحة التصحر والاستعانة بالمعارف والخبرات المتوفرة لدى السكان المعنيين بما يضمن مشاركة النساء والسكان الأصليين مشاركة كاملة .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١٢ - ٥٧ ينبغي أن تقوم الحكومات على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) اعتماد سياسات وإقامة هياكل إدارية لزيادة لا مركزية اتخاذ القرارت والتنفيذ ؛

(ب) إقامة واستغلال آليات التشاور وإشراك مستعملي الأراضي ، وتعزيز القدرة على مستوى القاعدة الشعبية لتعيين الإجراءات و/أو المساهمة في تحديدها وتخطيطها ؛

(ج) تعيين أهداف محددة للبرامج/المشاريع بالتعاون مع المجتمعات المحلية ؛ وتصميم خطط للإدارة المحلية لتشمل تلك التدابير المرحلية ، مما يوفر وسيلة لتغيير تصميم المشاريع أو تغيير الممارسات الادارية ، حسب الاقتضاء ؛

(د) الأخذ بتدابير تشريعية ومؤسسية/تنظيمية ومالية لضمان إشراك المستعمل ووصوله الى الموارد من الأراضي ؛

(هـ) تهيئة و/أو توسيع نطاق الظروف المواتية لتوفير الخدمات ، مثل التسهيلات الائتمانية ومنافذ التسويق لسكان الريف ؛

(و) وضع برامج تدريبية لرفع مستوى التعليم ومشاركة الناس ، ولا سيما النساء وفئات السكان الأصليين ، عن طريق ، جملة أمور منها محو الأمية وتطوير المهارات التقنية ؛

(ز) إنشاء نظم مصرفية ريفية لتسهيل امكانية حصول سكان الريف ، ولا سيما النساء وفئات السكان الأصليين ، على الائتمان وتشجيع المدخرات في الريف ؛

(ح) اعتماد سياسات مناسبة لتشجيع الاستثمار الخاص والعام .

(ب) البيانات والمعلومات

١٢ - ٥٨ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) استعراض وتطوير ونشر المعلومات والمهارات والدراية الفنية ، دون تمييز بين الجنسين ، على جميع المستويات بشأن طرق تنظيم وتشجيع المشاركة الشعبية ؛

(ب) الإسراع بتطوير الدراية التكنولوجية ، بالتركيز على التكنولوجيا الملائمة والوسيطة ؛

(ج) نشر المعارف عن نتائج البحوث التطبيقية بشأن مسائل التربة والمياه ، والأنواع المناسبة ، والتقنيات الزراعية والدراية التكنولوجية .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٢ - ٥٩ ينبغي للحكومات ، أن تقوم على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) وضع برامج لدعم المنظمات الاقليمية مثل اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل ، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية ، ومؤتمر التنسيق الانمائي للجنوب الافريقي ، واتحاد المغرب العربي وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية في افريقيا وفي أجزاء العالم الأخرى ، بغرض تعزيز برامج الإرشاد ، وزيادة مشاركة المنظمات غير الحكومية جنبا الى جنب مع سكان الريف ؛

(ب) استحداث آليات لتيسير التعاون في مجال التكنولوجيا وتعزيزه بوصفه عنصرا في جميع المساعدات الخارجية والأنشطة المتصلة بمشاريع المساعدة التقنية في القطاع العام أو القطاع الخاص ؛

(ج) تشجيع التعاون فيما بين مختلف العناصر العاملة في برامج البيئة والتنمية ؛

(د) تشجيع ظهور هياكل تمثيلية للمنظمات بغرض تقوية ومواصلة التعاون فيما بين المنظمات .

وسائل التنفيذ

(أ) **التمويل وتقدير التكلفة**

١٢ - ٦٠ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي بليون دولار منها حوالي ٥٠٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى الحجم فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) **الوسائل العلمية والتكنولوجية**

١٢ - ٦١ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بتشجيع تنمية نقل الدراية الفنية والتكنولوجيا على الصعيد المحلي .

(ج) **تنمية الموارد البشرية**

١٢ - ٦٢ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) دعم و/أو تعزيز المؤسسات المشتركة في التعليم العام بما في ذلك وسائط الإعلام المحلية والمدارس والفئات المجتمعية ؛

(ب) تحسين مستوى التعليم العام .

(د) **بناء القدرات**

١٢ - ٦٣ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بتشجيع أعضاء المنظمات الريفية المحلية وبتدريب وتعيين المزيد من موظفي الإرشاد العاملين على الصعيد المحلي .

الفصل ١٣

إدارة النظم الايكولوجية الهشة : التنمية المستدامة للجبال

مقدمة

١٣ - ١ إن الجبال مصدر هام للمياه والطاقة والتنوع البيولوجي . وعلاوة على ذلك ، فهي مصدر لموارد رئيسية مثل المعادن ، والمنتجات الحراجية ، والمنتجات الزراعية والاستجمام . وحيث أن البيئات الجبلية هي نظام ايكولوجي رئيسي يمثل ايكولوجية كوكبنا المعقدة والمترابطة ، فإن هذه البيئات أساسية لبقاء النظام الايكولوجي العالمي . إلا أن النظم الايكولوجية للجبال آخذة في التغير السريع . وهي معرضة لتحات التربة المتسارع ، والانزلاقات الأرضية ، وسرعة فقدان الموائل والتنوع الجيني . وفيما يتعلق بالبشر ، فإن الفقر ينتشر على نطاق واسع بين سكان الجبال وتتعرض المعارف الأصلية للزوال . ونتيجة لذلك ، تشهد أكثر المناطق الجبلية في العالم تدهورا بيئيا . ومن ثم ، فإن الإدارة السليمة للموارد الجبلية والتنمية الاجتماعية ـ الاقتصادية المتعلقة بالسكان تقتضي اتخاذ إجراءات فورية .

١٣ - ٢ ويعتمد نحو ١٠ في المائة من سكان العالم على الموارد الجبلية . وتنتفع نسبة مئوية أكبر من ذلك بكثير من موارد جبلية أخرى ، تشمل بوجه خاص المياه . والجبال مستودع للتنوع البيولوجي والأنواع المهددة بالانقراض .

١٣ - ٣ وأورد في هذا الفصل مجالان برنامجيان لزيادة التوسع في مشكلة النظم الايكولوجية الهشة فيما يتعلق بجميع جبال العالم وهما :

(أ) توليد وتعزيز المعارف عن بيئة النظم الايكولوجية الجبلية وتنميتها المستدامة ؛

(ب) تشجيع التنمية المتكاملة لمستجمعات المياه ، وفرص المعيشة البديلة .

المجالان البرنامجيان

ألف ـ توليد وتعزيز المعارف عن بيئة النظم الايكولوجية الجبلية وتنميتها المستدامة

أساس العمل

١٣ - ٤ إن الجبال شديدة التعرض للاختلال البشري والايكولوجي الطبيعي . كما أن الجبال أكثر المناطق حساسية لجميع التغيرات المناخية في الجو . والمعلومات المحددة عن الايكولوجيا والموارد الطبيعية المحتملة والأنشطة الاجتماعية ـ الاقتصادية أساسية . وتضم مناطق الجبال ومنحدرات التلال

تنوعا ثريا في النظم الايكولوجية . وبسبب الأبعاد الرأسية تخلق الجبال تدرجات في الحرارة ، والتساقط ، والاشعاع الشمسي . ويمكن لمنحدر جبل ما أن يشمل عدة نظم مناخية من قبيل النظم الاستوائية وشبه الاستوائية ، والمعتدلة والألبية ، التي يمثل كل منها عوالم صغيرة من تنوع أكبر للموائل . ومع ذلك ، فهناك افتقار الى المعرفة في مجال النظم الايكولوجية الجبلية . ولذا فإن إنشاء قاعدة بيانات عالمية خاصة بالجبال أمر حيوي من أجل وضع برامج تسهم في التنمية المستدامة للنظم الايكولوجية الجبلية .

الأهداف

١٣ - ٥ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) إجراء دراسة استقصائية لمختلف أشكال التربة ، والغابات ، واستخدام المياه ، والمحاصيل ، والنباتات ، والموارد الحيوانية للنظم الايكولوجية الجبلية ، مع مراعاة أعمال المنظمات الدولية والاقليمية القائمة ؛

(ب) إنشاء قاعدة بيانات ونظم للمعلومات والحفاظ عليها من أجل تسهيل التقييم الاداري والبيئي المتكامل للنظم الايكولوجية الجبلية ، مع مراعاة أعمال المنظمات الدولية والإقليمية القائمة ؛

(ج) تحسين وبناء قاعدة المعارف الايكولوجية البرية/المائية القائمة فيما يتعلق بالتكنولوجيات وبالممارسات الزراعية وممارسات الصون في المناطق الجبلية في العالم ، بمشاركة من المجتمعات المحلية ؛

(د) إنشاء وتعزيز شبكة اتصالات ومركز لتبادل المعلومات من أجل المنظمات القائمة المعنية بمسائل الجبال ؛

(هـ) تحسين تنسيق الجهود الاقليمية لحماية النظم الايكولوجية الجبلية الهشة عن طريق النظر في وضع آليات مناسبة ، بما في ذلك الصكوك القانونية الاقليمية وغيرها من الصكوك ؛

(و) توليد معلومات لإنشاء قواعد بيانات ونظم للمعلومات من أجل تسهيل إجراء تقييم للمخاطر البيئية والكوارث الطبيعية في النظم الايكولوجية الجبلية .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتعلقة بالإدارة

١٣ - ٦ ينبغي أن تقوم الحكومات على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تعزيز المؤسسات القائمة أو إنشاء مؤسسات جديدة على الأصعدة المحلية والوطنية والاقليمية من أجل توليد قاعدة معارف ايكولوجية برية/مائية متعددة التخصصات عن النظم الأيكولوجية الجبلية ؛

(ب) تشجيع السياسات الوطنية التي توفر حوافز للسكان المحليين من أجل استخدام ونقل التكنولوجيات المواتية للبيئة وكذلك الممارسات المتعلقة بالزراعة وصون البيئة ؛

(ج) تعزيز قاعدة المعارف والتفاهم بإنشاء آليات للتعاون وتبادل المعلومات فيما بين المؤسسات الوطنية والاقليمية العاملة في مجال النظم الإيكولوجية الهشة ؛

(د) تشجيع السياسات التي توفر حوافز للمزارعين والسكان المحليين من أجل الاضطلاع بتدابير حفظ وإحياء البيئة ؛

(هـ) تنويع الاقتصادات الجبلية عن طريق جملة أمور منها إنشاء و/أو تعزيز السياحة ، وفقا للإدارة المتكاملة للمناطق الجبلية ؛

(و) إدماج كل الأنشطة المتعلقة بالغابات والمراعي والحياة البرية على نحو يكفل الحفاظ على النظم الايكولوجية الجبلية المحددة ؛

(ز) انشاء محميات طبيعية مناسبة في مواقع ومناطق غنية بالسلالات الممثلة .

(ب) البيانات والمعلومات

١٣ - ٧ ينبغي أن تقوم الحكومات على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) مواصلة وإنشاء تحليل وقدرات للرصد الجوي والهيدورولوجي والطبيعي تشمل التنوع المناخي فضلا عن توزيع المياه في مختلف المناطق الجبلية في العالم ؛

(ب) وضع قائمة لحصر مختلف أشكال التربة ، والغابات ، واستخدام المياه ، والمحاصيل والنباتات والموارد الجينية الحيوانية ، مع إعطاء الأولوية للأنواع المهددة بالانقراض . وينبغي حماية الموارد الجينية في مواقعها عن طريق إنشاء مناطق محمية وتحسين الزراعة التقليدية وأنشطة تربية الحيوانات الداجنة وإنشاء برامج لتقدير القيمة المحتملة للموارد ؛

(ج) تحديد المناطق الخطرة الأشد تعرضا للتحات ، والفيضانات ، والانزلاقات الأرضية ، والزلازل ، والانهيارات الجليدية وغيرها من الأخطار الطبيعية ؛

(د) تحديد المناطق الجبلية التي يتهددها خطر التلوث الجوي من المناطق الصناعية والحضرية المجاورة .

(ج) التعاون الدولي والإقليمي

١٣ - ٨ ينبغي للحكومات الوطنية وللمنظمات الحكومية الدولية أن تقوم بما يلي :

(أ) تنسيق التعاون الإقليمي والدولي وتسهيل تبادل المعلومات والخبرات فيما بين الوكالات المتخصصة ، والبنك الدولي ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية والمنظمات الإقليمية والدولية الأخرى ، والحكومات الوطنية ، ومعاهد البحوث ، والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال تنمية الجبال ؛

(ب) تشجيع ربط مبادرات الشعوب على الأصعدة الإقليمية والوطنية والدولية وأنشطة المنظمات غير الحكومية الدولية والإقليمية والمحلية العاملة في مجال تنمية الجبال من قبيل جامعة الأمم المتحدة ، ومعاهد غابات الجبال ، والمركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال وجمعية الجبال الدولية ، ورابطة الجبال الأفريقية ، ورابطة جبال الإنديز ، الى جانب دعم تلك المنظمات في مجال تبادل المعلومات والخبرات ؛

(ج) حماية النظم الأيكولوجية الجبلية عن طريق النظر في وضع آليات مناسبة ، بما في ذلك الصكوك القانونية الإقليمية وغيرها من الصكوك .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٣ - ٩ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٣ - ١٠ ينبغي أن تقوم الحكومات ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بتقوية برامج البحث العلمي والتطوير التكنولوجي ، بما في ذلك النشر عن طريق المؤسسات الوطنية والإقليمية لاسيما فيما يتعلق بالأرصاد الجوية ، والهيدرولوجيا ، والحراجة ، وعلوم التربة وعلوم النبات .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٣ - ١١ ينبغي أن تقوم الحكومات ، على المستوى الملائم ، بدعم من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) وضع برامج للتدريب والإرشاد فيما يتعلق بالتكنولوجيات والممارسات الملائمة بيئيا التي تكون مناسبة للنظم الايكولوجية الجبلية ؛

(ب) دعم التعليم العالي من خلال الزمالات الدراسية ومنح البحوث من أجل إجراء دراسات بيئية بشأن الجبال ومناطق التلال ، وبوجه خاص ، بالنسبة للمرشحين من سكان الجبال الأصليين ؛

(ج) القيام بأنشطة للتثقيف البيئي للمزارعين ، وخاصة للنساء ، من أجل مساعدة السكان الريفيين على زيادة تفهم المسائل الايكولوجية المتعلقة بالتنمية المستدامة للنظم الإيكولوجية الجبلية .

(د) بناء القدرات

١٣ - ١٢ ينبغي أن تقوم الحكومات على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بتعزيز القواعد المؤسسية الوطنية والاقليمية التي تستطيع الاضطلاع بالبحوث والتدريب ونشر المعلومات بشأن تنمية اقتصادات النظم الايكولوجية الهشة تنمية مستدامة .

باء - تشجيع التنمية المتكاملة لمستجمعات المياه وفرص المعيشة البديلة

أساس العمل

١٣ - ١٣ يتأثر نصف سكان العالم تقريبا بطرق شتى بايكولوجية الجبال وبتدهور مناطق مستجمعات المياه . ويعيش نحو ١٠ في المائة من سكان الأرض في مناطق الجبال ذات المنحدرات الأعلى ، في حين أن نحو ٤٠ في المائة يقطنون مناطق مستجمعات المياه المتوسطة والأدنى المتاخمة . وهناك مشاكل خطيرة متعلقة بالتدهور الايكولوجي في مناطق مستجمعات المياه هذه . فعلى سبيل المثال ، تواجه الآن نسبة كبيرة من السكان العاملين في الزراعة في مناطق منحدرات التلال في بلدان الأنديز بأمريكا الجنوبية تدهورا سريعا في الموارد من الأراضي . وبالمثل ، فإن مناطق الجبال والمرتفعات في جبال الهملايا ، وفي جنوب شرقي آسيا ، وفي وسط افريقيا وشرقها التي تسهم اسهامات حيوية في الانتاج الزراعي مهددة بزراعة أراضي هامشية بسبب عدد السكان الآخذ في التزايد . ويصاحب هذا في مناطق كثيرة ، رعي الماشية بصورة مفرطة ، وإزالة الأحراج ، وفقدان غلاف الكتلة الحيوية .

١٣ - ١٤ ويمكن أن يكون لتحات التربة أثر مدمر على الأعداد الكبيرة من سكان الريف التي تعتمد على الزراعة البعلية في مناطق الجبال ومنحدرات التلال . كما يتسع انتشار الفقر والبطالة وسوء الحالة الصحية ورداءة المرافق الصحية . ويمثل تعزيز برامج التنمية المتكاملة لمستجمعات المياه عن طريق المشاركة الفعالة للسكان المحليين أساسا لمنع المزيد من الاختلال الايكولوجي . ويلزم اتباع نهج متكامل من أجل صون قاعدة الموارد الطبيعية من الأراضي والمياه والنباتات والموارد الحيوانية والبشرية ورفع مستواها واستخدامها . وبالاضافة الى ذلك ، فإن تشجيع توفير فرص معيشة بديلة ، لاسيما من خلال تطوير مخططات العمالة التي تزيد القاعدة الانتاجية سيقوم بدور هام في تحسين مستوى المعيشة بين العدد الكبير من سكان الريف الذين يعيشون في نظم ايكولوجية جبلية .

الأهـداف

١٣ - ١٥ أهداف المجال البرنامجي هي :

(أ) بحلول عام ٢٠٠٠ ، وضع نظم ملائمة لاستخدام الأراضي سواء الصالحة منها للزراعة أو غير الصالحة في المناطق الجبلية التي تغذيها مستجمعات المياه من أجل منع تحات التربة ، وزيادة انتاج الكتلة الحيوية ، والمحافظة على التوازن الايكولوجي ؛

(ب) تشجيع الأنشطة المدرة للدخل مثل السياحة المستدامة ، ومصائد الأسماك ، والتعدين السليم بيئيا ، وتحسين الهياكل الأساسية والخدمات الاجتماعية ، ولا سيما لحماية سبل معيشة المجتمعات المحلية والسكان الأصليين ؛

(ج) وضع ترتيبات تقنية ومؤسسية للبلدان المتأثرة من أجل تخفيف آثار الكوارث الطبيعية من خلال اتخاذ تدابير لمنع المخاطر ، وتحديد مناطق الخطر ، ووضع نظم للإنذار المبكر ، وخطط للإخلاء ، وتوفير امدادات للطوارئ .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٣ - ١٦ ينبغي أن تقوم الحكومات ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) اتخاذ تدابير لمنع تحات التربة وتشجيع أنشطة التحكم في التآكل في جميع القطاعات ؛

(ب) إنشاء فرق عمل أو لجان لتنمية مستجمعات المياه ، تكمل أنشطة المؤسسات القائمة من أجل تنسيق الخدمات المتكاملة بغية دعم المبادرات المحلية في مجال تربية الحيوانات الداجنة ، والحراجة ، والبستنة ، والتنمية الريفية على جميع المستويات الادارية ؛

(ج) تعزيز المشاركة الشعبية في إدارة الموارد المحلية من خلال إصدار قوانين مناسبة ؛

(د) دعم المنظمات غير الحكومية الجماعات الخاصة الأخرى المساعدة للمنظمات والمجتمعات المحلية في إعداد المشاريع التي من شأنها تعزيز التنمية القائمة على مشاركة السكان المحليين ؛

(هـ) توفير آليات للمحافظة على المناطق المهددة يمكن أن تحمي الحياة البرية ، أو تصون التنوع البيولوجي ، أو تكون بمثابة متنزهات وطنية ؛

(و) وضع سياسات وطنية من شأنها تقديم حوافز للمزارعين ، والسكان المحليين من أجل الاضطلاع بتدابير لصون البيئة ، واستخدام التكنولوجيات المواتية للبيئة ؛

(ز) الاضطلاع بأنشطة مدرة للدخل في مجال الصناعات المنزلية وصناعات تجهيز المنتجات الزراعية ، مثل زراعة وتجهيز النباتات الطبية والعطرية ؛

(ح) الاضطلاع بالأنشطة المذكورة أعلاه ، مع مراعاة الحاجة الى المشاركة الكاملة للمرأة ، بما في ذلك السكان الأصليون والمجتمعات المحلية ، في التنمية .

(ب) البيانات والمعلومات

١٣ - ١٧ ينبغي أن تقوم الحكومات على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) إدامة وانشاء قدرات للرصد والتقييم المنتظمين على المستوى الوطني وعلى مستوى الولايات أو المقاطعات لتوليد المعلومات اللازمة للعمليات اليومية وتقييم الآثار البيئية والاجتماعية - الاقتصادية للمشاريع ؛

(ب) توليد بيانات عن السبل البديلة لكسب العيش ونظم الانتاج المتنوعة على الصعيد القروي وعن المحاصيل السنوية ومحاصيل الأشجار ، وتربية الماشية ، والدواجن ، وتربية النحل ، ومصائد الأسماك ، والصناعات القروية ، والأسواق ، والنقل وفرص كسب الدخل ، التي تأخذ في كامل الحسبان دور المرأة وتدمجها في عملية التخطيط والتنفيذ .

(ج) التعاون الدولي والاقليمي

١٣ - ١٨ ينبغي أن تقوم الحكومات على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) تعزيز دور معاهد البحوث والتدريب الدولية المناسبة مثل الفريق الاستشاري المعني بمراكز البحوث الزراعية الدولية والمجلس الدولي لبحوث وادارة التربة ، وكذلك مراكز البحوث الاقليمية ، مثل معاهد غابات الجبال ، والمركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال، من أجل الاضطلاع بالبحوث التطبيقية ذات الصلة بتنمية مستجمعات المياه ؛

(ب) تعزيز التعاون الاقليمي وتبادل البيانات والمعلومات فيما بين البلدان التي تتقاسم نفس السلاسل الجبلية وأحواض الأنهار لاسيما البلدان المتأثرة بالكوارث الجبلية وبالفيضانات ؛

(ج) إدامة وإقامة علاقات مشاركة مع المنظمات غير الحكومية والجماعات الخاصة الأخرى العاملة في مجال تنمية مستجمعات المياه .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٣ - ١٩ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٣ بليون دولار منها حوالي ١,٩ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

١٣ - ٢٠ وينبغي النظر الى التمويل المخصص لتشجيع السبل البديلة لكسب العيش في النظم الايكولوجية الجبلية كجزء من البرامج القطرية لمكافحة الفقر أو إيجاد سبل بديلة لكسب العيش ، وهو ما نوقش أيضا في الفصل ٣ (مكافحة الفقر) والفصل ١٤ (النهوض بالزراعة والتنمية الريفية المستدامة) من جدول أعمال القرن ٢١ .

(ب) الوسائل العلمية والتقنية

١٣ - ٢١ ينبغي أن تقوم الحكومات على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) النظر في وضع مشاريع نموذجية تجمع بين مهام حماية البيئة ومهام التنمية مع تركيز خاص على بعض ممارسات أو نظم الإدارة البيئية التقليدية ذات الأثر المؤاتي على البيئة ؛

(ب) توليد تكنولوجيات بشأن الظروف الخاصة بمستجمعات المياه وبالزراعة من خلال نهج يقوم على المشاركة يشترك فيه السكان المحليون ، رجالا ونساء ، والباحثون ووكلاء الارشاد الزراعي الذين يجرون التجارب والاختبارات بشأن ظروف الزراعة ؛

(ج) تشجيع التكنولوجيات التي تنطوي على تدابير لصون النباتات من أجل منع التحات ، وإدارة الرطوبة موضعيا ، وتحسين تكنولوجيا الحصاد ، وانتاج العلف والحراجة الزراعية ذات التكلفة المنخفضة ، والبسيطة والتي يسهل على السكان المحليين ممارستها .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٣ - ٢٢ ينبغي أن تقوم الحكومات على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) تشجيع اتباع نهج متعدد التخصصات وشامل لعدة قطاعات في التدريب ونشر المعرفة بين السكان المحليين بشأن مجموعة واسعة من القضايا مثل نظم الانتاج الأسري ، وصون واستخدام الأراضي الصالحة للزراعة وغير الصالحة للزراعة ، ومعالجة خطوط الصرف ، وإعادة تعبئة المياه الجوفية ، وإدارة الماشية ، ومصائد الأسماك ، والحراجة الزراعية ، والبستنة ؛

(ب) تنمية الموارد البشرية بتوفير فرص الحصول على التعليم ، والصحة ، والطاقة ، والهياكل الأساسية ؛

(ج) تعزيز الادراك والتأهب المحليين لمنع الكوارث والتخفيف منها ، على أن يقترن ذلك باستخدام أحدث تكنولوجيا متاحة للإنذار المبكر والتنبؤ .

(د) بناء القدرات

١٣ - ٢٣ ينبغي أن تقوم الحكومات على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بتنمية وتعزيز المراكز الوطنية لإدارة مستجمعات المياه من أجل تشجيع اتباع نهج شامل إزاء الجوانب البيئية ، والاجتماعية - الاقتصادية ، والتكنولوجية ، والتشريعية ، والمالية ، والادارية ، وتقديم الدعم لواضعي السياسات العامة ، والمديرين ، والموظفين الميدانيين ، والمزارعين من أجل تنمية مستجمعات المياه .

١٣ - ٢٤ ينبغي أن يقوم القطاع الخاص والمجتمعات المحلية ، بالتعاون مع الحكومات الوطنية ، بتعزيز تطوير الهياكل الأساسية المحلية ، بما في ذلك شبكات الاتصال ، والتنمية المائية على المستوى الصغير أو الدقيق من أجل دعم الصناعات المنزلية والوصول الى الأسواق .

الفصل ١٤

النهوض بالزراعة والتنمية الريفية المستدامة

مقدمة

١٤ - ١ بحلول عام ٢٠٢٥ ، سيكون ٨٣ في المائة من سكان العالم - الذين يتوقع أن يبلغ عددهم ٨,٥ بليون نسمة - من سكان البلدان النامية . إلا أن قدرة الموارد والتكنولوجيات المتوفرة على تلبية احتياجات هذا العدد المتزايد من السكان الى الأغذية وغيرها من السلع الأساسية الزراعية ، ما زالت تفتقر الى اليقين . ولا بد للزراعة من تلبية هذا التحدي ، وذلك بصفة رئيسية عن طريق زيادة انتاج الأراضي المستغلة حاليا ، وتفادي حدوث المزيد من التعديات على الأراضي التي لا تتجاوز في ملاءمتها للزراعة مستوى هامشيا .

١٤ - ٢ ويتطلب الأمر إجراء تعديلات رئيسية في سياسات الزراعة والبيئة والاقتصاد الكلي ، على الصعيدين الوطني والدولي على حد سواء ، في البلدان المتقدمة النمو وفي البلدان النامية ، من أجل تهيئة الظروف اللازمة لتحقيق الزراعة والتنمية الريفية المستدامة . والهدف الرئيسي من تحقيق الزراعة والتنمية الريفية المستدامة هو زيادة انتاج الأغذية بطريقة مستدامة وتعزيز الأمن الغذائي . ويشمل ذلك مبادرات تثقيفية ، واستخدام الحوافز الاقتصادية ، واستحداث تكنولوجيات ملائمة وجديدة ، مما يضمن استقرار إمدادات الطعام الكافي تغذويا ووصول الفئات الضعيفة الى تلك الامدادات ، والانتاج للأسواق ؛ وتوليد فرص العمل والدخل للتخفيف من حدة الفقر ؛ وادارة الموارد الطبيعية وحماية البيئة .

١٤ - ٣ وينبغي أن تكون الأولوية لصيانة وتحسين قدرة الأراضي الزراعية التي تتسم بمستوى أعلى من امكانيات إعالة حجم متزايد من السكان . إلا أن من الضروري أيضا صون وتجديد الموارد الطبيعية المتأتية من الأراضي ذات الامكانيات الأقل ، بغية الحفاظ على معدلات تناسب مستدامة بين البشر والأرض . والأدوات الرئيسية لتحقيق الزراعة والتنمية الريفية المستدامة هي السياسة الزراعية والاصلاح الزراعي ، والمشاركة ، وتنويع الدخل ، وصون التربة ، وتحسين مستوى ادارة المدخلات . ويعتمد نجاح الزراعة والتنمية الريفية المستدامة اعتمادا كبيرا على الدعم والمشاركة من جانب السكان الريفيين ، والحكومات الوطنية ، والقطاع الخاص ، والتعاون الدولي ، بما في ذلك التعاون التقني والعلمي .

١٤ - ٤ ويتضمن هذا الفصل المجالات البرنامجية التالية :

(أ) استعراض السياسة الزراعية والتخطيط لها وبرمجتها المتكاملة على ضوء الجانب المتعدد الوظائف للزراعة وخصوصا فيما يتعلق بالأمن الغذائي والتنمية المستدامة ؛

(ب) ضمان مشاركة السكان وتعزيز تنمية الموارد البشرية للزراعة المستدامة ؛

(ج) تحسين انتاج المزارع والنظم الزراعية من خلال تنويع العمالة الزراعية وغير الزراعية وتنمية الهياكل الأساسية ؛

(د) التخطيط والإعلام والتثقيف فيما يتصل بموارد الأرض لأغراض الزراعة ؛

(هـ) صون الأراضي واستصلاحها ؛

(و) توفير المياه لتحقيق الانتاج الغذائي المستدام والتنمية الريفية المستدامة ؛

(ز) حفظ الموارد الوراثية النباتية واستغلالها المستدام فيما يتعلق بالغذاء والزراعة المستدامة ؛

(ح) صون الموارد الوراثية الحيوانية واستغلالها المستدام لأغراض الزراعة المستدامة ؛

(ط) المعالجة والمكافحة المتكاملان للآفات في ميدان الزراعة ؛

(ي) تغذية النباتات بصورة مستدامة لزيادة انتاج الأغذية ؛

(ك) تحويل الطاقة الريفية لتعزيز الانتاجية ؛

(ل) تقييم ما ينجم عن استنفاد طبقة الأوزون الاستراتوسفيرية من آثار تحدثها الأشعة فوق البنفسجية في النباتات والحيوانات .

المجالات البرنامجية

ألف - استعراض السياسة الزراعية وتخطيطها وبرامجها المتكاملة على ضوء الجانب المتعدد الوظائف للزراعة وخصوصا فيما يتعلق بالأمن الغذائي والتنمية المستدامة

أساس العمل

١٤ - ٥ ثمة حاجة الى ادماج اعتبارات التنمية المستدامة مع تحليل وتخطيط السياسة الزراعية في جميع البلدان ، ولا سيما البلدان النامية . ويجب أن تساهم التوصيات المقدمة مساهمة مباشرة في وضع خطط وبرامج متوسطة وطويلة الأجل تكون واقعية وعملية ، ومن ثم في اتخاذ اجراءات عملية ملموسة . كما يجب أن يعقب ذلك توفير الدعم والمراقبة لعمليات التنفيذ .

١٤ - ٦ يلاحظ أن عدم وجود اطار متماسك لسياسة وطنية للزراعة والتنمية الريفية المستدامة أمر واسع الانتشار ، ولا يقتصر على البلدان النامية وحدها . بيد أن هذا الاطار ضروري بصفة خاصة للاقتصادات التي تجتاز مرحلة تحول من النظم المخططة الى نظم التوجه نحو السوق ، حتى يمكنها ادماج الاعتبارات البيئية في الأنشطة الاقتصادية ، بما في ذلك الزراعة . وتحتاج جميع البلدان الى اجراء تقييم شامل لتأثيرات هذه السياسات على أداء القطاعين الغذائي والزراعي ، وعلى الأمن الغذائي ، والرفاه الريفي ، والعلاقات التجارية الدولية ، حيث يكون هذا التقييم وسيلة لتحديد التدابير التعويضية الملائمة والاتجاه الرئيسي للأمن الغذائي في هذه الحالة هو زيادة الانتاج الزراعي زيادة كبيرة بطريقة مستدامة ، وتحقيق تحسن كبير في استحقاقات الناس من الأغذية الكافية والامدادات الغذائية الملائمة من الناحية الثقافية .

١٤ - ٧ وتقتضي سلامة قرارات السياسة العامة المتصلة بالتجارة الدولية وتدفقات رأس المال اتخاذ التدابير اللازمة للتغلب على ما يلي : (أ) الافتقار الى الوعي بالتكلفة البيئية التي تترتب على السياسات القطاعية وسياسات الاقتصاد الكلي ، والافتقار بالتالي الى الوعي بما ينطوي عليه ذلك من تهديد للاستدامة ؛ (ب) عدم كفاية المهارات والخبرات المتوفرة لدمج المسائل المتعلقة بالاستدامة في السياسات العامة والبرامج ؛ (ج) عدم كفاية أدوات التحليل والرصد[1] .

الأهداف

١٤ - ٨ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) القيام قبل عام ١٩٩٥ باستعراض برنامج لإدماج التنمية البيئية المستدامة في تحليل السياسات العامة المتعلقة بقطاع الأغذية والزراعة ، وفيما يتصل بذلك من تحليل السياسة العامة للاقتصاد الكلي ، وصياغتها وتنفيذها ، وبإنشاء هذا البرنامج حيث يلزم ذلك ؛

(ب) مواصلة خطط قطاعية تنفيذية ، وبرامج وتدابير تتعلق بالسياسة العامة ، بما في ذلك البرامج والتدابير التي تستهدف تعزيز انتاج الأغذية المستدام والأمن الغذائي ، في اطار التنمية المستدامة ، وتطوير هذه الخطط والبرامج والتدابير حسب اللزوم ، وذلك في موعد لا يتجاوز عام ١٩٩٨ ؛

(ج) مواصلة وتعزيز قدرة البلدان النامية ، ولا سيما أقلها نموا ، على أن تتولى بنفسها ادارة السياسة العامة والبرمجة وتخطيط الأنشطة ، وذلك في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠٥ .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٤ - ٩ ينبغي للحكومات الوطنية أن تضطلع ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) اجراء استعراضات للسياسة الوطنية تتصل بالأمن الغذائي ، بما في ذلك التوصل الى توفير مستويات كافية للإمدادات الغذائية وضمان استقرار هذه الامدادات وتمكن جميع الأسر المعيشية من الحصول على الغذاء ؛

(ب) استعراض السياسة الزراعية الوطنية والاقليمية من حيث صلتها ، في جملة أمور ، بالتجارة الخارجية ، وسياسة الأسعار ، والسياسات العامة المتعلقة بأسعار الصرف ومعونات الدعم الزراعية والضرائب الزراعية ، فضلا عن تنظيم التكامل الاقتصادي الاقليمي ؛

(ج) تنفيذ سياسات للتأثير ايجابيا على أوضاع حيازة الأرض وحقوق الملكية ، مع الاعتراف بما يلزم من حد أدنى لمساحة ملكية الأرض لضمان استمرار الانتاج ووقف استمرار التجزئة ؛

(د) دراسة الاتجاهات الديموغرافية وتحركات السكان وتحديد المجالات الحساسة بالنسبة للانتاج الزراعي ؛

(هـ) وضع وإعمال ورصد سياسات عامة وقوانين ولوائح وحوافز تساعد على تحقيق الزراعة والتنمية الريفية المستدامة وتحسين الأمن الغذائي ، وعلى تطوير ونقل التكنولوجيات الزراعية الملائمة ، بما في ذلك النظم الزراعية المستدامة ذات المدخلات القليلة ، حيثما كان ذلك ملائما ؛

(و) دعم الشبكات الوطنية والاقليمية للإنذار المبكر ، من خلال مخططات تقديم مساعدة الأمن الغذائي التي ترصد حركة العرض والطلب للإمدادات الغذائية والعوامل التي تؤثر في امكانية حصول الأسر المعيشية على الغذاء ؛

(ز) استعراض السياسات فيما يتعلق بتحسين الحصاد وتخزين المنتجات وتجهيزها وتوزيعها وتسويقها على المستوى المحلي والوطني والاقليمي ؛

(ح) صوغ مشاريع زراعية متكاملة تتضمن أنشطة الموارد الطبيعية الأخرى ، من قبيل ادارة المراعي والغابات ، وأنواع النباتات والحيوانات البرية ، حسب الاقتضاء ؛

(ط) تعزيز البحوث والسياسات الاجتماعية والاقتصادية التي تشجع على التنمية الزراعية المستدامة ، وخصوصا في النظم البيئية الحساسة والمناطق التي ترتفع فيها كثافة السكان ؛

(ي) تحديد المشاكل التي تواجه التخزين والتوزيع وتؤثر على توفر الأغذية ؛ ودعم البحوث ، حيثما يلزم ، للتغلب على تلك المشاكل ، والتعاون مع المنتجين والموزعين لتنفيذ الممارسات والنظم المحسنة .

(ب) البيانات والمعلومات

١٤ - ١٠ ينبغي للحكومات أن تضطلع ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) التعاون بنشاط لتوسيع نطاق الشبكة العالمية للمعلومات والانذار المبكر بشأن الأغذية والزراعة وتحسين أدائها ، على الصعيدين الاقليمي والوطني ؛

(ب) دراسة وإجراء استقصاءات وبحوث لايجاد رصيد من المعلومات الأساسية بشأن حالة الموارد الطبيعية فيما يتعلق بالانتاج الغذائي والزراعي وبالتخطيط ، وذلك بغية تقييم مدى تأثير مختلف أوجه استخدام هذه الموارد ؛ وتطوير منهجيات وأدوات للتحليل ، مثل المحاسبة البيئية .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٤ - ١١ ينبغي لوكالات الأمم المتحدة ، مثل منظمة الأغذية والزراعة ، والبنك الدولي ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، ومجموعة "غات" ، والمنظمات الاقليمية والوكالات المانحة الثنائية وغير ذلك من الهيئات ، كل في حدود ولايتها ، أن تنهض بدور في العمل مع الحكومات الوطنية للاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) أن تنفذ على الصعيد دون الاقليمي استراتيجيات متكاملة للتنمية الزراعية المستدامة والأمن الغذائي ، تستند الى استخدام الانتاج الاقليمي والامكانيات التجارية الاقليمية ، بما في ذلك منظمات التكامل الاقتصادي الاقليمي لتعزيز الأمن الغذائي ؛

(ب) القيام ، في سياق التنمية الزراعية المستدامة ، وبشكل يتمشى مع المبادئ ذات الصلة المتفق عليها دوليا بشأن التجارة والبيئة ، بتشجيع إنشاء نظام للتجارة أكثر انفتاحا لا يقوم على التمييز ، وتفادي إقامة حواجز تجارية لا مبرر لها ، الأمر الذي سيؤدي مع السياسات الأخرى الى تسهيل زيادة التكامل بين السياسات الزراعية والبيئية لجعلها متداعمة ؛

(ج) تعزيز وإنشاء نظم وشبكات وطنية واقليمية ودولية لزيادة فهم التفاعل بين الزراعة وحالة البيئة وتحديد التكنولوجيات السليمة بيئيا ، وتسهيل تبادل المعلومات بشأن مصادر البيانات ، والسياسات العامة ، وتقنيات التحليل وأدواته .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٤ - ١٢ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٣ بلايين دولار منها حوالي ٤٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية ، ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم

الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٤ - ١٣ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بمساعدة الأسر المعيشية للمزارعين والمجتمعات الزراعية على استخدام التكنولوجيات المتصلة بتحسين انتاج الأغذية والأمن الغذائي ، بما في ذلك التخزين ورصد الانتاج والتوزيع .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٤ - ١٤ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) اشراك وتدريب الاقتصاديين والمخططين والمحللين المحليين في اجراء استعراضات للسياسات الوطنية والدولية ووضع اطار لتحقيق الزراعة المستدامة ؛

(ب) وضع تدابير قانونية لتعزيز امكانية حصول المرأة على الأرض وللقضاء على التحيزات التي تعوق مشاركتها في التنمية الريفية .

(د) بناء القدرات

١٤ - ١٥ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المؤسسات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بالعمل على تعزيز وزارات الزراعة والموارد الطبيعية والتخطيط .

باء - ضمان مشاركة السكان وتعزيز تنمية الموارد البشرية للزراعة المستدامة

أساس العمل

١٤ - ١٦ يربط هذا العنصر بين السياسة العامة والادارة المتكاملة للموارد . فكلما ازدادت درجة تحكم المجتمع في الموارد التي يعتمد عليها ، ازداد الحافز الى تنمية الموارد الاقتصادية والبشرية . ويجب على الحكومة الوطنية في نفس الوقت أن تقوم بتحديد أدوات السياسة العامة اللازمة للتوفيق بين المتطلبات الطويلة الأجل والمتطلبات القصيرة الأجل . وتركز النهج المتبعة على تعزيز الاعتماد على الذات ، والتعاون ، وتوفير المعلومات ، ودعم المنظمات القائمة على المستفيدين . وينبغي التركيز على الممارسات الادارية ، وعلى التوصل الى اتفاقات بشأن تغيير أوجه استخدام الموارد : مثل الحقوق والواجبات المتصلة باستخدام الأراضي والمياه والغابات ، وتشغيل الأسواق ، والأسعار ، وامكانية الحصول على المعلومات ، ورأس المال والمدخلات . وسوف يستلزم هذا توفير التدريب وبناء القدرة على النهوض بمسؤوليات أكبر في الجهود المبذولة من أجل تحقيق التنمية المستدامة[٢] .

الأهداف

١٤ - ١٧ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) التشجيع على تنمية وعي الجمهور بدور مشاركة السكان والمنظمات الشعبية ، ولا سيما المجموعات النسائية والشباب والسكان الأصليين والمجتمعات المحلية وصغار المزارعين ، في تحقيق الزراعة والتنمية الريفية المستدامة ؛

(ب) ضمان سهولة حصول سكان الريف ، ولا سيما النساء وصغار المزارعين والسكان غير المالكين للأرض والسكان الأصليين بشكل عادل على الموارد الأرضية والمائية وموارد الغابات ، والتكنولوجيات والتمويل والتسويق والتجهيز والتوزيع ؛

(ج) تعزيز وتطوير الادارة والقدرات الداخلية للمنظمات الشعبية الريفية ولخدمات الارشاد الزراعي ، وتحقيق اللامركزية في عملية صنع القرار على أدنى مستويات المجتمعات المحلية .

الأنشطة

(أ) **الأنشطة المتصلة بالادارة**

١٤ - ١٨ ينبغي للحكومات أن تضطلع ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تطوير وتحسين خدمات ومرافق الارشاد الزراعي والمنظمات الريفية ، والاضطلاع بأنشطة ادارة الموارد الطبيعية والأمن الغذائي مع مراعاة الاحتياجات المختلفة لزراعة الكفاف ولزراعة المحاصيل الموجهة للسوق ؛

(ب) استعراض وإعادة توجيه التدابير القائمة لتوسيع نطاق الاستفادة من الموارد الأرضية والمائية وموارد الغابات ، وضمان المساواة في حقوق هذه الاستفادة للنساء وغيرهن من الفئات الضعيفة ، مع التركيز بصورة خاصة على سكان الريف والسكان الأصليين والمجتمعات المحلية ؛

(ج) اصدار سندات امتلاك وتعيين حقوق ومسؤوليات واضحة فيما يتعلق بالأرض والأفراد أو المجتمعات ، بغية تشجيع الاستثمار في الموارد الأرضية ؛

(د) وضع مبادئ توجيهية لتطبيق سياسات اللامركزية من أجل التنمية الريفية من خلال إعادة تنظيم المؤسسات الريفية وتعزيزها ؛

(هـ) وضع سياسات عامة للارشاد والتدريب والتسعير وتوزيع المدخلات والائتمانات والضرائب ، لضمان توفير الحوافز اللازمة وضمان العدالة في انتفاع الفقراء بخدمات دعم الانتاج ؛

(و) تقديم خدمات الدعم والتدريب مع التسليم بتنوع الظروف والممارسات الزراعية حسب الموقع : الاستخدام الأمثل للمدخلات التي تأتي من داخل المزرعة وتخفيض استخدام المدخلات الخارجية الى أدنى حد ممكن ، والاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية المحلية والادارة الأمثل لمصادر الطاقة المتجددة ، وإنشاء الشبكات التي تتصدى لتبادل المعلومات بخصوص الأشكال الزراعية البديلة .

(ب) البيانات والمعلومات

١٤ - ١٩ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بجمع وتحليل وتوزيع المعلومات المتصلة بالموارد البشرية وبدور الحكومات والمجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية في ميدان التجديد الاجتماعي والاستراتيجيات التي تستهدف تحقيق التنمية الريفية .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٤ - ٢٠ ينبغي للوكالات الدولية والاقليمية المعنية أن تقوم بما يلي :

(أ) تعزيز ما تضطلع به من عمل مع المنظمات غير الحكومية لجمع ونشر المعلومات عن مشاركة السكان والمنظمات الشعبية ، ولاختبار أساليب التنمية القائمة على المشاركة ، والتدريب والتعليم من أجل تنمية الموارد البشرية ، وتعزيز الهياكل الادارية للمنظمات الريفية ؛

(ب) المساعدة على تطوير المعلومات المتاحة عن طريق المنظمات غير الحكومية وتعزيز قيام شبكة زراعية ايكولوجية دولية لتعجيل وضع وتنفيذ الممارسات الزراعية الأيكولوجية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٤ - ٢١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٤,٤ بليون دولار منها حوالي ٦٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية ، ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٤ - ٢٢ ينبغي للحكومات أن تضطلع ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية بما يلي :

(أ) تشجيع مشاركة السكان في استحداث التكنولوجيا الزراعية ونقلها ، مع دمج المعرفة والممارسات الأيكولوجية المحلية ؛

(ب) الشروع في بحوث تطبيقية عن منهجيات المشاركة واستراتيجيات الادارة ، والمنظمات المحلية .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٤ - ٢٣ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بتوفير التدريب على الادارة والتدريب التقني للمدراء العاملين في الوظائف الحكومية ، ولأعضاء المجموعات المعنية باستخدام الموارد ، وذلك على المبادئ والممارسة والمنافع التي تحققها مشاركة السكان في التنمية الريفية .

(د) بناء القدرات

١٤ - ٢٤ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بادخال استراتيجيات وآليات ادارية معينة ، من قبيل خدمات المحاسبة ومراجعة الحسابات ، في المنظمات الشعبية الريفية ومؤسسات تنمية الموارد البشرية ؛ كما ينبغي لها اسناد المسؤوليات الادارية والمالية الى السلطات المحلية لاتخاذ القرارات وجمع الأموال والانفاق .

جيم - تحسين إنتاج المزارع والنظم الزراعية من خلال تنويع العمالة الزراعية وغير الزراعية وتنمية الهياكل الأساسية

أساس العمل

١٤ - ٢٥ تحتاج الزراعة إلى تكثيفها للتمكن من تلبية الاحتياجات الى السلع الأساسية في المستقبل ولتفادي المزيد من التوسع في الأراضي الحدية والتعدي على النظم الايكولوجية الهشة . ويؤدي الاستخدام المتزايد للمدخلات الخارجية وتنمية الانتاج المتخصص والنظم الزراعية الى زيادة قابلية التأثر بالإجهاد البيئي وتقلبات السوق . وبناء على ذلك فإن الضرورة تقتضي تكثيف الزراعة بتنويع نظم الانتاج لتحقيق الكفاءة القصوى في استخدام الموارد المحلية ، مع تخفيض المخاطر البيئية والاقتصادية الى أدنى مستوى ممكن في الوقت نفسه . وحيثما يتعذر تكثيف نظم الزراعة ، ينبغي تعيين وتنمية الفرص الأخرى المتاحة للعمل الزراعي وغير الزراعي ، مثل الصناعات المنزلية ، واستغلال موارد الحياة البرية ، والزراعة المائية ، ومصائد الأسماك ، والأنشطة غير الزراعية مثل الصناعات التحويلية الخفيفة التي تقوم في القرى ، وتجهيز السلع الزراعية ، والتجارة الزراعية ، والترويج والسياحة ، الخ .

الأهداف

١٤ - ٢٦ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) تحسين الانتاجية الزراعية بصورة مستدامة ، وكذلك زيادة التنوع والفعالية والأمن الغذائي والدخل الريفي ، وفي الوقت نفسه ضمان إبقاء المخاطر التي يتعرض لها النظام البيئي على أدنى ما يمكن ؛

(ب) تعزيز اعتماد المزارعين على الذات فيما يتعلق بإنشاء وتحسين الهياكل الأساسية الريفية وتيسير نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا لأغراض الانتاج المتكامل ونظم الزراعة المتكاملة ، بما في ذلك التكنولويات المحلية ، والاستخدام المستدام للعمليات البيولوجية والايكولوجية ، التي تشمل الحراجة الزراعية ، وصون أنواع النباتات والحيوانات البرية وإدارتها بصورة مستدامة ، وتربية الأحياء المائية ومصائد الأسماك الداخلية وتربية الحيوانات ؛

(ج) إيجاد فرص للعمالة الزراعية وغير الزراعية ، وخاصة لصالح الفقراء والذين يعيشون في المناطق الحدية ، مع مراعاة اقتراح وسائل العيش البديلة ، في جملة ميادين منها المناطق الجافة .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١٤ - ٢٧ ينبغي للحكومات أن تضطلع على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) أن تطور وأن تنشر بين الأسر المعيشية الزراعية التكنولوجيات المتكاملة لإدارة المزارع ، مثل دورات المحاصيل ، والتسميد العضوي ، وغير ذلك من التقنيات التي تنطوي على تقليل استخدام المواد الكيماوية الزراعية ، والتقنيات المتعددة التي تسمح بتوفير العناصر المغذية للنبات ، واستخدام المدخلات الخارجية بكفاءة ، مع تحسين تقنيات الانتفاع بالنفايات، والمنتجات الجانبية ؛ والحيلولة دون وقوع خسائر ما قبل الحصاد وما بعده ، مع الاهتمام بصورة خاصة بدور المرأة ؛

(ب) إيجاد فرص عمالة غير زراعية عن طريق الوحدات الصغيرة لتجهيز المنتجات الزراعية ، ومراكز الخدمة الريفية ، والتحسينات ذات الصلة في الهيكل الأساسي ؛

(ج) تعزيز وتحسين الشبكات المالية الريفية التي تستخدم المصادر المحلية للحصول على رأس المال الاستثماري ؛

(د) توفير الهيكل الأساسي الريفي الضروري للحصول على المدخلات والخدمات الزراعية وللوصول الى الأسواق المحلية والوطنية على السواء ، ولتخفيف الخسائر في الأغذية ؛

(هـ) الشروع في إجراء دراسات استقصائية زراعية والاستمرار فيها ، واختبار التكنولوجيات الملائمة في المزارع ، وفتح باب الحوار مع المجتمعات الريفية لتعيين القيود والعقبات ومواضع الاختناق وإيجاد الحلول اللازمة ؛

(و) تحليل وتحديد الإمكانيات أمام التكامل الاقتصادي بين الأنشطة الزراعية والحراجية ، وكذلك فيما يتصل بالمياه ومصائد الأسماك ؛ واتخاذ التدابير الفعالة لتشجيع قيام المزارعين بإدارة الغابات بغرس الأشجار كخيار لتنمية الموارد .

(ب) البيانات والمعلومات

١٤ - ٢٨ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تحليل آثار التجديدات والحوافز التقنية في دخل الأسر المعيشية الزراعية ورفاهها ؛

(ب) الشروع في تطبيق برامج تنفذ في المزارع وخارجها لجمع المعرفة المحلية وتدوينها في سجلات ، والاستمرار في هذه البرامج .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٤ - ٢٩ ينبغي للمؤسسات الدولية من قبيل منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، ومراكز البحوث الزراعية الدولية من قبيل الفريق الاستشاري للبحوث الزراعية الدولية وكذلك المراكز الاقليمية ، أن تقوم بتشخيص النظم الزراعية الايكولوجية الرئيسية في العالم ، وامتدادهـا ، وخصائصهـا الايكولوجية والاجتماعية - الاقتصادية ، وإمكانية تأثرها بالتدهور ، وطاقاتها الانتاجية . ويمكن أن تشكل هذه المعلومات أساسا لتطوير التكنولوجيـا وتبادلهـا وللتعـاون الاقليمي في ميدان البحوث .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٤ - ٣٠ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٠ بلايين من الدولارات منها حوالي ١,٥ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية ، ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أية شروط غير تساهليـة ، فستتوقـف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٤ - ٣١ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بالعمل على تعزيز البحوث عن نظم الانتاج الزراعي في المناطق ذات الخصائص الطبيعية والايكولوجية الزراعية المختلفة ، بما في ذلك إجراء تحليلات مقارنة بين التكثيف والتنويع ومختلف مستويات المدخلات الخارجية والداخلية .

(ج) تنمية الموارد البشرية :

١٤ - ٣٢ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تعزيز التعليم والتدريب المهني للمزارعين والمجتمعات الريفية ، وذلك عن طريق التعليم الرسمي وغير الرسمي ؛

(ب) البدء ببرامج للتوعية والتدريب لمنظمي المشاريع والمقاولين ، والمديرين والعاملين في المصارف والتجار ، وذلك في مجالات الخدمات الريفية وتقنيات تجهيز المنتجات الزراعية على النطاق الصغير .

(د) بناء القدرات

١٤ - ٣٣ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) تحسين قدراتها التنظيمية على معالجة المسائل المتعلقة بالأنشطة غير الزراعية وبتنمية الصناعة الريفية ؛

(ب) توسيع نطاق مرافق الائتمان والهياكل الأساسية الريفية المتصلة بعمليات التجهيز والنقل والتسويق .

دال - التخطيط والإعلام والتثقيف فيما يتصل بموارد الأرض لأغراض الزراعة

أساس العمل

١٤ - ٣٤ تعتبر الاستخدامات غير الملائمة والعشوائية للأراضي سببا رئيسيا لتدهور الموارد الأرضية واستنفادها . وتغفل أساليب استخدام الأراضي المتبعة حاليا ، في أحيان كثيرة ، الإمكانيات الفعلية للموارد الأرضية ، وطاقة حملها ، والقيود التي تحد منها ، كما تغفل تنوعها المكاني . ويقدر أن عدد سكان العالم الذي يبلغ اليوم ٥,٤ بليون نسمة الى ٦,٢٥ بليون نسمة في نهاية هذا القرن . وسوف تفرض ضرورة زيادة الانتاج الغذائي لتلبية احتياجات السكان المتزايدة ضغطا هائلا على جميع الموارد الطبيعية بما فيها موارد الأرض .

١٤ - ٣٥ ولقد أصبح الفقر وسوء التغذية متواطنين بالفعل في مناطق متعددة . ويعتبر تدمير الموارد الزراعية والبيئية وتدهورها قضية رئيسية . وتتوافر حاليا بالفعل تقنيات تكفل زيادة الانتاج وصون التربة والموارد المائية ، ولكنها ليست واسعة الانتشار ولا مطبقة بصورة منتظمة . ويجب اتباع نهج منتظم في

تعيين أوجه استخدام الأرض ونظم الانتاج المستدامة بالنسبة لكل أرض ومنطقة مناخية على حدة . وهذا يشمل أيضا تعيين الآليات الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية اللازمة للتنفيذ[٣] .

الأهداف

١٤ - ٣٦ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) المواءمة بين إجراءات التخطيط ، وإشراك المزارعين في عملية التخطيط ، وجمع البيانات المتعلقة بالموارد من الأراضي ، وتصميم وإنشاء قواعد للبيانات ، وتحديد مناطق الأراضي ذات القدرة المتماثلة ، وتحديد مشاكل وقيم الموارد التي يلزم مراعاتها لإقامة آليات لتشجيع استخدام الموارد بكفاءة وبشكل سليم بيئيا ؛

(ب) إنشاء هيئات تخطيط زراعية على الصعيدين الوطني والمحلي لتعيين الأولويات وتوجيه الموارد وتنفيذ البرامج .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١٤ - ٣٧ ينبغي للحكومات أن تضطلع ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) إعداد وتعزيز التخطيط والإدارة والتثقيف والإعلام على الصعيدين الوطني والمحلي فيما يتعلق باستخدام الأراضي الزراعية والموارد الأرضية ؛

(ب) إنشاء أفرقة في المناطق والقرى تختص بتخطيط وإدارة وصون الموارد الأرضية الزراعية للمساعدة على تحديد المشاكل وإيجاد الحلول التقنية والادارية وتنفيذ المشاريع ، والحفاظ على هذه الأفرقة .

(ب) البيانات والمعلومات

١٤ - ٣٨ ينبغي للحكومات أن تضطلع ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) جمع ومواصلة رصد واستكمال وتوزيع البيانات المتعلقة ، عند الإمكان ، باستخدام الموارد بعوامل أحوال المعيشة والمناخ والمياه والتربة ، وباستخدام الأرض ، وتوزع الغطاء النباتي وأنواع الحيوان واستخدام النباتات البرية ، ونظم الانتاج وغلته ، والتكاليف والأسعار ، والاعتبارات الاجتماعية والثقافية التي تؤثر في استخدام الأراضي الزراعية والأراضي المجاورة ؛

(ب) وضع برامج لتوفير المعلومات والتشجيع على النقاش وعلى تشكيل مجموعات الادارة .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٤ - ٣٩ ينبغي لوكالات الأمم المتحدة والمنظمات الاقليمية المعنية أن تضطلع بما يلي :

(أ) تعزيز أو إنشاء أفرقة عاملة تقنية دولية وإقليمية وإقليمية فرعية تتمتع باختصاصات وميزانيات محددة تمكنها من تعزيز الاستخدام المتكامل لموارد الأرض لأغراض الزراعة ، في مجالات تشمل التخطيط وجمع البيانات ونشر نماذج المحاكاة الانتاجية ونشر المعلومات ؛

(ب) وضع منهجيات مقبولة دوليا لإنشاء قواعد البيانات ، ووصف أوجه استخدام الأراضي ، والتحقيق الأمثل للأهداف المتعددة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٤ - ٤٠ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١,٧ بليون دولار منها حوالي ٢٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية ، ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٤ - ٤١ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) إنشاء قواعد بيانات ونظم معلومات جغرافية لتخزين وعرض المعلومات الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية المتعلقة بالزراعة ، وتحديد المناطق الايكولوجية ومجالات التنمية ؛

(ب) اختيار مجموعات من أوجه استخدام الأرض ونظم الانتاج الملائمة لوحدات الأراضي ، وذلك من خلال إجراءات تتخذ بغية التحقيق الأمثل للأهداف المتعددة ، وتعزيز نظم التنفيذ ومشاركة المجتمع المحلي ؛

(ج) تشجيع التخطيط المتكامل على مستوى مستجمعات المياه والامتدادات الطبيعية لتخفيف فقد التربة وحماية موارد المياه السطحية والجوفية من التلوث الكيميائي .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٤ - ٤٢ ينبغي للحكومات أن تضطلع ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ، بما يلي :

(أ) تدريب المهنيين وأفرقة التخطيط على الصعيد الوطني وصعيدي المقاطعات والقرى ، عن طريق تنظيم دورات رسمية وغير رسمية للتعليم ، وعن طريق الرحلات والتعامل ؛

(ب) توليد المناقشة على جميع المستويات بشأن السياسة العامة ، والتنمية والقضايا البيئية ذات الصلة باستخدام الأراضي الزراعية وإدارتها ، من خلال برامج إعلامية ومؤتمرات ، وحلقات دراسية .

(د) بناء القدرات

١٤ - ٤٣ ينبغي للحكومات ، أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) إنشاء وحدات لرسم خرائط الموارد من الأراضي والتخطيط لها على الصعيد الوطني وصعيدي المقاطعات والقرى لتكون بمثابة مراكز تنسيق وأدوات ربط بين المؤسسات والاختصاصات ، وبين الحكومات وأفراد السكان ؛

(ب) إنشاء أو تعزيز مؤسسات حكومية ودولية تستند إليها مسؤولية مسح الموارد الزراعية ، وإدارتها ، وتنميتها ، وترشيد وتعزيز الأطر القانونية ، وتوفير المعدات والمساعدة التقنية .

هاء - صون الأراضي وإصلاحها

أساس العمل

١٤ - ٤٤ إن تدهور الأراضي هو أهم مشكلة بيئية تؤثر على مساحات شاسعة من الأراضي في كل من البلدان المتقدمة والبلدان النامية . ومشكلة تآكل التربة مشكلة حادة بصفة خاصة في البلدان النامية في الوقت الذي تتفاقم فيه في جميع البلدان مشاكل ملوحة التربة وتشبعها بالمياه وتلوثها وفقدان خصوبتها . وتدهور الأراضي أمر خطير لأن انتاجية مساحات شاسعة من الأراضي تتناقص في ذات الوقت الذي يزداد فيه عدد السكان ويشتد فيه الطلب على الأرض لإنتاج مزيد من الأغذية والألياف والوقود . والجهود التي بُذلت لمكافحة تدهور الأراضي ، لاسيما في البلدان النامية ، لم تحقق الى يومنا هذا ، سوى نجاح محدود . ويقتضي الأمر الآن وضع برامج وطنية وإقليمية تكون حسنة التخطيط وطويلة الأجل لصون الأراضي واسترجاع صلاحيتها ، ويوفر لها الدعم السياسي القوي والتمويل الكافي . وفي حين يفترض أن يتيح تخطيط استخدام الأراضي وتقسيمها ، الى جانب إدارتها على نحو أفضل ، حلولا طويلة الأجل ، فإن الحاجة ملحة الآن الى وقف تدهور الأراضي وبدء تنفيذ برامج لصون الأراضي واستصلاحها في أشد المناطق تضررا وأكثرها تعرضا لهذا التدهور .

الأهداف

١٤ - ٤٥ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) بحلول عام ٢٠٠٠ ، القيام بالاستعراضات اللازمة والشروع ، حسب الاقتضاء ، في إجراء مسوحات وطنية للموارد الأرضية تحدد بالتفصيل موقع تدهور الأراضي ومداه وشدته .

(ب) إعداد وتنفيذ سياسات وبرامج شاملة تؤدي الى استصلاح الأراضي التي تدهورت وصون جميع المناطق المعرضة لخطر التدهور ، وكذلك تحسين التخطيط العام للموارد الأرضية وإدارتها والانتفاع بها ، وصون خصوبة التربة لأغراض التنمية الزراعية المستدامة .

الأنشطة

(أ) **الأنشطة المتصلة بالادارة**

١٤ - ٤٦ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) وضع وتنفيذ برامج لإزالة ومعالجة الأسباب المادية والاجتماعية والاقتصادية لتدهور الأراضي مثل حيازة الأراضي والنظم التجارية الملائمة وهياكل تسعير الأراضي الزراعية التي تسفر عن الادارة غير السليمة لاستخدام الأراضي ؛

(ب) توفير الحوافز ، وحيثما كان ذلك مناسبا وممكنا ، توفير الموارد اللازمة لمشاركة المجتمعات المحلية في تخطيط وتنفيذ وصيانة برامجها الخاصة للحفظ والاستصلاح ؛

(ج) وضع وتنفيذ برامج لاستصلاح الأراضي المتدهورة بسبب التشبع بالمياه وبسبب الملوحة ؛

(د) وضع وتنفيذ برامج لاستخدام الأراضي غير المزروعة ذات الامكانات الزراعية بصورة تدريجية ومستدامة .

(ب) **البيانات والمعلومات**

١٤ - ٤٧ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) اجراء مسح دوري لتقييم نطاق وحالة الموارد من الأراضي فيها ؛

(ب) تعزيز وإنشاء مصارف البيانات الوطنية عن الموارد من الأراضي بما في ذلك تعيين موقع تدهور الأراضي ومداه وشدته في الوقت الحاضر والمناطق المعرضة لخطر التدهور وتقييم تقدم برامج صون الأراضي واستصلاحها التي بدأ العمل بها في هذا الصدد ؛

(ج) جمع وتسجيل المعلومات المتعلقة بالممارسات المحلية لصون الأراضي واصلاحها وعن نظم الزراعة بوصفها أساسا لبرامج البحوث والارشاد الزراعي .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٤ - ٤٨ ينبغي لوكالات الأمم المتحدة المختصة وللمنظمات الاقليمية والمنظمات غير الحكومية القيام بما يلي :

(أ) وضع برامج ذات أولوية لصون الأراضي واصلاحها مع تقديم خدمات استشارية الى الحكومات والمنظمات الاقليمية ؛

(ب) إنشاء شبكات اقليمية ودون اقليمية للعلماء والفنيين من أجل تبادل الخبرات ، ووضع برامج مشتركة ونشر التكنولوجيات الناجحة بشأن صون الأراضي واصلاحها .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٤ - ٤٩ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٥ بلايين دولار منها حوالي ٨٠٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية ، ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٤ - ٥٠ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بمساعدة مجتمعات الأسر المعيشية الزراعية في بحث وتعزيز تكنولوجيات محددة ونظم زراعة في المواقع الزراعية لصون الأراضي واصلاحها ، مع زيادة الانتاج الزراعي ، بما في ذلك حفظ حراثة الأحراج الزراعية ، وزراعة المدرجات والزرع المختلط .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٤ - ٥١ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بتدريب الموظفين الميدانيين ومستخدمي الأراضي على التقنيات المحلية والحديثة لصون الأراضي واصلاحها ، وإنشاء مرافق تدريبية لموظفي الارشاد ومستخدمي الأراضي .

(د) **بناء القدرات**

١٤ - ٥٢ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تنمية وتعزيز الطاقة المؤسسية البحثية الوطنية من أجل تعيين وتنفيذ ممارسات تتسم بالكفاءة لصون الأراضي واصلاحها تكون ملائمة للأوضاع المادية الاجتماعية والاقتصادية القائمة حاليا لمستخدمي الأراضي ؛

(ب) تنسيق جميع السياسات المتعلقة بصون الأراضي واصلاحها ، والاستراتيجيات والبرامج مع البرامج الجارية ذات الصلة مثل خطط العمل المتعلقة بالبيئة الوطنية ، وخطة عمل حفظ الغابات المدارية وبرامج التنمية الوطنية .

واو - توفير المياه لتحقيق الانتاج الغذائي المستدام والتنمية الريفية المستدامة

١٤ - ٥٣ يرد هذا المجال البرنامجي في الفصل ١٨ "حماية نوعية موارد المياه العذبة وامداداتها" ، المجال البرنامجي واو .

زاي - حفظ الموارد الوراثية النباتية واستغلالها المستدام فيما يتعلق بالغذاء والزراعة المستدامة

أساس العمل

١٤ - ٥٤ الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة هي مورد أساسي لتلبية الاحتياجات الغذائية المقبلة . وقد أصبح أمن هذه الموارد مهددا بشكل متزايد ، كما أن الجهود التي تبذل لصون التنوع الوراثي وتنميته واستخدامه تفتقر الى القدر الكافي من الأموال والعاملين . والكثير من مصارف الجينات القائمة لا يوفر الأمن الكافي ، اذ أن فقدان التنوع الوراثي النباتي في مصارف الجينات يبلغ في بعض الحالات نفس مستوى فقدانه في الميدان .

١٤ - ٥٥ إن الهدف الرئيسي هو صون الموارد الوراثية للعالم ، مع حفظها لاستخدامها بشكل م ستدام . ويشمل ذلك وضع تدابير لتسهيل صون واستخدام الموارد الوراثية النباتية ، وإقامة شبكات تربط مناطق الصون في الموقع ، واستخدام أدوات من قبيل التجميع خارج الموقع ، ومصارف الجبلة الجرثومية . ويمكن التشديد بصفة خاصة على بناء الطاقة المحلية لوصف خصائص الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة وتقييمها واستخدامها ولا سيما بالنسبة للمحاصيل الثانوية وغير ذلك من أنواع الأغذية والزراعة القليلة الاستخدام أو غير المستخدمة على الاطلاق ، بما فيها بعض أنواع الأشجار المستخدمة لأغراض الحراجة الزراعية . أما الاجراءات اللاحقة ، فيمكن أن تهدف الى توطيد الشبكات التي تربط مناطق الصون

في الموقع وتأمين الكفاءة في ادارتها واستخدام أدوات مثل التجميع خارج الموقع ، ومصارف الجبلة الجرثومية .

١٤ - ٥٦ توجد ثغرات ونقاط ضعف رئيسية في طاقة الآليات الوطنية والدولية القائمة لتقييم ودراسة ورصد واستخدام الموارد الوراثية النباتية لزيادة انتاج الأغذية . فالطاقة المؤسسية القائمة والهياكل والبرامج لا تتسم عموما بالكفاءة وهي ناقصة التمويل الى حد كبير . وهناك تآكل وراثي لأنواع من المحاصيل لا تقدر بقيمة . والتنوع القائم في أنواع المحاصيل لا يستخدم بالقدر الممكن لزيادة انتاج الأغذية على نحو مستدام[٤] .

الأهداف

١٤ - ٥٧ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) أن يستكمل التجديد الأول والازدواج المأمون للتجميعات القائمة المجمعة خارج الموقع في جميع أنحاء العالم ؛

(ب) أن تجمع وتدرس النباتات المفيدة لزيادة انتاج الأغذية من خلال أنشطة مشتركة بما فيها التدريب في اطار شبكات المؤسسات المتعاونة ؛

(ج) الأخذ ، في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠٠ ، بسياسات وتعزيز أو وضع برامج للحفظ في الموقع وفي المزرعة وخارج الموقع والاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية لأغراض الأغذية والزراعة ، بحيث تكون مدمجة في استراتيجيات وبرامج الزراعة المستدامة ؛

(د) اتخاذ تدابير ملائمة للتقاسم العادل والمنصف لمزايا ونتائج البحث والتطوير في تربية النباتات بين مصادر ومستعملي الموارد الوراثية النباتية .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٤ - ٥٨ ينبغي للحكومات أن تضطلع على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تنمية وتعزيز القدرة المؤسسية والهياكل والبرامج اللازمة لحفظ واستخدام الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة ؛

(ب) تعزيز وارساء البحث في الممتلكات العامة بشأن تقييم واستغلال الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة ، على ألا تغرب عن البال الأهداف المتعلقة بالزراعة والتنمية الريفية المستدامة ؛

(ج) إنشاء مرافق للتكثير/والتكاثر وتبادل ونشر الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة (التقاوي ومواد الزراعة) ، ولا سيما في البلدان النامية ؛ ورصد ومراقبة وتقييم عمليات ادخال النباتات الجديدة ؛

(د) إعداد خطط أو برامج للاجراءات التي تتخذ على سبيل الأولوية بشأن حفظ الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة واستخدامها بشكل مستدام ، استنادا ، حسب الاقتضاء ، الى دراسات قطرية بشأن الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة ؛

(هـ) تشجيع تنوع المحاصيل في النظم الزراعية ، حسب الاقتضاء ، بما في ذلك النباتات الجديدة التي يحتمل أن تكون لها قيمة كمحاصيل غذائية ؛

(و) تشجيع استغلال النباتات والمحاصيل التي لا تكون معروفة جيدا ولكن يحتمل أن تصبح مفيدة ، فضلا عن اجراء البحوث بشأنها ، حسب الاقتضاء ؛

(ز) تعزيز القدرات الوطنية على الاستفادة بالموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة ، وتربية النباتات وقدرات انتاج البذور ، سواء من جانب المؤسسات المتخصصة أو مجتمعات المزارعين .

(ب) البيانات والمعلومات

١٤ - ٥٩ ينبغي للحكومات أن تضطلع ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) وضع استراتيجيات لشبكات مناطق الحفظ في الموقع واستخدام أدوات مثل التجميع في المزرعة خارج الموقع ومصارف الجبلة الجرثومية والتكنولوجيات ذات الصلة ؛

(ب) إنشاء شبكات تجميع خارج الموقع الأصلي ؛

(ج) الاستعراض الدوري لحالة الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة وتقديم تقرير في هذا الشأن ، باستخدام النظم والاجراءات القائمة ؛

(د) وصف وتقييم المواد المجمعة المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة ؛ ونشر المعلومات لتيسير استخدام ما يجمع من الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة وتقييم الاختلاف الوبائي في التجميعات .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٤ - ٦٠ ينبغي أن تضطلع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الاقليمية المختصة بما يلي :

(أ) تعزيز النظام العالمي لحفظ الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة واستخدامها بشكل مستدام ، عن طريق جملة أمور منها التعجيل باستحداث النظام العالمي للمعلومات والانذار المبكر بفرض تيسير تبادل المعلومات ؛ وإيجاد طرق لتشجيع نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا ، وبصفة خاصة الى البلدان النامية ؛ واتخاذ مزيد من الخطوات لإعمال حقوق المزارعين ؛

(ب) استحداث شبكات دون إقليمية وإقليمية وعالمية للموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة في المناطق المشمولة بالحماية في الموقع ؛

(ج) إعداد تقارير دورية عن الحالة في العالم فيما يتعلق بالموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة ؛

(د) إعداد خطة عمل تعاونية عالمية متجددة بشأن الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة ؛

(هـ) الترويج كي يعقد في عام ١٩٩٤ المؤتمر التقني الدولي الرابع المعني بحفظ الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة واستخدامها بطريقة مستدامة ، بفرض اعتماد التقرير الأول عن الحالة في العالم وخطة العمل العالمية الأولى بشأن حفظ الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة واستخدامها بطريقة مستدامة ؛

(و) تعديل النظام العالمي لحفظ الموارد الوراثية النباتية واستخدامها بطريقة مستدامة بما يتلاءم مع نتيجة المفاوضات لإعداد اتفاقية بشأن التنوع البيولوجي .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٤ - ٦١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٦٠٠ مليون دولار منها حوالي ٣٠٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٤ - ٦٢ ينبغي للحكومات أن تضطلع ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تطوير بحوث العلوم الأساسية في مجالات مثل تصنيف النباتات والجغرافيا النباتية ، باستخدام التطورات الأخيرة ، مثل علوم الحاسبة الالكترونية ، والوراثة الجزيئية والحفظ بالتبريد الشديد في أنابيب الاختبار ؛

(ب) وضع مشاريع تعاونية رئيسية بين برامج البحوث في البلدان المتقدمة والبلدان النامية ، وبخاصة من أجل تعزيز المحاصيل المعروفة معرفة سطحية أو المهملة ؛

(ج) تشجيع التكنولوجيات الفعالة من حيث التكلفة وذلك للاحتفاظ بمجموعات مزدوجة من التجميعات التي تتم خارج الموقع (التي يمكن أن تستخدمها أيضا المجتمعات المحلية) ؛

(د) استحداث علوم اخرى للحفظ فيما يتعلق بالحفظ في الموقع ووسائل تقنية لربطه بجهود الصون خارج الموقع .

(ج) <u>تنمية الموارد البشرية</u>

١٤ - ٦٣ ينبغي للحكومات أن تضطلع على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) تعزيز برامج التدريب على المستوى الجامعي ومستوى الدراسات العليا على حد سواء في علوم الحفظ لتشغيل مرافق الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة ولتصميم وتنفيذ برامج وطنية بشأن الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة ؛

(ب) التوعية بخدمات الإرشاد الزراعي من أجل ربط الأنشطة المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة بالمجتمعات المحلية المستخدمة لها ؛

(ج) تطوير مواد التدريب لتشجيع حفظ واستخدام الموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة على الصعيد المحلي .

(د) <u>بناء القدرات</u>

١٤ - ٦٤ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والأقليمية ذات الصلة ، بإنشاء سياسات وطنية لتوفير وضع قانوني للموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة وتعزيز جوانبها القانونية ، بما في ذلك الالتزام المالي الطويل الأجل لتجميعات الجبلة الجرثومية وتنفيذ أنشطة تتعلق بالموارد الوراثية النباتية لأغراض الزراعة .

حاء - حفظ الموارد الوراثية الحيوانية واستغلالها المستدام لأغراض الزراعة المستدامة أساس العمل

١٤ - ٦٥ إن الحاجة الى زيادة كمية ونوعية المنتجات الحيوانية ، والى حيوانات الجر ، تستدعي حفظ التنوع الحالي لسلالات الحيوانات لتلبية احتياجات المستقبل ، بما في ذلك الحيوانات التي تستخدم في التكنولوجيا الحيوية . وهناك بعض سلالات من الحيوانات المحلية التي يلزم حفظها لما لها من خصائص فريدة في التكيف ومقاومة الأمراض والاستخدامات المحددة ، بالاضافة الى قيمتها الاجتماعية - الثقافية . وهذه السلالات المحلية مهددة بالانقراض نتيجة لإدخال سلالات غريبة وللتغيرات التي طرأت على نظم انتاج الحيوانات الزراعية .

الأهداف

١٤ - ٦٦ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) تعداد ووصف جميع سلالات الحيوانات الزراعية المستخدمة في التربية الحيوانية على أوسع نطاق ممكن وبدء برنامج عمل مدته ١٠ سنوات ؛

(ب) وضع وتنفيذ برامج عمل لتحديد السلالات المعرضة للخطر الى جانب طبيعة الخطر وتدابير الحفظ الملائمة ؛

(ج) وضع وتنفيذ برامج إنمائية للسلالات المحلية لضمان بقائها ، وتجنب خطر استبدالها من خلال برامج الإحلال بسلالات أخرى أو التهجين .

الأنشطة

(أ) **الأنشطة المتصلة بالإدارة**

١٤ - ٦٧ ينبغي للحكومات أن تضطلع ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) وضع خطط لحفظ السلالات ، فيما يتعلق بالسلالات المهددة بالانقراض ، بما في ذلك تجميع وتخزين المني/الأجنة ، والحفظ في المزرعة للسلالات المحلية أو الحفظ في الموقع ؛

(ب) تخطيط وبدء استراتيجيات لتطوير السلالات ؛

(ج) اختيار سلالات محلية على أساس الأهمية الاقليمية وانفرادها بصفات وراثية معينة ، لبرنامج مدته عشر سنوات ، يعقبه اختيار جيل إضافي من السلالات المحلية لأغراض التنمية .

(ب) البيانات والمعلومات

١٤ - ٦٨ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، بدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بإعداد وإكمال قوائم وطنية للموارد الوراثية الحيوانية المتاحة . ويمكن إعطاء الأولوية للتخزين بالتبريد الشديد على وصف الخصائص والتقييم . وينبغي إيلاء اهتمام خاص لتدريب المواطنين على تقنيات الحفظ والتقييم .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي

١٤ - ٦٩ ينبغي لوكالات الأمم المتحدة والوكالات الدولية والاقليمية الأخرى المعنية أن تضطلع بما يلي :

(أ) تشجيع إنشاء مصارف إقليمية للجينات بقدر ما يكون هناك مبرر لإنشائها ، استنادا الى مبادئ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

(ب) تجهيز البيانات الوراثية الحيوانية ، وتخزينها وتحليلها على الصعيد العالمي ، بما في ذلك : إنتاج قائمة رصد عالمي وإنذار مبكر فيما يتعلق بالسلالات المهددة بالانقراض ؛ إجراء تقييم عالمي للتوجيه العلمي والحكومي الدولي للبرنامج واستعراض الأنشطة الاقليمية والوطنية ؛ ووضع منهجيات وقواعد ومعايير (بما في ذلك اتفاقات دولية) ، ورصد تنفيذها وتقديم المساعدة التقنية والمالية ذات الصلة ؛

(ج) إعداد ونشر قاعدة بيانات شاملة عن الموارد الوراثية الحيوانية ، تصف كل سلالة ، ونسبها ، وعلاقتها بالسلالات الأخرى ، والحجم الفعلي للسلالة ومجموعة موجزة للخصائص البيولوجية والانتاجية ؛

(د) إعداد ونشر قائمة رصد عالمي عن أنواع حيوانات المزرعة المعرضة للخطر لتمكين الحكومات الوطنية من اتخاذ إجراءات لحفظ السلالات المهددة بالانقراض والتماس المساعدة التقنية ، في حالات اللزوم .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٤ - ٧٠ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٢٠٠ مليون دولار منها حوالي ١٠٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية ، ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٤ - ٧١ ينبغي للحكومات أن تضطلع على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) استخدام مصارف بيانات واستبيانات معدة بالحاسبة الالكترونية لإعداد قائمة عالمية/قائمة رصد عالمي ؛

(ب) استخدام نظام تخزين الجبلة الجرثومية بالتبريد الشديد ، لحفظ السلالات المعرضة لخطر شديد والمواد الأخرى التي يمكن إعادة بناء الجينات منها .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٤ - ٧٢ ينبغي للحكومات أن تضطلع على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) رعاية دورات تدريبية لرعاياها للحصول على الخبرة الفنية اللازمة لجمع البيانات وتداولها ولأخذ عينات من المواد الوراثية ؛

(ب) تمكين العلماء والمديرين من إنشاء قاعدة معلومات لسلالات الحيوانات الزراعية المحلية ووضع برامج لتنمية وحفظ المواد الوراثية الرئيسية للحيوانات الزراعية .

(د) بناء القدرات

١٤ - ٧٣ ينبغي للحكومات أن تضطلع ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) إنشاء مرافق في البلد لمراكز التلقيح الصناعي ومزارع التربية في الموقع ؛

(ب) تعزيز وضع برامج داخل الأقطار وإقامة الهياكل الأساسية المادية ذات الصلة لحفظ الحيوانات الزراعية وتطوير السلالات ، وكذلك لتعزيز القدرات الوطنية على اتخاذ إجراءات وقائية متى كانت السلالات مهددة بالاقتراض .

طاء - المعالجة والمكافحة المتكاملتان للآفات في ميدان الزراعة

أساس العمل

١٤ - ٧٤ تشير الاسقاطات المتعلقة بالطلب العالمي على الأغذية الى أن هذا الطلب سيرتفع بنسبة ٥٠ في المائة بحلول عام ٢٠٠٠ ، وسيرتفع ثانية بما يزيد على الضعف بحلول عام ٢٠٥٠ . وتبلغ خسائر ما قبل الحصاد وما بعده الناجمة عن الآفات ، حسب تقديرات متحفظة ، نسبة تتراوح ما بين ٢٥ و ٥٠

في المائة . وتسبب الآفات التي تؤثر على صحة الحيوانات خسائر جسيمة أيضا وهي تحول دون تنمية الثروة الحيوانية في مناطق كثيرة . وقد سادت في هذا المجال مكافحة الآفات الزراعية بالمواد الكيماوية ، غير أن الافراط في استخدام هذه المواد كانت له آثار ضارة على ميزانيات المزارع وعلى الصحة البشرية وعلى البيئة فضلا عن التجارة الدولية . ولا تزال تظهر مشاكل آفات جديدة . إن الادارة المتكاملة لمكافحة الآفات التي تجمع بين المكافحة البيولوجية ومقاومة النبات المضيف والممارسات الزراعية الملائمة ، وتقلل الى أدنى حد من استخدام مبيدات الآفات تمثل أفضل خيار للمستقبل ، فهي تضمن الغلة وتخفض التكاليف ولا تضر بالبيئة وتسهم في استدامة الزراعة . وينبغي أن تسير الادارة المتكاملة لمكافحة الآفات جنبا الى جنب مع الأخذ بإدارة ملائمة للمبيدات بغية التمكين من وضع قواعد لتنظيم المبيدات ومراقبتها ، بما في ذلك تجارتها ، وكفالة السلامة في تداولها والتخلص منها ، ولا سيما المبيدات السامة والباقية الأثر .

الأهداف

١٤ - ٧٥ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠٠ ، تحسين وتنفيذ الخدمات لحماية النباتات وصحة الحيوانات ، بما في ذلك آليات لمراقبة توزيع مبيدات الآفات واستخدامها ؛ ولتطبيق مدونة قواعد السلوك الدولية بشأن توزيع مبيدات الآفات واستخدامها ؛

(ب) تحسين وتنفيذ برامج تيسر للمزارعين ممارسات الادارة المتكاملة لمكافحة الآفات وذلك من خلال إنشاء شبكات للمزارعين وخدمات إرشادية ومؤسسات بحوث ؛

(ج) في موعد لا يتجاوز عام ١٩٩٨ ، إنشاء شبكات عملية وتتيح التفاعل بين المزارعين والباحثين وخدمات الارشاد لتعزيز وتنمية الادارة المتكاملة لمكافحة الآفات .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٤ - ٧٦ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) استعراض وإصلاح السياسات الوطنية والآليات التي من شأنها أن تضمن الاستخدام المأمون والمناسب لمبيدات الآفات ، ومنها على سبيل المثال ، تسعير مبيدات الآفات ، وفرق مراقبة استخدامها ، وهيكل سعر المدخلات والنواتج وسياسات وخطط عمل الادارة المتكاملة لمكافحة الآفات ؛

(ب) وضع واعتماد نظم إدارة فعالة لمراقبة ورصد تأثير الآفات والأمراض على الزراعة وتوزيع مبيدات الآفات ، واستخدامها على الصعيد القطري ؛

(ج) تشجيع البحث والتطوير في ميدان الآفات المحددة الفرض والتي تتحلل الى عناصر غير مؤذية بعد استخدامها ؛

(د) ضمان أن توفر البطاقات الملصقة على مبيدات الآفات للمزارعين معلومات مفهومة بشأن سلامة المناولة والاستخدام والتصريف .

(ب) البيانات والمعلومات

١٤ - ٧٧ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) توحيد وتنسيق المعلومات والبرامج القائمة بشأن استخدامات مبيدات الآفات التي حظرت أو فرضت عليها قيود شديدة في بلدان مختلفة ؛

(ب) توحيد وتدعيم ونشر معلومات عن عوامل المكافحة البيولوجية والمبيدات العضوية فضلا عن المعارف والمهارات التقليدية والمعارف والمهارات الأخرى ذات الصلة بوسائل غير كيميائية بديلة لمكافحة الآفات ؛

(ج) إجراء دراسات استقصائية وطنية لوضع معلومات أساسية عن استخدام مبيدات الآفات في كل بلد وآثارها الجانبية على صحة الإنسان والبيئة ، والاضطلاع كذلك بما يلزم من تثقيف .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي

١٤ - ٧٨ ينبغي لوكالات الأمم المتحدة المختصة والمنظمات الإقليمية المعنية القيام بما يلي :

(أ) إنشاء نظام لجمع البيانات وتحليلها وتوزيعها فيما يتصل بكمية ونوعية مبيدات الآفات التي تستخدم كل عام وآثارها على صحة الإنسان والبيئة ؛

(ب) تعزيز المشاريع الاقليمية المتعددة التخصصات وإنشاء شبكات للمكافحة المتكاملة للآفات وذلك ليتضح عمليا ما للمكافحة المتكاملة للآفات من فوائد اجتماعية واقتصادية وبيئية على المحاصيل الغذائية والنقدية في الزراعة ؛

(ج) إنشاء شبكات سليمة للمعالجة المتكاملة للآفات تشمل انتقاء أنواع المكافحة البيولوجية ، والفيزيائية ، والزراعية ، فضلا عن المكافحة الكيميائية ، مع مراعاة الظروف الاقليمية المحددة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٤ - ٧٩ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١,٩ بليون دولار منها حوالي ٢٨٥ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية ، ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٤ - ٨٠ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بإجراء بحوث في المزارع تتناول استحداث تكنولوجيات غير كيميائية بديلة لمكافحة الآفات .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٤ - ٨١ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) إعداد وتنفيذ برامج تدريب تتناول نهج وأساليب الإدارة المتكاملة لمكافحة الآفات ومراقبة استخدام مبيدات الآفات ، لإطلاع واضعي السياسة العامة ، والباحثين ، والمنظمات غير الحكومية والمزارعين ؛

(ب) تدريب موظفي الإرشاد وإشراك المزارعين والمجموعات النسائية في تأمين صحة المحاصيل واستخدام وسائل بديلة غير كيميائية لمكافحة الآفات في الزراعة .

(د) بناء القدرات

١٤ - ٨٢ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بتعزيز الادارات العامة الوطنية والهيئات التنظيمية لمراقبة مبيدات الآفات ونقل التكنولوجيا لغرض المكافحة المتكاملة للآفات .

ياء - تغذية النباتات بصورة مستدامة لزيادة انتاج الأغذية

أساس العمل

١٤ - ٨٣ إن استنفاد مغذيات النباتات مشكلة خطيرة تؤدي الى فقدان خصوبة التربة ، خاصة في البلدان النامية . ويمكن لبرامج منظمة الأغذية والزراعة المعنية بالتغذية النباتية المستدامة أن تفيد في الحفاظ على إنتاجية التربة . وفي افريقيا جنوب الصحراء الكبرى يزيد الناتج من المغذيات من جميع

المصادر حاليا على المدخلات بعامل قدره ٣ أو ٤ ، ويقدّر صافي الخسارة المترتبة على ذلك بنحو ١٠ ملايين طن متري سنويا . ونتيجة لذلك ، أصبح المزيد من الأراضي الحدية والنظم الايكولوجية الطبيعية الهشة يستخدم في الزراعة مما يزيد من تدهور الأراضي وغير ذلك من المشاكل البيئية . ويرمي النهج المتكامل للتغذية النباتية الى ضمان توفير المغذيات النباتية بشكل مستدام لزيادة الغلات في المستقبل دون إلحاق أضرار بالبيئة وبانتاجية التربة .

١٤ - ٨٤ تتجاوز معدلات نمو السكان في كثير من البلدان النامية ٣ في المائة في السنة ، وقد تخلف الانتاج الزراعي الوطني عن توفير ما يلزم لتلبية الطلب على الأغذية . ففي هذه البلدان ، يجب أن يتمثل الهدف في زيادة الانتاج الزراعي بنسبة لا تقل عن ٤ في المائة في السنة ، دون القضاء على خصوبة التربة وهذا سيتطلب زيادة الانتاج الزراعي في المناطق عالية الامكانيات عن طريق الزيادة في فعالية استخدام المدخلات . وستكـون العمالة المدربة ، وتوافر الطاقة ، والأدوات والتكنولوجيات التي تطوع للغرض ، والمغذيات النباتية وتغذية التربة كلها عوامل أساسية .

الأهداف

[١٤ - ٨٥ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠٠ ، تطوير ومواصلة النهج المتكامل للتغذية النباتية في جميع البلدان وذلك من أجل زيادة مصادر المغذيات النباتية الى أقصى حد ؛

(ب) في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠٠ ، إقامة وحفظ الهياكل الأساسية المؤسسية والبشرية لتعزيز صنع القرار على نحو فعال فيما يتعلق بانتاجية التربة ؛

(ج) تنمية الدراية العملية الوطنية والدولية وإتاحتها للمزارعين والمرشدين الزراعيين والمخططين وصانعي السياسة العامة بشأن التكنولوجيات السليمة بيئيا الجديدة والقائمة واستراتيجيات معالجة خصوبة التربة لتطبيقها في تعزيز الزراعة المستدامة .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١٤ - ٨٦ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) إعداد واستخدام استراتيجيات تعزز صيانة خصوبة التربة للوفاء باحتياجات الانتاج الزراعي المستدام ، وتكييف تدابير السياسة الزراعية ذات الصلة وفقا لذلك ؛

(ب) إدماج المصادر العضوية وغير العضوية للمغذيات النباتية في نظام للحفاظ على خصوبة التربة ، وتحديد الاحتياجات من المخصبات المعدنية ؛

(ج) تحديد استراتيجيات الاحتياجات والإمدادات من المغذيات النباتية ، والاستخدام الأمثل للمصادر العضوية وغير العضوية ، حسب الاقتضاء ، لزيادة فعالية الزراعة والانتاج ؛

(د) تطوير وتشجيع العمليات الرامية إلى إعادة تدوير النفايات العضوية وغير العضوية في بيئة التربة دون الإضرار بالبيئة وبنمو النباتات وصحة الانسان .

(ب) البيانات والمعلومات

١٤ - ٨٧ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تقييم "الحسابات الوطنية" للمغذيات النباتية ، بما في ذلك الإمدادات (المدخلات) والخسائر (المخرجات) ، وإعداد ميزانيات وإسقاطات بحسب نظم الزراعة ؛

(ب) استعراض الإمكانيات التقنية والاقتصادية لمصادر المغذيات النباتية ، بما في ذلك الرواسب الوطنية ، وتحسين الإمدادات العضوية ، وإعادة التدوير ، والنفايات وتثبيت التربة السطحية الناتجة عن المخلفات العضوية والنيتروجين البيولوجي .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي

١٤ - ٨٨ ينبغي لوكالات الأمم المتحدة المختصة مثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، والمعاهد الدولية للبحوث الزراعية والمنظمات غير الحكومية أن تتعاون على تنظيم حملات إعلامية ودعائية بصدد النهج المتكامل للمغذيات النباتية ، وأثره في إنتاجية التربة والعمالة وعلاقة ذلك بالبيئة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٤ - ٨٩ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٣,٢ بليون دولار منها حوالي ٤٧٥ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية ، ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) <u>الوسائل العلمية والتكنولوجية</u>

١٤ - ٩٠ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) استحداث تكنولوجيات متخصصة وفقا للموقع في مواقع قياسية وفي حقول مزارعين تكون مناسبة للأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والايكولوجية السائدة وذلك من خلال بحوث يتعاون فيها السكان المحليون تعاونا كاملا ؛

(ب) تعزيز البحوث الدولية المتعددة التخصصات ونقل التكنولوجيا وبحث نظم الزراعة والفلاحة ، والتقنيات المحسنة الخاصة بإنتاج الكتلة الاحيائية في الموقع ، وتكنولوجيات إدارة المخلفات العضوية وتكنولوجيات التحريج الزراعي .

(ج) <u>تنمية الموارد البشرية</u>

١٤ - ٩١ ينبغي للحكومات ، أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) تدريب موظفي الارشاد الزراعي والباحثين في مجال إدارة المغذيات النباتية ؛ ونظم المحاصيل ونظم الفلاحة ، وعلى تقييم أثر المغذيات النباتية تقييما اقتصاديا ؛

(ب) تدريب المزارعين والمجموعات النسائية على إدارة المغذيات النباتية مع التشديد بوجه خاص على صون التربة الزراعية والانتاج .

(د) <u>بناء القدرات</u>

١٤ - ٩٢ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) إقامة آليات مؤسسية ملائمة لوضع سياسة عامة بهدف رصد وإرشاد تنفيذ البرامج المتكاملة لتغذية النباتات من خلال عملية تفاعل يشترك فيها المزارعون ، وتنطوي على خدمات البحث والإرشاد وقطاعات أخرى من المجتمع ؛

(ب) القيام حسب الاقتضاء ، بتعزيز الخدمات الاستشارية القائمة وتدريب الموظفين واستحداث تكنولوجيات جديدة واختبارها وتيسير اتباع ممارسات لرفع مستوى الانتاجية الكاملة للأرض والحفاظ عليها .

كاف - تحويل الطاقة الريفية لتعزيز الانتاجية

أساس العمل

١٤ - ٩٣ إن إمدادات الطاقة في كثير من البلدان غير متناسبة مع الاحتياجات الانمائية لهذه البلدان ، كما أن أسعارها مرتفعة وتوافرها غير مستقر . وفي المناطق الريفية بالبلدان النامية تتمثل أهم مصادر الطاقة في خشب الوقود وفضلات المحاصيل والسماد العضوي إلى جانب الطاقة الحيوانية والبشرية . ولا بد من تكثيف مدخلات الطاقة لزيادة انتاجية العمل البشري وتوليد الدخل . ولتحقيق ذلك ، ينبغي لسياسات وتكنولوجيات الطاقة الريفية أن تروج لاستخدام مزيج من مصادر الطاقة الاحفورية والمتجددة ، المتسمة بفعالية التكاليف ، يكون ، في حد ذاته ، قابلا للإدامة ، ويضمن بالتالي تنمية زراعية مستدامة . إن المناطق الريفية توفر إمدادات الطاقة في شكل حطب . ولا يزال علينا أن نقطع شوطا كبيرا قبل أن تتحقق الاستفادة الكاملة من الامكانات الكامنة في الزراعة والحراجة الزراعية فضلا عن الموارد المشاعة ، بوصفها مصادر للطاقة المتجددة . ويرتبط بلوغ تنمية ريفية قابلة للإدامة ارتباطا وثيقا بأنماط الطلب والعرض للطاقة(٥) .

الأهداف

١٤ - ٩٤ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠٠ ، الشروع في عملية التحول في مجال الطاقة السليمة بيئيا ، وتشجيعها ، في المجتمعات الريفية وذلك من مصادر طاقة غير مستدامة الى مصادر طاقة منظمة ومتنوعة من خلال توفير مصادر بديلة جديدة ومتجددة للطاقة ؛

(ب) زيادة مدخلات الطاقة المتاحة لاحتياجات الأسر الريفية واحتياجات الصناعة القائمة على الزراعة وذلك عن طريق التخطيط ونقل وتطوير التكنولوجيا الملائمة ؛

(ج) تنفيذ برامج ريفية للاعتماد على الذات تحبذ التنمية المستدامة لمصادر الطاقة المتجددة وتحسين فعالية الطاقة .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١٤ - ٩٥ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تشجيع وضع خطط ومشاريع رائدة قوامها توفير الطاقة الكهربائية والميكانيكية والحرارية (أجهزة التغويز ، والكتلة الاحيائية ، والمجففات الشمسية ، والمضخات التي تدار بالرياح ونظم الاحتراق) التي تعتبر مناسبة ويرجح صيانتها بصورة كافية ؛

92-83653

(ب) بدء وتعزيز برامج وطنية للطاقة الريفية مدعومة بالتدريب التقني والهياكل الأساسية المصرفية وذات الصلة ؛

(ج) تكثيف أعمال البحث والتطوير ، وتنويع الطاقة وحفظها ، مع مراعاة الحاجة الى الاستخدام الفعال للتكنولوجيا السليمة بيئيا .

(ب) البيانات والمعلومات

١٤ - ٩٦ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) جمع وتوزيع البيانات المتعلقة بنماذج عرض وطلب الطاقة الريفية ذات الصلة باحتياجات الأسر المعيشية والزراعة والصناعات الزراعية من الطاقة ؛

(ب) تحليل البيانات القطاعية عن الطاقة والانتاج لتعيين متطلبات الطاقة الريفية .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٤ - ٩٧ ينبغي لوكالات الأمم المتحدة والمنظمات الاقليمية المناسبة مستعينة بالخبرات والمعلومات المتوفرة لدى المنظمات غير الحكومية في هذا الميدان ، أن تتبادل الخبرات القطرية والاقليمية بشأن منهجيات تخطيط الطاقة الريفية وذلك من أجل تعزيز التخطيط واختيار التكنولوجيات المحققة لفعالية التكاليف .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٤ - ٩٨ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١,٨ بليون دولار منها حوالي ٢٦٥ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية ، ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٤ - ٩٩ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) تكثيف بحوث القطاعين العام والخاص في البلدان النامية والبلدان الصناعية تتناول مصادر الطاقة المتجددة لأغراض الزراعة ؛

(ب) إجراء بحوث ونقل تكنولوجيات الطاقة فيما يتعلق بطاقة الكتلة الحيوية والطاقة الشمسية لأغراض الانتاج الزراعي والأنشطة اللاحقة للحصاد .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٤ - ١٠٠ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بتعزيز وعي الجمهور بمشاكل الطاقة الريفية مشددة على المزايا الاقتصادية والبيئية لمصادر الطاقة المتجددة .

(د) بناء القدرات

١٤ - ١٠١ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) إنشاء آليات مؤسسية وطنية لتخطيط وإدارة الطاقة الريفية التي من شأنها أن تحسن فعالية الانتاجية الزراعية وأن تكون متاحة على مستوى القرية والأسرة المعيشية ؛

(ب) تعزيز خدمات الارشاد الزراعي والمنظمات المحلية لتنفيذ خطط وبرامج لصالح مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة على صعيد القرية .

لام - تقييم ما ينجم عن استنفاد طبقة الأوزون الاستراتوسفيرية من آثار تحدثها الأشعة فوق البنفسجية في النباتات والحيوانات

أساس العمل

١٤ - ١٠٢ تمثل زيادة الاشعاعات فوق البنفسجية نتيجة نفاد طبقة الأوزون الاستراتوسفيرية ظاهرة سُجلت في مناطق مختلفة من العالم ، وبخاصة في نصف الكرة الجنوبي . وبناء عليه ، من المهم تقييم آثارها على النباتات والحيوانات ، وكذلك على التنمية الزراعية المستدامة .

الهدف

١٤ - ١٠٣ هدف هذا المجال البرنامجي هو إجراء بحوث لتحديد الآثار التي ترتبها زيادة الاشعاعات فوق البنفسجية الناتجة عن استنفاد طبقة الأوزون الاستراتوسفيرية على سطح الأرض ، وعلى النباتات والحيوانات في المناطق المتضررة ، وكذلك أثرها على الزراعة ، والقيام ، حسب الاقتضاء ، بوضع استراتيجيات تهدف الى تخفيف الآثار الضارة .

الأنشطة

(أ) **الأنشطة المتصلة بالإدارة**

١٤ - ١٠٤ في المناطق المتضررة ، ينبغي للحكومات أن تتخذ على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، التدابير اللازمة ، عن طريق التعاون المؤسسي ، لتسهيل تنفيذ البحث والتقييم فيما يتعلق بآثار زيادة الاشعاعات فوق البنفسجية على النباتات والحيوانات وكذلك على الأنشطة الزراعية ، والنظر في اتخاذ تدابير علاجية مناسبة .

الحواشي

(١) ترد بعض القضايا المدرجة في هذا المجال البرنامجي في الفصل ٣ (مكافحة الفقر) .

(٢) ترد مناقشة لبعض القضايا المدرجة في هذا المجال البرنامجي في الفصل ٨ (إدماج البيئة والتنمية في صنع القرار) ، وفي الفصل ٣٧ (الآليات الوطنية والتعاون الدولي لبناء القدرات في البلدان النامية) .

(٣) وردت بعض القضايا في الفصل ١٠ (نهج متكامل لتخطيط وإدارة موارد الأراضي) .

(٤) تتصل أنشطة هذا المجال البرنامجي ببعض الأنشطة المدرجة في الفصل ١٥ (حفظ التنوع البيولوجي) .

(٥) تتصل أنشطة هذا المجال البرنامجي ببعض الأنشطة المدرجة في الفصل ٩ (حماية الغلاف الجوي) .

92-83653

الفصل ١٥

حفظ التنوع البيولوجي

مقدمة

١٥ - ١ يقصد بالأهداف والأنشطة الوارة في هذا الفصل من جدول أعمال القرن ٢١ تحسين حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ، فضلا عن دعم مشروع اتفاقية التنوع البيولوجي .

١٥ - ٢ تعتمد السلع والخدمات الأساسية التي ينعم بها كوكبنا على تنوع وتباين الجينات والأنواع والتجمعات الحية والنظم الايكولوجية . فالموارد البيولوجية هي التي تمدنا بالمأكل والملبس ، وبالمسكن والدواء والغذاء الروحي . ومعظم التنوع البيولوجي في كوكب الأرض موجود في النظم الايكولوجية الطبيعية للأحراج ومناطق السفانا والمراعي بأنواعها والصحاري ومناطق التندرا والأنهار والبحيرات والبحار . كما أن حقول الزراعة وحدائقها لها أهمية كبيرة بوصفها مستودعات ، في حين أن مصارف الجينات وحدائق النباتات وحدائق الحيوان وغيرها من مستودعات الجبلات الوراثية تسهم في ذلك مساهمة قليلة ولكنها هامة . والتناقص الحالي في التنوع البيولوجي ناجم في معظمه عن النشاط الانساني ويمثل تهديدا خطيرا للتنمية البشرية .

المجال البرنامجي

حفظ التنوع البيولوجي

أساس العمل

١٥ - ٣ على الرغم من تعاظم الجهود المبذولة على مدى العشرين عاما الماضية ، استمر التنوع البيولوجي في العالم في التبدد بفعل أسباب أهمها تدمير الموئل ، والافراط في الحصاد ، والتلوث ، والاقحام غير الملائم لنباتات وحيوانات أجنبية . وتشكل الموارد البيولوجية أحد الأصول الرأسمالية التي تحمل إمكانيات هائلة قادرة على إدرار فوائد مستدامة . ويلزم اتخاذ اجراءات عاجلة وحاسمة لحفظ وصيانة الجينات والأنواع والنظم الايكولوجية ، بغية ادارة الموارد البيولوجية واستخدامها على نحو مستدام . ويلزم القيام على الصعيدين الوطني والدولي بتعزيز القدرات على تقييم التنوع البيولوجي ودراسته وملاحظته منهجيا وتقديره . ويلزم اتخاذ إجراءات فعالة على الصعيد الوطني والتعاون على الصعيد الدولي لحماية النظم الايكولوجية في أماكنها الطبيعية ، وحفظ الموارد البيولوجية والجينية خارج أماكنها الطبيعية ، وتحسين وظائف النظم الايكولوجية . وتمثل المشاركة والدعم من جانب المجتمعات المحلية عنصرين ضروريين للنجاح في هذا النهج . وقد أبرزت منجزات التقدم الحديثة في مجال التكنولوجيا البيولوجية ما تحمله المادة الجينية الموجودة في النباتات والحيوانات والكائنات الدقيقة من

إمكانيات راجحة للزراعة ، وللصحة والرفاه ، والأغراض البيئية . وفي الوقت نفسه ، من المهم بصفة خاصة في هذا الصدد التأكيد على أن للدول الحق السيادي في أن تستغل مواردها البيولوجية طبقا للسياسات البيئية الخاصة بها ، إلى جانب مسؤوليتها عن حفظ التنوع البيولوجي لديها واستخدام مواردها البيولوجية بصورة مستدامة ، وكفالة ألا تسبب الأنشطة المضطلع بها في حدود ولايتها أو سيطرتها أضرارا بالتنوع البيولوجي في الدول الأخرى أو المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية .

الأهداف

١٥ - ٤ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، والمنظمات الاقليمية والحكومية الدولية وغير الحكومية ، والقطاع الخاص ، والمؤسسات المالية وواضعة في الاعتبار السكان الأصليين ومجتمعاتهم ، فضلا عن العوامل الاجتماعية والاقتصادية ، بما يلي :

(أ) الحث على الإنفاذ المبكر لاتفاقية التنوع البيولوجي مع المشاركة فيها على أوسع نطاق ممكن ؛

(ب) وضع استراتيجيات وطنية لحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ؛

(ج) إدماج الاستراتيجيات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية في الاستراتيجيات و/أو الخطط الانمائية الوطنية ؛

(د) اتخاذ التدابير الملائمة التي تكفل التقاسم المنصف والعادل للفوائد المستمدة من أنشطة البحث والتطوير الاستخدام للموارد البيولوجية والجينية ، بما في ذلك التكنولوجيا الحيوية ، وذلك بين مصادر تلك الموارد ومَن يستخدمونها ؛

(هـ) إجراء دراسات قطرية ، حسب الاقتضاء ، بشأن حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ، بما في ذلك اجراء تحليلات للتكاليف والفوائد ذات الصلة مع الاشارة بصفة خاصة للجوانب الاجتماعية - الاقتصادية ؛

(و) اصدار تقارير عالمية يجري تحديثها بصفة دورية بشأن التنوع البيولوجي استنادا الى التقييمات الوطنية ؛

(ز) الاعتراف بالطرق والمعارف التقليدية للسكان الأصليين ومجتمعاتهم وتعزيز تلك الطرق والمعارف ، مع التأكيد على الدور الخاص للمرأة ، فيما يتصل بحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ، وكفالة توفير الفرص لمشاركة تلك الفئات في الفوائد الاقتصادية والتجارية المستمدة من استخدام تلك الطرق والمعارف التقليدية[1] ؛

(ح) إعمال آليات لتحسين التكنولوجيا الحيوية وإنتاجها وتطويرها واستخدامها على نحو مستدام ، ونقلها بصورة مأمونة ، وبخاصة الى البلدان النامية ، مع مراعاة المساهمة الممكنة للتكنولوجيا الحيوية في حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية[٢] ؛

(ط) تشجيع التعاون الدولي والاقليمي على نطاق أوسع في تعزيز التفهم العلمي والاقتصادي لأهمية التنوع البيولوجي ووظائفه في النظم الايكولوجية ؛

(ي) وضع تدابير وترتيبات لإعمال حقوق بلدان منشأ الموارد الجينية أو البلدان التي توفر الموارد الجينية ، على النحو المحدد في اتفاقية التنوع البيولوجي ولا سيما البلدان النامية ، كيما تستفيد من تطور التكنولوجيا الحيوية والاستغلال التجاري للمنتجات المشتقة من هذه الموارد[٢][٣] .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٥ - ٥ ينبغي للحكومات على المستويات الملائمة ، ووفقا للسياسات والممارسات الوطنية ، وبالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة و ، حسب الاقتضاء ، المنظمات الحكومية الدولية ، وبمساندة من السكان الأصليين ومجتمعاتهم المحلية والمنظمات غير الحكومية والفئات الأخرى ، بما فيها الأوساط التجارية والعلمية ، ووفقا لمقتضيات القانون الدولي ، أن تقوم ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) وضع استراتيجيات أو خطط أو برامج عمل جديدة أو تعزيز الموجود منها لحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ، مع مراعاة الاحتياجات التعليمية والتدريبية[٤] ؛

(ب) إدماج الاستراتيجيات المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية والجينية ، في الخطط والبرامج والسياسات ذات الصلة على الصعيد القطاعي أو المشترك بين القطاعات ، مع مراعاة خاصة للأهمية الخاصة للموارد البيولوجية والجينية البرية والمائية بالنسبة للأغذية والزراعة[٥] ؛

(ج) إجراء دراسات قطرية أو اتباع أساليب أخرى لتحديد عناصر التنوع البيولوجي المهمة لحفظه وللاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ، وإيلاء قيم للموارد البيولوجية والجينية ، وتحديد العمليات والأنشطة التي لها آثار ملموسة على التنوع البيولوجي ، وتقييم الآثار الاقتصادية المحتملة في حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية والجينية ، واقتراح الاجراءات ذات الأولوية ؛

(د) اتخاذ تدابير اقتصادية واجتماعية فعالة وغير ذلك من التدابير الحفزية الملائمة لتشجيع حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ؛ بما في ذلك تشجيع نظم الانتاج المستدامة ، مثل الطرائق التقليدية للزراعة والحراجة الزراعية والحراجة وإدارة المراعي والحياة البرية ، التي تستفيد من التنوع البيولوجي أو تصونه أو تعززه[٥] ؛

(هـ) رهنا بالتشريعات المحلية ، اتخاذ إجراءات تكفل احترام وتسجيل وحماية وتشجيع وتوسيع نطاق تطبيق المعارف والابتكارات والممارسات لمجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية التي تمثل أساليب تقليدية في المعيشة تساعد على حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ، بغية التقاسم العادل والمنصف للفوائد الناجمة عن ذلك ، وإيجاد آليات لإشراك تلك المجتمعات ، بما في ذلك المرأة ، في حفظ النظم الايكولوجية وإدارتها[1] ؛

(و) الاضطلاع ببحوث طويلة الأمد في أهمية التنوع البيولوجي لسلامة أداء النظم الايكولوجية ودور النظم الايكولوجية في انتاج السلع ، والخدمات البيئية ، والقيم الأخرى الداعمة للتنمية المستدامة ، مع إيلاء اعتبار خاص لبيولوجيا الأنواع الرئيسية البرية والمائية وقدراتها التناسلية ، بما في ذلك الأنواع الأصلية والمستجلبة والمستزرعة ؛ والتقنيات الجديدة للرصد والحصر ؛ والأحوال الايكولوجية اللازمة لحفظ التنوع البيولوجي واستمرار تطور الأحياء ؛ والسلوك الاجتماعي والعادات التغذوية المعتمدة على النظم الايكولوجية الطبيعية ، وهو مجال تؤدي فيه المرأة دورا رئيسيا . وينبغي الاضطلاع بهذه الأعمال بأوسع قدر ممكن من المشاركة ، وبخاصة من جانب السكان الأصليين ومجتمعاتهم ، بما في ذلك المرأة[1] ؛

(ز) اتخاذ اجراءات عند الاقتضاء لحفظ التنوع البيولوجي عن طريق حفظ النظم الايكولوجية والموائل الطبيعية في مواقعها ، فضلا عن الأصناف البدائية ونسائلها غير المستأنسة ، وصيانة وإنقاذ تجمعات الأنواع الحية القادرة على البقاء في بيئتها الطبيعية ، وتنفيذ تدابير خارج الأماكن الطبيعية يفضَّل أن تكون في بلد المصدر . وينبغي للتدابير التي تتخذ في الأماكن الطبيعية أن تتضمن تعزيز نظم المناطق المحمية البرية والبحرية والمائية ، وأن تشمل المياه العذبة وغيرها من الأراضي الرطبة المعرضة للخطر ، والنظم الايكولوجية الساحلية ، مثل مصاب الأنهار والشعاب المرجانية وأحراج المنغروف[6] ؛

(ح) إنعاش وإصلاح النظم الايكولوجية المتضررة وإنقاذ الأنواع المهددة بالخطر والمعرضة له ؛

(ط) وضع سياسات للتشجيع على حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية والجينية في أراضي القطاع الخاص ؛

(ي) تشجيع التنمية المستدامة والسليمة بيئيا في المناطق المجاورة للمناطق المحمية بغية تعزيز حماية هذه المناطق ؛

(ك) سن إجراءات ملائمة لتقييم الأثر البيئي للمشاريع المقترحة التي يرجح أن تكون لها آثار ملموسة على التنوع البيولوجي ، على أن تكفل تلك الاجراءات المعلومات الملائمة على نطاق واسع وتضمن مشاركة الجمهور ، عند الاقتضاء ؛ وتشجيع تقييم آثار السياسات والبرامج ذات الصلة على التنوع البيولوجي ؛

(ل) العمل ، عند الاقتضاء على إنشاء وتعزيز نظم مسح الموارد على الصعيد الوطني والتنظيم أو الادارة والمراقبة فيما يتصل بالموارد البيولوجية على المستوى الملائم ؛

(م) اتخاذ تدابير لتشجيع زيادة الفهم والتقدير لقيمة التنوع البيولوجي ، كما تتضح في مقوماته وفي خدمات النظم الايكولوجية المتوفرة .

(ب) البيانات والمعلومات

١٥ - ٦ ينبغي للحكومات ، على المستوى المناسب ، ووفقا للسياسات والممارسات الوطنية ، وبالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، ومع المنظمات الحكومية الدولية وبمساندة من السكان الأصليين ومجتمعاتهم والمنظمات غير الحكومية والفئات الأخرى ، بما فيها الأوساط التجارية والعلمية ، ووفقا لمقتضيات القانون الدولي ، أن تقوم ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :[(٧)]

(أ) العمل بانتظام على تبويب وتقييم وتبادل المعلومات عن حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ؛

(ب) وضع منهجيات بغية الاضطلاع بصفة منتظمة بأخذ العينات والتقييم على الصعيد الوطني لمكونات التنوع البيولوجي التي تحددها الدراسات القطرية ؛

(ج) وضع أو زيادة تطوير منهجيات وبدء العمل أو مواصلته للاضطلاع بدراسات استقصائية على المستوى الملائم عن حالة النظم الايكولوجية وتحديد معلومات خط الأساس المتعلقة بالموارد البيولوجية والجينية ، بما في ذلك ما يوجد منها في النظم الايكولوجية البرية والمائية والساحلية والبحرية ، فضلا عن القيام بعمليات حصر للموارد الطبيعية بمشاركة السكان المحليين والأصليين ومجتمعاتهم ؛

(د) تحديد وتقييم الآثار والفوائد الاقتصادية والاجتماعية المحتملة لحفظ الأنواع البرية والمائية واستخدامها بصورة مستدامة في كل بلد ، بناء على نتائج الدراسات القطرية ؛

(هـ) تحديث وتحليل وتفسير البيانات المستمدة من أنشطة التعيين وأخذ العينات والتقييم المذكورة أعلاه ؛

(و) تجميع وتقييم المعلومات الموثوقة ذات الصلة وجعلها متوفرة في الوقت المناسب وبشكل يلائم عملية صنع القرار على جميع المستويات ، مع كامل الدعم والمشاركة من الناس الأصليين ومجتمعاتهم .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٥ - ٧ ينبغي للحكومات على المستوى الملائم ، وبالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وحسب الاقتضاء ، مع المنظمات الحكومية الدولية ، وبمساندة من السكان الأصليين ومجتمعاتهم والمنظمات غير الحكومية والفئات الأخرى ، بما فيها الأوساط التجارية والعلمية وفقا لمقتضيات القانون الدولي ، أن تقوم ، حسب الاقتضاء بما يلي :

(أ) النظر في تأسيس أو تعزيز قدرات وشبكات وطنية أو دولية لتبادل البيانات والمعلومات ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية والجينية[٧] ؛

(ب) إصدار تقارير عالمية مستحدثة بانتظام بشأن التنوع البيولوجي استنادا الى التقييمات الوطنية في جميع البلدان ؛

(ج) تعزيز التعاون التقني والعلمي في ميدان حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية والجينية . وينبغي إيلاء اهتمام خاص لتنمية وتعزيز القدرات الوطنية عن طريق تنمية الموارد البشرية وبناء المؤسسات ، بما في ذلك نقل التكنولوجيا و/أو تطوير مرافق البحث والادارة مثل أماكن حفظ المعشبات والمتاحف ومصارف الجينات والمختبرات ، فيما يتصل بحفظ التنوع البيولوجي[٨] ؛

(د) دون المساس بالأحكام ذات الصلة من اتفاقية التنوع البيولوجي ، يتم ، لأغراض هذا الفصل تسهيل نقل التكنولوجيات ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ، أو التكنولوجيات التي تستفيد من الموارد الجينية ولا تسبب ضررا كبيرا للبيئة ، وفقا للفصل ٣٤ ، مع التسليم بأن التكنولوجيا تشمل التكنولوجيا الحيوية[٢][٨] ؛

(هـ) تشجيع التعاون بين الأطراف في الاتفاقات وخطط العمل الدولية ذات الصلة بقصد تعزيز وتنسق الجهود المبذولة لحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ؛

(و) تعزيز الدعم للصكوك والبرامج وخطط العمل الدولية والاقليمية المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ؛

(ز) تحسين التنسيق الدولي للتدابير المتعلقة بالاضطلاع بصورة فعالة بحفظ وإدارة الأنواع المهاجرة المعرضة للخطر/غير الآفية ؛ بما في ذلك توفير مستويات ملائمة من الدعم لإنشاء وإدارة مناطق محمية في مواقع عبر الحدود ؛

(ح) تشجيع الجهود المبذولة على الصعيد الوطني فيما يتعلق بالدراسات الاستقصائية وجمع البيانات وجمع العينات والتقييم وصيانة مصارف الجينات .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٥ - ٨ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا الفصل بحوالي ٣,٥ بليون دولار ؛ منها حوالي ١,٧٥ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية ، ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما فيها أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٥ - ٩ تتضمن الجوانب المحددة التي يلزم الاهتمام بها :

(أ) وضع منهجيات فعالة للدراسات الاستقصائية لتحديد خط الأساس وعمليات الحصر ، فضلا عن القيام بصفة منتظمة بأخذ عينات من الموارد البيولوجية وتقييمها ؛

(ب) استحداث طرق وتكنولوجيات لحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ؛

(ج) استحداث طرق محسنة ومتنوعة للحفظ في الأماكن الطبيعية بغية التوصل الى الحفظ الطويل الأمد للموارد الجينية ذات الأهمية بالنسبة للبحث والتطوير .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٥ - ١٠ ثمة حاجة للقيام ، عند الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) زيادة عدد الموظفين المدربين في الميادين العلمية والتكنولوجية المتصلة بحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ، و/أو زيادة كفاءة الاستفادة منهم ؛

(ب) إدامة أو إنشاء برامج للتثقيف العلمي والتقني والتدريب للمديرين والفنيين ، لاسيما في البلدان النامية ، في مجال التدابير اللازمة لتعيين وحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ؛

(ج) تعزيز وتشجيع تفهم أهمية التدابير اللازمة لحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية على جميع مستويات رسم السياسات وصنع القرار في الحكومات والمؤسسات التجارية ومؤسسات الإقراض ، وتعزيز وتشجيع إدراج هذه المواضيع في البرامج التعليمية .

(د) بناء القدرات

١٥ - ١١ ثمة حاجة للقيام ، عند الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) تعزيز المؤسسات القائمة المسؤولة عن حفظ التنوع البيولوجي و/أو إنشاء مؤسسات جديدة ، والنظر في إنشاء أجهزة لذلك مثل المعاهد أو المراكز الوطنية المعنية بالتنوع الحيوي ؛

(ب) مواصلة بناء القدرات اللازمة لحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية في جميع القطاعات ذات الصلة ؛

(ج) بناء القدرات ، لاسيما داخل الحكومات والمؤسسات التجارية والوكالات الانمائية الثنائية والمتعددة الأطراف ، لإدماج الاهتمامات الخاصة بالتنوع الحيوي والفوائد المحتملة منه وحسابات تكاليف الفرص ، في عمليات تصميم المشاريع وتنفيذها وتقييمها ، فضلا عن تقييم أثر المشاريع الانمائية المقترحة على التنوع البيولوجي ؛

(د) القيام ، على المستوى الملائم ، بتعزيز قدرة المؤسسات الحكومية والخاصة المسؤولة عن تخطيط وإدارة المناطق المحمية على الاضطلاع بالتنسيق والتخطيط المتعدد القطاعات مع المؤسسات الأخرى والمنظمات غير الدولية ، وعند الاقتضاء مع الناس الأصليين ومجتمعاتهم .

الحواشي

(١) انظر الفصل ٢٦ (الاعتراف بدور السكان الأصليين ومجتمعاتهم وتعزيز هذا الدور) ، والفصل ٢٤ (الدور العالمي للمرأة في تحقيق تنمية مستدامة ومنصفة) .

(٢) انظر الفصل ١٦ (إدارة التكنولوجية الحيوية السليمة بيئيا) .

(٣) المادة ٢ (استخدام المصطلحات) من اتفاقية التنوع البيولوجي تتضمن التعريفين التاليين :

"بلد منشأ الموارد الجينية" يعني البلد الذي يمتلك تلك الموارد في وضعها الطبيعي .

"البلد الذي يوفر الموارد الجينية" يعني البلد الذي يوفر الموارد الجينية التي تجمع من مصادر داخل الموقع ، بما في ذلك العشائر من الأنواع البرية والمدجنة ، أو التي تؤخذ من مصادر خارج الموقع ، والتي من الجائز أو من غير الجائز أن تكون قد نشأت في هذا البلد" .

(٤) انظر الفصل ٣٦ (تعزيز التعليم والوعي العام والتدريب) .

الحواشي (تابع)

(٥) انظر الفصل ١٤ (النهوض بالزراعة والتنمية الريفية المستدامة) ، والفصل ١١ (مكافحة إزالة الغابات) .

(٦) انظر الفصل ١٧ (حماية المحيطات وكل أنواع البحار ، بما في ذلك البحار المغلقة وشبه المغلقة ، والمناطق الساحلية ، وحماية مواردها الحية وترشيد استغلالها وتنميتها) .

(٧) انظر الفصل ٤٠ (المعلومات اللازمة لعملية صنع القرارات) .

(٨) انظر الفصل ٣٤ (نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا ؛ والتعاون وبناء القدرات) .

الفصل ١٦

الادارة السليمة بيئيا للتكنولوجيا الحيوية

مقدمة

١٦ - ١ التكنولوجيا الحيوية هي تكامل الأساليب الجديدة الناشئة عن التكنولوجيا الحيوية الحديثة مع النهج الراسخة للتكنولوجيا الحيوية التقليدية . والتكنولوجيا الحيوية ، ذلك الميدان الناشئ الذي يتسم بكثافة المعرفة ، هي مجموعة من أساليب التمكين لإحداث تغيرات محددة من صنع الإنسان في حمض الريبوز المختزل النووي (DNA) ، أو المادة الجينية ، في النباتات والحيوانات ونظم الكائنات الدقيقة تؤدي الى منتجات وتكنولوجيات مفيدة . والتكنولوجيا الحيوية ، في حد ذاتها ، لا يمكنها حل جميع المشاكل الأساسية للبيئة والتنمية ، ومن ثم يلزم تخفيف التوقعات بالواقعية . ومع ذلك فإن التكنولوجيا الحيوية تعد بأن تسهم اسهاما كبيرا في التمكين ، مثلا ، من استحداث رعاية صحية أفضل ، وتعزيز الأمن الغذائي من خلال تطبيق ممارسات زراعية مستدامة ، وتحسين امدادات مياه الشرب ، وزيادة كفاءة عمليات التنمية الصناعية بالنسبة لتحويل المواد الخام ، ودعم الأساليب المستدامة لزراعة الغابات وإعادة التشجير ، وازالة سمية النفايات الخطرة . كما أن التكنولوجيا الحيوية توفر فرصا جديدة للمشاركة العالمية ، وخاصة بين البلدان الغنية بالموارد البيولوجية (التي تشمل الموارد الجينية) ولكنها تفتقر الى الخبرة والاستثمارات اللازمة لاستخدام تلك الموارد من خلال التكنولوجيا الحيوية ، وبين البلدان التي اكتسبت الخبرة التكنولوجية لتحويل الموارد البيولوجية بحيث تخدم احتياجات التنمية المستدامة[1] . والتكنولوجيا الحيوية يمكنها أن تساعد على حفظ تلك الموارد ، وذلك مثلا من خلال أساليب تجرى خارج الموقع الأصلي . والمجالات البرنامجية المبينة أدناه تسعى الى ايجاد مبادئ متفق عليها دوليا تطبق من أجل كفالة الادارة السليمة بيئيا للتكنولوجيا الحيوية ، وتوليد الثقة الجماهيرية ، وتشجيع استحداث تطبيقات مستدامة للتكنولوجيا الحيوية وإقامة آليات التمكين المناسبة ، خصوصا داخل البلدان النامية ، وذلك من خلال الأنشطة التالية :

(أ) زيادة توافر الأغذية والعلف والمواد الخام المتجددة ؛

(ب) تحسين صحة الإنسان ؛

(ج) تعزيز حماية البيئة ؛

(د) تعزيز السلامة واستحداث آليات دولية للتعاون ؛

(هـ) إنشاء آليات التمكين اللازمة لتنمية التكنولوجيا الحيوية ولتطبيقها السليم بيئيا .

المجالات البرنامجية

ألف - زيادة توافر الأغذية والعلف والمواد الخام المتجددة

أساس العمل

١٦ - ٢ إن تلبية احتياجات الاستهلاك المتزايدة لسكان العالم لا تواجه تحديا يتمثل في زيادة الامدادات الغذائية فقط بل أيضا في تحسين توزيع الأغذية تحسينا كبيرا مع العمل في الوقت نفسه على استحداث نظم زراعية أكثر استدامة . وسيلزم احداث معظم هذه الزيادة في الانتاجية في البلدان النامية . وسوف يحتاج احداث هذه الزيادة الى التطبيق الناجح والمأمون بيئيا للتكنولوجيا الحيوية في الزراعة ، وفي البيئة ، وفي رعاية صحة الإنسان . ومعظم الاستثمار الموظف في التكنولوجيا الحيوية الحديثة كان حتى الآن يجري في العالم الصناعي . وسوف تحتاج التكنولوجيا الحيوية ، خصوصا في العالم النامي ، الى قدر ضخم من الاستثمارات الجديدة ومن تنمية الموارد البشرية .

الأهداف

١٦ - ٣ تقترح الأهداف التالية مع مراعاة الحاجة الى تشجيع استخدام اجراءات السلامة المناسبة على أساس المجال البرنامجي دال :

(أ) زيادة غلة المحاصيل الرئيسية والماشية وأنواع الأحياء المائية الى الحد الأمثل الممكن باستخدام موارد كل من التكنولوجيا الحيوية الحديثة والسلالات الناتجة عن التحسين التقليدي للنباتات والحيوانات والكائنات الدقيقة بما في ذلك الاستخدام الأكثر تنوعا لموارد المادة الجينية ، المولدة والأصلية على السواء[٢] . وينبغي بالمثل زيادة غلات منتجات الغابات ، لكفالة استخدام الغابات استخداما مستداما[٢] ؛

(ب) تقليل الحاجة الى إحداث زيادات ضخمة في الأغذية والعلف والمواد الخام لتحسين القيمة الغذائية (تكوين) للمحاصيل الأساسية والحيوانات والكائنات الدقيقة ، وتقليل خسائر ما بعد الحصاد من المنتجات النباتية والحيوانية ؛

(ج) زيادة استخدام الأساليب المتكاملة لمكافحة الآفات والأمراض وأساليب ادارة المحاصيل وذلك للقضاء على الاعتماد المفرط على الكيماويات الزراعية ، ومن ثم تشجيع الممارسات الزراعية التي يمكن أن تتحملها البيئة ؛

(د) تقييم الامكانات الزراعية للأراضي الحدية بالمقارنة بالاستخدامات الممكنة الأخرى ، والقيام ، حسب الاقتضاء ، باستحداث نظم تسمح بتحقيق زيادات مستدامة في الانتاجية ؛

(هـ) توسيع نطاق تطبيقات التكنولوجيا الحيوية في زراعة الغابات ، سواء لزيادة الغلات وزيادة كفاءة استخدام المنتجات الحراجية أو لتحسين أساليب زراعة الغابات وإعادة التشجير . وينبغي تركيز الجهود على الأنواع والمنتجات التي تنمو في البلدان النامية والتي تعتبر ذات قيمة خاصة بالنسبة لها ؛

(و) زيادة كفاءة تثبيت النتروجين واستيعاب المعادن عن طريق تكافل النباتات العليا مع الكائنات الدقيقة ؛

(ز) تحسين القدرات في مجال العلوم الأساسية والتطبيقية وفي مجال ادارة مشاريع البحوث المعقدة الشاملة لعدة تخصصات .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٦ - ٤ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبمساعدة المنظمات الدولية والاقليمية وبدعم من المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والمؤسسات الأكاديمية والعلمية ، بتحسين كل من توالد النباتات والحيوانات والكائنات الدقيقة من خلال استخدام التكنولوجيات الحيوية التقليدية والحديثة ، وزيادة الانتاج الزراعي المستدام لتحقيق الأمن الغذائي ، خصوصا في البلدان النامية ، مع ايلاء الاعتبار الواجب للتحديد المسبق للخصائص المرغوبة قبل التعديل ، ومع مراعاة احتياجات المزارعين والآثار الاجتماعية - الاقتصادية والثقافية والبيئية للتعديلات والحاجة الى العمل على تحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية مستدامة ، وايلاء اهتمام خاص للأثر الذي سيتركه استخدام التكنولوجيا الحيوية على صون السلامة البيئية .

١٦ - ٥ وبتحديد أكثر ، ينبغي لهذه الكيانات أن تقوم بالأنشطة التالية :

(أ) تحسين الانتاجية والنوعية التغذوية للمنتجات الغذائية ومنتجات علف الحيوان وتحسين مدة حفظها ، وذلك بجهود تتضمن اجراء بحوث بشأن خسائر ما قبل وما بعد الحصاد ؛

(ب) زيادة تحسين مقاومة الأمراض والآفات ؛

(ج) استنباط سلالات نباتية تتحمل و/أو تقاوم الاجهاد من عوامل مثل الآفات والأمراض ومن الأسباب اللاحيوية ؛

(د) تشجيع استخدام المحاصيل التي ينتفع بها انتفاعا ناقصا والتي يمكن أن تكون ذات أهمية في المستقبل للتغذية البشرية وللامدادات الصناعية من المواد الخام ؛

(هـ) زيادة كفاءة عمليات التكافل التي تساعد الانتاج الزراعي المستدام ؛

(و) تيسير حفظ بلازما التكاثر النباتية والحيوانية والميكروبية وتيسير تبادلها المأمون باستخدام اجراءات لتقدير المخاطر وادارتها ، من بينها أساليب تشخيص محسنة لاكتشاف الآفات والأمراض باستخدام وسائل أفضل للتكاثر السريع ؛

(ز) استحداث أساليب تشخيص محسنة ولقاحات محسنة للوقاية من الأمراض وانتشارها وللتقدير السريع للسميات أو الكائنات المعدية في المنتجات المخصصة للاستخدام الآدمي أو كعلف للماشية ؛

(ح) تحديد سلالات أكثر انتاجية من الأشجار السريعة النمو ، خصوصا لتلك التي تستخدم كحطب ، واستحداث أساليب للتكاثر السريع للمساعدة على توسيع نطاق انتشارها واستخدامها ؛

(ط) تقييم استخدام شتى أساليب التكنولوجيا الحيوية لتحسين غلة الأسماك والطحالب وأنواع الأحياء المائية الأخرى ؛

(ي) تشجيع الانتاج الزراعي المستدام بتعزيز وتوسيع قدرة ونطاق مراكز البحوث القائمة لبلوغ الكتلة الحرجة اللازمة من خلال تشجيع ورصد البحوث المتعلقة بتطوير المنتجات البيولوجية والعمليات ذات الأهمية الانتاجية والبيئية والممكنة اقتصاديا واجتماعيا ، مع أخذ الاعتبارات المتعلقة بالسلامة في الاعتبار ؛

(ك) تشجيع تكامل التكنولوجيات الحيوية الملائمة والتقليدية لأغراض زراعة نباتات معدلة جينيا ، وتربية حيوانات سليمة صحيا ، وحماية الموارد الجينية للغابات ؛

(ل) استحداث عمليات لزيادة توافر المواد المستدامة من التكنولوجيا الحيوية لكي تستخدم في انتاج الأغذية والعلف والمواد الخام المتجددة .

(ب) <u>البيانات والمعلومات</u>

١٦ - ٦ ينبغي القيام بالأنشطة التالية :

(أ) النظر في اجراء دراسات تقييم مقارن لامكانات مختلف تكنولوجيات الانتاج الغذائي ، مع استحداث نظام لتقييم الآثار الممكنة للتكنولوجيات الحيوية على التجارة الدولية في المنتجات الزراعية ؛

(ب) دراسة آثار سحب الاعانات المالية ودراسة أوجه الاستخدام الممكنة الأخرى للأدوات الاقتصادية بما يعكس التكاليف البيئية المرتبطة باستخدام الكيماويات الزراعية غير المستدام ؛

(ج) الإبقاء على مصارف بيانات للمعلومات المتعلقة بالآثار البيئية والصحية للكائنات ، وتطوير تلك المصارف ، وذلك لتيسير تقدير المخاطر ؛

(د) تعجيل حيازة البلدان النامية للتكنولوجيا ، ونقلها وتكييفها لها ، لدعم الأنشطة الوطنية التي تعزز الأمن الغذائي .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٦ - ٧ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بتشجيع الأنشطة التالية وفقا للاتفاقات أو الترتيبات الدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ، حسب الاقتضاء :

(أ) التعاون في القضايا المتعلقة بحفظ بلازما التكاثر ، والوصول اليها ، وتبادلها ؛ والحقوق المرتبطة بالملكية الفكرية والابتكارات غير الرسمية ، بما في ذلك حقوق المزارعين والمولدين ؛ والحصول على فوائد التكنولوجيا الحيوية ؛ والسلامة الحيوية ؛

(ب) تشجيع برامج البحوث التعاونية ، وخصوصا في البلدان النامية ، لدعم الأنشطة المحددة في هذا المجال البرنامجي ، مع الاهتمام بوجه خاص بالتعاون مع السكان الأصليين ومجتمعاتهم في حفظ التنوع البيولوجي واستخدام الموارد البيولوجية المستدام ، وكذلك تعزيز الوسائل التقليدية لهذه الجماعات وتعزيز معرفتها فيما يتعلق بهذه الأنشطة ؛

(ج) تعجيل حيازة البلدان النامية للتكنولوجيا ، ونقلها وتكييفها لها ، لدعم الأنشطة الوطنية التي تعزز الأمن الغذائي ، من خلال وضع نظم لإحداث زيادات كبيرة ومستدامة في الانتاجية لا تلحق ضررا بالنظم الأيكولوجية المحلية ولا تعرضها للخطر[٤] ؛

(د) استحداث اجراءات السلامة المناسبة على أساس المجال البرنامجي دال ، مع مراعاة الاعتبارات الأخلاقية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٦ - ٨ قدرت أمانة المؤتمر متوسط التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٥ بلايين دولار منها حوالي ٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط . ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما فيها أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية*

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٦ - ٩ يعد تدريب المهنيين الأكفاء في مجال العلوم الأساسية والتطبيقية على جميع المستويات (بمن فيهم العلميون والفنيون ومقدمو الخدمات الارشادية) من أهم عناصر أي برنامج من هذا النوع . ومن الجوهري خلق وعي بفوائد ومخاطر التكنولوجيا الحيوية . ونظرا لأهمية حسن ادارة موارد البحوث بالنسبة لنجاح انجاز المشاريع الكبيرة المتعددة التخصصات ، ينبغي أن تشتمل برامج التدريب الرسمي المستمر للعلماء على التدريب الاداري . وينبغي أيضا وضع برامج تدريب ، في اطار مشاريع محددة ، لتلبية الاحتياجات الاقليمية أو الوطنية للعاملين المدربين تدريبا شاملا والقادرين على استخدام التكنولوجيا المتقدمة ، وذلك لتقليل "هجرة الكفاءات" من البلدان النامية الى البلدان المتقدمة النمو . ويتعين ايلاء الاهتمام لتشجيع التعاون بين العلماء ومقدمي الخدمات الارشادية ومتلقيها على انتاج نظم متكاملة . وبالاضافة الى ذلك ينبغي ايلاء اعتبار خاص لتنفيذ برامج للتدريب وتبادل المعرفة فيما يتعلق بالتكنولوجيات الحيوية التقليدية وللتدريب على اجراءات السلامة .

(د) بناء القدرات

١٦ - ١٠ سيقتضي الأمر رفع مستوى المؤسسات أو اتخاذ تدابير مناسبة أخرى لبناء القدرات التقنية والتنظيمية والتخطيطية والادارية على الصعيد الوطني لدعم الأنشطة المضطلع بها في هذا المجال البرنامجي . ويجب أن تدعم هذه التدابير بقدر من المساعدة العلمية والتقنية والمالية الدولية يكفي لتيسير التعاون التقني وزيادة قدرات البلدان النامية . ويتضمن المجال البرنامجي هاء مزيدا من التفاصيل .

باء - تحسين صحة الإنسان

أساس العمل

١٦ - ١١ يعد تحسين صحة الإنسان من أهم أهداف التنمية . فتدهور نوعية البيئة ، ولا سيما تلوث الهواء والماء والتربة نتيجة للمواد الكيميائية السامة والنفايات الخطرة والاشعاعات والمصادر الأخرى ، يشكل مدعاة قلق متزايد . ولتدهور البيئة هذا ، الناجم عن عدم كفاية أو ملاءمة التنمية ، تأثير سلبي مباشر على صحة الإنسان . كما أن سوء التغذية والفقر وسوء حال المستوطنات البشرية ونقص مياه الشرب النقية وعدم كفاية مرافق الصرف الصحي تزيد من مشاكل الأمراض المعدية وغير المعدية . ونتيجة لذلك فإن صحة البشر ورفاههم معرضان لضغوط متزايدة .

الأهداف

١٦ - ١٢ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا المجال البرنامجي في الاسهام ، عن طريق التطبيق السليم بيئيا للتكنولوجيا الحيوية على برنامج صحي شامل ، فيما يلي[٥] :

---

* انظر الفقرتين ١٦ - ٦ و ١٦ - ٧ .

(أ) تعزيز أو استهلال برامج (على سبيل الاستعجال) للمساعدة على مكافحة الأمراض المعدية الرئيسية ؛

(ب) العمل على توفير الصحة العامة الجيدة للأفراد من جميع الأعمار ؛

(ج) وضع وتحسين برامج للمساعدة في العلاج والوقاية النوعيين من الأمراض غير المعدية الرئيسية ؛

(د) وضع وتعزيز اجراءات السلامة المناسبة على أساس المجال البرنامجي دال ، مع مراعاة الاعتبارات الأخلاقية ؛

(هـ) ايجاد قدرات معززة لاجراء البحوث الأساسية والتطبيقية ولادارة البحوث الشاملة لعدة تخصصات .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٦ - ١٣ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبمساعدة المنظمات الدولية والاقليمية والمؤسسات الأكاديمية والعلمية والصناعة الدوائية ، ومع مراعاة اعتبارات السلامة والاعتبارات الأخلاقية المناسبة ، بما يلي :

(أ) وضع برامج وطنية ودولية لتحديد واستهداف فئات سكان العالم التي هي في أشد الحاجة الى تحسين الصحة العامة والوقاية من الأمراض ؛

(ب) وضع معايير لتقييم فعالية الأنشطة المقترحة وفوائدها ومخاطرها ؛

(ج) وضع وإنفاذ اجراءات لفرز العقاقير والتكنولوجيات الطبية ، ولأخذ عينات منها بصفة منتظمة ، ولتقييمها ، بغية حظر استخدام ما هو غير مأمون منها في أغراض التجارب ؛ وكفالة كون العقاقير والتكنولوجيات المتصلة بالصحة التناسلية مأمونة وفعالة وتراعي الاعتبارات الأخلاقية ؛

(د) تحسين نوعية مياه الشرب ، وأخذ عينات منها بصفة منتظمة ، وتقييمها ، باتخاذ تدابير محددة مناسبة ، من بينها تشخيص الممرضات والملوثات التي تنتقل بالمياه ؛

(هـ) انتاج لقاحات جديدة ومحسنة ضد الأمراض المعدية الرئيسية تكون فعالة ومأمونة وتوفر الوقاية بأقل عدد من الجرعات ، وتوفير تلك اللقاحات على نطاق واسع ، بما في ذلك تكثيف الجهود الموجهة نحو انتاج اللقاحات اللازمة لمكافحة أمراض الأطفال الشائعة ؛

(و) استنباط وسائل قابلة للتحلل البيولوجي لإعطاء اللقاحات تغني عن الحاجة الى الجداول الحالية لمواعيد الجرعات المتعددة ، وتساعد على تحسين التغطية السكانية ، وتقلل تكاليف التحصين ؛

(ز) استنباط عوامل مكافحة بيولوجية فعالة ضد الحشرات الناقلة للأمراض ، مثل البعوض وغيره من الأنواع المقاومة ، مع مراعاة اعتبارات حماية البيئة ؛

(ح) استخدام الأدوات التي توفرها التكنولوجيا الحيوية الحديثة في استحداث عدة أمور من بينها أساليب التشخيص المحسنة ، والعقاقير الجديدة ، ووسائل العلاج والايصال المحسنة ؛

(ط) تطوير عمليات تحسين النباتات الطبية وغيرها من المصادر ذات الصلة ، وزيادة فعالية استخدامها ؛

(ي) استنباط عمليات لزيادة توافر المواد المستمدة من التكنولوجيا الحيوية ، لاستخدامها في تحسين صحة الإنسان .

(ب) البيانات والمعلومات

١٦ - ١٤ ينبغي القيام بالأنشطة التالية :

(أ) اجراء بحوث لتقدير التكلفة والفوائد الاجتماعية والبيئية والمالية النسبية لمختلف التكنولوجيات المستخدمة في الرعاية الصحية الأساسية والتناسلية وذلك في اطار الاعتبارات العالمية والأخلاقية الخاصة بالسلامة ؛

(ب) وضع برامج للتثقيف الجماهيري موجهة الى صناع القرار وعامة الجمهور لتشجيع الوعي بالفوائد والمخاطر النسبية للتكنولوجيا الحيوية الحديثة وتشجيع تفهم تلك الفوائد والمخاطر ، وذلك وفقا للاعتبارات الأخلاقية والثقافية .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٦ - ١٥ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) استحداث وتعزيز اجراءات السلامة المناسبة على أساس المجال البرنامجي دال ، مع مراعاة الاعتبارات الأخلاقية ؛

(ب) دعم وضع برامج وطنية ، خصوصا في البلدان النامية ، لإدخال تحسينات في الصحة العامة ، لا سيما الوقاية من الأمراض المعدية الرئيسية ، وأمراض الأطفال الشائعة ، والعوامل الناقلة للأمراض .

وسائل التنفيذ

١٦ - ١٦ لتحقيق الأهداف المذكورة أعلاه ، يلزم تنفيذ الأنشطة على سبيل الاستعجال اذا أريد لجهود مكافحة الأمراض المعدية الرئيسية أن تنجح بحلول مطلع القرن المقبل . وانتشار بعض الأمراض في جميع مناطق العالم يدعو الى اتخاذ تدابير عالمية . أما بالنسبة للأمراض الأكثر محلية ، فسوف تكون السياسات الاقليمية أو الوطنية أكثر ملاءمة . ويدعو تحقيق هذه الأهداف الى ما يلي :

(أ) استمرار الالتزام الدولي ؛

(ب) تحديد أولويات وطنية ذات اطار زمني محدد ؛

(ج) توفير مدخلات علمية ومالية على الصعيدين العالمي والوطني .

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٦ - ١٧ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٤ بليون دولار منها حوالي ١٣٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما فيها أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٦ - ١٨ سيتطلب الأمر بذل جهود في اختصاصات متعددة تتسم بحسن التنسيق وتشمل التعاون بين العلماء والمؤسسات المالية والصناعات . وعلى المستوى العالمي ، فإن هذا قد يعني تعاونا بين مؤسسات البحوث في البلدان المختلفة مع تمويل على المستوى الحكومي الدولي ، وقد يسانده تعاون مماثل على الصعيد الوطني . أما دعم البحث والتطوير فسوف يحتاج بدوره الى تعزيز ، فضلاً عن وجود آليات لكفالة نقل التكنولوجيا ذات الصلة .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٦ - ١٩ يحتاج الأمر الى التدريب ونقل التكنولوجيا على الصعيد العالمي مع كفالة امكانية توصل المناطق والبلدان الى المعلومات والخبرات ، وامكانية المشاركة فيها وتبادلها فيما بينها ، وخاصة المعارف المحلية أو التقليدية والتكنولوجيا الحيوية ذات الصلة . ومن اللازم ايجاد أو تعزيز الكفاءات المحلية في البلدان النامية لتمكينها من المشاركة بفعالية في انتاج التكنولوجيا الحيوية . كما يمكن اجراء تدريب للموظفين على مستويات ثلاثة :

(أ) مستوى العلماء اللازمين للبحوث الأساسية والبحوث الموجهة نحو استحداث منتجات ؛

(ب) مستوى العاملين في المجال الصحي (اللازم تدريبهم على الاستخدام المأمون للمنتجات الجديدة) ، ومستوى مديري المجالات العلمية اللازمين للبحوث المعقدة المشتركة بين عدة تخصصات ؛

(ج) المستوى الثالث للعاملين في المجال التقني اللازمين لعمليات التنفيذ في الميدان .

(د) بناء القدرات*

جيم - تعزيز حماية البيئة

أساس العمل

١٦ - ٢٠ تعد حماية البيئة جزءا لا يتجزأ من التنمية المستدامة . والبيئة مهددة في جميع عناصرها الحيوية واللاحيوية ، أي الحيوان والنبات والميكروبات والنظم الايكولوجية بتنوعها البيولوجي ؛ والمياه والتربة والهواء ، التي تشكل العناصر المادية للموائل والنظم الايكولوجية ؛ وجميع التفاعلات بين عناصر التنوع البيولوجي وبين موائلها ونظمها الايكولوجية التي توفر لها أسباب البقاء . ومع التزايد المستمر في استخدام سكان العالم المتزايدين بدورهم للمواد الكيميائية والطاقة والموارد غير المتجددة ، فإن المشاكل البيئية المصاحبة لذلك ستزداد أيضا . وبرغم الجهود المتزايدة الرامية الى منع تراكم النفايات وتشجيع وإعادة تدويرها ، فمن المرجح ، على ما يبدو ، أن يستمر تزايد حجم الأضرار البيئية الناجمة عن الإفراط

في الاستهلاك ، وعن كميات النفايات الناتجة ، وعن درجة استغلال الأراضي بصورة غير قابلة للاستمرار .

١٦ - ٢١ من المسلم به أن التنمية المستدامة تستلزم توافر حصيلة جينية متنوعة من بلازما التكاثر النباتية والحيوانية والميكروبية . والتكنولوجيا الحيوية واحدة من أدوات عديدة يمكنها القيام بدور هام في دعم اصلاح النظم الايكولوجية والبيئات الطبيعية المتدهورة . ويمكن القيام بذلك عن طريق استحداث أساليب جديدة لإعادة التشجير وغرس الأشجار وحفظ بلازما التكاثر واستزراع سلالات نباتية جديدة . كما يمكن للتكنولوجيا الحيوية أن تسهم في دراسة ما تخلفه الكائنات الحية المدخلة على النظم الايكولوجية المتدهورة من آثار بالنسبة للكائنات الحية المتبقية والكائنات الحية الأخرى .

الأهداف

١٦ - ٢٢ الهدف من هذا البرنامج هو منع التدهور البيئي ووقفه وعكس اتجاهه عن طريق الاستخدام الملائم للتكنولوجيا الحيوية بالاقتران مع غيرها من التكنولوجيات ، مع دعم اجراءات السلامة كجزء لا يتجزأ من البرنامج . وتتضمن الأهداف المحددة بأسرع ما يمكن بدء تنفيذ برامج محددة ذات أهداف محددة ، وذلك من أجل :

---

* انظر المجال البرنامجي هاء .

(أ) تطبيق عمليات انتاج تحقق الاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية ، بإعادة تدوير الكتلة الحيوية ، واستعادة الطاقة ، وتقليل توليد النفايات الى أدنى حد[٦] ؛

(ب) تشجيع استخدام التكنولوجيا الحيوية ، مع التركيز على مجالات العلاج الحيوي للأراضي والمياه ، ومعالجة النفايات ، وحفظ التربة ، وإعادة التشجير ، وزراعة الغابات ، واستصلاح الأراضي[٧][٨] ؛

(ج) استخدام التكنولوجيات الحيوية ونواتجها لحفظ سلامة البيئة ، بغية توفير الأمن الايكولوجي الطويل الأجل .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٦ - ٢٣ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة ، والقطاع الخاص ، والمنظمات الحكومية ، والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية والعلمية ، بما يلي :

(أ) وضع بدائل وتحسينات سليمة بيئيا لعمليات الانتاج الضارة بيئيا ؛

(ب) استحداث تطبيقات لتقليل الحاجة الى المدخلات الكيميائية التركيبية غير المستدامة وتعظيم استخدام المنتجات الملائمة بيئيا بما فيها المنتجات الطبيعية (انظر المجال البرنامجي ألف) ؛

(ج) استحداث عمليات لتقليل توليد النفايات ومعالجة النفايات قبل تصريفها واستخدام المواد القابلة للتحلل البيولوجي ؛

(د) استحداث عمليات لاستعادة الطاقة وتوفير مصادر الطاقة المتجددة وعلف الحيوان والمواد الأولية من إعادة تدوير النفايات العضوية أو الكتلة الحيوية ؛

(هـ) استحداث عمليات لإزالة الملوثات من البيئة بما في ذلك حوادث انسكاب النفط عندما تكون التقنيات التقليدية غير متوافرة أو تكون باهظة الكلفة غير كفؤة أو لا تفي بالغرض ؛

(و) استحداث عمليات لزيادة توافر مواد الاستنبات بما في ذلك السلالات المحلية لاستخدامها في عمليات زراعة الغابات أو إعادة تشجيرها أو لتحسين الغلات المستدامة من الغابات ؛

(ز) استحداث التطبيقات الكفيلة بزيادة توافر مواد الاستنبات المتحملة للاجهاد ، اللازمة لاستصلاح الأراضي وحفظ التربة ؛

(ح) تشجيع اتباع الادارة المتكاملة للآفات على أساس الاستخدام الحكيم لعوامل المكافحة البيولوجية ؛

(ط) تشجيع استخدام الأسمدة البيولوجية المناسبة ضمن برامج الأسمدة الوطنية ؛

(ي) تشجيع استخدام التكنولوجيات الحيوية المتصلة بالحفظ مع الدراسة العلمية للتنوع البيولوجي والاستخدام المستمر للموارد البيولوجية ؛

(ك) تطوير تكنولوجيات سهلة التطبيق لمعالجة نفايات الصرف الصحي والمخلفات العضوية ؛

(ل) تطوير تكنولوجيات جديدة تكفل سرعة الاستعراض الشامل للكائنات الحية للانتفاع من الخواص البيولوجية المفيدة ؛

(م) تشجيع التكنولوجيات الحيوية الجديدة الكفيلة باستغلال الموارد المعدنية بطريقة قابلة للإدامة بيئيا .

(ب) البيانات والمعلومات

١٦ - ٢٤ ينبغي اتخاذ الخطوات اللازمة لزيادة فرص الاطلاع على المعلومات المتوفرة والوصول إلى قواعد البيانات العالمية .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٦ - ٢٥ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والاقليمية ذات الصلة بما يلي :

(أ) تعزيز قدرات البحث والتدريب والتطوير ولا سيما في البلدان النامية لدعم الأنشطة المبينة في هذا المجال البرنامجي ؛

(ب) تطوير الآليات اللازمة لزيادة حجم وانتشار التكنولوجيات الحيوية السليمة بيئيا ذات الأهمية البيئية المرتفعة وخاصة في الأجل القصير ، حتى ولو كانت هذه التكنولوجيات تنطوي على إمكانيات تجارية محدودة ؛

(ج) تعزيز التعاون ، بما في ذلك نقل التكنولوجيا الحيوية بين البلدان المشاركة من أجل بناء القدرات ؛

(د) وضع إجراءات السلامة الملائمة استنادا إلى المجال البرنامجي دال ، مع مراعاة الاعتبارات الأخلاقية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٦ - ٢٦ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١ بليون دولار منها حوالي ١٠ ملايين دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تتم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما فيها أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية*

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٦ - ٢٧ ستؤدي الأنشطة المتصلة بهذا المجال البرنامجي إلى زيادة الطلب على العاملين المدربين . ويقتضي الأمر زيادة الدعم المقدم لبرامج التدريب القائمة ؛ مثلا على مستوى الجامعات والمعاهد الفنية ، إلى جانب تبادل الموظفين المدربين بين البلدان والمناطق . كما يلزم وضع برامج تدريب جديدة وإضافية (مثل برامج تدريب العاملين الفنيين وموظفي الدعم) . وهناك حاجة ماسة أيضا إلى تحسين مستوى تفهم صانعي القرار في الحكومات والمؤسسات المالية والمؤسسات الأخرى للمبادئ البيولوجية والآثار المترتبة عليها في السياسة العامة .

بناء القدرات

١٦ - ٢٨ سيتعين على المؤسسات ذات الصلة أن تتحمل المسؤولية عن الأنشطة المذكورة أعلاه وأن تتوافر لديها القدرة (السياسية والمالية وقوة العمل) على الاضطلاع بها ، مع الاستجابة الدينامية للتطورات المستجدة في مجال التكنولوجيا الحيوية (انظر المجال البرنامجي هاء) .

دال - تعزيز السلامة ووضع آليات دولية للتعاون

أساس العمل

١٦ - ٢٩ تدعو الحاجة إلى زيادة تطوير مبادئ وقواعد متفق عليها دوليا بشأن تقدير وإدارة مخاطر جميع جوانب التكنولوجيا الحيوية ، تستند إلى تلك التي سبق وضعها على الصعيد الوطني . ولن يتاح للمجتمع عامة أن يحصل على أكبر المزايا من الامكانات الإيجابية للتكنولوجيا الحيوية ، أو يكون في أفضل وضع يتيح له أن يتقبل المخاطر الناجمة عنها إلاَّ في حالة وجود مبادئ واضحة وكافية للسلامة ومراقبة

---

* انظر الفقرات ١٦ - ٢٣ إلى ١٦ - ٢٥ .

الحدود . وهناك عدة مبادئ أساسية يمكن أن تشكل الأساس لكثير من إجراءات السلامة هذه ، بما في ذلك إيلاء الاعتبار المبدئي للكائن الحي استنادا الى مبدأ الدراية المطبق في إطار مرن ، مع مراعاة الاحتياجات الوطنية والتسليم بأن التدرج المنطقي يعني البدء انطلاقا من نهج خطوة فخطوة وحالة فحالة ، ولكن مع التسليم أيضا بأن التجربة قد بينت أنه ينبغي في كثير من الحالات اتباع نهج أكثر شمولا يستند الى خبرات المرحلة الأولى ، مما يؤدي ، في جملة أمور ، الى التبسيط والتصنيف ؛ والدراسة التكميلية لتقدير المخاطر وإدارة المخاطر والتصنيف إما ضمن فئة الاستخدام المحكوم أو فئة إطلاق الانبعاثات في البيئة .

الأهداف

١٦ - ٣٠ الهدف من هذا المجال البرنامجي هو ضمان السلامة في مجال تطوير التكنولوجيا الحيوية وتطبيقها وتبادلها ونقلها من خلال الاتفاق الدولي على مبادئ تطبق على تقدير وإدارة المخاطر* ، مع الإشارة بوجه خاص إلى الاعتبارات الصحية والبيئية ، بما في ذلك تحقيق أوسع مشاركة شعبية ممكنة ، ومع مراعاة الاعتبارات الأخلاقية .

الأنشطة

١٦ - ٣١ تقتضي الأنشطة المقترحة لهذا المجال البرنامجي تعاونا دوليا وثيقا ، بحيث تستند إلى الأنشطة المعتزمة أو القائمة الرامية إلى التعجيل بتطبيق التكنولوجيا الحيوية السليمة بيئيا ، وخصوصا في البلدان النامية* .

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١٦ - ٣٢ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة ، والقطاع الخاص ، والمنظمات غير الحكومية ، والمؤسسات الأكاديمية والعلمية ، بما يلي :

(أ) جعل إجراءات السلامة القائمة متاحة على نطاق واسع من خلال جمع المعلومات المتوفرة وتكييفها حسب الاحتياجات المحددة للبلدان والمناطق المختلفة ؛

---

* انظر ورقة البحث رقم ٥٥ بعنوان " الإدارة السليمة بيئيا للتكنولوجيا الحيوية : السلامة في التكنولوجيا الحيوية - تقييم وإدارة المخاطر" (شباط/فبراير ١٩٩٢) أعدتها أمانة الأونكتاد في ضوء التعليقات المبداة في الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، على الجزء الثاني من الوثيقة A/CONF.155/PC/67 ، التي تشمل نتائج مشورة حلقة العمل المخصصة للخبراء من المستوى الأقدم المعنية بتقييم وإدارة مخاطر التكنولوجيا الحيوية ، والمعقودة في لندن في حزيران/يونيه ١٩٩١ .

(ب) المزيد من العمل ، حسب الضرورة ، على تطوير إجراءات السلامة القائمة تعزيزا للتنمية العلمية والتصنيف في مجالات تقييم المخاطر وإدارة المخاطر (الاحتياجات من المعلومات وقواعد البيانات وإجراءات تقدير المخاطر وشروط الإطلاق وشروط السلامة والرصد والتفتيش ؛ مع مراعاة المبادرات المتخذة حاليا على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية وتحاشي الازدواجية ما أمكن) ؛

(ج) جمع واستكمال وتطوير إجراءات السلامة المتوائمة ضمن إطار من المبادئ المتفق عليها دوليـا ، كأساس للمبادئ التوجيهية التي ستطبق على السلامة في التكنولوجيا الحيوية ، بما في ذلك النظر في ضرورة التوصل الى اتفاق دولي وفي جدوى هذا الاتفاق وتعزيز تبادل المعلومات كأساس للمزيد من التطوير ، استنادا إلى الأعمال المضطلع بها فعلا بواسطة هيئات الخبراء الدولية وغيرها ؛

(د) القيام ببرامج تدريبية على الصعيدين الوطني والإقليمي عن تطبيق المبادئ التوجيهية التقنية المقترحة ؛

(هـ) المساعدة في تبادل المعلومات عن التدابير المطلوبة للمعالجة السليمة وإدارة المخاطر ، وتلك المتعلقة بظروف إطلاق نواتج التكنولوجيا الحيوية ، والتعاون في تقديم المساعدة الفورية في حالات الطوارئ التي قد تنجم فيما يتعلق باستخدام نواتج الكيمياء الحيوية .

(ب) البيانات والمعلومات*

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي

١٦ - ٣٣ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة ، بتعزيز الوعي بالمزايا والمخاطر النسبية للتكنولوجيا الحيوية .

١٦ - ٣٤ وينبغي أن تشمل الأنشطة الأخرى ما يلي (انظر أيضا الفقرة ١٦ - ٣٢) :

(أ) تنظيم اجتماع إقليمي أو أكثر بين البلدان لتحديد المزيد من الخطوات العملية لتيسير التعاون الدولي في مجال السلامة البيولوجية ؛

(ب) إنشاء شبكة دولية تشمل نقاط اتصال وطنية وإقليمية وعالمية ؛

(ج) تقديم المساعدة المباشرة عند الطلب من خلال الشبكة الدولية باستخدام شبكات المعلومات وقواعد البيانات والإجراءات الإعلامية ؛

---

* انظر الفقرتين ١٦ - ٣٢ و ١٦ - ٣٣ .

92-83653

(د) النظر في ضرورة وإمكانية وضع مبادئ توجيهية متفق عليها دوليا عن السلامة في انبعاثات التكنولوجيا الحيوية ، بما في ذلك تقدير المخاطر وإدارة المخاطر ، والنظر في دراسة إمكانية وضع المبادئ التوجيهية التي قد تيسر سن التشريعات الوطنية المتصلة بالمسؤولية والتعويض .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٦ - ٣٥ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي مليونين من الدولارات تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما فيها أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية*

(ج) تنمية الموارد البشرية*

(د) بناء القدرات

١٦ - ٣٦ ينبغي تقديم المساعدة الدولية التقنية والمالية الكافية مع تسهيل سبل التعاون التقني للبلدان النامية لبناء قدرات تقنية وإدارية وتخطيطية وتنظيمية على الصعيد الوطني لدعم الأنشطة المبذولة في هذا المجال البرنامجي (انظر أيضا المجال البرنامجي هاء) .

هاء - إنشاء آليات تمكين من أجل تطبيق تكنولوجيا حيوية سليمة بيئيا

أساس العمل

١٦ - ٣٧ يقتضي التعجيل بتطوير وتطبيق التكنولوجيات الحيوية ، لا سيما في البلدان النامية ، بذل جهد كبير لبناء قدرات مؤسسية على الصعيدين الوطني والإقليمي . ففي البلدان النامية ، نجد أن عوامل التمكين مثل القدرة التدريبية ، والمعرفة التقنية ، ومرافق وميزانيات البحث والتطوير ، والقدرة على بناء الصناعات ، ورؤوس الأموال (بما فيها رؤوس أموال المشاريع) وحماية الملكية الفكرية ، والخبرة في مجالات شتى منها بحوث التسويق ، وتقييم التكنولوجيا ، والتقييم الاجتماعي الاقتصادي ، وتقييم السلامة - غالبا ما تكون غير كافية . لذا ، سيلزم بذل جهود لبناء قدرات في هذه المجالات وغيرها ، ومضاهاة تلك

---

* انظر الفقرة ١٦ - ٣٢ .

الجهود بمبالغ مناسبة من الدعم المالي . وبالتالي ، فإن الحاجة تدعو إلى تعزيز القدرات المحلية للبلدان النامية عن طريق اتخاذ مبادرات دولية جديدة تعزز البحوث للتعجيل بتطوير وتطبيق التكنولوجيات الحيوية الجديدة والتقليدية لتلبية احتياجات التنمية المستدامة على الأصعدة المحلية والوطنية والإقليمية على أن تشكل الآليات الوطنية التي تكفل إبداء تعليقات مستنيرة من جانب الجمهور بالنسبة لبحوث وتطبيقات التكنولوجيا الحيوية ، جزءا من هذه العملية .

١٦ - ٣٨ على أن بعض الأنشطة المضطلع بها على الأصعدة الوطنية والاقليمية والعالمية تعالج بالفعل القضايا المحددة في المجالات البرنامجية ألف وباء وجيم ودال ، فضلا عن إسداء المشورة للبلدان فرادى فيما يتعلق بوضع مبادئ توجيهية وطنية ووضع النظم الخاصة بتنفيذ تلك المبادئ التوجيهية . غير أن هذه الأنشطة ليست عموما منسقة ، حيث يدخل فيها عدد كبير من مختلف المنظمات ، والأولويات ، وجهات الدعم ، والجداول الزمنية ، ومصادر التمويل ، وقيود الموارد . وهناك حاجة إلى اتباع نهج أكثر تماسكا وتنسيقا تجاه استخدام الموارد المتاحة بأكثر الأساليب فعالية . وكما هو الحال في معظم التكنولوجيات الجديدة ، فإن من شأن البحث في مجال التكنولوجيا الحيوية وتطبيق نتائج هذا البحث أن يؤدي الى آثار إيجابية وسلبية على الصعيد الاجتماعي - الاقتصادي وعلى الصعيد الثقافي . وينبغي تحديد هذه الآثار بعناية في المراحل الأولى من تطوير التكنولوجيا الحيوية بغية التمكين من الإدارة الملائمة لنتائج نقل التكنولوجيا الحيوية .

الأهداف

١٦ - ٣٩ تتمثل الأهداف فيما يلي :

(أ) تشجيع تطوير وتطبيق التكنولوجيات الحيوية ، مع اهتمام خاص بالبلدان النامية ، عن طريق ما يلي :

'١' دعم الجهود المبذولة حاليا على الأصعدة الوطنية والإقليمية والعالمية ؛

'٢' توفير الدعم اللازم للتكنولوجيا الحيوية وخاصة تطوير البحوث والنواتج على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية ؛

'٣' زيادة الوعي العام بالجوانب النسبية المفيدة للتكنولوجيا الحيوية وبمخاطرها النسبية بالإسهام في تحقيق التنمية المستدامة ؛

'٤' المساعدة على تهيئة مناخ إيجابي للاستثمارات وبناء القدرات الصناعية والتوزيع والتسويق ؛

'٥' تشجيع تبادل العلماء فيما بين جميع البلدان وعدم التشجيع على استنزاف الكفاءات ؛

'٦' إقرار ورعاية الطرائق والمعارف التقليدية للسكان الأصليين ومجتمعاتهم وضمان توفير الفرصة لمشاركتهم في الفوائد الاقتصادية والتجارية الناجمة عن التطورات الحاصلة في التكنولوجيا الحيوية[٩] ؛

(ب) تحديد طرق ووسائل تعزيز الجهود الحالية ، والاضافة كلما أمكن إلى آليات التمكين الراهنة وخاصة الإقليمية منها ، توخيا للدقة في تحديد طبيعة الاحتياجات من المبادرات الإضافية وخاصة فيما يتعلق بالبلدان النامية ، وتطوير استراتيجيات الاستجابة الملائمة بما في ذلك المقترحات المتصلة بأي آليات دولية جديدة ؛

(ج) إنشاء أو تكييف آليات ملائمة لتقييم السلامة وتقدير المخاطر على الصعد المحلية والإقليمية والدولية حسب الاقتضاء .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١٦ - ٤٠ ينبغي للحكومات أن تقوم ، على المستوى المناسب ، وبدعم من المنظمات الدولية والإقليمية والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية والعلمية ، بما يلي :

(أ) وضع السياسات وتعبئة المزيد من الموارد لتيسير المزيد من فرص الحصول على التكنولوجيات الحيوية الجديدة لا سيما للبلدان النامية وفيما بينها ؛

(ب) تنفيذ برامج ترمي إلى زيادة الوعي بالامكانات والمزايا والمخاطر النسبية التي ينطوي عليها تطبيق تكنولوجيا حيوية سليمة بيئيا سواء بين عامة الجمهور أو في صفوف صانعي القرارات الرئيسية ؛

(ج) إجراء استعراض عاجل لآليات التمكين القائمة والبرامج والأنشطة المنفذة على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية لتحديد مواطن القوة والضعف والثغرات وتقييم احتياجات الأولوية لدى البلدان النامية ؛

(د) إجراء استعراض متابعة دقيق وعاجل لتحديد طرق ووسائل القدرات الذاتية داخل البلدان النامية وفيما بينها ، من أجل تطبيق التكنولوجيا الحيوية بصورة سليمة بيئيا ، بما في ذلك ، كخطوة أولى ، وسائل تحسين الآليات القائمة ، ولا سيما على الصعيد الإقليمي ، ثم ، للنظر كخطوة لاحقة في إمكانية إنشاء آليات دولية جديدة مثل المراكز الإقليمية للتكنولوجيا الحيوية ؛

(هـ) وضع خطط استراتيجية للتغلب على القيود المستهدفة من خلال البحث الملائم وتطوير المنتجات وتسويقها ؛

(و) إرساء معايير إضافية لضمان الجودة بالنسبة لتطبيقات التكنولوجيا الحيوية ومنتجاتها ، حسب الاقتضاء .

(ب) البيانات والمعلومات

١٦ - ٤١ ينبغي القيام بالأنشطة التالية : تيسير سبل الوصول الى النظم القائمة لنشر المعلومات ، خصوصا فيما بين البلدان النامية ، وتحسين هذه السبل عند الاقتضاء والنظر في وضع دليل بالمعلومات .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي

١٦ - ٤٢ ينبغي للحكومات أن تقوم على المستوى المناسب وبدعم من المنظمات الدولية والإقليمية ، باتخاذ مبادرات جديدة مناسبة رامية لتحديد مجالات أولوية للبحوث استنادا إلى المشاكل المحددة ، مع تيسير الوصول إلى التكنولوجيات الحيوية الجديدة ، وخاصة للبلدان النامية وفيما بينها ، وفي أوساط الهيئات ذات الصلة داخل تلك البلدان ، بما يفضي إلى تعزيز القدرات الذاتية ودعم بناء القدرة البحثية والمؤسسية في تلك البلدان .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٦ - ٤٣ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٥ ملايين دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما فيها أي شروط غير تساهلية فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٦ - ٤٤ سيلزم عقد حلقات عمل وندوات وحلقات دراسية وغير ذلك من أنشطة التبادل فيما بين الأوساط العلمية على الصعيدين الإقليمي والعالمي في مواضيع محددة ذات أولوية ، مع الإفادة الكاملة من الطاقة البشرية المتاحة في المجالين العلمي والتكنولوجي في كل بلد من أجل تنفيذ أنشطة التبادل هذه .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٦ - ٤٥ سيلزم تحديد الاحتياجات من تنمية مهارات العاملين ، ووضع المزيد من البرامج التدريبية على الأصعدة الوطنية والاقليمية والعالمية ، وخصوصا في البلدان النامية . وينبغي دعم هذه البرامج بزيادة التدريب على جميع المستويات ، أي الدراسات الجامعية ، والدراسات العليا ، ودراسات ما بعد الدكتوراة ، فضلا عن تدريب الفنيين وموظفي الدعم ، مع الاهتمام بوجه خاص بتخريج قوة عمل مدربة على الخدمات الاستشارية ، والتصميم ، والهندسة ، وبحوث التسويق . كما سيلزم وضع برامج تدريبية للمحاضرين المكلفين بتدريب العلماء والاخصائيين التكنولوجيين في المؤسسات البحثية المتقدمة في مختلف

بلدان العالم . وسيلزم كذلك إقامة نظم لمنح المكافآت والحوافز والتقديرات المناسبة للعلماء والاخصائيين التكنولوجيين (انظر الفقرة ٤٤ أعلاه) . وسوف يقتضي الأمر أيضا تحسين ظروف الخدمة على الصعيد الوطني في البلدان النامية لتشجيع ورعاية القوى العاملة المدربة ، بغية الاحتفاظ بها محليا . كما ينبغي إحاطة المجتمع علما بالأثر الاجتماعي والاقتصادي الناجم عن تطوير وتطبيق التكنولوجيا الحيوية .

(د) بناء القدرات

١٦ - ٤٦ تجري أنشطة البحث والتطوير في مجال التكنولوجيا الحيوية في ظل ظروف متقدمة للغاية وكذلك على الصعيد العملي في بلدان كثيرة . وسوف يلزم بذل جهود لضمان توافر المرافق الأساسية اللازمة للأنشطة البحثية والارشادية والتكنولوجية على أساس لا مركزي . كما سيلزم تعزيز التعاون العالمي والاقليمي في مجال أنشطة البحث والتطوير الأساسية والمتقدمة ، مع بذل كل جهد ممكن لكفالة الانتفاع الكامل من المرافق الوطنية والاقليمية القائمة . ومثل هذه المؤسسات موجودة فعلا في بعض البلدان . ويجب إتاحة الاستفادة منها لأغراض التدريب وتنفيذ المشاريع البحثية المشتركة . وسوف تدعو الحاجة إلى المزيد من تعزيز الجامعات والمعاهد الفنية والمؤسسات البحثية المحلية لتطوير التكنولوجيات الحيوية وتقديم الخدمات الارشادية لتطبيقها ، وخصوصا في البلدان النامية .

الحواشي

(١) انظر الفصل ١٥ (حفظ التنوع البيولوجي) .

(٢) انظر الفصل ١٤ (النهوض بالزراعة والتنمية الريفية المستدامة) .

(٣) انظر الفصل ١١ (مكافحة إزالة الغابات) .

(٤) انظر الفصل ٣٤ (نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا ، والتعاون وبناء القدرات) .

(٥) انظر الفصل ٦ (حماية صحة الإنسان وتعزيزها) .

(٦) انظر الفصل ٢١ (الإدارة السليمة بيئيا للنفايات الصلبة والمسائل المتصلة بمياه المجاري) .

(٧) انظر الفصل ١٠ (نهج متكامل لتخطيط وإدارة موارد الأراضي) .

(٨) انظر الفصل ١٨ (حماية نوعية المياه العذبة وإدارتها : تطبيق نهج متكاملة على تنمية موارد المياه وإدارتها واستخدامها) .

(٩) انظر الفصل ٢٦ (الاعتراف بدور السكان الأصليين ومجتمعاتهم وتعزيز هذا الدور) .

الفصل ١٧

حماية المحيطات وكل أنواع البحار ، بما في ذلك البحار المغلقة وشبه المغلقة ، والمناطق الساحلية ، وحماية مواردها الحية وترشيد استغلالها وتنميتها

مقدمة

١٧ - ١ تشكل البيئة البحرية - بما فيها المحيطات وكل البحار والمناطق الساحلية المتاخمة - كلا لا يتجزأ وعنصرا أساسيا من عناصر نظام المحافظة على الحياة في الكرة الأرضية ، كما تشكل رصيدا إيجابيا يطرح فرصا لتحقيق تنمية مستدامة . ويحدد القانون الدولي ، حسبما يتجلى في أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار[١][٢] ، المشار إليها في هذا الفصل من جدول أعمال القرن ٢١ ، حقوق الدول والتزاماتها ويكفل الأساس الدولي الذي يستند إليه في توفير الحماية للبيئة البحرية والساحلية ومواردها وفي تنميتها بصورة مستدامة . ويتطلب هذا اتباع نُهُج جديدة تجاه إدارة وتنمية المناطق البحرية والساحلية ، على الأصعدة الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية والعالمية ، بحيث تكون نهجا متكاملة في مضمونها ووقائية وتوقعية في نطاقها ، حسبما ينعكس في المجالات البرنامجية التالية[٣] :

(أ) الادارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية ، بما في ذلك المناطق الاقتصادية الخالصة ؛

(ب) حماية البيئة البحرية ؛

(ج) استغلال الموارد البحرية الحية في أعالي البحار وحفظها بصورة مستدامة ؛

(د) استغلال الموارد البحرية الحية الخاضعة للولاية الوطنية وحفظها بصورة مستدامة ؛

(هـ) معالجة أوجه عدم اليقين الحرجة بالنسبة لادارة البيئة البحرية وتغير المناخ ؛

(و) تعزيز التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي ؛

(ز) التنمية المستدامة للجزر الصغيرة .

١٧ - ٢ إن تنفيذ البلدان النامية للأنشطة المذكورة أدناه ، يجب أن يكون متكافئا مع مستوياتها الفردية من القدرات التكنولوجية والمالية وأولوياتها في تخصيص الموارد للاحتياجات الانمائية ، ويتوقف في نهاية الأمر على نقل التكنولوجيا والموارد المالية اللازمة والمتاحة لها .

92-83653

المجالات البرنامجية

ألف - الادارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبحرية ، بما في ذلك المناطق الاقتصادية الخالصة

أساس العمل

١٧ - ٣ تضم المنطقة الساحلية موائل متنوعة ومنتجة ذات أهمية بالنسبة للمستوطنات البشرية والتنمية والإعاشة المحلية . وأكثر من نصف سكان العالم يعيشون على بُعد يصل إلى ٦٠ كيلومترا من الشريط الساحلي ، ويمكن لهذا العدد أن يزداد إلى ثلاثة أرباع بحلول عام ٢٠٢٠ . والمناطق الساحلية مكتظة بعدد كبير من الفقراء في العالم ؛ والموارد الساحلية ذات أهمية حيوية لكثير من المجتمعات المحلية والسكان الأصليين . والمنطقة الاقتصادية الخالصة هي أيضا منطقة بحرية هامة تتولى فيها الدول إدارة تنمية وصون الموارد الطبيعية لمنفعة شعوبها ، وهي تمثل بالنسبة للبلدان الجزرية الصغيرة المناطق المتاحة للأنشطة الانمائية أكثر من غيرها على الاطلاق .

١٧ - ٤ ورغم الجهود المبذولة على الأصعدة الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية والعالمية ، فإن النُهُج الحالية تجاه إدارة الموارد البحرية والساحلية لم تثبت قدرتها في جميع الأحوال على تحقيق تنمية مستدامة كما أن الموارد الساحلية وبيئة المناطق الساحلية آخذة في الاضمحلال والتدهور بسرعة في كثير من أرجاء العالم .

الأهداف

١٧ - ٥ تلزم الدول الساحلية نفسها بالادارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبيئة البحرية الواقعة تحت ولايتها الوطنية . وتحقيقا لهذه الغاية ، يلزم القيام بعدة أمور من بينها :

(أ) كفالة القيام بعملية متكاملة لوضع السياسات وصنع القرارات ، بما في ذلك جميع القطاعات المعنية لتشجيع التجانس والتوازن بين أوجه الاستخدام ؛

(ب) تحديد أوجه الاستخدام القائمة والمسقطة للمناطق الساحلية والتفاعلات فيما بينها ؛

(ج) التركيز على القضايا المحددة جيدا والمتصلة بإدارة المناطق الساحلية ؛

(د) اتباع نُهُج وقائية وتحوطية في تخطيط المشاريع وتنفيذها ، بما في ذلك التقييم المسبق والرصد المنتظم لآثار المشاريع الكبرى ؛

(هـ) تشجيع عملية وضع وتطبيق طرق ، من قبيل محاسبة الموارد والبيئة الوطنية ، تعكس تغيـرات في القيمـة ناجمة عن استغلال المناطق الساحلية والبحرية ، بما في ذلك التلوث ، والتآكل البحري ، وفقد الموارد وتدمير الموائل ؛

(و) توفير إمكانية الوصول ، قدر الامكان ، لمن يعنيهم الأمر من الأفراد والجماعات والمنظمات الى المعلومات ذات الصلـة وفرص التشاور والاشتراك في التخطيط وصنع القرارات على المستويات الملائمة .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١٧ - ٦ ينبغي لكل دولة ساحلية النظر في أن تنشئ ، أو أن تعزز عند الاقتضاء ، آليات تنسيق مناسبة (مثل هيئة تخطيط عليا للسياسة) للإدارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبحرية ومواردها ، على الصعيدين المحلي والوطني على السواء . وينبغي لهذه الآليات أن تشمل التشاور ، حسب الاقتضاء ، مع القطاعين الأكاديمي والخاص ، والمنظمات غير الحكومية ، والمجتمعات المحلية ، ومجموعات مستعملي المـوارد ، والسكـان الأصليين . ويمكن لآليـات التنسيق الوطنيـة هذه أن تكفل عدة أمور من بينها :

(أ) إعداد وتنفيذ سياسات استخدام الأراضي والمياه وتحديد مواقعها ؛

(ب) تنفيذ خطط وبرامج للإدارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبحرية على المستويات المناسبة ؛

(ج) إعداد دراسات ساحلية تحدد المناطق الهامة ، بما في ذلك المناطق المضمحلة ، والعمليات الفيزيائية ، وأنماط التطور ونزاعات المستعملين وأولويات محددة للإدارة ؛

(د) إجراء تقييم مسبق للأثر البيئي ورصد منتظم ومتابعة منهجية للمشاريع الرئيسية ، بما في ذلك إدخال النتائج بصورة منتظمة في عملية صنع القرار ؛

(هـ) وضع خطط طوارئ للكوارث الطبيعية والكوارث التي من صنع الانسان ، بما في ذلك الآثار المحتملة لتغير المناخ وارتفاع مستوى سطح البحر ، فضلا عن وضع خطط طوارئ للتدهور والتلوث الذي مصدره الانسان ، بما في ذلك انسكاب النفط وغيره من المواد ؛

(و) تحسين المستوطنات البشرية الساحلية ، وخصوصا المساكن ومياه الشرب ومعالجة مياه الصرف الصحي والنفايات الصلبة والنفايات الصناعية السائلة والتخلص منها ؛

(ز) إجراء تقييم دوري لآثار العوامل والظواهر الخارجية لضمان تحقيق أهداف الادارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبيئة البحرية ؛

(ح) صون الموائل الهامة المتغيرة وإعادتها الى حالتها الطبيعية ؛

(ط) إدماج البرامج القطاعية المتعلقة بالتنمية المستدامة في المستوطنات البشرية ، والزراعة ، والسياحة ، وصيد الأسماك ، والموانئ والصناعات التي تؤثر على المناطق الساحلية ؛

(ي) تكييف الهياكل الأساسية وتوفير العمالة البديلة ؛

(ك) تنمية الموارد البشرية وتدريبها ؛

(ل) وضع برامج لتثقيف الجماهير وتوعيتها وإعلامها ؛

(م) تشجيع التكنولوجيا السليمة بيئيا والممارسات المستدامة ؛

(ن) وضع معايير للجودة البيئية وتنفيذها المتزامن .

١٧ - ٧ ينبغي للدول الساحلية أن تقوم ، بدعم من المنظمات الدولية عند الطلب باتخاذ تدابير للمحافظة على ما تتسم به الأنواع والموائل البحرية في المناطق الخاضعة لولايتها الوطنية من تنوع بيولوجي وإنتاجية . ويمكن أن تتضمن هذه التدابير ، فيما تتضمن ، إجراء دراسات استقصائية للتنوع البيولوجي البحري ، وإعداد قوائم بالأنواع المعرضة للخطر والموائل الساحلية والبحرية الهامة ؛ وإقامة وإدارة مناطق محمية ؛ ودعم البحث العلمي ونشر نتائجه .

(ب) البيانات والمعلومات

١٧ - ٨ ينبغي على الدول الساحلية ، إذا اقتضى الأمر ، أن تحسن قدرتها على تجميع وتحليل وتقييم واستخدام المعلومات اللازمة لاستخدام الموارد المستدام ، بما في ذلك الآثار البيئية المترتبة على الأنشطة التي تؤثر في المناطق الساحلية والبحرية . وينبغي أن تحظى المعلومات اللازمة لأغراض الادارة بأولوية الدعم بالنظر الى كثافة وحجم التغيرات التي تحدث في المناطق الساحلية والبحرية . وتحقيقا لهذه الغاية ، يلزم القيام بعدة أمور من بينها ما يلي :

(أ) إقامة قواعد بيانات والحفاظ عليها من أجل تقييم وإدارة المناطق الساحلية وكل البحار ومواردها ؛

(ب) وضع مؤشرات اجتماعية - اقتصادية وبيئية ؛

(ج) إجراء تقييم بيئي منتظم لحالة بيئة المناطق الساحلية والبحرية ؛

(د) إعداد وحفظ دراسات موجزة عن موارد المناطق الساحلية ، وأنشطتها وأوجه استخدامها ، والموائل والمناطق المحمية ، استنادا الى معايير التنمية المستدامة ؛

(هـ) تبادل المعلومات والبيانات .

١٧ - ٩ ينبغي تعزيز التعاون مع البلدان النامية وينبغي ، حيثما انطبق ذلك ، تعزيز آليات التعاون دون الاقليمية والاقليمية من أجل تحسين قدراتها على تحقيق ما ذكر أعلاه .

التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٧ - ١٠ إن دور التعاون والتنسيق الدوليين على أساس ثنائي ، وحيثما انطبق ، في إطار دون إقليمي أو إقليمي أو أقاليمي أو عالمي ، هو دعم وتكملة الجهود الوطنية التي تبذلها الدول الساحلية لتشجيع الادارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبحرية .

١٧ - ١١ ينبغي على الدول أن تتعاون ، حسب الاقتضاء ، في إعداد مبادئ توجيهية وطنية للادارة والتنمية المتكاملتين للمناطق الساحلية ، مستعينة بالخبرات الموجودة . ويمكن أن يعقد قبل عام ١٩٩٤ مؤتمر عالمي لتبادل الخبرات في هذا الميدان .

وسائل التنفيذ

التمويل وتقدير التكلفة

١٧ - ١٢ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٦ بلايين دولار منها حوالي ٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٧ - ١٣ ينبغي على الدول أن تتعاون في إقامة ما يلزم من نظم إدارة الرصد المنتظم والبحث والمعلومات المتعلقة بالمناطق الساحلية . وينبغي لها أن توفر إمكانية الوصول الى التكنولوجيات والمنهجيات المأمونة بيئيا وإمكانية نقلها من أجل التنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبحرية ؛ كما ينبغي عليها أن تستحدث تكنولوجيات وقدرات علمية وتكنولوجية محلية .

١٧ - ١٤ ينبغي للمنظمات الدولية ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ، أن تقوم ، حسب الاقتضاء ، بدعم الدول الساحلية ، عند الطلب ، في هذه الجهود ، على النحو المبين أعلاه ، مولية اهتماما خاصا للبلدان النامية .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٧ - ١٥ ينبغي للدول الساحلية أن تشجع وتيسر تنظيم التعليم والتدريب في مجال الادارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبحرية من أجل العلماء وخبراء التكنولوجيا والمديرين والمستعملين (بما في ذلك المديرون في المجتمعات المحلية) والمستعملون ، والقادة ، والسكان الأصليون ، والمشتغلون بصيد السمك ، والمرأة والشباب بين فئات أخرى . وينبغي إدماج الاهتمامات المتعلقة بالادارة والتنمية ، فضلا عن الحماية البيئية وقضايا التخطيط المحلية ، في المناهج الدراسية وفي حملات التوعية العامة ، مع إيلاء الاعتبار الواجب للمعارف الايكولوجية التقليدية والقيم الاجتماعية - الثقافية .

١٧ - ١٦ ينبغي للمنظمات الدولية ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ، أن تقوم ، حسب الاقتضاء ، بدعم الدول الساحلية ، عند الطلب ، في المجالات المبينة أعلاه ، مولية اهتماما خاصا للبلدان النامية .

(د) بناء القدرات

١٧ - ١٧ ينبغي مد يد التعاون الكامل ، عند الطلب ، الى الدول الساحلية في جهودها الرامية الى بناء القدرات ، وينبغي أن يشمل التعاون الانمائي الثنائي والمتعدد الأطراف بناء القدرات ، حيثما كان ذلك مناسبا . وللدول الساحلية أن تنظر في القيام ، في جملة أمور ، بما يلي :

(أ) تأمين بناء القدرات على المستوى المحلي ؛

(ب) التشاور حول القضايا الساحلية والبحرية مع الادارات المحلية ، والأوساط التجارية ، والقطاع الأكاديمي ، ومجموعات مستعملي الموارد ، وعامة الجمهور ؛

(ج) تنسيق البرامج القطاعية أثناء بناء القدرات ؛

(د) تحديد القدرات والتسهيلات والاحتياجات القائمة والمحتملة من حيث تنمية الموارد البشرية والهياكل الأساسية العلمية والتكنولوجية ؛

(هـ) تنمية الوسائل والبحوث العلمية والتكنولوجية ؛

(و) تشجيع وتيسير تنمية الموارد البشرية وتثقيفها ؛

(ز) دعم "مراكز الخبرة الرفيعة" في إطار الإدارة المتكاملة للموارد الساحلية والبحرية ؛

(ح) دعم البرامج والمشاريع الايضاحية الرائدة في مجال الادارة المتكاملة للمناطق الساحلية والبحرية .

باء - حماية البيئة البحرية

أساس العمل

١٧-١٨ يمكن أن ينجم تدهور البيئة البحرية عن مجموعة واسعة من المصادر . وتسهم المصادر البرية بنسبة ٧٠ في المائة من التلوث البحري ، في حين يسهم كل من نشاط النقل البحري والإغراق في البحر بنسبة ١٠ في المائة . والملوثات التي تشكل أكبر تهديد للبيئة البحرية هي بدرجة متفاوتة من الأهمية وحسب الأوضاع الوطنية أو الاقليمية : مياه الصرف الصحي ، والأملاح الغذائية ، والمركبات العضوية التركيبية ، والرواسب ، والقمامة واللدائن ، والفلزات ، والنويدات المشعة ، والنفط/المواد الهيدروكربونية ، والمواد الهيدروكربونية العطرية المتعددة الحلقات . وللكثير من المواد الملوثة الناشئة من مصادر برية أهمية للبيئة البحرية حيث أنها تظهر في الوقت نفسه سُمّية ، وصمودا وتراكما بيولوجيا في السلسلة الغذائية . ولا توجد هناك في الوقت الراهن خطة عالمية لمواجهة التلوث البحري من المصادر البرية .

١٧-١٩ ويمكن أن ينجم تدهور البيئة البحرية أيضا عن مجموعة واسعة من الأنشطة التي يضطلع بها على الأرض . ويمكن أن تتأثر البيئة البحرية بالمستوطنات البشرية ، واستغلال الأراضي ، وإنشاء الهياكل الأساسية الساحلية ، والزراعة ، والتحريج ، والتنمية الحضرية ، والسياحة ، والصناعة . ويحظى تآكل السواحل والإطماء باهتمام خاص .

١٧ - ٢٠ وينجم التلوث البحري أيضا عن النقل البحري والأنشطة البحرية . ويدخل ما يقرب من ٦٠٠ ٠٠٠ طن من النفط المحيطات كل سنة ، نتيجة لعمليات النقل البحري العادية والحوادث والتصريف غير القانوني . وفيما يتعلق بأنشطة النفط والغاز التي يضطلع بها بالقرب من الشواطئ ، يجري في الوقت الحاضر تنظيم دولي للتصريفات من أماكن الآلات والنظر في ست اتفاقيات إقليمية لضبط التصريف من المنصات . وعموما تمثل طبيعة ومدى الآثار البيئية المترتبة على أنشطة استغلال وإنتاج النفط بالقرب من الشواطئ نسبة ضئيلة جدا من التلوث البحري .

١٧ - ٢١ ومن الأمور اللازمة لمنع تدهور البيئة البحرية اتباع نهج قائم على الحيطة والتنبؤ ، لا على رد الفعل . ويقتضي هذا ، في جملة أمور ، اتخاذ تدابير تحوطية ، وإجراء دراسات لتقييم الأثر البيئي ، واتباع أساليب الانتاج النظيفة ، وإعادة التدوير ، ومراجعة حسابات النفايات والتقليل منها الى أدنى حد ، وإنشاء و/أو تحسين مرافق معالجة مياه الصرف الصحي ، وإرساء معايير لإدارة جودة المناولة السليمة للمواد الخطرة ، واتباع نهج شامل تجاه التأثيرات الضارة الآتية من الهواء والأرض والمياه . ويجب

أن يشتمل أي إطار إداري على تحسين المستوطنات البشرية الساحلية والادارة والتنمية المتكاملتين للمناطق الساحلية .

الأهداف

١٧ - ٢٢ تلتزم الدول ، وفقا لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار عن حماية البيئة البحرية وحفظها ، ووفقا لسياساتها وأولوياتها ومواردها ، بأن تمنع وتقلل وتراقب تدهور البيئة البحرية من أجل حفظ وتحسين قدراتها فيما يتعلق بدعم الحياة والانتاجية . وتحقيقا لهذه الغاية ، يلزم ما يلي :

(أ) تطبيق نُهُج قائمة على الوقاية والحيطة والتنبؤ من أجل تلافي تدهور البيئة البحرية ، فضلا عن تقليل خطر الآثار الضارة طويلة الأجل أو التي لا يمكن عكس اتجاهها عليها ؛

(ب) كفالة التقييم المسبق للأنشطة التي قد تُحدث آثارا معاكسة كبيرة على البيئة البحرية ؛

(ج) إدماج حماية البيئة البحرية في السياسات البيئية والاجتماعية والانمائية الاقتصادية العامة ؛

(د) وضع حوافز اقتصادية ، عند الاقتضاء ، لتطبيق تكنولوجيات نظيفة وغيرها من الوسائل التي تتسق مع تدويل التكاليف البيئية ، مثل مبدأ الملوث يدفع ، من أجل تلافي تدهور البيئة البحرية ؛

(هـ) تحسين مستويات معيشة السكان الساحليين ، لاسيما في البلدان النامية ، وذلك للمساهمة في تقليل تدهور البيئة الساحلية والبحرية .

١٧ - ٢٣ توافق الدول على أنه سيلزم توفير موارد مالية إضافية ، عن طريق آليات دولية مناسبة وكذلك إمكانية الحصول على تكنولوجيات أنظف والبحوث ذات الصلة ، لدعم الاجراءات التي تتخذها البلدان النامية لتنفيذ هذا الالتزام .

الأنشطة

(أ) **الأنشطة المتصلة بالإدارة**

منع تدهور البيئة البحرية بفعل الأنشطة البرية وتقليله والسيطرة عليه

١٧ - ٢٤ ينبغي أن تتخذ الدول ، وفاء لالتزامها بمعالجة تدهور البيئة البحرية بفعل الأنشطة البرية ، اجراءات على الصعيد الوطني ، وعند الاقتضاء على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي ، بالتضافر مع اجراءات لتنفيذ المجال البرنامجي ألف ، وأن تراعي مبادئ مونتريال التوجيهية لحماية البيئة البحرية من المصادر البرية .

١٧ - ٢٥ وتحقيقا لهذه الغاية ، ينبغي أن تتعاون الدول ، بدعم المنظمات العلمية والتقنية والمالية البيئية الدولية ذات الصلة ، للقيام بجملة أمور منها ما يلي :

(أ) النظر في استكمال وتعزيز وتمديد مبادئ مونتريال التوجيهية ، حسب الاقتضاء ؛

(ب) تقييم فعالية الاتفاقات وخطط العمل الاقليمية القائمة ، حيثما يكون ذلك مناسبا ، بغية تعيين وسائل لتعزيز الاجراءات ، عند الاقتضاء ، لمنع وتقليل ومكافحة التدهور البحري الناجم عن الأنشطة البرية ؛

(ج) اتخاذ المبادرة لوضع اتفاقات إقليمية جديدة وتعزيز وضعها ، حسب الاقتضاء ؛

(د) إيجاد وسائل لتوفير توجيهات بشأن تكنولوجيات معالجة الأنواع الرئيسية لتلوث البيئة البحرية من مصادر برية ، وفقا لأفضل الشواهد العلمية ؛

(هـ) وضع توجيهات تتعلق بالسياسات لآليات تمويل عالمية ذات صلة ؛

(و) تحديد الخطوات الاضافية اللازمة للتعاون الدولي .

١٧ - ٢٦ ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة مدعو الى أن يعقد ، بأسرع ما يمكن من الناحية العملية ، اجتماعا حكوميا دوليا بشأن حماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية .

١٧ - ٢٧ وفيما يتعلق بمياه الصرف الصحي ، قد تتضمن الاجراءات التي تنظر فيها الدول على سبيل الأولوية ما يلي :

(أ) مراعاة الاهتمامات المتعلقة بمياه الصرف الصحي عند صياغة أو استعراض خطط التنمية الساحلية بما في ذلك خطط المستوطنات البشرية ؛

(ب) بناء وصيانة مرافق معالجة مياه الصرف الصحي وفقا للسياسات والقدرات الوطنية وأشكال التعاون الدولي المتاحة ؛

(ج) تحديد مواقع المَصاب الساحلية لمياه الصرف الصحي للحفاظ على مستوى مقبول من النوعية البيئية وتجنب تعريض مصائد الأصداف البحرية والمداخل المائية ومناطق الاستحمام لمولدات الأمراض ؛

(د) تعزيز المعالجة السليمة بيئيا للنفايات السائلة المحلية والنفايات الصناعية المستوفية للشروط ، مع القيام ، حيثما يتسنى ذلك عمليا ، بفرض ضوابط على دخول النفايات السائلة التي لا تستوفي شروط الشبكة ؛

(هـ) تعزيز المعالجة الأولية لمياه الصرف الصحي البلدية التي تصرف في الأنهار ومصاب الأنهار والبحار ، أو وضع حلول أخرى تناسب كل موقع محدد ؛

(و) إنشاء وتحسين برامج تنظيمية ورقابية محلية ووطنية ودون إقليمية وإقليمية ، حسب الضرورة ، للسيطرة على تصريف النفايات باستخدام المبادئ التوجيهية الدنيا لنفايات الصرف الصحي ومعايير نوعية المياه مع إيلاء الاعتبار الواجب لخصائص الهيئات المتلقية وحجم ونوع الملوثات .

١٧ - ٢٨ وفيما يتعلق بمصادر التلوث الأخرى ، قد تشمل الاجراءات ذات الأولوية التي ستنظر فيها الدول ما يلي :

(أ) إقامة أو ، حسب الضرورة ، تحسين برامج تنظيمية ورقابية للسيطرة على تصريف النفايات والانبعاثات بما في ذلك تنمية وتطبيق تكنولوجيات المراقبة وإعادة التدوير ؛

(ب) تعزيز تقييمات المخاطر والأثر البيئي للمساعدة على كفالة الوصول الى مستوى مقبول من نوعية البيئة ؛

(ج) تعزيز التقييم والتعاون على الصعيد الاقليمي ، عند الاقتضاء ، فيما يتعلق بتدفق الملوثات المحددة المصدر من منشآت جديدة ؛

(د) إزالة انبعاث أو تصريف المركبات الهالوجينية العضوية التي تهدد بالتراكم في البيئة البحرية حتى تصل الى مستويات خطيرة ؛

(هـ) تقليل انبعاث أو تصريف المركبات العضوية التركيبية الأخرى التي تهدد بالتراكم في البيئة البحرية حتى تصل الى مستويات خطيرة ؛

(و) تعزيز فرض ضوابط على المدخلات البشرية المصدر من النيتروجين والفسفور التي تدخل المياه الساحلية التي تهدد فيها مشاكل ، مثل الإغناء بالمغذيات ، البيئة البحرية أو مواردها ؛

(ز) التعاون مع البلدان النامية ، عن طريق الدعم المالي والتكنولوجي ، لتحقيق الحد الأقصى لاستخدام أفضل ما يمكن تطبيقه من أساليب مكافحة وتقليل المواد والنفايات السُميّة أو الثابتة ، أو

المعرضة لأن تتراكم بيولوجيا أو ، وإقامة بدائل برية وسليمة بيئيا لتصريف النفايات بدلا من إغراقها في البحر ؛

(ح) التعاون في تطوير وتنفيذ وسائل وممارسات استغلال الأراضي بصورة سليمة بيئيا وذلك لتقليل التدفق السطحي للمجاري المائية ومصبات الأنهار مما يسبب تلويث أو تدهور البيئة البحرية ؛

(ط) تشجيع استخدام مبيدات الآفات والأسمدة الأقل ضررا بيئيا ، والطرق البديلة لمكافحة الآفات ، والنظر في حظر استخدام مبيدات الآفات التي وجد أنها غير سليمة بيئيا ؛

(ي) اتخاذ مبادرات جديدة على الأصعدة الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية للسيطرة على تدفق الملوثات غير المحددة المصدر ، التي تقتضي إحداث تغيرات واسعة النطاق في إدارة مياه الصرف الصحي والنفايات ، والممارسات الزراعية والتعدين ، والتشييد ، والنقل .

١٧ - ٢٩ وفيما يتعلق بالتدمير الفيزيائي للمناطق الساحلية والبحرية الناجم عن تدهور البيئة البحرية ، ينبغي أن تشمل الاجراءات ذات الأولوية مراقبة ومنع تآكل السواحل والإطماء الناجم عن عوامل مصدرها الانسان تتصل بأمور من بينها تقنيات وممارسات استغلال الأراضي والتشييد . وينبغي تشجيع ممارسات إدارة مستجمعات المياه من أجل منع تدهور البيئة البحرية والسيطرة عليه وتقليله .

منع تدهور البيئة البحرية بفعل الأنشطة البرية وتقليله والسيطرة عليه

١٧ - ٣٠ ينبغي أن تقوم الدول ، فرديا أو ثنائيا أو إقليميا أو على نحو متعدد الأطراف وفي إطار المنظمة البحرية الدولية وغيرها من المنظمات الدولية ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بتقييم الحاجة الى تدابير اضافية لمواجهة تدهور البيئة البحرية :

(أ) من النقل البحري ، عن طريق :

'١' مساندة توسيع نطاق التصديق على اتفاقيات وبروتوكولات النقل البحري ذات الصلة وتنفيذها ؛

'٢' تيسير العمليات الواردة في '١' بتوفير المساندة للدول فرادى ، عند الطلب ، لمساعدتها على التغلب على العقبات التي تحددها ؛

'٣' التعاون في رصد التلوث البحري الناجم عن السفن ، لاسيما التصريف غير القانوني (على سبيل المثال المراقبة الجوية) وتنفيذ الأحكام المتعلقة بالتصريف في الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن ، تنفيذا أكثر صرامة ؛

'٤' تقدير حالة التلوث الناجم عن السفن ولاسيما في المناطق الحساسة التي تعينها المنظمة البحرية الدولية واتخاذ اجراءات لتنفيذ تدابير قابلة للتطبيق ، عند الاقتضاء ، في هذه المناطق لضمان الامتثال للأنظمة الدولية المقبولة عموما ؛

'٥' اتخاذ اجراءات لكفالة احترام المناطق التي تعينها الدول الساحلية ، داخل مناطقها الاقتصادية الخالصة ، بما يتسق مع القانون الدولي ، من أجل حماية وحفظ الأنظمة الايكولوجية النادرة أو الهشة ، مثل الشعاب المرجانية وأشجار المانغروف ؛

'٦' النظر في اعتماد قواعد مناسبة بشأن تصريف مياه الصابورة منعا لانتشار الكائنات الحية غير المتوطنة ؛

'٧' تعزيز السلامة الملاحية عن طريق رسم خرائط مناسبة للسواحل وتحديد مسارات السفن ، حسب الاقتضاء ؛

'٨' تقييم الحاجة الى وضع أنظمة دولية أشد صرامة لزيادة تقليل خطر وقوع حوادث والتلوث من سفن الشحن (بما في ذلك سفن نقل البضائع السائبة) ؛

'٩' تشجيع المنظمة البحرية الدولية والوكالة الدولية للطاقة الذرية على العمل معا للانتهاء من النظر في مدونة بشأن نقل الوقود النووي المشع في حاويات على متن السفن ؛

'١٠' تنقيح واستكمال مدونة المنظمة البحرية الدولية بشأن سلامة السفن التجارية النووية والنظر في أفضل طريقة لتنفيذ المدونة المنقحة ؛

'١١' مساندة الأنشطة الجاري الاضطلاع بها داخل المنظمة البحرية الدولية فيما يتعلق بوضع تدابير مناسبة لتقليل التلوث الجوي الناجم عن السفن ؛

'١٢' دعم الأنشطة الجاري الاضطلاع بها داخل المنظمة البحرية الدولية فيما يتعلق بوضع نظام دولي يحكم نقل المواد الخطرة والضارة التي تنقلها السفن والنظر بمزيد من التفصيل فيما إذا كان من المناسب إنشاء صناديق للتعويض تماثل الصناديق التي أنشئت في إطار اتفاقية الصندوق ، فيما يتعلق بالأضرار الناجمة عن التلوث بسبب مواد غير النفط ؛

(ب) من الإغراق ، عن طريق ما يلي :

'١' مساندة توسيع نطاق التصديق على الاتفاقيات ذات الصلة بالإغراق في البحر وتنفيذها والمشاركة فيها ، بما في ذلك التفكير بالتوصل الى استراتيجية مستقبلية لاتفاقية لندن المتعلقة بالإغراق ؛

'٢' تشجيع الأطراف في اتفاقية لندن المتعلقة بالإغراق على اتخاذ تدابير مناسبة لوقف الإغراق في البحار وحرق المواد الخطرة ؛

(ج) من منصات النفط والغاز القريبة من الشواطئ ، عن طريق تقيم التدابير التنظيمية القائمة لمواجهة التصريف والانبعاث والسلامة وتقدير الحاجة الى اتخاذ تدابير اضافية ؛

(د) من الموانئ ، عن طريق تيسير انشاء مرافق استقبال بالموانئ لجمع المخلفات النفطية والكيميائية والقمامة من السفن ، لاسيما في المناطق الخاصة للاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن ، وتعزيز إنشاء مرافق أصغر حجما في المراسي وموانئ صيد الأسماك .

١٧ - ٣١ ينبغي أن تقوم المنظمة البحرية الدولية ، والمناسب من هيئات الأمم المتحدة المختصة الأخرى ، حين تطلب إليهـا ذلك الدول المعنيـة ، بإجراء تقييم ، عند الاقتضاء ، في المناطق المكتظة بسفن النقل البحري ، مثل المضائق الدولية التي تستخدم بشدة ، وذلك بغية ضمان الامتثال للأنظمة الدولية المقبولة عموما ، ولاسيما الأنظمة المتصلة بالتصريف غير القانوني من السفن ، وفقا لأحكام الجزء الثالث من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار .

١٧ - ٣٢ وينبغي أن تتخذ الدول تدابير لتقليل تلوث المياه الناجم عن مركبات الأورغانوتين المستخدمة في الطلاءات المضادة للروائح الكريهة .

١٧ - ٣٣ وينبغي أن تنظر الدول في التصديق على الاتفاقية المتعلقة بالتأهب والاستجابة والتعاون في مكافحة التلوث النفطي والتي تتنـاول ، في جملـة أمور ، وضع خطط طوارئ على المستوى الوطني والدولي ، حسب الاقتضاء ، بما في ذلك توفير مواد لمواجهة حالات انسكاب النفط وتدريب الموظفين في هذا الشأن ، بما في ذلك إمكانية توسيع نطاقها لتشمل مواجهة لحالات انسكاب المواد الكيميائية .

١٧ - ٣٤ ينبغي أن تكثف الـدول التعاون الدولي لتعزيـز أو ، عند الضرورة ، إنشاء مراكز و/أو آليات إقليمية ، حسب الاقتضاء ، لمواجهة حوادث انسكاب النفط والمواد الكيميائية وذلك بالتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية ، دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ذات الصلة ، ومع المنظمات الصناعية عند الاقتضاء .

(ب) البيانات والمعلومات

١٧ - ٣٥ ينبغي أن تجري الدول ، عند الاقتضاء ، ووفقا للوسائل التي في متناولها ومع ايلاء الاعتبار الواجب لقدرتها ومواردها التقنية والعلمية ، ملاحظات منتظمة بشأن حالة البيئة البحرية . وتحقيقا لهذه الغاية ، ينبغي أن تنظر الدول ، حسب الاقتضاء ، فيما يلي :

(أ) إقامة شبكات للمراقبة المنتظمة لقياس نوعية البيئة البحرية ، بما في ذلك أسباب وآثار التدهور البحري ، كأساس للمعالجة ؛

(ب) تبادل المعلومات بانتظام بشأن التدهور البحري الناجم عن أنشطة برية وبحرية وبشأن الاجراءات الكفيلة بمنع التدهور والسيطرة عليه وتقليله ؛

(ج) دعم وتوسيع نطاق البرامج الدولية الخاصة بعمليات الرصد المنتظمة مثل برنامج رصد الرخويات ، مع الاستفادة من التسهيلات القائمة وايلاء اهتمام خاص للبلدان النامية ؛

(د) إقامة مركز لتبادل المعلومات المتعلقة بمكافحة التلوث البحري ، بما في ذلك عمليات وتكنولوجيات للاضطلاع بمكافحة التلوث البحري ودعم نقلها الى البلدان النامية وغيرها من البلدان التي لديها احتياجات بادية لها ؛

(هـ) اجراء دراسات واقامة قواعد بيانات عالمية توفر معلومات بشأن مصادر وأنواع وكميات وآثار الملوثات التي تصل الى البيئة البحرية من مصادر برية وأنشطة يضطلع بها في المناطق الساحلية ومن مصادر بحرية ؛

(و) رصد أموال كافية لبرامج بناء القدرات والتدريب وذلك لضمان مشاركة البلدان النامية بصفة خاصة مشاركة كاملة في أية خطة دولية في اطار أجهزة الأمم المتحدة ومؤسساتها لجمع البيانات والمعلومات وتحليلها واستخدامها ؛

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٧ - ٣٦ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٢٠٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) <u>الوسائل العلمية والتكنولوجية</u>

١٧ - ٣٧ ستقتضي برامج العمل الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية ، حسبما يكون مناسبا ، نقل التكنولوجيا وفقا للفصل ٣٤ وتوفير الموارد المالية ، ولا سيما حيثما كانت البلدان النامية معنية ، بما في ذلك :

(أ) تقديم المساعدة للصناعات في تحديد وتطبيق الانتاج النظيف أو تكنولوجيات السيطرة على التلوث الفعالة من حيث التكاليف ؛

(ب) تخطيط واستحداث وتطبيق تكنولوجيات منخفضة التكاليف والصيانة لإقامة منشآت مياه الصرف الصحي ومعالجتها في البلدان النامية ؛

(ج) توفير المعدات للمختبرات للقيام ، بصفة منتظمة ، برصد تأثير الإنسان وتأثيرات أخرى على البيئة البحرية ؛

(د) تحديد المواد المناسبة للسيطرة على الانسكابات النفطية والكيميائية ، بما فيها المواد والأساليب المنخفضة التكاليف والمتوفرة محليا والمناسبة لحالات الطوارئ المتعلقة بالتلوث في البلدان النامية ؛

(هـ) دراسة استخدام الهالوجينات العضوية الثابتة المعرضة للتراكم في البيئة البحرية وذلك لتحديد ما لا يمكن السيطرة عليه منها سيطرة كافية وتوفير أساس لاتخاذ قرار بشأن الجدول الزمني للتخلص منها على مراحل في أقرب وقت ممكن عمليا ؛

(و) إنشاء مركز لتبادل المعلومات بشأن مكافحة التلوث البحري ، بما في ذلك العمليات والتكنولوجيات اللازمة لمكافحة التلوث البحري ودعم نقلها الى البلدان النامية وغيرها من البلدان التي توجد لديها احتياجات بينة لها .

(ج) <u>تنمية الموارد البشرية</u>

١٧ - ٣٨ ينبغي أن تقوم الدول ، بصورة فردية أو بالتعاون فيما بينها ، وبدعم من المنظمات الدولية ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) توفير التدريب للموظفين الضروريين ، اللازمين لما يناسب من حماية البيئة البحرية ، على نحو ما تحدده الدراسات الاستقصائية لاحتياجات التدريب ، وذلك على الصعيد الوطني أو الاقليمي أو دون الاقليمي ؛

(ب) تشجيع دمج مواضيع حماية البيئة البحرية في مقررات برامج الدراسات البحرية ؛

(ج) إقامة دورات تدريبية للعاملين في مجال مواجهة الانسكابات النفطية والكيميائية ، بالتعاون ، عند الاقتضاء ، مع الصناعات النفطية والكيميائية ؛

(د) إقامة حلقات عمل بشأن الجوانب البيئية لعمليات الموانئ وتطويرها ؛

(هـ) تعزيز وتوفير التمويل المضمون للمراكز الدولية التخصصية الجديدة والقائمة المعنية بالتدريس المهني للعلوم البحرية ؛

(و) على الدول أن تقوم ، عن طريق التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف ، بدعم وإكمال ما تبذله البلدان النامية من جهود وطنية فيما يتصل بتنمية الموارد البشرية ، في مجال منع تدهور البيئة البحرية والحد منه .

(د) <u>بناء القدرات</u>

١٧ - ٣٩ ينبغي أن تمنح هيئات التخطيط والتنسيق الوطنية القدرة والسلطة على استعراض الآثار المترتبة على الأنشطة البرية ومصادر التلوث البرية بالنسبة للبيئة البحرية ، واقتراح تدابير السيطرة المناسبة .

١٧ - ٤٠ ينبغي تعزيز مرافق البحوث أو استحداثها ، عند الاقتضاء ، في البلدان النامية ، للقيام برصد منتظم للتلوث البحري ، واجراء تقييم للأثر البيئي ، ووضع توصيات بشأن مكافحة التلوث ، على أن يدير هذه المرافق ويشغلها موظفون من الخبراء المحليين .

١٧ - ٤١ وسيقتضي الأمر اتخاذ ترتيبات خاصة لتوفير الموارد المالية والتقنية الكافية لمساعدة البلدان النامية على درء وحل المشاكل المرتبطة بالأنشطة التي تهدد البيئة البحرية .

١٧ - ٤٢ ينبغي إقامة آلية تمويل دولية لتطبيق التكنولوجيات المناسبة لمعالجة مياه الصرف الصحي وبناء مرافق معالجة مياه الصرف الصحي ، بما في ذلك تقديم منح أو قروض تساهلية من الوكالات الدولية والصناديق الاقليمية المختصة ، بحيث تغذي جزئيا ، على الأقل ، بصفة دائمة من رسوم المستعملين[٤] .

١٧ - ٤٣ لدى الاضطلاع بأنشطة هذا البرنامج ، يلزم ايلاء اهتمام خاص للمشاكل التي ستواجهها البلدان النامية التي ستتحمل عبئا غير منصف نظرا لافتقارها الى المرافق أو الخبرة الفنية أو القدرات التقنية .

جيـم - استغلال الموارد البحرية الحية في أعالي البحار وحفظها بصورة مستدامة

أساس العمل

١٧ - ٤٤ على مدى العقد الماضي ، حدث توسع شديد في مصائد الأسماك في أعالي البحار ، وهي تمثل حاليا نحو ٥ في المائة من الحصيلة الكلية العالمية . وقد حددت أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار فيما يتعلق بالموارد البحرية الحية في أعالي البحار حقوق الدول والتزاماتها بشأن حفظ تلك الموارد واستغلالها .

١٧ - ٤٥ بيد أن ادارة مصائد أسماك أعالي البحار ، بما فيها اعتماد تدابير الحفظ الفعالة ورصدها وانفاذها ، غير وافية بالغرض في مناطق عديدة كما أن بعض الموارد تستغل استغلالا مفرطا . وتوجد مشكلات تتمثل في صيد الأسماك غير المنظم ، والرسملة المفرطة ، وحجم الاسطول المفرط ، وتغيير أعلام السفن تهربا من الضوابط ، والأدوات المفتقرة الى قدر كاف من الانتقائية ، وقواعد البيانات غير الموثوقة ، والافتقار الى التعـــاون الكافي بين الـــدول عموما . ومن الضروري اتخاذ اجراءات من قبل الدول ، التي يقوم رعاياها وسفنها بالصيد في أعالي البحار ، فضلا عن قيام تعاون على كل من الصعيد الثنائي ودون الاقليمي والاقليمي والعالمي ، لا سيما فيما يتعلق بالأنواع الرحالة والأرصدة المنتشرة . وينبغي لمثل هذا الاجراء وهذا التعاون أن يعالجا أوجه القصور في ممارسات الصيد ، فضلا عن أوجه عدم كفاية المعرفة البيولوجية واحصاءات مصائد الأسماك وتحسين نظم معالجة البيانات . كما ينبغي التشديد على ادارة الأنواع المتعددة ، والنهوج الأخرى التي تراعي الصلات القائمة فيما بين الأنواع لا سيما عند معالجة الأنواع المستنفدة ، وكذلك عند تحديد المجموعات المستغلة استغلالا ناقصا أو غير المستغلة .

الأهداف

١٧ - ٤٦ تلتزم الدول بصون الموارد الحية البحرية في أعالي البحار واستعمالها استعمالا مستداما . وتحقيقا لهذه الغاية ، يلزم ما يلي :

(أ) تنمية الكامن من الموارد الحية البحرية وزيادته لتلبية الاحتياجات التغذوية البشرية ، فضلا عن تحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والإنمائية ؛

(ب) صون مجموعات الأنواع البحرية أو ردها الى أعدادها الأصلية ، بمستويات يمكن أن تنتج أقصى حصيلة مستدامة تحددها العوامل البيئية والاقتصادية المناسبة ، مع مراعاة الصلات المتبادلة فيما بين الأنواع ؛

(ج) تعزيز استحداث أدوات وممارسات صيد انتقائية تقلل الى أدنى حد ممكن من الفاقد في صيد الأنواع المستهدفة وتقلل الى أدنى حد ممكن من صيد الأنواع غير المستهدفة بشكل عارض ، واستخدام مثل هذه الأدوات والممارسات ؛

(د) ضمان الرصد والانفاذ الفعالين فيما يتعلق بأنشطة صيد الأسماك ؛

(هـ) حماية الأنواع البحرية المهددة بالانقراض وردها الى أعدادها الأصلية ؛

(و) الحفاظ على الموائل وغيرها من المناطق الحساسة ايكولوجيا ؛

(ز) تعزيز البحث العلمي فيما يتعلق بالموارد الحية البحرية في أعالي البحار ؛

١٧ - ٤٧ ليس في الفقرة ١٧-٤٦ أعلاه ما يحد من حق أية دولة أو اختصاص أية منظمة دولية ، حسب الاقتضاء ، في أن تحظر أو تقيد أو تنظم استغلال الثدييات البحرية في أعالي البحار على نحو أكثر صرامة مما هو منصوص عليه في تلك الفقرة . وعلى الدول أن تتعاون في سبيل حفظ الثدييات البحرية ، وعليها ، في حالة الحيتانيات خاصة ، أن تعمل عن طريق المنظمات الدولية المناسبة على حفظها وادارتها ودراستها .

١٧ - ٤٨ وتتوقف قدرة البلدان النامية على تحقيق الأهداف السالفة الذكر على قدراتها ، بما فيها الوسائل المالية والعلمية والتكنولوجية الموجودة تحت تصرفها . وينبغي توفير التعاون المالي والعلمي والتكنولوجي المناسب لدعم الاجراءات التي تتخذها هذه البلدان لتحقيق هذه الأهداف .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٧ - ٤٩ ينبغي للدول أن تتخذ اجراءات فعالة ، من بينها التعاون الثنائي والتعاون المتعدد الأطراف ، على الصعيد دون الاقليمي أو الاقليمي أو العالمي حسب مقتضى الحال ، لضمان ادارة مصائد أسماك أعالي البحار وفقا لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار . وعلى وجه الخصوص ، ينبغي لها أن تفعل ما يلي :

(أ) وضع هذه الأحكام موضع التطبيق التام فيما يتعلق بالمجموعات التي توجد موائلها داخل المناطق الاقتصادية الخالصة وخارجها على السواء (الأرصدة المنتشرة) ؛

(ب) وضع هذه الأحكام موضع التنفيذ التام فيما يتعلق بالأنواع الرحالة ؛

(ج) التفاوض ، عند الاقتضاء ، على اتفاقات دولية لادارة أرصدة المصائد السمكية وحفظها على نحو فعال ؛

(د) تعريف وحدات الادارة المناسبة وتحديدها ؛

١٧ - ٥٠ ينبغي أن تعقد الدول ، في أقرب وقت ممكن ، مؤتمرا حكوميا دوليا برعاية الأمم المتحدة ، مع مراعاة الأنشطة ذات الصلة المضطلع بها على الأصعدة دون الإقليمية والإقليمية والعالمية ، بغية تعزيز التنفيذ الفعال لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المتعلقة بالأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية كثيرة الارتحال . وينبغي أن يعمد المؤتمر ، بالاستعانة بأمور في جملتها الدراسات العلمية والتقنية التي أجرتها منظمة الأغذية والزراعة ، إلى تحديد وتقييم المشاكل القائمة المتصلة بحفظ وإدارة هذه الأرصدة السمكية ، والنظر في وسائل تحسين التعاون في مجال مصائد الأسماك فيما بين الدول ، ووضع توصيات مناسبة . وينبغي أن تتسق أعمال ونتائج المؤتمر تماما مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ، وبصفة خاصة حقوق والتزامات الدول الساحلية والدول التي تمارس الصيد في أعالي البحار .

١٧ - ٥١ ينبغي للدول أن تكفل لأنشطة صيد الأسماك التي تضطلع بها السفن الرافعة أعلامها في أعالي البحار أن تجرى بطريقة تقلل الى أدنى حد ممكن من الصيد العرضي .

١٧ - ٥٢ وينبغي للدول أن تتخذ اجراءات فعالة متسقة مع القانون الدولي لرصد ومراقبة أنشطة صيد الأسماك بواسطة السفن الرافعة أعلامها في أعالي البحار لأجل ضمان الامتثال لقواعد الحفظ والادارة المنطبقة ، بما فيها الابلاغ عن حصائل الصيد والجهد المبذول ابلاغا تاما مفصلا دقيقا في الوقت المناسب .

١٧ - ٥٣ وينبغي للدول أن تتخذ اجراءات فعالة متسقة مع القانون الدولي ، لردع ما يقوم به رعاياها من تغيير في أعلام السفن كوسيلة لتفادي الامتثال لقواعد الحفظ والادارة المنطبقة على أنشطة صيد الأسماك في أعالي البحار .

١٧ - ٥٤ وينبغي للدول أن تحظر استعمال الديناميت واستعمال السم وغير ذلك من ممارسات الصيد المدمرة المشابهة .

١٧ - ٥٥ وينبغي للدول أن تنفذ قرار الجمعية العامة ٤٦/٢١٥ ، المتعلق بصيد الأسماك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة ، تنفيذا تاما .

١٧ - ٥٦ وينبغي للدول أن تتخذ تدابير لزيادة توافر الموارد الحية البحرية كغذاء للبشر ، وذلك بتقليل الفضلات وخسائر ما بعد الجني والحثالات ، وتحسين تقنيات التجهيز والتوزيع والنقل .

(ب) البيانات والمعلومات

١٧ - ٥٧ ينبغي أن تتعاون الدول ، بدعم من المنظمات الدولية ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ، حسب الاقتضاء ، للقيام بما يلي :

(أ) تشجيع الجمع المعزز للبيانات اللازمة لحفظ الموارد الحية البحرية في أعالي البحار واستغلالها المستدام ؛

(ب) تبادل البيانات والمعلومات المستكملة واللازمة لتقييم مصائد الأسماك على أساس منتظم ؛

(ج) وضع وتقاسم أدوات للتحليل والتنبؤ مثل نماذج تقييم السلالات والنماذج الاقتصادية البيولوجية ؛

(د) وضع أو توسيع برامج مناسبة للرصد والتقييم .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٧ - ٥٨ ينبغي أن تقوم الدول ، من خلال التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف وفي اطار الهيئات دون الاقليمية والاقليمية لمصائد الأسماك ، حسب الاقتضاء ، وبدعم من الوكالات الحكومية الدولية الأخرى ، بتقييم امكانات الموارد في أعالي البحار ووضع بيانات توصيفية لجميع السلالات (المستهدفة وغير المستهدفة) .

١٧ - ٥٩ وينبغي أن تكفل الدول ، حسب اللزوم وعند الاقتضاء ، مستويات مناسبة من التنسيق والتعاون في البحار المغلقة وشبه المغلقة وبين الهيئات الحكومية الدولية ، دون الاقليمية والاقليمية والعالمية لمصائد الأسماك .

١٧ - ٦٠ وينبغي تشجيع التعاون الفعال داخل الهيئات دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية القائمة لمصائد الأسماك . وفي حالة عدم وجود هذه المنظمات ، ينبغي أن تتعاون الدول ، حسب الاقتضاء ، لإنشاء هذه المنظمات .

١٧ - ٦١ وينبغي تشجيع الدول التي تهتم بصيد الأسماك في أعالي البحار الذي تضطلع بتنظيمه منظمة دون اقليمية و/أو اقليمية قائمة لمصائد الأسماك في أعالي البحار ليست أعضاء بها ، على أن تنضم الى تلك المنظمة ، حيثما كان ذلك مناسبا .

١٧ - ٦٢ تقر الدول بما يلي :

(أ) مسؤولية اللجنة الدولية لصيد الحيتان عن حفظ وادارة أرصدة الحيتان وتنظيم صيد الحيتان وفقا للاتفاقية الدولية لتنظيم صيد الحيتان لعام ١٩٤٦ ؛

(ب) أعمال اللجنة العلمية التابعة للجنة الدولية لصيد الحيتان في الاضطلاع بدراسات عن الحيتان الكبيرة خاصة ، فضلا عن الحيتانيات الأخرى ؛

(ج) أعمال المنظمات الأخرى ، مثل لجنة البلدان الأمريكية للتون المداري والاتفاق المتعلق بالحيتانيات الصغيرة في بحر البلطيق وبحر الشمال في اطار اتفاقية بون ، في مجال حفظ الحيتانيات والثدييات البحرية الأخرى وادارتها ودراستها .

١٧ - ٦٣ ينبغي للدول أن تتعاون من أجل حفظ الحيتانيات وادارتها ودراستها .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٧ - ٦٤ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٢ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٧ - ٦٥ ينبغي أن تقوم الدول ، بدعم من المنظمات الدولية ذات الصلة ، عند اللزوم ، بوضع برامج تقنية وبحثية تعاونية لتحسين فهم دورات الحياة وهجرات الأنواع الموجودة في أعالي البحار ، بما في ذلك تحديد المناطق الحرجة وأطوار الحياة .

١٧ - ٦٦ وينبغي أن تقوم الدول ، بدعم من المنظمات الدولية ذات الصلة ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) وضع قواعد بيانات بشأن الموارد البحرية الحية في أعالي البحار ومصائد الأسماك ؛

(ب) جمع وربط البيانات البيئية البحرية ببيانات الموارد البحرية الحية في أعالي البحار ، بما في ذلك آثار التغيرات الاقليمية والعالمية من جراء الأسباب الطبيعية وكذلك أنشطة الإنسان ؛

(ج) التعاون في تنسيق برامج البحوث لتوفير المعارف اللازمة لادارة موارد أعالي البحار .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٧ - ٦٧ ينبغي أن تكون تنمية الموارد البشرية على الصعيد الوطني موجهة نحو تنمية موارد أعالي البحار وادارتها ، بما في ذلك التدريب على تقنيات صيد الأسماك في أعالي البحار ، وعلى تقييم موارد أعالي البحار ، وتعزيز كوادر الموظفين لمعالجة ادارة وحفظ موارد أعالي البحار ، والمسائل البيئية ذات الصلة ، وتدريب المراقبين والمفتشين الذين يعملون على سفن صيد الأسماك .

(د) بناء القدرات

١٧ - ٦٨ ينبغي أن تقوم الدول ، حسب الاقتضاء ، بدعم من المنظمات الدولية ذات الصلة ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ، بالتعاون لإقامة أو رفع مستوى نظم وهياكل مؤسسية للرصد والمراقبة والاشراف ، وكذلك القدرة البحثية لتقييم مجموعات الموارد الحية البحرية .

١٧ - ٦٩ وستكون هناك حاجة الى دعم خاص ، بما في ذلك التعاون فيما بين الدول ، لتعزيز قدرات البلدان النامية في مجالات البيانات والمعلومات ، والوسائل العلمية والتكنولوجية ، وتنمية الموارد البشرية بغية الاشتراك بفعالية في حفظ الموارد الحية البحرية في أعالي البحار والاستعمال المستدام لها .

دال - استغلال الموارد البحرية الحية الخاضعة للولاية الوطنية وحفظها بصورة مستدامة

أساس العمل

١٧ - ٧٠ تنتج مصائد الأسماك البحرية ما يتراوح بين ٨٠ مليون طن و ٩٠ مليون طن في السنة من الأسماك والمحارات ، ويأتي ٩٥ في المائة من هذه الكمية من المياه الداخلة في اطار الولاية الوطنية . وقد زادت الحصيلة خمسة أضعاف تقريبا عن العقود الأربعة الماضية . وقد حددت أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن الموارد البحرية الحية في المنطقة الاقتصادية الخالصة وغيرها من المناطق الخاضعة للولاية الوطنية حقوق والتزامات الدول فيما يتعلق بحفظ تلك الموارد والانتفاع بها .

١٧ - ٧١ وتوفر الموارد الحية البحرية مصدرا هاما للبروتين في بلدان عديدة ويشكل استغلالها عادة أهمية رئيسية للمجتمعات المحلية والسكان الأصليين . وتوفر هذه الموارد الغذاء وسبل العيش لملايين الأشخاص واذا ما استغلت بصفة مستدامة ، فهي توفر امكانية متزايدة للوفاء بالاحتياجات التغذوية والاجتماعية ، ولا سيما في البلدان النامية . ويحتاج تحقيق هذه الامكانات الى تحسين المعرفة المتعلقة بسلالات الموارد البحرية الحية وتحديدها ، ولا سيما الأرصدة والأنواع الناقصة الاستعمال وغير المستعملة ، واستخدام تكنولوجيات جديدة ، وتحسين مرافق المناولة والتجهيز لتجنب الفاقد ، وتحسين نوعية وتدريب الموظفين المهرة لإدارة وحفظ الموارد البحرية الحية في المنطقة الاقتصادية الخالصة والمناطق الأخرى الخاضعة للولاية الوطنية بفعالية . وينبغي التركيز أيضا على ادارة الأنواع المتعددة والنهج الأخرى التي تأخذ في الحسبان الصلات فيما بين الأنواع .

١٧ - ٧٢ وتواجه مصائد الأسماك في مناطق عديدة خاضعة للولاية الوطنية مشكلات متزايدة ، بما في ذلك الافراط في الصيد محليا ، ودخول السفن الأجنبية بدون اذن ، وتدهور النظام الأيكولوجي ، والمغالاة في استخدام رأس المال والمغالاة في حجم الأساطيل ، والتقييم الناقص لحصيلة الصيد ، والمعدات المنتقاة المتسمة بعدم الكفاءة ، وعدم امكان الوثوق بقواعد البيانات ، وزيادة التنافس بين صيد الأسماك الحرفي وصيد الأسماك على نطاق كبير ، وبين صيد الأسماك وأنواع الأنشطة الأخرى .

١٧ - ٧٣ والمشاكل القائمة تتجاوز مصائد الأسماك . فالشعاب المرجانية والموائل البحرية والساحلية الأخرى مثل محار المنغروف ومصبات الأنهار تعد من بين أكثر النظم الأيكولوجية على الأرض تنوعا وتكاملا وانتاجية . وهذه الشعاب والموائل تقوم في حالات كثيرة بوظائف ايكولوجية هامة وتوفر الحماية للساحل وتمثل موارد حيوية للغذاء والطاقة والسياحة والتنمية الاقتصادية . وفي أجزاء عديدة من العالم ، فإن هذه النظم البحرية والساحلية معرضة للإجهاد أو للخطر من مصادر متنوعة ، بشرية أو طبيعية على السواء .

الأهداف

١٧ - ٧٤ ينبغي أن تحصل الدول الساحلية ، ولا سيما البلدان النامية والدول التي تعتمد اقتصاداتها بشدة على استغلال الموارد الحية البحرية في مناطقها الاقتصادية الخالصة ، على الفوائد الاجتماعية والاقتصادية الكاملة من الاستعمال المستدام للموارد الحية البحرية داخل مناطقها الاقتصادية الخالصة والمناطق الأخرى الداخلة في اطار الولاية الوطنية .

١٧ - ٧٥ وتلتزم الدول بحفظ الموارد الحية البحرية والاستعمال المستدام لها في اطار الولاية الوطنية . ولهذه الغاية ، فإنه من الضروري القيام بما يلي :

(أ) تنمية وزيادة امكانات الموارد الحية البحرية للوفاء بالاحتياجات التغذوية البشرية وكذلك الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والإنمائية ؛

(ب) مراعاة المعارف والمصالح التقليدية للمجتمعات المحلية ، ومصائد الأسماك الحرفية ذات الحجم الصغير ، والسكان الأصليين ، في وضع وادارة البرامج ؛

(ج) الحفاظ على مجموعات الأنواع البحرية عند المستويات التي يمكن أن تنتج أقصى حصيلة مستدامة ممكنة حسبما أهلتها لذلك العوامل البيئية والاقتصادية ذات الصلة أو إعادتها الى تلك المستويات ، مع مراعاة الصلات فيما بين الأنواع ؛

(د) تعزيز استحداث واستعمال معدات وممارسات منتقاة لصيد الأسماك تؤدي الى تقليل فاقد حصيلة الصيد من الأنواع المستهدفة الى أقل حد ممكن والاقلال من الصيد العارض للأنواع غير المستهدفة الى أقل حد ممكن ؛

(هـ) حماية الأنواع البحرية المهددة بالانقراض وإعادتها الى أعدادها الأصلية ؛

(و) صيانة النظم الأيكولوجية النادرة أو الهشة وكذلك الموائل والمناطق الأخرى الحساسة ايكولوجيا .

١٧ - ٧٦ ليس في الفقرة ١٧ - ٧٥ أعلاه ما يحد من حق أية دولة ساحلية أو اختصاص أية منظمة دولية ، حسب الاقتضاء ، في أن تحظر أو تقيد أو تنظم استغلال الثدييات البحرية على نحو أكثر صرامة مما هو منصوص عليه في تلك الفقرة . وعلى الدول أن تتعاون في سبيل حفظ الثدييات البحرية وعليها في حالة الحيتانيات خاصة أن تعمل عن طريق المنظمات الدولية المناسبة على حفظها وادارتها ودراستها .

١٧ - ٧٧ وتتوقف قدرة البلدان النامية على تحقيق الأهداف السابقة على قدراتها ، بما في ذلك الوسائل المالية والعلمية والتكنولوجية المتاحة لها . وينبغي توفير التعاون المالي والعلمي والتكنولوجي الملائم لدعم الاجراءات التي تتخذها لتحقيق هذه الأهداف .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٧ - ٧٨ ينبغي للدول أن تكفل حفظ وادارة الموارد الحية البحرية بالمنطقة الاقتصادية الخالصة وغيرها من المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وفقا لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار .

١٧ - ٧٩ ينبغي للدول أن تعالج ، لدى تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ، المسائل المتعلقة بالأرصدة المنتشرة والأنواع كثيرة الارتحال ومع المراعاة الكاملة للهدف المحدد في الفقرة ١٧ - ٧٤ ، الوصول إلى فائض حصيلة الصيد المسموح بها .

١٧ - ٨٠ ينبغي للدول الساحلية ، فرادى أو عن طريق التعاون الثنائي و/أو المتعدد الأطراف ، وبدعم من المنظمات الدولية المناسبة ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ، أن تقوم ، في جملة أمور ، بما يلي :

(أ) تقييم امكانات الموارد البحرية الحية ، بما في ذلك الأرصدة والأنواع المستغلة استغلالا ناقصا أو غير المستغلة ، عن طريق إعداد قوائم حصر ، عند اللزوم ، لحفظها واستغلالها بشكل مستدام ؛

(ب) تنفيذ استراتيجيات لاستغلال الموارد البحرية الحية بصورة مستدامة ، مع مراعاة الاحتياجات والاهتمامات الخاصة لمصائد الأسماك الحرفية الصغيرة ، والمجتمعات المحلية والشعوب الأصلية للوفاء بالاحتياجات التغذوية للإنسان وغيرها من الاحتياجات الإنمائية ؛

(ج) القيام ، ولا سيما في البلدان النامية ، بتنفيذ آليات لتنمية استزراع السمك في المياه البحرية وتربية الأحياء المائية ومصائد الأسماك الصغيرة ومصائد أسماك البحار العميقة والمحيطات في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية التي تظهر التقديرات احتمال وجود موارد بحرية حية فيها ؛

(د) تعزيز أطرها القانونية والتنظيمية ، حيث يكون ذلك مناسبا ، بما في ذلك قدرات الادارة والتنفيذ والمراقبة ، لتنظيم الأنشطة المتعلقة بالاستراتيجيات المتقدم ذكرها ؛

(هـ) اتخاذ تدابير لزيادة توافر الموارد البحرية الحية كغذاء للإنسان عن طريق تقليل الفاقد وخسائر ما بعد الجني والفضلات المطروحة وتحسين تقنيات التجهيز والتوزيع والنقل ؛

(و) تطوير وتشجيع استخدام التكنولوجيا السليمة بيئيا بموجب معايير تتفق والاستعمال المستدام للموارد البحرية الحية ، بما في ذلك تقدير الأثر البيئي لممارسات مصائد الأسماك الجديدة الرئيسية ؛

(ز) تعزيز انتاجية واستغلال مواردها البحرية الحية ، في الغذاء وادرار الدخل .

١٧ - ٨١ ينبغي أن تستكشف الدول الساحلية نطاق التوسع في الأنشطة الترفيهية والسياحية القائمة على الموارد الحية بما في ذلك تلك التي توفر مصادر دخل بديلة . وينبغي أن تكون هذه الأنشطة متوائمة مع سياسات وخطط الحفظ والتنمية المستدامة .

١٧ - ٨٢ ينبغي للدول الساحلية أن تدعم استدامة مصائد الأسماك الحرفية الصغيرة . وتحقيقا لهذه الغاية ينبغي لها أن تقوم ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) دمج تنمية مصائد الأسماك الحرفية الصغيرة في التخطيط البحري والساحلي ، آخذة في الاعتبار مصالح صائدي الأسماك والعاملين في مجال صيد الأسماك على نطاق صغير ، والمرأة والمجتمعات المحلية والشعوب الأصلية ؛

(ب) الاعتراف بحقوق العاملين في مصائد الأسماك الصغيرة والوضع الخاص للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ، بما في ذلك حقوقهم في استغلال موائلهم وحمايتها بصورة مستدامة ؛

(ج) وضع نظم لحيازة وتسجيل المعارف التقليدية المتعلقة بالموارد البحرية الحية والبيئة البحرية والعمل على دمج هذه المعارف في نظم الادارة .

١٧ - ٨٣ وعند التفاوض على اتفاقات دولية بشأن تنمية أو حفظ الموارد البحرية الحية وتنفيذ هذه الاتفاقات ، ينبغي أن تكفل الدول الساحلية أخذ مصالح المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية في الاعتبار، ولا سيما حقها في العيش الكفافي .

١٧ - ٨٤ وينبغي للدول الساحلية أن تقوم ، بدعم المنظمات الدولية كلما كان ذلك مناسبا ، بتحليلات لإمكانية تربية الأحياء المائية في المناطق البحرية والساحلية الخاضعة للولاية الوطنية ، وتطبيق الضمانات المناسبة فيما يتعلق بإدخال أنواع جديدة .

١٧ - ٨٥ وينبغي للدول أن تحظر التفجير بالديناميت والتسميم وما شابه ذلك من ممارسات صيد السمك المدمرة .

١٧ - ٨٦ ينبغي للدول أن تحدد النظم الايكولوجية البحرية التي تظهر بها مستويات عالية من التنوع البيولوجي والانتاجية وغيرها من مناطق الموائل البالغة الأهمية وأن تضع القيود الضرورية على الاستعمال في هذه المناطق ، عن طريق وسائل منها تعيين مناطق محمية . وينبغي إيلاء الأولوية ، حسب الاقتضاء ، الى ما يلي :

(أ) النظم الايكولوجية للشعاب المرجانية ؛

(ب) مصاب الأنهار ؛

(ج) الأراضي الرطبة في المناطق المعتدلة والاستوائية ، بما فيها أشجار المنغروف ؛

(د) أحواض الأعشاب البحرية ؛

(هـ) المناطق الأخرى للسرء والنمو .

(ب) <u>البيانات والمعلومات</u>

١٧ - ٨٧ ينبغي للدول ، فرادى أو عن طريق التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف ، وبدعم من المنظمات الدولية ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ، حسب الاقتضاء ، أن تقوم بما يلي :

(أ) العمل على زيادة جمع وتبادل البيانات اللازمة لحفظ الموارد البحرية الحية الخاضعة لولايتها الوطنية واستغلالها بصورة مستدامة ؛

(ب) القيام بانتظام بتبادل البيانات والمعلومات المستكملة اللازمة لتقييم مصائد الأسماك ؛

(ج) استحداث وتقاسم أدوات التحليل والتنبؤ مثل تقييم الأرصدة والنماذج الاقتصادية البيولوجية ؛

(د) وضع برامج ملائمة للرصد والتقييم والتوسع في هذه البرامج ؛

(هـ)   استكمال أو تحديث البيانات التوصيفية المتعلقة بالتنوع البيولوجي البحري والموارد البحرية الحية والموائل الحرجة في المنطقة الاقتصادية الخالصة وغيرها من المناطق الخاضعة للولاية الوطنية ، مع مراعاة التغيرات البيئية التي تحدثها العوامل الطبيعية وكذلك الأنشطة البشرية .

(ج)   التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٧ - ٨٨   ينبغي للدول ، من خلال التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف ، وبدعم من مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من المنظمات الدولية ، أن تتعاون على ما يلي :

(أ)   إقامة تعاون مالي وتقني لزيادة قدرات البلدان النامية في المصائد الصغيرة للأسماك ومصائد أسماك المحيطات وكذلك في تربية الأحياء المائية الساحلية والبحرية ؛

(ب)   تعزيز إسهام الموارد البحرية الحية في القضاء على سوء التغذية ولتحقيق الاكتفاء الذاتي في مجال الأغذية في البلدان النامية ، عن طريق عدة أمور من بينها تقليل الفاقد بعد الحصاد الى أدنى حد وإدارة الأرصدة لضمان الحصيلة المجتناة بصورة مستدامة ؛

(ج)   وضع معايير متفق عليها لاستخدام معدات وممارسات صيد انتقائية للتقليل الى أدنى حد من فاقد حصيلة الصيد من الأنواع المستهدفة وتقليل حصيلة الصيد العارض للأنواع غير المستهدفة ؛

(د)   النهوض بنوعية الأغذية البحرية ، عن طريق وسائل منها النظم الوطنية لضمان الجودة ، بغية تحسين فرص الوصول الى الأسواق وزيادة ثقة المستهلكين وتحقيق أعلى عائد اقتصادي .

١٧ - ٨٩   ينبغي للدول أن تضمن ، حسب الاقتضاء وعند اللزوم ، التنسيق والتعاون الملائم في البحار المغلقة وشبه المغلقة وبين هيئات مصائد الأسماك الحكومية الدولية سواء دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية .

١٧ - ٩٠   تقر الدول بما يلي :

(أ)   مسؤولية اللجنة الدولية لصيد الحيتان عن حفظ وإدارة أرصدة الحيتان وتنظيم صيد الحيتان وفقا للاتفاقية الدولية لتنظيم صيد الحيتان لعام ١٩٤٦ ؛

(ب)   أعمال اللجنة العلمية التابعة للجنة الدولية لصيد الحيتان في الاضطلاع بدراسات عن الحيتان الكبيرة خاصة ، فضلا عن الحيتانيات الأخرى ؛

(ج)   أعمال المنظمات الأخرى ، مثل لجنة البلدان الأمريكية للتون المداري والاتفاق المتعلق بالحيتانيات الصغيرة في بحر البلطيق وبحر الشمال في إطار اتفاقية بون ، في مجال حفظ الحيتانيات والثدييات البحرية الأخرى وإدارتها ودراستها .

١٧ - ٩١ ينبغي للدول أن تتعاون من أجل حفظ الحيتانيات وإدارتها ودراستها .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٧ - ٩٢ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٦ بلايين دولار ، منها حوالي ٦٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٧ - ٩٣ ينبغي للدول أن تقوم ، بدعم من المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) اتخاذ الترتيبات اللازمة لنقل التكنولوجيات السليمة بيئيا لتنمية مصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية والبحرية ، الى البلدان النامية خاصة ؛

(ب) إيلاء اهتمام خاص لآليات نقل المعلومات المتعلقة بالموارد وتحسين تكنولوجيات الصيد وتربية الأحياء المائية الى مجتمعات الصيد على المستوى المحلي ؛

(ج) تشجيع دراسة نظم الإدارة التقليدية المناسبة وتقييمها علميا واستخدامها ؛

(د) النظر في التقيد ، كلما كان ذلك مناسبا ، بمدونة منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة/المجلس الدولي لاستكشاف البحار المتعلقة بأسلوب النظر في نقل وإدخال الكائنات الحية التي تعيش في مياه البحر وفي المياه العذبة ؛

(هـ) تشجيع البحوث العلمية المتعلقة بالمناطق البحرية ذات الأهمية الخاصة للموارد البحرية الحية ، مثل مناطق التنوع الكبير والتوطن والإنتاجية ، ونقاط توقف الأنواع الرحالة .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٧ - ٩٤ ينبغي للدول ، فرادى أو من خلال التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف وبدعم من المنظمات الدولية ذات الصلة ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ، حسب الاقتضاء ، أن تشجع وتوفر الدعم للبلدان النامية للقيام ، في جملة أمور ، بما يلي :

(أ) توسيع التعليم المتعدد التخصصات والتدريب والبحوث في مجال الموارد البحرية الحية ، ولاسيما في العلوم الاجتماعية والاقتصادية ؛

(ب) تهيئة فرص تدريبية على المستويين الوطني والإقليمي لدعم مصائد الأسماك الحرفية (بما فيها مصائد الأسماك الكفافية) ، وتنمية الاستعمالات الصغيرة للموارد البحرية الحية وتشجيع المشاركة العادلة للمجتمعات المحلية والعاملين بمصائد الأسماك الصغيرة والمرأة والشعوب الأصلية ؛

(ج) إدخال موضوعات تتعلق بأهمية الموارد البحرية الحية في المناهج التعليمية على جميع المستويات .

(د) بناء القدرات

١٧ - ٩٥ ينبغي أن تقوم الدول الساحلية ، بدعم من الوكالات دون الإقليمية والإقليمية والعالمية ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) تنمية القدرات البحثية على تقدير أرصدة الموارد البحرية الحية ورصدها ؛

(ب) تقديم الدعم لمجتمعات الصيد المحلية ، ولاسيما المجتمعات التي تعتمد في عيشها على الصيد ، والسكان الأصليين والنساء ، بحيث يشمل ، عند الاقتضاء ، تقديم المساعدة التقنية والمالية لتنظيم المعارف التقليدية بالموارد البحرية الحية وتقنيات الصيد والحفاظ على هذه المعارف وتبادلها وتحسينها ، والنهوض بالمعارف المتعلقة بالنظم الايكولوجية البحرية ؛

(ج) وضع استراتيجيات التنمية المستدامة لتربية الأحياء المائية ، بما في ذلك إدارة البيئة دعما للمجتمعات المحلية الريفية التي تقوم باستزراع الأسماك ؛

(د) القيام ، كلما نشأت الحاجة الى ذلك ، بتطوير وتعزيز المؤسسات القادرة على تنفيذ الأهداف والأنشطة المتعلقة بحفظ وإدارة الموارد البحرية الحية .

١٧ - ٩٦ سيلزم توفير دعم خاص ، بما في ذلك إقامة تعاون بين الدول ، لتعزيز قدرات البلدان النامية في مجالات البيانات والمعلومات ، والوسائل العلمية والتكنولوجية ، وتنمية الموارد البشرية بغية تمكينها من المشاركة على نحو فعال في حفظ الموارد البحرية الحية الخاضعة للولاية الوطنية واستغلالها بصورة مستدامة .

هاء - معالجة أوجه عدم اليقين الحرجة بالنسبة لإدارة البيئة البحرية وتغيير المناخ

أساس العمل

١٧ - ٩٧ إن البيئة البحرية تتأثر بالتغيرات المناخية والجوية كما انها حساسة تجاهها . ويتطلب ترشيد استخدام وتنمية المناطق الساحلية وكل البحار والموارد البحرية وكذلك حفظ البيئة البحرية توفر القدرة على تحديد الحالة الراهنة لتلك النظم والتنبؤ بالظروف التي ستكون سائدة في المستقبل . وارتفاع درجة عدم اليقين في المعلومات الحالية يقلل فعالية الإدارة ويحد من القدرة على وضع التنبوات وتقييم التغير البيئي . وسيحتاج الأمر الى التجميع المنتظم للبيانات عن البارامترات البيئية البحرية من أجل تطبيق نهج إدارة متكاملة والتنبؤ بآثار تغير المناخ العالمي والظواهر الجوية مثل استنفاد طبقة الأوزون ، على الموارد البحرية الحية والبيئة البحرية . ولتحديد دور المحيطات وجميع البحار في تحريك النظم العالمية وللتنبؤ بالتغيرات الطبيعية والتغييرات التي من صنع الإنسان في البيئات البحرية والساحلية يحتاج الأمر الى إعادة هيكلة آليات جمع وموالفة ونشر المعلومات التي تستمد من أنشطة البحث والرصد المنهجي وتعزيز تلك الآليات بدرجة كبيرة .

١٧ - ٩٨ وهناك الكثير من أوجه عدم اليقين بشأن تغير المناخ وخاصة ارتفاع منسوب سطح البحر . فحدوث ارتفاعات قليلة في منسوب سطح البحر من شأنه أن يؤدي الى حدوث أضرار بالغة للجزر الصغيرة والسواحل المنخفضة . وينبغي لاستراتيجيات المواجهة أن تكون مستندة الى بيانات سليمة . وهناك حاجة الى التزام تعاوني طويل الأجل بإجراء البحوث وذلك من أجل توفير البيانات اللازمة لوضع نماذج المناخ العالمي وتقليل أوجه عدم اليقين . وفي الوقت نفسه ، ينبغي البدء في اتخاذ تدابير تحوطية لتقليل المخاطر والآثار ، وخاصة بالنسبة للجزر الصغيرة والمناطق المنخفضة والمناطق الساحلية في العالم .

١٧ - ٩٩ وقد أفادت التقارير بحدوث زيادة في الأشعة فوق البنفسجية نتيجة لاستنفاد الأوزون ويحتاج الأمر الى تقييم لآثار ذلك في البيئة البحرية من أجل تقليل درجة عدم اليقين وتوفير أساس العمل .

الأهـداف

١٧ - ١٠٠ تلتزم الدول ، وفقا لأحكام الأمم المتحدة لقانون البحار عن البحوث العلمية البحرية ، بتحسين فهم البيئة البحرية ودورها في العمليات العالمية . وتحقيقا لهذه الغاية ، يلزم القيام بما يلي :

(أ) تشجيع إجراء بحوث علمية عن البيئة البحرية ومراقبة منتظمة لها داخل حدود الولاية الوطنية وأعالي البحار ، بما في ذلك تفاعلاتها مع الظواهر الجوية مثل استنفاد الأوزون ؛

(ب) تشجيع تبادل البيانات والمعلومات الناشئة عن البحث العلمي والمراقبة المنتظمة والمستمدة من المعرفة الايكولوجية التقليدية ، وضمان إتاحتها لصانعي السياسات والجمهور على الصعيد الوطني ؛

(ج) التعاون بهدف وضع إجراءات منسقة وموحدة ، وتقنيات قياس ، وتطوير قدرات لتخزين البيانات وإدارتها من أجل إجراء البحوث العلمية المتعلقة بالبيئة البحرية والمراقبة المنتظمة لها .

الأنشطـة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١٧ - ١٠١ ينبغي للدول أن تنظر في جملة أمور منها :

(أ) تنسيق البرامج الوطنية والإقليمية لرصد الظواهر الساحلية والقريبة من الشواطئ التي لها صلة بتغير المناخ ، ولبارامترات الموارد اللازمة للإدارة البحرية وإدارة السواحل في جميع المناطق ؛

(ب) تقديم تنبؤات محسنة عن الظروف البحرية من أجل كفالة السلامة لسكان المناطق الساحلية وتحقيق الكفاءة للعمليات البحرية ؛

(ج) التعاون من أجل اتخاذ تدابير خاصة لمواجهة تغير المناخ وارتفاع منسوب سطح البحر ، المحتمل حدوثهما ؛ بما في ذلك وضع منهجيات مقبولة عالميا لتقييم مدى ضعف المناطق الساحلية ووضع نماذج واستراتيجيات مواجهة وخاصة للمناطق ذات الأولوية مثل الجزر الصغيرة والمناطق المنخفضة والمناطق الساحلية الحرجة ؛

(د) تحديد البرامج الجارية والمخططة المتعلقة بمراقبة البيئة بشكل منتظم بهدف دمج الأنشطة وتحديد الأولويات من أجل مواجهة أوجه عدم اليقين الحرجة بالنسبة لإدارة المحيطات وجميع البحار ؛

(هـ) بدء برنامج أبحاث لتحديد الآثار البحرية البيولوجية المترتبة على ارتفاع معدلات الأشعة فوق البنفسجية بسبب استنفاد طبقة الأوزون الاستراتوسفيرية ولتقييم الآثار المحتملة .

١٧ - ١٠٢ انطلاقا من الاعتراف بالدور الهام الذي تضطلع به المحيطات وجميع البحار في التخفيف من تغير المناخ المحتمل ، فإنه ينبغي للجنة الأوقيانوغرافية الدولية وسائر هيئات الأمم المختصة ذات الصلة أن تجري ، بدعم من البلدان التي لديها الموارد والخبرات ، تحليلا وتقييما ومراقبة منتظمة لدور المحيطات باعتبارها مصرفا للكربون .

(ب) البيانات والمعلومات

١٧ - ١٠٣ ينبغي للدول أن تنظر في جملة أمور منها :

(أ) زيادة التعاون الدولي لاسيما بهدف تعزيز القدرات العلمية والتكنولوجية الوطنية اللازمة لتحليل المناخ العالمي والتغير البيئي وتقييمهما والتنبؤ بهما ؛

(ب) دعم دور اللجنة الأوقيانوغرافية الدولية بالتعاون مع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيرهما من المنظمات الدولية في جمع البيانات والمعلومات وتحليلها وتوزيعها ، وهي البيانات والمعلومات المستمدة من المحيطات وجميع أنواع البحار ، بما في ذلك ، إذا اقتضى الأمر ، نظام مراقبة المحيطات العالمي المقترح إنشاؤه ، مع إيلاء اهتمام خاص الى الحاجة لأن تطور اللجنة الأوقيانوغرافية الدولية كاملا الاستراتيجية التي تكفل تقديم المساعدة التدريبية والتقنية الى البلدان النامية عن طريق برنامجها لتقديم المساعدة التدريبية والتعليمية والمتبادلة ؛

(ج) إنشـــاء قواعـــد معلومات وطنية متعددة القطاعات تغطي نتائج البحوث وبرامج المراقبة المنتظمة ؛

(د) ربط قواعد البيانات هذه بخدمات وآليات البيانات والمعلومات القائمة ، مثل النظام العالمي لمراقبة الأحوال الجوية ونظام مراقبة الأرض ؛

(هـ) التعاون من أجل تبادل البيانات والمعلومات وتخزينها مع حفظها من خلال مراكز البيانات العالمية والإقليمية ؛

(و) التعاون من أجل كفالة المشاركة الكاملة للبلدان النامية ، بصفة خاصة ، في أية خطة دولية توضع في إطار أجهزة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة لجمع البيانات والمعلومات وتحليلها واستخدامها .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٧ - ١٠٤ ينبغي للدول أن تنظر ، على أساس ثنائي أو على أساس متعدد الأطراف ، وبالتعاون مع المنظمات الدولية ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو الأقاليمية أو العالمية ، حسب الاقتضاء ، فيما يلي :

(أ) تهيئة التعاون التقني في تنمية قدرة الدول الساحلية والجزرية على إجراء عمليات البحث والمراقبة المنتظمة في المجال البحري وعلى الإفادة من نتائجها ؛

(ب) تعزيز المؤسسات الوطنية القائمة وإقامة آليات دولية للتحليل والتنبؤ ، عند الضرورة ، في مجال المحيطات والبحار لكفالة إعداد وتبادل التحليلات والتنبؤات الأوقيانوغرافية العالمية والإقليمية ، مع تقديم التسهيلات لإجراء البحوث الدولية والتدريب ، على الصعد الوطنية دون الاقليمية والاقليمية ، حسب الاقتضاء .

١٧ - ١٠٥ وإدراكا لقيمة انتاركتيكا ، بوصفها منطقة تجرى فيها البحوث العلمية ، وخاصة بالنسبة للبحوث اللازمة لفهم البيئة العالمية ، ينبغي للدول التي تجري أنشطة بحثية في انتاركتيكا في هذه المجالات ، حسبما تنص عليه المادة الثالثة من معاهدة انتاركتيكا ، أن تواصل العمل على ما يلي :

(أ) كفالة أن تتاح البيانات والمعلومات الناتجة عن هذه البحوث مجانا للمجتمع الدولي ؛

(ب) تعزيز إمكانيات وصول الدوائر العلمية الدولية والوكالات المتخصصة بالأمم المتحدة الى هذه البيانات والمعلومات ، بما في ذلك تشجيع إقامة الحلقات الدراسية والندوات الدورية .

١٧ - ١٠٦ ينبغي للدول أن تعزز التنسيق الرفيع المستوى فيما بين الوكالات على المستويات دون الاقليمية والاقليمية والعالمية ، حسب الاقتضاء ، وكذلك آليات الاستعراض بما يكفل تطوير وتكامل شبكات المراقبة المنتظمة . وهذا يشمل :

(أ) استعراض قواعد البيانات الإقليمية والعالمية القائمة ؛

(ب) إنشاء آليات لاستحداث تقنيات متماثلة ومتوائمة ، والتحقق من صحة المنهجيات والقياسات ، وتنظيم استعراضات علمية منتظمة ، وطرح خيارات لتدابير تصحيحية والاتفاق على صيغ لعرض وتخزين وتوصيل المعلومات التي يتم جمعها الى مستخدميها المحتملين ؛

(ج) المراقبة المنتظمة للموائل الساحلية وللتغيرات في منسوب سطح البحر وحصر مصادر التلوث البحري وإجراء استعراضات لإحصاءات مصائد الأسماك ؛

(د) تنظيم تقييمات دورية لمناطق المحيطات وجميع البحار والمناطق الساحلية من حيث أوضاعها واتجاهاتها .

١٧ - ١٠٧ ينبغي أن يدعم التعاون الدولي البلدان عن طريق المؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، لوضع برامج رصد منتظمة وطويلة الأجل على المستوى الإقليمي ، عندما يكون ذلك ممكنا ، ودمجها ضمن البرامج الاقليمية المتعلقة بالبحار بطريقة متسقة للعمل ، حسبما يكون ملائما ، لتنفيذ نظم دون إقليمية وإقليمية وعالمية للرصد تستند الى مبدأ تبادل البيانات . ومن هذه الأهداف ما ينبغي أن يرمي الى التنبؤ بآثار الحالات الطارئة المرتبطة بالمناخ على الهياكل الأساسية الساحلية القائمة سواء الهياكل العمرانية أو الاجتماعية - الاقتصادية .

١٧ - ١٠٨ استنادا الى نتائج البحوث المتعلقة بآثار زيادة الإشعاعات فوق البنفسجية ، التي تصل الى سطح الأرض ، في ميادين صحة الإنسان ، والزراعة ، والبيئة البحرية ، ينبغي للدول والمنظمات الدولية أن تنظر في اتخاذ تدابير علاجية ملائمة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٧ - ١٠٩ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٧٥٠ مليون دولار ، منها حوالي ٤٨٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

١٧ - ١١٠ ينبغي على البلدان المتقدمة النمو أن توفر التمويل اللازم لزيادة تطوير وتنفيذ نظام مراقبة المحيطات العالمي المقترح أنشاؤه .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٧ - ١١١ من أجل التصدي لأوجه عدم اليقين الحرجة من خلال أعمال الرصد والبحوث المنتظمة المتعلقة بالسواحل والبحار ، ينبغي للدول الساحلية أن تتعاون أيضا في وضع إجراءات تسمح بإجراء تحليلات مقارنة للبيانات . وعليها أيضا أن تتعاون على أسس دون إقليمية وإقليمية من خلال البرامج القائمة ، كلما وجدت ، وأن تتقاسم الهياكل الأساسية والمعدات الباهظة التكلفة والمعقدة ، وتضع إجراءات لضمان الجودة ، وأن تشارك في تطوير مواردها البشرية . وينبغي إيلاء اهتمام خاص لنقل المعارف والوسائل العلمية والتكنولوجية لدعم الدول ولا سيما البلدان النامية ، في تنمية قدراتها الذاتية .

١٧ - ١١٢ ينبغي للمنظمات الدولية أن تدعم ، عند الطلب ، البلدان الساحلية في تنفيذ مشاريعها البحثية حول آثار زيادة الأشعة فوق البنفسجية .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٧ - ١١٣ ينبغي أن تقوم الدول ، منفردة أو من خلال التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف ، بدعم من المنظمات الدولية ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ، وبدعم من المنظمات الدولية ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ، باتباع نهج واسع ومتجانس لتلبية احتياجاتها من الموارد البشرية الأساسية بالنسبة للعلوم البحرية .

(د) بناء القدرات

١٧ - ١١٤ ينبغي أن تعمل الدول على تعزيز أو إنشاء ما يقتضيه الأمر من لجان أوقيانوغرافية وطنية ، أو هيئات معادلة ، لتطوير الأنشطة العلمية البحرية وتنسيقها ودعمها ، والعمل عن قرب مع المنظمات الدولية .

١٧ - ١١٥ ينبغي أن تستخدم الدول الآليات دون الاقليمية والإقليمية القائمة ، حيثما أمكن ، لتطوير المعرفة بالبيئة البحرية ، وتبادل المعلومات ، والقيام بعمليات الرصد والتقييم المنظمة ، والاستفادة من

العلماء والمرافق والمعدات بأكبر قدر من الفعالية . وينبغي عليها أيضا أن تتعاون في تعزيز القدرات المحلية بالنسبة لإجراء البحوث في البلدان النامية .

واو - تعزيز التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي بما في ذلك الصعيد الاقليمي

أساس العمل

١٧ - ١١٦ من المسلم به أن دور التعاون الدولي هو دعم واستكمال الجهود الوطنية . وأما تنفيذ الاستراتيجيات والأنشطة في إطار المجالات البرنامجية المتصلة بالمناطق البحرية والساحلية وبالبحار فيتطلب ترتيبات مؤسسية فعالة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي ودون الاقليمي والعالمي ، حسب الاقتضاء . وهناك مؤسسات عديدة على الصعيد الوطني ، وعلى الصعيد الدولي بما فيه الصعيد الاقليمي ، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها لديها الاختصاص في المسائل البحرية ، وهناك ضرورة لتحسين التنسيق وتعزيز الصلات فيما بينها . ومن الهام أيضا ضمان اتباع نهج متكامل ومتعدد القطاعات على جميع الصعد إزاء المسائل البحرية .

الأهداف

١٧ - ١١٧ تلتزم الدول ، وفقا لسياساتها وأولوياتها ومواردها ، بتعزيز الترتيبات المؤسسية اللازمة لدعم التنفيذ في المجالات البرنامجية الواردة في هذا الفصل . وفي سبيل ذلك الهدف ، من الضروري القيام ، عند الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) إدماج الأنشطة القطاعية ذات الصلة التي تتناول البيئة والتنمية في المناطق البحرية والساحلية على كل من الصعيد الوطني والاقليمي ودون الاقليمي والعالمي ، حسب الاقتضاء ؛

(ب) تعزيز تبادل المعلومات على نحو فعال ، وكذلك القيام عند الاقتضاء بتعزيز الصلات المؤسسية بين المؤسسات الثنائية والمتعددة الأطراف والوطنية والإقليمية ودون الإقليمية والأقاليمية التي تتناول البيئة والتنمية في المناطق البحرية والساحلية ؛

(ج) القيام داخل منظومة الأمم المتحدة بتعزيز إجراء استعراضات حكومية دولية منتظمة والنظر في مسائل البيئة والتنمية بالنسبة للمناطق البحرية والساحلية ؛

(د) تعزيز التشغيل الفعال لآليات التنسيق بين أجزاء منظومة الأمم المتحدة التي تتناول مسائل البيئة والتنمية في المناطق البحرية والساحلية ، وكذلك الروابط الموجودة بين الهيئات الانمائية الدولية ذات الصلة .

الأنشطة

(أ) **الأنشطة المتصلة بالادارة**

الأنشطة العالمية

١٧ - ١١٨ ينبغي للجمعية العامة أن تكفل النظر بانتظام ، داخل منظومة الأمم المتحدة ، على المستوى الحكومي الدولي ، في المسائل البحرية والساحلية العامة ، بما فيها المسائل المتعلقة بالبيئة والتنمية ، وأن تطلب من الأمين العام والرؤساء التنفيذيين للوكالات والمنظمات التابعة للأمم المتحدة القيام بما يلي :

(أ) تعزيز التنسيق وتطوير ترتيبات محسنة فيما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة التي تضطلع بمسؤوليات بحرية وساحلية رئيسية ، بما في ذلك العناصر دون الاقليمية والاقليمية لهذه المؤسسات ؛

(ب) تعزيز التنسيق بين تلك المؤسسات وغيرها من منظمات الأمم المتحدة ومؤسساتها ووكالاتها المتخصصة التي تعالج التنمية والتجارة وغيرهما من المسائل الاقتصادية ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ؛

(ج) تحسين تمثيل وكالات الأمم المتحدة التي تعمل في مجال البيئة البحرية في جهود التنسيق التي تبذل في منظومة الأمم المتحدة بكاملها ؛

(د) القيام ، عند الاقتضاء بتشجيع وزيادة التعاون بين وكالات الأمم المتحدة والبرامج دون الاقليمية والاقليمية الساحلية والبحرية ؛

(هـ) تطوير نظام مركزي لتوفير المعلومات المتعلقة بالتشريعات والمشورة في مجال تنفيذ الترتيبات القانونية المتعلقة بمسائل البيئة البحرية والتنمية .

١٧ - ١١٩ تقر الدول بأنه ينبغي للسياسات البيئية أن تعالج الأسباب الجذرية لتدهور البيئة ، فتحول بذلك دون أن تسفر التدابير البيئية عن قيود على التجارة لا موجب لها . وينبغي ألا تشكل تدابير السياسة التجارية المتخذة لأغراض بيئية وسيلة للتمييز التعسفي أو غير المبرر أو قيدا مقنعا على التجارة الدولية . وينبغي تجنب اتخاذ اجراءات من جانب واحد لمعالجة التحديات البيئية خارج ولاية البلد المستورد . وينبغي للتدابير البيئية التي تتصدى لمشاكل بيئية دولية أن تستند ، قدر الامكان ، الى اتفاق دولي في الآراء . وقد تحتاج التدابير المحلية الموجهة الى تحقيق أهداف بيئية معينة الى تدابير تجارية كي تجعلها فعالة . وإذا تبين أن اتخاذ تدابير تتعلق بالسياسة التجارية أمر ضروري لإنفاذ السياسات البيئية ، ينبغي تطبيق مبادئ وقواعد معينة . ويمكن أن تشمل هذه المبادئ والقواعد ، فيما تشمل ، مبدأ عدم التمييز ؛ والمبدأ القائل إن التدبير التجاري الذي يختار ينبغي أن يكون أقل التدابير اللازمة لتحقيق الأهداف تقييدا ؛ والالتزام بضمان الوضوح في استخدام تدابير تجارية متصلة بالبيئة وتوفير اشعار مناسب بالأنظمة الوطنية ؛ وضرورة إيلاء الاعتبار للظروف الخاصة للبلدان النامية ومتطلبات تنميتها مع تحركها صوب تحقيق أهداف بيئية متفق عليها دوليا .

الأنشطة دون الاقليمية والإقليمية

١٧ - ١٢٠ ينبغي للدول أن تنظر ، عند الاقتضاء ، فيما يلي :

(أ) تعزيز التعاون الاقليمي الحكومي الدولي ، وتوسيع نطاقه ، عند الاقتضاء ، وخاصة بالنسبة لبرامج البحار الاقليمية التابعة لبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، ومنظمات مصائد الأسماك الاقليمية ودون الاقليمية، واللجان الاقليمية ؛

(ب) إقامة التنسيق عند الاقتضاء بين منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف على الصعيدين دون الاقليمي والاقليمي ، بما في ذلك النظر في وضع موظفيها في أماكن مشتركة ؛

(ج) اتخاذ الترتيبات لإجراء مشاورات دورية داخل المناطق ؛

(د) القيام من خلال الهيئات الوطنية ذات الصلة بتيسير الوصول الى الخبرة الفنية والتكنولوجيا واستخدامها عن طريق الهيئات الوطنية ذات الصلة في المراكز والشبكات دون الاقليمية والاقليمية مثل المراكز الاقليمية للتكنولوجيا البحرية .

(ب) البيانات والمعلومات

١٧ - ١٢١ ينبغي للدول القيام ، عند الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) تعزيز تبادل المعلومات المتعلقة بالمسائل البحرية والساحلية ؛

(ب) تعزيز قدرة المنظمات الدولية على تناول المعلومات وتقديم الدعم لتطوير نظم وطنية دون اقليمية واقليمية للبيانات والمعلومات ، حسب الاقتضاء . وهذا يمكن أن يتضمن أيضا شبكات تربط بين البلدان التي تواجه مشاكل بيئية متشابهة ؛

(ج) مواصلة تطوير الآليات الدولية القائمة مثل نظام مراقبة الأرض وفريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية للتلوث البحري .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٧ - ١٢٢ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما

التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية ، وتنمية الموارد البشرية ، وبناء القدرات

١٧ - ١٢٣ إن وسائل التنفيذ الموجزة في المجالات البرنامجية الأخرى المتصلة بالمسائل البحرية والساحلية ، والواردة في فروع الوسائل العلمية والتكنولوجية ، وتنمية الموارد البشرية ، وبناء القدرات ، فتتصل كليا بهذا المجال البرنامجي أيضا . وبالاضافة الى ذلك ، ينبغي للدول أن تقوم ، من خلال التعاون الدولي ، بوضع برنامج شامل لتلبية الحاجات من الموارد البشرية الأساسية في العلوم البحرية على جميع المستويات .

زاي - التنمية المستدامة للجزر الصغيرة

أساس العمل

١٧ - ١٢٤ تمثل الدول النامية الجزرية الصغيرة ، والجزر التي تقوم عليها مجتمعات صغيرة ، حالة خاصة بالنسبة لكل من البيئة والتنمية . فإيكولوجيتها ضعيفة وعرضة للتأثر . ويؤدي صغر حجمها ومواردها المحدودة وتشتتها الجغرافي وعزلتها عن الأسواق ، الى تضررها اقتصاديا ومنع قيام وفورات الحجم الكبير . وبالنسبة للدول النامية الجزرية الصغيرة ، تتسم بيئة المحيطات والبيئة الساحلية بأهمية استراتيجية وتشكل موردا إنمائيا قيما .

١٧ - ١٢٥ وقد أدت عزلتها الجغرافية الى أن يسكنها عدد كبير نسبيا من الأنواع الفريدة من النباتات والحيوانات ، مما منحها قسطا وافرا من التنوع البيولوجي العالمي . وهي تزخر أيضا بثقافات خصبة ومتنوعة تكيفت بصورة خاصة مع بيئات الجزر واكتسبت دراية بالادارة السليمة لموارد الجزر .

١٧ - ١٢٦ وتواجه الدول النامية الجزرية الصغيرة جميع المشاكل والتحديات البيئية التي تصادفها منطقة ساحلية تتركز في مساحة برية محدودة . وهي تعتبر سريعة التأثر للغاية بالاحترار العالمي وارتفاع منسوب سطح البحر بل وتواجه بعض الجزر المنخفضة الصغيرة خطرا متزايدا يهدد بضياع كامل أراضيها الوطنية . كما تعاني معظم الجزر المدارية الآن من الآثار المباشرة لتزايد تواتر هبوب الأعاصير الحلزونية والعواصف والأعاصير المدارية التي ترتبط بتغير المناخ . وهي تسبب نكسات رئيسية لتنميتها الاجتماعية - الاقتصادية .

١٧ - ١٢٧ ونظرا لأن خيارات تنمية الجزر الصغيرة محدودة ، ثمة تحديات خاصة تواجه تخطيط وتنفيذ التنمية المستدامة . وستعاني الدول النامية الجزرية الصغيرة من ضغوط في مواجهة هذه التحديات إن لم يقدم المجتمع الدولي التعاون والمساعدة لها .

الأهداف

١٧ - ١٢٨ تلزم الدول نفسها بمعالجة المشكلات المتعلقة بالتنمية المستدامة التي تواجه الدول النامية الجزرية الصغيرة . ولتحقيق ذلك ، لا بد من القيام بما يلي :

(أ) اعتماد وتنفيذ خطط وبرامج لدعم التنمية المستدامة واستغلال مواردها البحرية والساحلية ، بما في ذلك تلبية الحاجات البشرية الأساسية ، والحفاظ على التنوع البيولوجي وتحسين نوعية حياة أهالي الجزر ؛

(ب) اعتماد تدابير تتيح للدول النامية الجزرية الصغيرة أن تتغلب على التغير البيئي بفعالية وبصورة تتسم بالابداع والاستدامة وذلك لتقليل المخاطر التي تتعرض لها الموارد البحرية والساحلية وللتخفيف من آثارها .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٧ - ١٢٩ ينبغي أن تقوم الدول النامية الجزرية الصغيرة ، بمساعدة المجتمع الدولي ، عند الاقتضاء ، وعلى أساس الأعمال التي تضطلع بها حاليا منظمات وطنية ودولية ، بما يلي :

(أ) دراسة الخصائص البيئية والانمائية المميزة للجزر الصغيرة ، بوضع دراسة مختصرة عن بيئتها وحصر لمواردها الطبيعية ، ومواطئها البحرية الحرجة وتنوعها البيولوجي ؛

(ب) استحداث تقنيات لتحديد ورصد قدرة الجزر الصغيرة على إعالة من عليها في إطار افتراضات انمائية مختلفة وتقييد مواردها ؛

(ج) إعداد خطط متوسطة الأجل وطويلة الأجل للتنمية المستدامة تؤكد على تعدد استخدام الموارد ، وتدمج الاعتبارات البيئية في التخطيط والسياسات الاقتصادية والقطاعية ، وتحدد تدابير للحفاظ على التنوع الثقافي والبيولوجي ، وتحافظ على الأنواع المعرضة للخطر والمواطئ البحرية الحرجة ؛

(د) تكييف تقنيات إدارة المناطق الساحلية ، مثل التخطيط وتحديد المواقع ، وتقييم الأثر البيئي ، واستخدام نظم المعلومات الجغرافية المناسبة للخصائص المميزة للجزر الصغيرة ، مع مراعاة القيم التقليدية والثقافية للسكان الأصليين للبلدان الجزرية ؛

(هـ) استعراض الترتيبات المؤسسية القائمة وتحديد وتنفيذ اصلاحات مؤسسية مناسبة تلزم للتنفيذ الفعال لخطط التنمية المستدامة ، بما في ذلك التنسيق المشترك بين القطاعات والمشاركة المجتمعية في عملية التخطيط ؛

(و) تنفيذ خطط تنمية مستدامة ، بما في ذلك استعراض وتعديل السياسات والممارسات غير المستدامة القائمة حاليا ؛

(ز) استنادا الى نهجي التحوط والتنبؤ ، وضع وتنفيذ استراتيجيات استجابة رشيدة لمواجهة الآثار البيئية والاجتماعية والاقتصادية المترتبة على تغير المناخ وارتفاع منسوب سطح البحر ، وإعداد خطط طوارئ مناسبة ؛

(ح) تعزيز التكنولوجيا السليمة بيئيا للتنمية المستدامة داخل الدول النامية الجزرية الصغيرة وتحديد التكنولوجيات التي ينبغي استبعادها لما تشكله من أخطار تهدد النظم الايكولوجية الجزرية الأساسية .

(ب) البيانات والمعلومات

١٧ - ١٣٠ ينبغي جمع معلومات إضافية عن الخصائص الجغرافية والبيئية والثقافية والاقتصادية - الاجتماعية للجزر وتقييمها للمساعدة في عملية التخطيط . وينبغي توسيع قواعد البيانات القائمة الخاصة بالجزر وتطوير نظم المعلومات الجغرافية وتكييفها بحيث تتناسب مع خصائص الجزر .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٧ - ١٣١ ينبغي أن تعمل الدول النامية الجزرية الصغيرة ، بدعم من المنظمات الدولية ، سواء منها الاقليمية أو دون الاقليمية أو العالمية ، حسب الاقتضاء ، على تطوير وتعزيز التعاون وتبادل المعلومات على كل من الصعيد المشترك بين الجزر والاقليمي والأقاليمي ، بما في ذلك عقد اجتماعات اقليمية وعالمية دورية بشأن التنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة ، وعقد المؤتمر العالمي الأول بشأن التنمية المستدامة للبلدان النامية الجزرية الصغيرة في عام ١٩٩٣ .

١٧ - ١٣٢ ويجب أن تعترف المنظمات الدولية ، سواء منها دون الاقليمية أو الاقليمية أو العالمية ، بالاحتياجات الانمائية الخاصة للدول الجزرية الصغيرة وأن تمنحها أولوية كافية لدى توفير المساعدة ، خاصة فيما يتعلق بوضع خطط التنمية المستدامة وتنفيذها .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٧ - ١٣٣ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٣٠ مليون دولار ، منها حوالي ٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) <u>الوسائل العلمية والتقنية</u>

المشاطئة .

١٧ - ١٣٤ ينبغي أن تنشأ أو تعزز ، حسب الاقتضاء ، وعلى أساس اقليمي ، مراكز لتطو تيبات المعلومات العلمية ، وإسداء المشورة بشأن الوسائل التقنية والتكنولوجيات الملائمة للدول النامية الجزر الصغيرة ، لا سيما بالاشارة الى إدارة المنطقة الساحلية ، والمنطقة الاقتصادية الخالصة ، والموارد البحرية .

(ج) <u>تنمية الموارد البشرية</u>

١٧ - ١٣٥ نظرا لأن من غير الممكن أن تتوفر لدى سكان الدول النامية الجزرية الصغيرة جميع التخصصات اللازمة ، ينبغي أن يكون التدريب في مجال التكامل في إدارة السواحل وتنميتها موجها نحو توفير كوادر من المنظمين أو العلماء ، والمهندسين ، ومخططي السواحل القادرين على إدماج العوامل العديدة التي تلزم مراعاتها في الادارة الساحلية المتكاملة . وينبغي إعداد مستعملي الموارد لتنفيذ مهمتي الادارة والحماية على السواء ، وتطبيق مبدأ "الملوث يدفع" ، ودعم تدريب موظفيهم . وينبغي تعديل النظم التعليمية بحيث تلبي هذه الاحتياجات ، ووضع البرامج التدريبية الخاصة في الادارة المتكاملة للجزر وتنميتها . وينبغي إدماج التخطيط المحلي في المناهج التعليمية لجميع المستويات ، وتطوير حملات التوعية العامة بمساعدة المنظمات غير الحكومية والسكان الساحليين الأصليين .

(د) <u>بناء القدرات</u>

١٧ - ١٣٦ إن القدرة الاجمالية للدول النامية الجزرية الصغيرة ستكون محدودة دوما . لذلك يجب إعادة هيكلة القدرة الموجودة لتلبية الحاجات الفورية للتنمية المستدامة والادارة المتكاملة على نحو يتسم بالكفاءة . ويجب في الوقت نفسه أن توجه مساعدة كافية ومناسبة يقدمها المجتمع الدولي نحو تعزيز كامل نطاق الموارد البشرية اللازمة على أساس دائم لتنفيذ خطط التنمية المستدامة .

١٧ - ١٣٧ ينبغي استخدام التكنولوجيات الجديدة التي يمكنها أن تزيد من انتاج الموارد البشرية المحدودة وتوسع نطاق مقدرتها بغرض زيادة قدرة التجمعات السكانية الشديدة الصغر على تلبية احتياجاتها . وينبغي توليد القدرة على تطوير المعرفة التقليدية وتطويرها لتحسين قدرة هذه البلدان على تنفيذ التنمية المستدامة .

<u>الحواشي</u>

(١) الاشارات الى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الواردة في هذا الفصل من جدول أعمال القرن ٢١ لا تخل بمركز أية دولة فيما يتعلق بتوقيع الاتفاقية أو التصديق عليها أو الانضمام اليها .

(٢) الاشارات الى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الواردة في هذا الفصل من جدول أعمال القرن ٢١ لا تخل بمركز الدول التي تعتبر أن للاتفاقية طابعا موحدا .

(٣) ليس في المجالات البرنامجية الواردة في هذا الفصل ما يفسر على أنه يخل بحقوق الدول الضالعة في نزاع حول السيادة أو تعيين حدود المناطق البحرية المعنية .

(و)

المستدامة

الفصل ١٨

حماية نوعية موارد المياه العذبة وامداداتها : تطبيق نهج متكاملة على تنمية موارد المياه وادارتها واستخدامها

مقدمة

١٨ - ١ تمثل موارد المياه العذبة عنصرا أساسيا في الغلاف المائي للأرض وجزءا لا غنى عنه في جميع النظم الإيكولوجية الأرضية . وتتسم بيئة المياه العذبة بدورتها الهيدرولوجية ، التي تشمل الفيضانات وحالات الجفاف ، التي أصبحت في بعض المناطق شديدة التطرف وذات عواقب هائلة . كما يمكن للتغييرات المناخية العالمية وتلوثات الغلاف الجوي أن تترك أثرا على موارد المياه العذبة وعلى توافرها ، وأن تهدد ، عن طريق ارتفاع مستوى سطح البحر ، المناطق الساحلية الواطئة والنظم الإيكولوجية للجزر الصغيرة .

١٨ - ٢ وتدعو الحاجة للماء في جميع جوانب الحياة . والهدف العام هو التأكد من المحافظة على الوظائف توفر امدادات كافية من المياه الجيدة النوعية لسكان هذا الكوكب جميعا ، مع الحفاظ على الوظائف الهيدرولوجية والبيولوجية الكيميائية للنظم الإيكولوجية ، وتكييف أنشطة الإنسان في نطاق الحدود التي تسمح بها الطاقة الاستيعابية للطبيعة ومكافحة نواقل الأمراض المتصلة بالمياه . وثمة حاجة إلى التكنولوجيات الابتكارية ، بما في ذلك تحسين التكنولوجيات المحلية ، لكي يتسنى الانتفاع الكامل بموارد المياه المحدودة وتأمين هذه الموارد من التلوث .

١٨ - ٣ ويتطلب تفشي الندرة في موارد المياه العذبة والإتلاف التدريجي لها وتفاقم تلوثها في مناطق كثيرة من العالم مع اطراد التعديات الناجمة عن ممارسة أنشطة متضاربة تخطيطا وإدارة متكاملين لموارد المياه . وهذا التكامل ينبغي له أن يغطي كافة مسطحات المياه العذبة ، بما فيها المياه السطحية والمياه الجوفية على حد سواء ، مع إيلاء المراعاة الواجبة للنواحي المتعلقة بكمية المياه ونوعيتها . ولابد من الاعتراف بما تتسم به تنمية موارد المياه في سياق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تعددية القطاعات ، وبتعدد المصلحة في الانتفاع من موارد المياه للإمدادات المائية والمرافق الصحية والزراعة والصناعة والتعمير الحضري وتوليد الطاقة المائية ، ومصائد الأسماك الداخلية وأنشطة النقل والاستجمام وإدارة الأراضي الواطئة والسهول والأنشطة الأخرى . إن خطط الانتفاع الرشيد من المياه الرامية إلى تنمية مصادر الإمداد بالمياه السطحية والجوفية وغيرها من المصادر المحتملة ، يجب أن تدعمها تدابير مصاحبة لحفظ المياه والإقلال إلى أدنى حد من التبديد في استعمالها . بيد أنه ينبغي إعطاء الأولوية لتدابير إتقاء الفيضانات والتحكم فيها إلى جانب مراقبة عملية الترسب ، حيثما اقتضى الأمر .

١٨ - ٤ ويتسم وجود المياه العابرة للحدود واستخدامها بأهمية كبيرة بالنسبة للدول المشاطئة . وفي هذا الصدد ، قد يكون من المستصوب أن تتعاون الدول المعنية طبقا للاتفاقات القائمة و/أو لترتيبات ذات صلة أخرى ، تأخذ في الاعتبار مصالح جميع الدول المشاطئة المعنية .

١٨ - ٥ وتقترح المجالات البرنامجي التالية فيما يتعلق بقطاع المياه العذبة :

(أ) التنمية والإدارة المتكاملتان لموارد المياه ؛

(ب) تقدير موارد المياه ؛

(ج) حماية موارد المياه ونوعية المياه والنظم الإيكولوجية المائية ؛

(د) إمدادات مياه الشرب والمرافق الصحية ؛

(هـ) المياه والتنمية الحضرية المستدامة ؛

(و) توفير المياه من أجل الإنتاج الغذائي والتنمية الريفية بصورة مستدامة ؛

(ز) آثار تغير المناخ على موارد المياه .

المجالات البرنامجية

ألف - التنمية والإدارة المتكاملتان لموارد المياه

أساس العمل

١٨ - ٦ إن المدى الذي تسهم به تنمية الموارد المائية في الانتاجية الاقتصادية والرفاه الاجتماعي لا يقدر عادة حق قدره على الرغم من أن جميع الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية تعتمد اعتمادا شديدا على إمدادات ونوعية المياه العذبة . ومع نمو السكان والأنشطة الاقتصادية ، فإن بلدانا كثيرة تصل سريعا الى أوضاع تتسم بندرة الميـاه أو تواجه قيودا على التنمية الاقتصادية . ويتزايد الطلب على المياه بسرعة ، وتلزم نسبة ٧٠ - ٨٠ في المائة منه للري ، وأقل من ٢٠ في المائة للصناعة ، و ٦ في المائة لا غير للاستهلاك المنزلي . وإن الادارة الكلية للمياه باعتبارها موردا محدودا معرضا للتأثر ، ودمج خطط وبرامج المياه القطاعية ضمن إطار السياسة الاقتصادية والاجتماعية الوطنية يتسمان بأهمية بالغة بالنسبة للعمل في التسعينات وما بعدها . غير أنه يتضح أن تجزئة المسؤوليات عن تنمية موارد المياه فيما بين الوكالات القطاعية هي عائق أكبر مما كان متوقعا في طريق تعزيز الإدارة المتكاملة للمياه . ويلزم اعتماد آليات تنفيذ وتنسيق فعالة .

الأهـــداف

١٨ - ٧ الهدف الإجمالي هو تلبية احتياجات البلدان للمياه العذبة لأغراض تنميتها المستدامة .

١٨ - ٨ إن الادارة المتكاملة لموارد المياه تقوم على ادراك أن الماء يشكل جزءا لا يتجزأ من النظام الايكولوجي وموردا طبيعيا وسلعة اجتماعية وسلعة اقتصادية تتحدد طبيعة استخدامها على أساس نوعيتها وكميتها . ولهذه الغاية تتعين حماية موارد المياه مع مراعاة عمل النظم الايكولوجية المائية واستمرار توافر هذا المورد من أجل تلبية ومعالجة احتياجات الأنشطة البشرية للمياه . وعند تنمية موارد المياه واستعمالها ، ينبغي إيلاء الأولوية لإشباع الحاجات الأساسية وتأمين النظم الايكولوجيـــة . أمـــا فيمـــا يتجاوز هذه المقتضيات ، فينبغي محاسبة مستعملي المياه على نحو ملائم .

١٨ - ٩ ينبغي الاضطلاع بالإدارة المتكاملة لموارد المياه ، بما في ذلك ادماج الجوانب الخاصة بالأرض والخاصة بالماء ، على مستوى حوض المستجمع أو الحوض الفرعي . وينبغي السعي الى تحقيق أربعة أهداف رئيسية على النحو التالي :

(أ) تعزيز اتباع نهج دينامي وتفاعلي ودائب ومتعدد القطاعات بصدد إدارة موارد المياه ، بما في ذلك تحديد وحماية المصادر المحتملة لإمدادات المياه العذبة ، تدمج فيه الاعتبارات التكنولوجية والاجتماعية - الاقتصادية والبيئية واعتبارات الصحة البشرية ؛

(ب) تخطيط الاستعمال الرشيد والمستدام لموارد المياه وحمايتها وحفظها وادارتها على أساس احتياجات وأولويات المجتمعات المحلية وضمن إطار سياسة التنمية الاقتصادية الوطنية ؛

(ج) تصميم وتنفيذ وتقييم المشاريع والبرامج الفعالة اقتصاديا والملائمة اجتماعيا في إطار استراتيجيات محددة بوضوح ، على أساس نهج يحقق المشاركة التامة من الجمهور ، بما في ذلك مشاركة المرأة والشباب والسكان الأصليين والمجتمعات المحلية في تقرير السياسة وصنع القرارات في مجال إدارة المياه ؛

(د) تحديد وتقوية أو ، إذا لزم ، استحداث الآليـــات المؤسسية والقانونية والمالية الملائمة ، ولاسيما في البلدان النامية ، لضمان أن تكون سياسة المياه وتنفيذها عاملا حفازا لتحقيق التقدم الاجتماعي والنمو الاقتصادي المستدامين .

١٨ - ١٠ في حالة الموارد المائية العابرة للحدود ، تحتاج الدول المشاطئة الى وضع استراتيجيات وإعداد برامج عمل بشأن الموارد المائية والنظر ، حسب الاقتضاء ، في تحقيق التناسق بين هذه الاستراتيجيات وبرامج العمل .

١٨ - ١١ يمكن لجميع الدول ، وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، ومن خلال التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف ، بما في ذلك الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ذات الصلة حسب الاقتضاء ، أن تضع لنفسها الأهداف التالية :

(أ) بحلول عام ٢٠٠٠ :

'١' تكون قد صممت واستهلت برامج عمل وطنية محددة التكلفة والأهداف ، وأصبح لديها هياكل مؤسسية وصكوك قانونية ملائمة نافذة المفعول ؛

'٢' تكون قد أقامت برامج فعالة لاستخدام المياه للوصول الى أنماط الانتفاع المستدام بالموارد ؛

(ب) بحلول عام ٢٠٢٥ :

'١' يكون قد تم تحقيق الأهداف القطاعية الفرعية لجميع مجالات برنامج المياه العذبة .

ومن المفهوم أن تحقيق الأهداف المحددة في الفقرتين '١' و '٢' أعلاه سيتوقف على توفير موارد مالية جديدة واضافية تتاح للبلدان النامية وفقا للأحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٤٤ .

الأنشطة

١٨ - ١٢ يمكن لجميع الدول أن تقوم ، وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، وعن طريق التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف ، بما في ذلك الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بتنفيذ الأنشطة التالية لتحسين الإدارة المتكاملة لموارد المياه في بلدانها :

(أ) وضع خطة عمل وطنية وبرامج استثمارية محددة التكاليف والأهداف ؛

(ب) تحقيق التكامل في التدابير الرامية الى حماية وحفظ المصادر المحتملة لإمدادات المياه العذبة ، بما في ذلك جرد موارد المياه مع تخطيط استخدام الأراضي والانتفاع بموارد الغابات وحماية سفوح الجبال وضفاف الأنهار وغير ذلك من الأنشطة الإنمائية ذات الصلة ؛

(ج) استحداث قواعد بيانات تفاعلية ، ونماذج للتنبؤ ونماذج للتخطيط الاقتصادي ؛ وطرق لإدارة المياه وتخطيطها ، واستحداث أساليب لتقدير الأثر البيئي ؛

(د) تحقيق تخصيص أمثل للموارد المائية في إطار القيود المادية والاجتماعية - الاقتصادية ؛

(هـ) تنفيذ قرارات التخصيص عن طريق ادارة الطلب وآليات التسعير والتدابير التنظيمية ؛

(و) ادارة الفيضانات والجفاف باستعمال أسلوب تحليل الأخطار وتقييم الآثار الاجتماعية والبيئية ؛

(ز) تشجيع خطط الاستخدام الرشيد للمياه عن طريق زيادة وعي الجمهور ، والبرامج التثقيفية وفرض رسوم على المياه وغير ذلك من الأدوات الاقتصادية ؛

(ح) تعبئة موارد المياه ، ولاسيما في المناطق القاحلة وشبه القاحلة ؛

(ط) تعزيز التعاون الدولي في البحوث العلمية بشأن موارد المياه العذبة ؛

(ي) استحداث مصادر جديدة وبديلة للإمداد بالمياه ، مثل إزالة ملوحة مياه البحر ، وإعادة شحن المياه الجوفية بالطرق الصناعية ، واستخدام المياه ذات النوعية الحدية ، وإعادة استخدام المياه المتخلص منها وإعادة تدوير المياه ؛

(ك) تحقيق التكامل بين الإدارة الكمية والنوعية للمياه ، بما في ذلك موارد المياه السطحية والجوفية ؛

(ل) تشجيع مخططات حفظ المياه ، من خلال تحسين الكفاءة في استخدام المياه وخطط الإقلال من هدر المياه بالنسبة الى جميع المستخدمين ، بما في ذلك استحداث الوسائل المحققة للاقتصاد في استهلاك المياه ؛

(م) دعم جماعات مستخدمي المياه تحقيقا للإدارة المثلى لموارد المياه المحلية ؛

(ن) تطوير تقنيات للمشاركة الجماهيرية وتنفيذها في صنع القرارات ، وخاصة تعزيز دور المرأة في تخطيط موارد المياه وادارتها ؛

(س) القيام ، حسب الاقتضاء ، بتطوير وتقوية التعاون ، بما في ذلك ما يقتضيه الأمر من آليات ، على جميع المستويات المعنية ، أي :

'١' على أدنى مستوى مناسب ، تفويض إدارة موارد المياه الى هذا المستوى على العموم ، بما في ذلك تحقيق اللامركزية في الخدمات الحكومية الى مستوى السلطات المحلية والمؤسسات الخاصة والمجتمعات المحلية ؛

'٢' على المستوى الوطني ، التخطيط والادارة المتكاملان لموارد المياه في اطار عملية التخطيط الوطني والقيام ، حسب الاقتضاء ، بعملية تنظيم ورصد مستقلين للمياه العذبة على أساس التشريعات والتدابير الاقتصادية الوطنية ؛

'٣' على المستوى الاقليمي ، النظر ، حسب الاقتضاء ، في التنسيق بين الاستراتيجيات وبرامج العمل الوطنية ؛

'٤' على المستوى العالمي ، تحسين تحديد المسؤوليات ، وتقسيم العمل والتنسيق بين المنظمات والبرامج الوطنية ، بما في ذلك تيسير المناقشات وتقاسم الخبرات في المجالات المتصلة بإدارة موارد المياه ؛

(ع) نشر المعلومات ، بما في ذلك المبادىء التوجيهية العملية ، والعمل على تثقيف مستخدمي المياه ، الذي يشمل نظر الأمم المتحدة في تحديد يوم عالمي للمياه .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٨ - ١٣ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١١٥ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٨ - ١٤ إن استحداث قواعد البيانات التفاعلية وطرق التنبؤ ونماذج التخطيط الاقتصادي الملائمة للاضطلاع بمهمة ادارة موارد المياه بطريقة فعالة ومستدامة ، سيستلزم تطبيق تقنيات جديدة من مثل نظم المعلومات الجغرافية ونظم الخبرة بغية جمع وتمثل وتحليل وعرض المعلومات المتعددة القطاعات واتخاذ القرارات على النحو الأمثل . وعلاوة على ذلك ، فإن استحداث موارد جديدة وبديلة لإمدادات المياه والتكنولوجيات المائية المنخفضة التكاليف سيقتضي القيام ببحوث تطبيقية ابتكارية . ويشمل هذا الأمر نقل وتكييف ونشر التقنيات والتكنولوجيات الجديدة فيما بين البلدان النامية ، فضلا عن تطوير القدرة المحلية ، كي تتمكن من مواجهة البعد الاضافي المتمثل في ادماج الجوانب الهندسية والاقتصادية والبيئية والاجتماعية لإدارة موارد المياه والتنبؤ بوقعها من حيث تأثيرها على البشر .

١٨ - ١٥ واستنادا الى التسليم بأن المياه سلعة اجتماعية واقتصادية ، يجب إجراء المزيد من التقييم والاختبار الميداني لمختلف الخيارات المتوفرة لفرض رسوم على مستعملي المياه (بما في ذلك مجموعات مستخدمي المياه على المستويات المحلية والحضرية والصناعية والزراعية) . والمطلوب زيادة تطوير

الوسائل الاقتصادية التي تراعي تكاليف الفرصة الضائعة والآثار الدخيلة على البيئة . وينبغي إجراء دراسات ميدانية في المواقع البيئية والحضرية عن مدى الاستعداد لدفع الرسوم .

١٨ - ١٦ ينبغي أن يخطط تطوير وادارة موارد المياه بصورة متكاملة ، مع مراعاة الحاجات الطويلة الأجل للتخطيط والحاجات الأضيق نطاقا ، أي أنه يجب أن يشمل الاعتبارات البيئية والاقتصادية والاجتماعية على أساس مبدأ الاستدامة ؛ وأن يشمل احتياجات جميع المستخدمين والاحتياجات المتعلقة بمنع الأخطار المتعلقة بالمياه وتخفيف آثار هذه الأخطار ، وأن يشكل جزءا لا يتجزأ من عملية التخطيط الانمائي والاجتماعي الاقتصادي . ومن الشروط المسبقة للادارة المستدامة للمياه باعتبارها موردا شحيحا وعرضة للتأثر هو التعبير عن تكاليفها كاملة في جميع عمليات التخطيط والتنمية . وينبغي أن تعكس اعتبارات التخطيط الاستثمار في المنافع ، والحماية البيئية والتكاليف التشغيلية ، وكذلك تكاليف الفرصة الضائعة التي تمثل أفضل بدائل استخدام المياه . ولا يلزم بالضرورة لدى وضع الرسوم على استخدام المياه ، أن يتحمل جميع المستفيدين تبعة هذه الاعتبارات . ومع ذلك ، ينبغي أن تعكس آليات فرض الرسوم قدر المستطاع التكلفة الحقيقية للماء حينما يستخدم كسلعة اقتصادية وقدرة المجتمعات على الدفع .

١٨ - ١٧ ينبغي أن ينعكس دور الماء كسلعة اجتماعية واقتصادية ومديمة للحياة في آليات ادارة الطلب ، وأن ينفذ من خلال صون المياه وإعادة استعمالها ، وتقييم الموارد ؛ ومن خلال الوسائل المالية .

١٨ - ١٨ ينبغي أن يراعى لدى وضع الأولويات من جديد لاستراتيجيات الاستثمار الخاص والعام (أ) الانتفاع الأقصى من المشاريع القائمة من خلال الصيانة والاصلاح والتشغيل على الوجه الأمثل ؛ (ب) والتكنولوجيات الجديدة أو التكنولوجيات البديلة النظيفة ؛ (ج) وتوليد الطاقة الكهربائية بالقوى المائية على نحو لا يضر اجتماعيا وبيئيا .

(ج) <u>تنمية الموارد البشرية</u>

١٨ - ١٩ إن تفويض ادارة موارد المياه الى أدنى مستوى مناسب أمر يقتضي تثقيف وتدريب العاملين في ادارة المياه على جميع المستويات ، مع كفالة مشاركة المرأة على قدم المساواة في برامج التثقيف والتدريب . ويجب التركيز بصورة خاصة على ادراج تقنيات المشاركة الشعبية بما في ذلك تعزيز دور المرأة والشباب والأهالي الأصليين والمجتمعات المحلية . كما يجب أن تقوم الحكومة المحلية وسلطات المياه بتنمية المهارات المتصلة بمختلف وظائف ادارة المياه ، وكذلك في القطاع الخاص وعلى مستوى المنظمات غير الحكومية المحلية الوطنية ، والتعاونيات والشركات وغير ذلك من مجموعات مستعملي المياه . ويلزم أيضا تثقيف الجمهور فيما يتعلق بأهمية المياه وادارتها السليمة .

١٨ - ٢٠ من أجل تنفيذ هذه المبادئ ، تحتاج المجتمعات الى قدرات كافية . ويجب على الذين يضعون الاطار لتنمية وادارة المياه على أي مستوى ، سواء كان دوليا أو وطنيا أو محليا ، أن يتأكدوا من

وجود الوسيلة اللازمة لبناء هذه القدرات . وتختلف هذه الوسائل من حالة الى حالة . ولكنها تشتمل في العادة :

(أ) برامج لخلق الوعي ، تشمل الحصول على الالتزام والدعم على جميع المستويات والشروع بعمل عالمي ومحلي لتعزيز هذه البرامج ؛

(ب) تدريب مديري المياه على جميع المستويات لكي يتكون لديهم فهم صحيح لجميع العناصر اللازمة لاتخاذ قراراتهم ؛

(ج) تعزيز القدرات التدريبية في البلدان النامية ؛

(د) التدريب المناسب للاختصاصيين اللازمين ، بما في ذلك العمال الارشاديين ؛

(هـ) تحسين الهياكل المهنية ؛

(و) تقاسم المعارف والتكنولوجيات المناسبة ، لجمع البيانات ولتنفيذ التنمية المخططة ؛ ويشمل ذلك التكنولوجيات غير التلويثية والمعارف اللازمة للحصول على خير أداء لنظم الاستثمار القائمة .

(د) بناء القدرات

١٨ - ٢١ ينبغي استعراض وتنمية القدرة المؤسسية للادارة المتكاملة للمياه عند وجود طلب واضح على ذلك . فغالبا ما تكون الهياكل الادارية القائمة قادرة تماما على تحقيق ادارة الموارد المائية المحلية ، لكن قد تبرز الحاجة الى وجود مؤسسات جديدة تقوم مثلا ، على منظور مناطق مستجمعات مياه الأنهار ومجالس التنمية القطاعية ولجان المجتمعات المحلية . وعلى الرغم من أن ادارة المياه تتم على شتى المستويات في النظام الاجتماعي - السياسي ، فإن الادارة المبنية على الطلب تستلزم استحداث مؤسسات تتصل بالمياه على المستويات الملائمة ، مع مراعاة الحاجة الى تحقيق التكامل مع ادارة استخدام الأراضي .

١٨ - ٢٢ وبتهيئة البيئة التي تمكن من الادارة على أدنى مستوى مناسب ، يشمل دور الحكومة تعبئة الموارد المالية والبشرية وسن القوانين ووضع المعايير وغير ذلك من المهام التنظيمية ورصد وتقييم استخدام موارد المياه والأرض واتاحة الفرص لمشاركة الجمهور . وللوكالات والمانحين الدوليين دور مهم يضطلعون به في توفير الدعم للبلدان النامية في تهيئة البيئة التي تمكن من الادارة المتكاملة لموارد المياه . وينبغي أن يشمل هذا ، حسب الاقتضاء ، آليات لتوجيه دعم المانحين الى المستويات المحلية في البلدان النامية ، بما في ذلك المؤسسات القائمة على المجتمع والمنظمات غير الحكومية والجماعات النسائية .

باء - تقييم موارد المياه

أساس العمل

١٨ - ٢٣ إن تقييم موارد المياه ، بما في ذلك تحديد المصادر المحتملة لامدادات المياه العذبة ، يشمل التحديد المتواصل لمصادر الموارد المائية ومداها وامكانية التعويل عليها ونوعيتها وللأنشطة البشرية التي تؤثر على هذه الموارد . ويشكل هذا التقييم الأساس العملي لادارة هذه الموارد بصورة مستدامة وشرطا أساسيا لتقييم امكانيات تنميتها . بيد أنه يوجد قلق متزايد من أنه في الوقت الذي تلزم فيه معلومات أكثر دقة ويعول عليها بدرجة أكبر بشأن موارد المياه ، فإن دوائر الخدمات الهيدرولوجية والهيئات المتصلة بها أقل قدرة من ذي قبل على تقديم هذه المعلومات ، وبخاصة المعلومات المتعلقة بالمياه الجوفية ونوعية المياه . والعوائق الرئيسية هي : الافتقار الى الموارد المالية من أجل تقييم موارد المياه ، والطبيعة المجزأة للخدمات الهيدرولوجية ، وعدم كفاية أعداد الموظفين المؤهلين . وفي الوقت نفسه ، يصعب بدرجة متزايدة على البلدان النامية الحصول على التكنولوجيات الآخذة في التقدم الخاصة باحتياز البيانات وادارتها . بيد أن إنشاء قواعد بيانات وطنية هو أمر حيوي لتقييم موارد المياه وللتخفيف من آثار الفيضانات والجفاف والتصحر والتلوث .

الأهداف

١٨ - ٢٤ استنادا الى خطة عمل مار دل بلاتا ، جرى تمديد هذا المجال البرنامجي الى التسعينات وما بعدها ، ويتمثل هدفه الشامل في ضمان تقييم وتقدير كمية ونوعية موارد المياه ، من أجل تقدير الكمية الاجمالية لموارد المياه المتوافرة وامكانات الإمداد بها مستقبلا ، وتحديد حالة نوعيتها الحالية والتنبؤ بأوجه التعارض المحتملة بين العرض والطلب وتوفير قاعدة بيانات علمية للاستخدام الرشيد لموارد المياه .

١٨ - ٢٥ ووفقا لذلك ، وضعت خمسة أهداف محددة على النحو التالي :

(أ) أن تتاح لجميع البلدان تكنولوجيات لتقييم موارد المياه تتناسب مع احتياجاتها بصرف النظر عن مستوى تنميتها ، بما في ذلك أساليب لتقييم تأثير تغير المناخ على المياه العذبة ؛

(ب) جعل جميع البلدان تخصص لتقييم الموارد المائية ، وفقا لامكانياتها المالية ، موارد مالية تتمشى والاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية للبيانات المتعلقة بموارد المياه ؛

(ج) ضمان استخدام المعلومات المتصلة بالتقييم استخداما كاملا في وضع سياسات ادارة المياه ؛

(د) جعل جميع البلدان تضع الترتيبات المؤسسية اللازمة لضمان القيام بكفاءة وعلى نحو متكامل بجمع وتجهيز وتخزين واسترجاع المعلومات المتعلقة بنوعية وكمية موارد المياه المتوافرة على صعيد مستجمعات الأمطار ومستودعات المياه الجوفية ، وتوزيع هذه المعلومات على المستعملين ؛

(هـ) قيام وكالات تقدير موارد المياه بتوظيف أعداد كافية من الموظفين ذوي المؤهلات المناسبة والمقدرة والاحتفاظ بهم ، وتزويدهم بما سيحتاجون اليه من تدريب وإعادة تدريب للنهوض بمسؤولياتهم بنجاح .

١٨ - ٢٦ يمكن لجميع الدول أن تقوم ، وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، وعن طريق التعاون الثنائي أو المتعدد الأطراف ، بما في ذلك التعاون مع الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بتحديد الهدفين التاليين :

(أ) بحلول عام ٢٠٠٠ ، ينبغي أن تكون البلدان قد درست بالتفصيل جدوى إنشاء خدمات لتقدير الموارد المائية ؛

(ب) ويتمثل الهدف على المدى الأطول في أن تتوافر في جميع البلدان خدمات كاملة التشغيل معتمدة على شبكات هيدرومترية عالية الكثافة .

الأنشطة

١٨ - ٢٧ يمكن لجميع الدول أن تقوم ، وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، وعن طريق التعاون الثنائي أو المتعدد الأطراف ، بما في ذلك الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بتنفيذ الأنشطة التالية :

(أ) الاطار المؤسسي :

'١' وضع الأسس الملائمة للسياسات العامة والأولويات الوطنية ؛

'٢' إنشاء وتعزيز القدرات المؤسسية للبلدان ، بما في ذلك اتخاذ الترتيبات التشريعية والتنظيمية المطلوبة لضمان التقييم المناسب لمواردها المائية وتقديم الخدمات المتعلقة بالتنبؤ بالفيضانات والجفاف ؛

'٣' إقامة تعاون فعال والمحافظة عليه على المستوى الوطني ، بين مختلف الوكالات المسؤولة عن جمع وتخزين وتحليل البيانات الهيدرولوجية ؛

'٤' التعاون على تقدير الموارد المائية العابرة للحدود ، رهنا بإبرام اتفاق مسبق مع كل دولة من الدول المشاطئة المعنية بالأمر ؛

(ب) نظم البيانات :

'١' استعراض شبكات جمع البيانات القائمة وتقييم مدى كفايتها ، بما في ذلك تلك التي توفر البيانات الآنية للتنبؤ بالفيضانات والجفاف ؛

'٢' تحسين الشبكات بحيث تتبع المبادئ التوجيهية المقبولة لتقديم البيانات بشأن كمية المياه ونوعيتها فيما يتعلق بالمياه السطحية والجوفية وكذلك بيان استخدام الأراضي ذات الصلة بالموضوع ؛

'٣' تطبيق المعايير والوسائل الأخرى لضمان ملاءمة البيانات ؛

'٤' تحسين المرافق والاجراءات المستخدمة لخزن ومعالجة وتحليل البيانات الهيدرولوجية واتاحة هذه البيانات والتوقعات المستنتجة عنها للمستخدمين المحتملين ؛

'٥' إنشاء قواعد للبيانات المتعلقة بمدى اتاحة كافة أنواع البيانات الهيدرولوجية على الصعيد الوطني ؛

'٦' تنفيذ عمليـــات "إنقاذ البيانات" ، مثل إنشاء مراكز محفوظات وطنية للموارد المائية ؛

'٧' تنفيذ التقنيات المجربة تمام التجربة والمناسبة لمعالجة البيانات الهيدرولوجية ؛

'٨' استخلاص التقديرات المتعلقة بالمجال البرنامجي من البيانات الهيدرولوجية المركزة ؛

'٩' استيعاب بيانات الاستشعار عن بعد والقيام ، عند الاقتضاء ، باستخدام نظم المعلومات الجغرافية .

(ج) نشر البيانات :

'١' تحديد الحاجة الى بيانات الموارد المائية لأغراض التخطيط المختلفة ؛

'٢' تحليل وتقديم البيانات والمعلومات بشأن الموارد المائية في الأشكال المطلوبة لتخطيط وادارة التنمية الاجتماعية - الاقتصادية للبلدان ومن أجل استخدامها في استراتيجية حماية البيئة وفي مجال تصميم وتشغيل المشاريع المحددة المتصلة بالمياه ؛

'٣' تقديم التنبؤات والانذارات بالفيضانات والجفاف ، الى عامة الجمهور والدفاع المدني .

(د) البحث والتطوير :

'١' وضع أو تعزيز برامج البحث والتطوير على المستويات الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية والدولية دعما لأنشطة تقييم موارد المياه ؛

'٢٠' رصد أنشطة البحث والتطوير للتأكد من أنها تستخدم الخبرات المحلية والموارد المحلية الأخرى استخداما كاملا وأنها تتناسب وحاجات البلد أو البلدان المعنية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٨ - ٢٨ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٣٥٥ مليون دولار ، منها حوالي ١٤٥ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك الشروط غير التساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٨ - ٢٩ وتشمل حاجات البحث الهامة ما يلي : (أ) استنباط نماذج هيدرولوجية عالمية دعما لتحليل تأثير تغير المناخ وتقييم الموارد المائية على النطاق الكبير ؛ (ب) وسد الثغرة بين الهيدرولوجية الأرضية والأيكولوجيا على مختلف المستويات ، بما في ذلك العمليات الخطيرة المتصلة بالمياه والكامنة وراء فقد الغطاء النباتي وتدهور الأراضي واستصلاحها ؛ (ج) ودراسة العمليات الرئيسية في تكوين نوعية المياه ، وسد الثغرة بين التدفقات الهيدرولوجية والعمليات البيولوجية الكيميائية - الأرضية . وينبغي أن تبنى نماذج البحوث على دراسات التوازن الهيدرولوجي وأن تشمل كذلك الاستخدام الاستهلاكي للمياه . كما ينبغي ، حيثما كان ذلك ملائما ، تطبيق هذا النهج على مستوى مستجمعات الأمطار .

١٨ - ٣٠ ويستلزم تقييم موارد المياه تعزيز النظم القائمة لنقل التكنولوجيا وتكييفها ونشرها ، واستنباط تكنولوجيا جديدة لتستخدم في الظروف الميدانية وكذلك تطوير القدرة المحلية ، ومن الضروري قبل بدء الاضطلاع بالأنشطة المذكورة أعلاه ، إعداد جداول تتضمن المعلومات عن الموارد المائية ، التي تمتلكها دوائر الخدمات الحكومية والقطاع الخاص ومعاهد التعليم والخبراء الاستشاريون والمنظمات المحلية المعنية باستخدام المياه وآخرون .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٨ - ٣١ ويستلزم تقييم الموارد المائية إنشاء وإبقاء مجموعة من الموظفين المدربين تدريبا حسنا والمتحمسين يكفي عددهم للاضطلاع بالأنشطة المذكورة أعلاه . ويجب إنشاء وتعزيز برامج للتعليم والتدريب على المستوى المحلي أو الوطني أو دون الاقليمي أو الاقليمي ، تستهدف توفير عدد كاف من هؤلاء الموظفين المدربين . أضف الى ذلك أن شروط الاستخدام وسبل الترقي الوظيفية المغرية ينبغي أن تكون مشجعة لهؤلاء الموظفين الفنيين والمهنيين . وينبغي كذلك رصد حاجات الموارد البشرية دوريا ، بما في ذلك جميع مستويات التوظيف . ويجب وضع الخطط للوفاء بهذه الحاجات عن طريق اتاحة فرص التعليم والتدريب وتوفير برامج دولية للدورات الدراسية والمؤتمرات .

١٨ - ٣٢ لما كان لوجود الأشخاص المدربين على نحو جيد أهمية خاصة فيما يتعلق بتقدير الموارد المائية وإعداد التنبؤات الهيدرولوجية ، فينبغي أن تحظى المسائل الخاصة بالعاملين باهتمام خاص . وينبغي أن يكون الهدف هو اجتذاب العاملين والاحتفاظ بهم للعمل في مجال تقييم الموارد المائية بأعداد كافية ومستوى تعليمي ملائم بحيث يكفل التنفيذ الفعال للأنشطة المزمعة . ومن الممكن أن يطلب التعليم على الصعيدين الوطني والدولي معا أما شروط العمل الملائمة فهي مسؤولية وطنية .

١٨ - ٣٣ تتضمن الاجراءات الموصى بها ما يلي :

(أ) تعيين الاحتياجات التعليمية والتدريبية الملائمة للمتطلبات المحددة للبلدان ؛

(ب) إنشاء وتعزيز برامج تعليم وتدريب بشأن المواضيع المتعلقة بالمياه ، ضمن إطار بيئي وإنمائي ، لجميع فئات الموظفين المعنيين بأنشطة تقييم الموارد المائية ، وذلك باستخدام التكنولوجيا التعليمية المتقدمة ، حيثما يكون ذلك ملائما ، واشراك الرجل والمرأة في ذلك ؛

(ج) وضع سياسات سليمة للتوظيف وشؤون الموظفين والأجور بالنسبة للموظفين التابعين للأجهزة الوطنية والمحلية المعنية بالمياه .

(د) بناء القدرات

١٨ - ٣٤ يستدعي اجراء تقييم للموارد المائية على أساس الشبكات الهيدرومترية الوطنية العاملة ، وجود بيئة تمكن من ذلك على جميع المستويات . وتلزم اجراءات الدعم الوطنية التالية لتعزيز القدرات الوطنية :

(أ) استعراض القواعد التشريعية والتنظيمية لتقييم الموارد المائية ؛

(ب) تسهيل التعاون الوثيق فيما بين وكالات القطاع المائي ، ولا سيما بين منتجي المعلومات ومستخدميها ؛

(ج) تنفيذ سياسات لادارة المياه تقوم على تقديرات واقعية لظروف واتجاهات الموارد المائية ؛

(د) تعزيز القدرات الادارية لمجموعات مستخدمي المياه ، بما في ذلك النساء والشباب والسكان المحليين والمجتمعات المحلية ، بغية تحسين كفاءة استخدام المياه على المستوى المحلي .

جيم - حماية موارد المياه ونوعية المياه والنظم الإيكولوجية

أساس العمل

١٨ - ٣٥ إن المياه العذبة مورد وحيد . لذلك فإن التطوير طويل الأجل للمياه العذبة على الصعيد العالمي يقتضي الأخذ بنهج متكامل لادارة هذه الموارد ، والتسليم بأوجه الترابط فيما بين العناصر المتصلة بالمياه العذبة ونوعيتها . وقليلة هي مناطق العالم التي لا تزال تخلو من مشاكل فقدان المصادر المحتملة لامدادات المياه العذبة ، وتدهور نوعية المياه ، وتلوث مصادر المياه السطحية والجوفية . وهناك مشاكل رئيسية تؤثر على نوعية مياه الأنهار والبحيرات تنشأ ، بدرجات متفاوتة الأهمية تبعا لاختلاف الحالات ، عن قصور تصريف المجاري المنزلية وعدم كفاية الضوابط المفروضة على تصريف نفايات المصانع من المياه وفقدان واتلاف مناطق مستجمعات المياه وسوء تحديد مواقع المنشآت الصناعية وازالة الأحراج وعدم ضبط الزراعة المتنقلة وسوء الممارسات الزراعية . ويؤدي هذا الى تسرب الأسمدة ومبيدات الآفات الى مجاري المياه . ويلحق خلل بالنظم الأيكولوجية المائية ، وتتعرض الموارد الحية في المياه العذبة للخطر . وفي ظل ظروف معينة ، تتأثر النظم الأيكولوجية المائية بمشاريع تنمية الموارد المائية الزراعية مثل السدود وعمليات تحويل مجاري الأنهار ومحطات المياه ومخططات الري . وقد أدى التحات والترسب وازالة الأحراج والتصحر الى زيادة تدهور الأراضي ، كما أن إنشاء خزانات المياه في بعض الحالات قد أثر تأثيرا ضارا بالنظم الأيكولوجية . وقد نشأ الكثير من هذه المشاكل نتيجة اعتماد نموذج إنمائي مدمر بيئيا ونتيجة قصور الفهم العام والتثقيف بصدد حماية موارد المياه السطحية والجوفية . إن الآثار الأيكولوجية والآثار التي تلحق بالصحة البشرية هي النتائج التي يمكن قياسها ، غير أن وسائل رصدها قاصرة جدا أو أنها غير موجودة في كثير من البلدان . وثمة افتقار واسع النطاق لإدراك الروابط بين تنمية الموارد المائية والنظم الأيكولوجية المائية ، وادارتها واستخدامها ومعالجتها . ويعتبر الأخذ بنهج وقائي ، حيثما اقتضى الأمر ، ذا أهمية حيوية من أجل تجنب اتخاذ تدابير لاحقة باهظة التكاليف بهدف إنعاش موارد المياه الجديدة ومعالجتها وتطويرها .

الأهداف

١٨ - ٣٦ إن التشابك المعقد بين نظم المياه العذبة يتطلب أن تكون ادارة المياه قائمة على نهج متكامل (يتخذ شكل النهج المتبع في ادارة مستجمعات الأمطار) ومستندة الى تقدير متوازن لاحتياجات الناس والبيئة . وقد سلمت خطة عمل مار دل بلاتا فعلا بالترابط المتأصل بين مشاريع تنمية الموارد المائية وما لها من آثار هامة ذات طابع مادي وكيميائي وبيولوجي واجتماعي - اقتصادي . وحدد الهدف العام في مجال الصحة البيئية كما يلي : "تقييم ما يتركه مختلف مستخدمي المياه من آثار على البيئة ، ودعم التدابير التي ترمي الى التحكم في الأمراض ذات الصلة بالمياه ، وحماية النظم الأيكولوجية"[١] .

١٨ - ٣٧ لقد درجت العادة منذ عهد بعيد على التقليل من مدى وحدة التلوث في المناطق غير المشبعة ومستودعات المياه ويعود ذلك الى الصعوبة النسبية التي تواجه الجهات المعنية في الوصول الى مستودعات المياه والى الافتقار لمعلومات موثوق بها بشأن نظم هذه المستودعات . لذلك تعتبر حماية المياه الجوفية عنصرا ضروريا لادارة الموارد المائية .

١٨ - ٣٨ ويتعين السعي الى تحقيق ثلاثة أهداف في آن واحد من أجل دمج العناصر المتعلقة بنوعية المياه في ادارة موارد المياه :

(أ) المحافظة على سلامة النظام الأيكولوجي ، وفقا لمبدأ من مبادئ الادارة يرمي الى حفظ النظم الأيكولوجية المائية ، بما في ذلك الموارد الحية وحمايتها حماية فعالة من أي شكل من أشكال التدهور على أساس أحواض للتصريف ؛

(ب) حماية الصحة العامة ، وهي مهمة تتطلب ليس فقط توفير مياه الشرب المأمونة ولكن أيضا مكافحة ناقلات الأمراض في البيئة المائية ؛

(ج) تنمية الموارد البشرية ، وهي مفتاح بناء القدرة وشرط مسبق لتنفيذ ادارة نوعية المياه .

١٨ - ٣٩ يمكن لجميع الدول أن تقوم ، عن طريق التعاون الثنائي أو المتعدد الأطراف ، بما في ذلك الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بتحديد الأهداف التالية :

(أ) تعيين كافة موارد المياه السطحية والجوفية ، التي يمكن تطويرها للاستخدام على أساس مستدام ، وكذلك الحال بالنسبة للموارد الرئيسية الأخرى القابلة للتطوير والتي تعتمد على المياه ، والبدء ، في الوقت ذاته ، في برامج ترمي لحماية هذه الموارد وحفظها واستخدامها على نحو رشيد وعلى أساس قابل للاستدامة ؛

(ب) تحديد جميع المصادر المحتملة للامدادات المائية وإعداد مخططات لحمايتها وحفظها واستخدامها على نحو رشيد ؛

(ج) البدء في برامج فعالة لمنع تلوث المياه والحد منه ، استنادا الى مزيج مناسب من استراتيجيات خفض التلوث عند المصدر وتقييمات للآثار البيئية ووضع معايير قابلة للإنفاذ فيما يتعلق بالتصريفات الرئيسية من المصادر الثابتة والمصادر غير الثابتة التي تنطوي على أخطار كبيرة وذلك بما يتناسب مع تنميتها الاجتماعية والاقتصادية ؛

(د) الاشتراك ، بالقدر الملائم ، في برامج دولية لرصد نوعية المياه وادارتها ، مثل البرنامج العالمي لرصد نوعية المياه أو برنامج الادارة السليمة بيئيا للمياه الداخلية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أو هيئات مصائد الأسماك الداخلية الاقليمية التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة أو اتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة بوصفها موئلا للطيور المائية ؛

(هـ) الحد من انتشار الأمراض المرتبطة بالمياه ، بدءا باستئصال التنينة (دودة غينيا) وداء كلابية الذنب (العمى النهري) بحلول عام ٢٠٠٠ ؛

(و) وضع معايير ، تبعا للقدرات والاحتياجات ، للنوعية البيولوجية والصحية والفيزيائية والكيميائية لجميع المياه (السطحية والجوفية) ، بغية اجراء تحسين مستمر لنوعية هذه المياه ؛

(ز) اعتماد نهج متكامل ازاء ادارة الموارد المائية بصورة مستدامة بيئيا ، بما في ذلك حماية النظم الأيكولوجية المائية والموارد الحية للمياه العذبة ؛

(ح) إعداد استراتيجيات لادارة المياه العذبة والنظم الأيكولوجية الساحلية ذات الصلة بطريقة سليمة بيئيا ، مع مراعاة مصائد الأسماك والأحياء المائية ومراعي الحيوانات والأنشطة الزراعية والتنوع البيولوجي .

الأنشطة

١٨ - ٤٠ يمكن لجميع الدول أن تقوم ، وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، وعن طريق التعاون الثنائي أو المتعدد الأطراف ، بما في ذلك الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بتنفيذ الأنشطة التالية :

(أ) حماية موارد المياه وحفظها :

'١' إنشاء وتعزيز القدرات التقنية والمؤسسية لتحديد وحماية المصادر المحتملة لإمدادات المياه داخل جميع قطاعات المجتمع ؛

'٢' تحديد المصادر المحتملة لإمدادات المياه وإعداد قوائم لجردها على الصعيد الوطني ؛

'٣' إعداد خطط وطنية لحماية موارد المياه وحفظها ؛

'٤' اصلاح مناطق مستجمعات الأمطار الهامة والتي تدهورت في الوقت نفسه ، لا سيما في الجزر الصغيرة ؛

'٥' تدعيم التدابير الادارية والتشريعية لمنع المساس بمناطق مستجمعات الأمطار القائمة والمحتملة الاستعمال ؛

(ب) منع ومكافحة تلوث المياه :

'١' تطبيق مبدأ "الملوث يدفع" على جميع أنواع المصادر ، بما في ذلك المرافق الصحية في الموقع وخارج الموقع ؛

'٢' تعزيز إنشاء مرافق لمعالجة مياه المجارير المنزلية والنفايات السائلة الصناعية واستحداث التكنولوجيات المناسبة ، مع مراعاة الممارسات التقليدية والمحلية السليمة ؛

'٣' وضع معايير لتصريف النفايات السائلة والمياه المتلقية لها ؛

'٤' اتباع نهج تحوطي فيما يتعلق بإدارة نوعية المياه ، حيثما اقتضى الأمر ، مع التركيز على التقليل إلى أدنى حد من التلوث وعلى منعه عن طريق استخدام تكنولوجيات جديدة ، وتغيير المنتجات والعمليات ، وخفض التلوث في المصدر ، وإعادة استخدام النفايات السائلة ، وإعادة تدوير الفضلات المأمونة بيئيا واستردادها ومعالجتها ؛

'٥' إجراء تقييم إلزامي للآثار البيئية يشمل جميع مشاريع تنمية الموارد المائية التي يحتمل أن تؤدي إلى إضعاف نوعية المياه والنظم الايكولوجية المائية ، بالاضافة إلى إعداد تفاصيل للتدابير العلاجية الملائمة ، وتعزيز الرقابة على المنشآت الصناعية الجديدة ومدافن النفايات الصلبة ومشاريع تطوير الهياكل الأساسية ؛

'٦' استخدام تقييم المخاطر وإدارتها لدى اتخاذ القرارات في هذا المجال وضمان الامتثال لتلك القرارات ؛

'٧' تحديد وتطبيق أفضل الممارسات البيئية لتجنب انتشار التلوث بتكلفة معقولة ، أي من خلال الاستخدام المحدود والرشيد والمخطط للأسمدة النيتروجينية وغيرها من المواد الكيميائية الزراعية (مبيدات الآفات ، ومبيدات الأعشاب الضارة) في الممارسة الزراعية ؛

'٨' تشجيع وتعزيز استخدام المياه المهدورة المعالجة والمنقاة على نحو كاف في الزراعة وتربية الأحياء المائية والصناعة وغير ذلك من القطاعات .

(ج) <u>تطوير وتطبيق التكنولوجيا النظيفة</u> :

'١' مراقبة تصريف النفايات الصناعية ، بما في ذلك تكنولوجيات الانتاج قليلة النفايات وإعادة تدوير المياه ، بطريقة متكاملة وباتباع تدابير حذرة مستمدة من تحليل عريض القاعدة لدورة الحياة ؛

'٢' معالجة المياه المهدورة في البلديات وإعادة استعمالها بطريقة مأمونة في الزراعة وتربية الأحياء المائية ؛

'٣' تطوير التكنولوجيات الحيوية في جملة أمور من بينها تكنولوجيات معالجة الفضلات وأنشطة إنتاج الأسمدة البيولوجية وغير ذلك من الأنشطة ؛

'٤' استحداث طرق مناسبة لمكافحة تلوث المياه ، مع مراعاة الممارسات السليمة تقليديا ومحليا .

(د) حماية المياه الجوفية :

'١' استحداث ممارسات زراعية لا تؤدي إلى تدهور في نوعية المياه الجوفية ؛

'٢' تطبيق التدابير اللازمة للإقلال من تسرب الملوحة الى الطبقات الحاملة للمياه في الجزر الصغيرة والسهول الساحلية نتيجة لارتفاع مستوى سطح البحر أو للإفراط في استغلال مستودعات المياه الجوفية الساحلية ؛

'٣' منع تلوث مستودعات المياه الجوفية عن طريق تنظيم المواد السامة التي تتسرب الى جوف الأرض وإنشاء مناطق محمية في مناطق إعادة شحن المياه الجوفية واستخراجها ؛

'٤' تصميم وإدارة مدافن القمامة استنادا إلى المعلومات الهيدرولوجية الصحيحة وتقدير آثارها ، وذلك باستخدام أفضل تكنولوجيا متاحة قابلة للتطبيق ؛

'٥' تشجيع التدابير التي ترمي إلى تحسين سلامة ومتانة الآبار وجدران أعاليها بهدف التقليل من تسرب الكائنات البيولوجية الحاملة للأمراض والمواد الكيميائية الخطرة إلى مستودعات المياه الجوفية في مواقع الآبار ؛

'٦' مراقبة نوعية المياه ، حسب الحاجة ، وذلك فيما يتعلق بالمياه السطحية والجوفية التي يحتمل أن تتأثر بالخزن الموقعي للمواد السمية والخطرة .

(هـ) حماية النظم الايكولوجية المائية :

'١' استصلاح المسطحات المائية الملوثة والمتدهورة بهدف إعادة إنعاش الموائل والنظم الايكولوجية المائية ؛

'٢' الاضطلاع ببرامج لاستصلاح الأراضي الزراعية ولاستخدامات أخرى ، مع مراعاة التدابير المناظرة لحفظ واستخدام موارد المياه الجوفية ، الأمر الذي له أهميته للانتاجية الزراعية وللتنوع البيولوجي للمناطق الاستوائية ؛

'٣' حفظ الأراضـي الرطبة وحمايتهـا (بالنظر إلى أهميتها الايكولوجية والموئلية للعديد من الأنواع) ، مع مراعاة العوامل الاجتماعية والاقتصادية ؛

'٤' مكافحة الأنواع المائية الضارة التي قد تدمر بعض الأنواع المائية الأخرى .

(و) حماية الموارد الحية للمياه العذبة :

'١' مراقبة ورصد نوعية المياه لاتاحة التنمية المستدامة لمصائد الأسماك الداخلية ؛

'٢' حماية النظم الايكولوجية من التلوث والتدهور بهدف وضع مشاريع لتطوير المياه العذبة وتربية المائيات .

(ز) رصد ومراقبة الموارد المائية والمياه المتلقية للنفايات :

'١' إنشاء شبكات لرصد ومراقبة المياه المتلقية للنفايات بشكل مستمر ولمصادر التلوث المركزة والمنتشرة ؛

'٢' تشجيع وتعميم تطبيق تقييمات الآثار البيئية لنظم المعلومات الجغرافية ؛

'٣' مراقبة جميع مصادر التلوث لتحسين الامتثال للمعايير والأنظمة ولتنظيم استخدام تصاريح الصرف ؛

'٤' مراقبة استخدام مواد كيميائية في الزراعة قد تلحق أثرا ضارا بالبيئة ؛

'٥' الاستخدام الرشيد للأراضي بهدف منع تدهورها وتحاتها وتملح مياه البحيرات وغيرها من المسطحات المائية .

(ح) تطوير الصكوك القانونية الوطنية والـدولية التي قد تلزم لحمايـة نوعية الموارد المائية ، حسب الاقتضاء ، وخاصة فيما يتعلق بما يلي :

'١' رصد ومراقبة التلوث وآثاره على المياه الوطنية والعابرة للحدود ؛

'٢' مكافحة الانتقال البعيد المدى للملوثات عن طريق الغلاف الجوي ؛

'٣' مكافحة حالات الانسكاب العرضية و/أو المتعمدة في المسطحات المائية الوطنية و/أو العابرة للحدود ؛

'٤' تقدير الأثر البيئي .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٨ - ٤١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي بليون دولار منها حوالي ٣٤٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٨ - ٤٢ ينبغي للدول أن تشرع في مشاريع البحوث التعاونية لاستنباط حلول للمشاكل التقنية ، تتناسب والظروف القائمة في كل مستجمع للمياه أو في كل بلد . وينبغي للدول أن تنظر في تعزيز واستحداث مراكز وطنية للبحوث تربطها الشبكات وتدعمها معاهد البحوث المائية الإقليمية . وينبغي تعزيز التوأمة بين الشمال والجنوب لمراكز البحوث والدراسات الميدانية بواسطة معاهد البحوث المائية الدولية ، تعزيزا فعالا . ومن المهم تخصيص نسبة مئوية دنيا من الأموال المرصودة لمشاريع تنمية الموارد المائية ، من أجل البحث والتنمية ، ولا سيما في مجال المشاريع الممولة من الخارج .

١٨ - ٤٣ وغالبا ما يستلزم رصد وتقييم النظم المائية المعقدة إجراء دراسات متعددة التخصصات تشمل عدة معاهد وعلماء في برنامج مشترك . وينبغي توجيه البرامج الدولية المتعلقة بنوعية المياه ، مثل البرنامج العالمي لرصد نوعية المياه وإدارتها ، نحو الاهتمام بنوعية المياه في البلدان النامية . وينبغي وضع برامج حاسبات الكترونية سهلة الاستعمال وطرائق تقوم على نظم المعلومات الجغرافية وقاعدة بيانات الموارد العالمية ، لتناول وتحليل وتفسير بيانات الرصد وإعداد الاستراتيجيات الإدارية .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٨ - ٤٤ ينبغي اعتماد مناهج ابتكارية لتدريب الموظفين المهنيين والإداريين بغية مواجهة الاحتياجات والتحديات المتغيرة . كما ينبغي توخي المرونة والقدرة على التكيف فيما يتعلق بقضايا التلوث المائي الناشئة . وينبغي الشروع في أنشطة تدريبية دوريا على جميع المستويات داخل المنظمات المسؤولة عن إدارة نوعية المياه ، واعتماد تقنيات تعليمية ابتكارية فيما يتعلق بجوانب معينة من رصد ومراقبة نوعية المياه ، بما في ذلك تنمية المهارات التدريبية ، والتدريب أثناء الخدمة ، وعقد حلقات التدارس لإيجاد الحلول للمشاكل ودورات التدريب لتجديد المعلومات .

١٨ - ٤٥ وتتضمن المناهج المناسبة تعزيز وتحسين قدرات الموارد البشرية للحكومات المحلية في مجال إدارة حماية المياه ومعالجتها واستعمالها ، لا سيما في المناطق الحضرية ، وإنشاء دورات تقنية وهندسية وطنية وإقليمية تتناول مواضيع حماية ومراقبة نوعية المياه في المدارس القائمة ، ودورات من أجل التعليم/التدريب بشأن حماية وصون موارد المياه لفنيي المختبرات والفنيين الميدانيين ، والمرأة ، وغيرهم من مجموعات مستخدمي المياه .

(د) بناء القدرات

١٨ - ٤٦ تستدعي الحماية الفعالة لموارد المياه والنظم الايكولوجية من التلوث ، إجراء تحسين ذي شأن للقدرات الحالية في معظم البلدان . وتقتضي برامج إدارة نوعية المياه حدا أدنى معينا من الهياكل الأساسية والموظفين لتحديد الحلول التقنية وتنفيذها وفرض الإجراءات التنظيمية . وتكمن إحدى المشاكل الرئيسية في الوقت الحاضر وفي المستقبل ، في استمرار عمل هذه المرافق والمحافظة عليها . وللحيلولة دون المزيد من التدهور في الموارد المكتسبة من الاستثمارات السابقة ، من المطلوب اتخاذ إجراءات فورية في عدد من المجالات .

دال - توفير مياه الشرب والمرافق الصحية

أساس العمل

١٨ - ٤٧ إن توفير إمدادات من المياه المأمونة والمرافق الصحية البيئية أمر حيوي لحماية البيئة وتحسين الصحة وتخفيف حدة الفقر . والمياه المأمونة ضرورية أيضا لكثير من الأنشطة التقليدية والثقافية . ويقدر أن ٨٠ في المائة من جميع الأمراض وأكثر من ثلث الوفيات في البلدان النامية تنجم عن استعمال مياه ملوثة ، وأن ما يصل الى عشر الوقت الإنتاجي في المتوسط لكل شخص يذهب ضحية للأمراض المتصلة بالمياه . وقد نجحت الجهود المتضافرة المبذولة خلال الثمانينات في جلب المياه وخدمات المرافق الصحية الى مئات الملايين من أفقر الناس في العالم . وكان أبرز هذه الجهود البدء في عام ١٩٨١ في العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية ، الذي جاء نتيجة لخطة عمل مار دل بلاتا التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه في عام ١٩٧٧ . وكانت الفرضية المتفق عليها بين الجميع هي أن "لجميع الشعوب أيا كانت مرحلة تنميتها وأحوالها الاجتماعية والاقتصادية الحق في الحصول على مياه الشرب بكميات ونوعية معادلة لاحتياجاتها الأساسية"(٢) . واستهدف العقد الدولي توفير مياه الشرب المأمونة والمرافق الصحية بحلول عام ١٩٩٠ للمناطق الحضرية والريفية التي لا تحصل على خدمات كافية ، ولكن التقدم الذي لم يسبق له مثيل الذي أحرز خلال هذا العقد ليس كافيا . فلا يزال شخص واحد من بين كل ثلاثة أشخاص في العالم النامي يفتقر إلى ما يسد هاتين الحاجتين الأساسيتين للغاية من أجل صون الصحة والكرامة . ومن المسلم به أيضا أن الافرازات البشرية ومياه المجارير وأقذارها تشكل أسبابا هامة لتدهور نوعية المياه في البلدان النامية ، ويمكن إجراء تحسين ذي شأن من خلال استخدام التكنولوجيات المتاحة ، بما في ذلك التكنولوجيات المناسبة ، وإنشاء مرافق لمعالجة مياه الصرف .

الأهداف

١٨ - ٤٨ أضفى بيان نيودلهي الذي اعتمد في المشاورة العالمية المتعلقة بالمياه المأمونة والمرافق الصحية للتسعينات ، التي عقدت في نيودلهي في الفترة من ١٠ الى ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ صبغة رسمية على الحاجة الى توفير إمكانية حصول الجميع بطريقة مستدامة ، على المياه المأمونة بكميات كافية وعلى خدمات المرافق الصحية الملائمة ، فأكد على نهج توفير "بعض الشيء للجميع بدلا من توفير مزيد للبعض" . وتنص أربعة مبادئ توجيهية على الأهداف البرنامجية ، وهي كما يلي :

(أ) حماية البيئة وصيانة الصحة عن طريق الإدارة المتكاملة لموارد المياه والنفايات السائلة والصلبة ؛

(ب) إجراء اصلاحات مؤسسية تعزز نهجا متكاملا وتتضمن إدخال تغييرات على الإجراءات والمواقف والسلوك ، ومشاركة المرأة مشاركة تامة على كافة الأصعدة في المؤسسات القطاعية ؛

(ج) قيام المجتمعات المحلية بإدارة الخدمات ، تساندها تدابير ترمي إلى تدعيم المؤسسات المحلية في تنفيذ برامج للمياه والمرافق الصحية والحفاظ على هذه البرامج ؛

(د) الأخذ بممارسات مالية سليمة ، تتحقق عن طريق تحسين إدارة الموجودات القائمة حاليا والاستعمال الواسع الانتشار للتكنولوجيات المناسبة .

١٨ - ٤٩ وقد أظهرت التجربة المكتسبة في الماضي أنه ينبغي لكل بلد بمفرده أن يضع أهدافا محددة . وفي مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل الذي عقد في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، دعا رؤساء الدول أو الحكومات إلى تحقيق وصول الجميع على صعيد العالم كله إلى إمدادات المياه والمرافق الصحية وكذلك الى استئصال مرض دودة غينيا بحلول عام ١٩٩٥ . وحتى لو أريد تحقيق هدف أكثر واقعية هو بلوغ التغطية التامة في توفير إمدادات المياه بحلول عام ٢٠٢٥ تعين أن تصل الاستثمارات السنوية ، حسب التقديرات ، إلى ضعف مستوياتها الحالية . ولذلك ، فإن إحدى الاستراتيجيات الواقعية لتلبية حاجات الحاضر والمستقبل هي تطوير خدمات ملائمة ولكن أقل كلفة يمكن تنفيذها والحفاظ عليها على صعيد المجتمعات المحلية .

الأنشطة

١٨ - ٥٠ يمكن لجميع الدول ، وفقا لقدراتها ومواردها المتاحة ، وعن طريق التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف ، بما في ذلك الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، أن تنفذ الأنشطة التالية :

(أ) البيئة والصحة :

'١' إنشاء مناطق محمية لمصادر إمدادات مياه الشرب ؛

'٢' التخلص من الإفرازات ومياه المجارير بطريقة صحية باستخدام نظم مناسبة لمعالجة مياه المجارير في المناطق الحضرية والريفية ؛

'٣' توسيع الإمداد بالمياه في المناطق الحضرية والريفية والقيام بتطوير وتوسيع نظم مستجمعات مياه الأمطار ، لا سيما في الجزر الصغيرة بالإضافة إلى شبكة توزيع إمدادات المياه ؛

'٤' بناء مرافق معالجة مياه المجارير ونظم الصرف وتوسيعها ، عند الاقتضاء ؛

'٥' المعالجة وإعادة الاستخدام المأمونة لمياه المجارير المنزلية والصناعية في المناطق الحضرية والريفية ؛

'٦' مكافحة الأمراض المرتبطة بالمياه .

(ب) الناس والمؤسسات :

'١' تعزيز عمل الحكومات في إدارة موارد المياه مع التسليم الكامل في الوقت نفسه بدور السلطات المحلية ؛

'٢' تشجيع تنمية المياه وإدارتها بالاستناد إلى نهج المشاركة ، الذي يضم المستعملين والمخططين وواضعي السياسة على جميع المستويات ؛

'٣' تطبيق المبدأ القائل بأن تتخذ القرارات على أدنى مستوى مناسب ، مع استشارة الجمهور واشتراك المستعملين في تخطيط مشاريع المياه وتنفيذها ؛

'٤' تنمية الموارد البشرية على جميع المستويات ، بما في ذلك إيجاد برامج خاصة للمرأة ؛

'٥' إيجاد برامج تثقيفية ذات قاعدة عريضة ، مع التشديد بوجه خاص على العادات الصحية والإدارة المحلية والتقليل من المخاطر ؛

'٦' إيجاد آليات دعم دولية لتمويل البرامج وتنفيذها ومتابعتها ؛

(ج) الإدارة على المستوى الوطني ومستوى المجتمعات المحلية :

'١' دعم ومساعدة المجتمعات المحلية في إدارة نظمها الخاصة على أساس قابل للإدامة ؛

'٢' تشجيع السكان المحليين ، وبخاصة النساء والشباب والسكان الأصليين والمجتمعات المحلية ، في مجال إدارة المياه ؛

'٣' إقامة صلات بين خطط المياه الوطنية وإدارة المجتمعات المحلية للمياه المحلية ؛

'٤' دمج إدارة المجتمعات المحلية للمياه في سياق التخطيط الشامل ؛

'٥' تعزيز الرعاية الصحية والبيئية الأولية على المستوى المحلي ، بما في ذلك توفير التدريب للمجتمعات المحلية في مجال التقنيات المناسبة لإدارة المياه وخدمات الرعاية الصحية الأولية ؛

'٦' مساعدة وكالات الخدمات على أن تصبح أكثر فعالية من حيث التكلفة وأكثر استجابة لاحتياجات المستهلكين ؛

'٧' إيلاء المزيد من الاهتمام للمناطق الريفية التي لا تحصل على خدمات كافية وضواحي المناطق الحضرية المنخفضة الدخل ؛

'٨' اصلاح الشبكات المصابة بأعطاب وتخفيض هدر المياه وإعادة الاستعمال المأمونة للمياه ومياه النفايات ؛

'٩' وضع برامج للاستخدام الرشيد للمياه وضمان عملها وصونها ؛

'١٠' البحث والتطوير لإيجاد حلول تقنية ملائمة ؛

'١١' زيادة قدرة المعالجة الحضرية الى حد كبير بما يتفق مع الكميات المتزايدة ؛

(د) التوعية والإعلام/مشاركة الجمهور :

'١' تعزيز الرصد القطاعي وإدارة المعلومات على المستويين الوطني ودون الوطني ؛

'٢' القيام سنويا بمعالجة وتحليل ونشر نتائج الرصد على المستويين الوطني والمحلي بوصف ذلك إدارة قطاعية وأداة للدعوة والتوعية ؛

'٣' استخدام المؤشرات القطاعية المحدودة على المستويين الإقليمي والعالمي لتعزيز القطاع وجمع الأموال ؛

'٤' تحسين التنسيق والتخطيط والتنفيذ القطاعي ؛ بفضل تحسين الرصد وإدارة المعلومات ، بغية تحسين الرصد وإدارة المعلومات ، بغية زيادة القدرة الاستيعابية للقطاع ، ولا سيما في المشاريع الذاتية القائمة على الجهد الجماعي .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٨ - ٥١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا

البرنامج بحوالي ٢٠ بليون دولار ، منها حوالي ٧,٤ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تغدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط الحالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٨ - ٥٢ لضمان جدوى ومقبولية واستدامة الخدمات المخطط لها لتوريد المياه ، ينبغي أن تستجيب التكنولوجيات المعتمدة للحاجات والقيود التي تفرضها ظروف المجتمع المحلي المعني . وعليه فإن تصميم المعايير سيشمل العوامل التقنية والصحية والاجتماعية والاقتصادية والإقليمية والمؤسسية والبيئية التي تحدد سمات النظام المخطط له وحجمه وتكاليفه . وينبغي توجيه برامج الدعم الدولية ذات الصلة إلى البلدان النامية فيما يتعلق بجملة أمور منها :

(أ) السعي إلى اعتماد الوسائل العلمية والتكنولوجية المنخفضة التكاليف بقدر ما يكون ذلك ممكن التطبيق ؛

(ب) استخدام الممارسات التقليدية والمحلية قدر الإمكان عمليا ، بغية تحقيق الاشتراك المحلي الأمثل والمستمر ؛

(ج) مساعدة المعاهد التقنية/العلمية على المستوى القطري بغية تسهيل وضع المناهج الدراسية لدعم الميادين الحاسمة بالنسبة لقطاع المياه والخدمات الصحية .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٨ - ٥٣ توخيا لفعالية تخطيط وإدارة توريد المياه والخدمات الصحية على المستوى الوطني ومستوى المقاطعة والمنطقة والمجتمع المحلي ، واستخدام الأموال على أكفأ وجه ، يجب إعداد الموظفين المهنيين والتقنيين المدربين داخل كل بلد بأعداد كافية . ولتحقيق هذه الغاية ، يجب على البلدان أن تضع الخطط لتنمية القوى العاملة مع مراعاة الاحتياجات الحالية ومجالات التنمية المخطط لها . وينبغي من ثم تعزيز إنشاء المؤسسات التدريبية وأدائها على المستوى القطري بحيث تتمكن من أداء دور محوري في بناء القدرات . ومن المهم كذلك أن توفر البلدان التدريب المناسب للمرأة في مجال صيانة المعدات ، وإدارة الموارد المائية ، والمرافق الصحية البيئية على نحو قابل للإدامة .

(د) بناء القدرات

١٨ - ٥٤ يعتبر تنفيذ برامج توفير المياه والمرافق الصحية مسؤولية وطنية . وينبغي بدرجات متفاوتة تفويض المسؤولية عن تنفيذ المشاريع وتشغيل النظم ، الى جميع المستويات الإدارية وحتى المجتمع المحلي والفرد المنتفع . ويعني هذا الأمر أيضا أنه ينبغي للسلطات الوطنية ، بالاقتران مع وكالات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ووكالات الدعم الخارجي الأخرى ، أن تقوم عند تقديمها الدعم للبرامج الوطنية ،

باستحداث الآليات والإجراءات للتعاون على جميع المستويات . ويتسم هذا الأمر بأهمية خاصة إذا أريد الإفادة على أتم وجه من المناهج القائمة على المجتمع المحلي والاعتماد على الذات بوصفهما أداتين لضمان الاستدامة . وسيستتبع هذا الأمر درجة عالية من المشاركة المجتمعية ، التي تشمل النساء ، في مجال تصور المشاريع وتخطيطها واتخاذ القرارات بشأنها وتنفيذها وتقييمها فيما يتصل بتوفير المياه والمرافق الصحية المحلية .

١٨ - ٥٥ وبناء القدرات الوطنية الشاملة على جميع المستويات الإدارية ، الذي يتضمن التنمية المؤسسية ، والتنسيق ، والموارد البشرية ، والمشاركة المجتمعية ، والتعليم في مجال الصحة والنظافة ، والإلمام بالقراءة والكتابة ، يجب أن يجري وفق ارتباطه الأساسي بأي مجهود يبذل لتحسين التنمية الصحية والاجتماعية - الاقتصادية عن طريق توفير المياه والمرافق الصحية ، وفي ضوء تأثيره على البيئة البشرية . وينبغي أن يكون بناء القدرات بالتالي عنصرا أساسيا من عناصر استراتيجيات التنفيذ . كما ينبغي اعتبار بناء القدرات المؤسسية مساويا من حيث الأهمية لعنصر توفير الإمدادات والمعدات القطاعية ، بحيث يمكن توجيه الأموال للجانبين معا . ويمكن القيام بذلك في مرحلة التخطيط أو صياغة البرامج/المشاريع ، مشفوعا بوضع تعريف واضح للمقاصد والأهداف . ويعتبر التعاون التقني بين البلدان النامية في هذا الخصوص أمرا حاسما ، بالنظر الى الثروة التي يتيحها من المعلومات والخبرات ، وضرورة تجنب "اختراع الدولاب من جديد" . وقد ثبت بالفعل أن هذا الأمر فعال من حيث التكاليف في العديد من المشاريع القطرية .

هاء - المياه والتنمية الحضرية المستدامة

أساس العمل

١٨ - ٥٦ في أوائل القرن القادم ، سيكون أكثر من نصف سكان العالم مقيمين في مناطق حضرية . وبحلول عام ٢٠٢٥ ، سترتفع هذه النسبة الى ٦٠ في المائة ، أي ما يمثل زهاء خمسة بلايين نسمة . إن النمو السريع في سكان المناطق الحضرية هو والتصنيع يجهدان بصورة حادة موارد المياه لكثير من المدن ويجهدان قدراتها على حماية البيئة . ويلزم إيلاء اهتمام خاص للآثار المتعاظمة لهذا التحول الحضري على الاحتياجات من المياه واستعمالها ، وعلى الدور الحاسم الذي تؤديه السلطات المحلية والبلدية في ادارة الإمداد بالمياه واستعمالها ومعالجتها الشاملة ،لاسيما في البلدان النامية التي تحتاج الى دعم خاص . وإن لشح موارد المياه العذبة وارتفاع تكاليف تنمية موارد جديدة تأثيرا كبيرا على التنمية الصناعية والزراعية وتنمية المستوطنات البشرية والنمو الاقتصادي على الصعيد الوطني . ومن شأن تحسين ادارة موارد المياه الحضرية بما في ذلك التخلص من أنماط الاستهلاك غير المستدامة أن يسهم مساهمة جوهرية في التخفيف من حدة الفقر وتحسين الصحة ونوعية الحياة لفقراء المناطق الحضرية والريفية . وتقع نسبة عالية من التجمعات السكانية الحضرية على مصاب الأنهار وفي المناطق الساحلية . ويفضي هذا إلى التلوث الناتج عن تصريف الفضلات البلدية والصناعية ، بالاقتران مع الإفراط في استغلال موارد المياه المتاحة ، الأمر الذي يهدد البيئة البحرية وامدادات موارد المياه العذبة .

الأهداف

١٨ - ٥٧ الهدف الإنمائي لهذا البرنامج هو دعم جهود وقدرات الحكومات المحلية والمركزية الرامية الى الحفاظ على التنمية والانتاجية الوطنيتين عن طريق الادارة السليمة بيئيا لموارد المياه للاستعمال الحضري . ويتمثل دعم هذا الهدف في تحديد وتنفيذ استراتيجيات واجراءات لضمان امدادات متواصلة من المياه بكلفة معقولة لتلبيـــة حاجات الحاضر والمستقبل ولعكس الاتجاهـــات الراهنـــة المتمثلة في تدهور هذا المورد واستنفاده .

١٨ - ٥٨ يمكن لجميع الدول أن تقوم ، وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، وعن طريق التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف ، بما في ذلك الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بتحديد الأهداف التالية :

(أ) أن تكفل حصول جميع السكان الحضريين ، بحلول سنة ٢٠٠٠ ، على ما لا يقل عن ٤٠ لترا من الماء المأمون للفرد الواحد يوميا ، وأن تكون نسبـــة ٧٥ في المائـــة منهـــم مزودة بمرافق صحية موقعية أو مجتمعية ؛

(ب) أن تكون ، بحلول سنة ٢٠٠٠ ، قد وضعت وطبقت معايير تصريف كمية ونوعية للنفايات السائلة البلدية والصناعية ؛

(ج) أن تكفل ، بحلول سنة ٢٠٠٠ ، تحقيق جمع نسبة ٧٥ في المائة من النفايات الصلبة المولدة في المناطق الحضرية وإعادة تدويرها أو التخلص منها بطريقة مأمونة بيئيا .

الأنشطة

١٨ - ٥٩ يمكن لجميع الدول ، وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، وعن طريق التعاون الثنائي أو المتعدد الأطراف ، والتعاون من خلال الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، أن تنفذ الأنشطة التالية :

(أ) حماية موارد المياه من الاستنفاد والتلوث والتدهور :

'١' استحداث مرافق صحية للتخلص من النفايات على أساس تكنولوجيا سليمة بيئيا ومنخفضة التكلفة وقابلة للتحسين ؛

'٢' تنفيذ برامج لصرف وجريان مياه العواصف في المناطق الحضرية ؛

'٣' التشجيع على إعادة تدوير مياه النفايات والنفايات الصلبة وإعادة استعمالها ؛

'٤' مراقبة مصادر التلوث الصناعي من أجل حماية موارد المياه ؛

'٥' حماية مستجمعات المياه فيما يتعلق بالاستنفاد وتدهور غطائها الحرجي نتيجة القيام بأنشطة ضارة في أعلى المجرى ؛

'٦' تعزيز البحوث بشأن مساهمة الغابات في تنمية موارد المياه بطريقة مستدامة ؛

'٧' تشجيع أفضل الممارسات الادارية لاستخدام المواد الكيميائية الزراعية بغية التقليل إلى أدنى حد من أثرها على موارد المياه .

(ب) تخصيص موارد المياه بطريقة تتسم بالكفاءة والانصاف :

'١' التوفيق بين تخطيط تنمية المدن وتوافر موارد المياه ومدى استدامتها ؛

'٢' تلبية احتياجات سكان الحضر الأساسية من المياه ؛

'٣' فرض رسوم على الماء ، مع مراعاة الظروف في كل بلد وحيثما أمكن تحملها ، تعكس التكلفة الحدية وتكلفة الفرصة الضائعة ، ولاسيما للأنشطة الانتاجية .

(ج) إجراء إصلاحات مؤسسية/قانونية/إدارية :

'١' اعتماد نهج يشمل المدينة كلها في إدارة موارد المياه ؛

'٢' تعزيز صياغة خطط لاستخدام الأراضي ، على المستويين الوطني والمحلي ، تأخذ في الاعتبار على النحو الواجب تنمية موارد المياه ؛

'٣' الاستفادة من مهارات وإمكانات المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والسكان المحليين ، مع مراعاة مصالح عامة الجمهور والمصالح الاستراتيجية لموارد المياه .

(د) تشجيع مشاركة الجمهور :

'١' شن حملات توعية عامة لتشجيع اتجاه الجمهور إلى الاستخدام الرشيد للمياه ؛

'٢' إشعار الجمهور بأهمية مسألة حماية نوعية المياه في داخل البيئة الحضرية ؛

'٣' تنشيط مشاركة الجمهور في جمع النفايات وإعادة تدويرها والتخلص منها .

(هـ) تقديم الدعم لبناء القدرات المحلية :

'١' استحداث التشريعات والسياسات لتشجيع الاستثمارات في إدارة المياه والفضلات الحضرية بما يعكس المساهمة الرئيسية للمدن في التنمية الاقتصادية الوطنية ؛

'٢' تقديم الأموال المبدئية والدعم التقني لمناولة توريد المواد والخدمات محليا ؛

'٣' العمل قدر الإمكان على تشجيع الاستقلال الذاتي ومقومات البقاء ماليا لمرافق المياه والنفايات الصلبة والمجاري في المدن ؛

'٤' إيجاد ملاك من الموظفين الفنيين وشبه الفنيين لإدارة المياه ومياه النفايات والفضلات الصلبة والابقاء على هذا الملاك .

(و) توفير فرص أفضل للوصول إلى الخدمات الصحية :

'١' تنفيذ برامج لإدارة المياه والمرافق الصحية والفضلات ، تركز على فقراء الحضر ؛

'٢' إتاحة امدادات المياه والخيارات التكنولوجية الصحية المنخفضة التكلفة ؛

'٣' إقامة اختيار مستويات التكنولوجيا والخدمات على ما يفضله المستخدم وعلى استعداده للدفع ؛

'٤' تعبئة وتسهيل المشاركة النشطة للنساء في أفرقة إدارة المياه ؛

'٥' تشجيع وتجهيز رابطات المياه المحلية ولجان المياه لإدارة الشبكات المجتمعية لتوفير المياه والمراحيض العامة ، مع إتاحة الدعم التقني حيث تقتضي الحاجة ؛

'٦' دراسة مزايا وإمكانية إصلاح النظم القائمة السيئة الأداء وتصحيح مواطن القصور في التشغيل والصيانة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٨ - ٦٠ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٢٠ بليون دولار ، منها حوالي ٤,٥ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط الحالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٨ - ٦١ شهدت الثمانينات تقدما كبيرا في استحداث وتطبيق تكنولوجيات توفير المياه والمرافق الصحية المنخفضة التكاليف ، ويتوقع أيضا الاستمرار في هذا العمل مع التشديد بوجه خاص على استحداث

التكنولوجيات الملائمة للمرافق الصحية وتصريف الفضلات للمستوطنات الحضرية المنخفضة الدخل وذات الكثافة السكانية العالية . وينبغي كذلك أن يكون هناك تبادل دولي للمعلومات لضمان انتشار المعرفة بين المهنيين القطاعيين بتوفر التكنولوجيات المناسبة المنخفضة التكاليف ومنافعها . وتشمل حملات توعية الجمهور أيضا المكونات اللازمة للتغلب على مقاومة المستخدمين لخدمات الدرجة الثانية ، وذلك بالتشديد على منافع الموثوقية والاستدامة .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٨ - ٦٢ تنطوي جميع عناصر هذا البرنامج تقريبا على الحاجة إلى التعزيز التدريجي لتدريب الموظفين وتطويرهم الوظيفي على جميع المستويات في المؤسسات القطاعية . وستشمل أنشطة برنامجية معينة تدريب الموظفين ذوي المهارات والاحتفاظ بهم في مجالات المشاركة المجتمعية والتكنولوجيا المنخفضة التكاليف والادارة المالية والتخطيط المتكامل لإدارة الموارد المائية الحضرية . وينبغي وضع اعتماد خاص لتعبئة وتسهيل المشاركة النشطة للمرأة والشباب والسكان الأصليين والمجتمعات المحلية في أفرقة إدارة المياه ودعم تطوير رابطات المياه ولجان المياه ، مع توفير التدريب الملائم لموظفين مثل أمناء الصندوق وأمناء السر والمشرفين ومن إليهم . وينبغي الشروع في برامج تثقيف وتدريب خاصة بالمرأة ، فيما يتعلق بحماية موارد المياه ونوعية المياه داخل المناطق الحضرية .

(د) بناء القدرات

١٨ - ٦٣ تعتبر تنمية الموارد البشرية ، مقترنة بتعزيز الهياكل المؤسسية والتشريعية والادارية ، من العناصر الرئيسية في البرنامج . أما الشرط المسبق لتحقيق التقدم في تحسين الوصول إلى خدمات المياه والمرافق الصحية ، فيكمن في إرساء إطار مؤسسي يضمن انعكاس الحاجات الحقيقية والمساهمات المحتملة للسكان الذين لا يتلقون هذه الخدمات في الوقت الحاضر ، في التخطيط للتنمية المدنية . ويتطلب النهج المتعدد القطاعات الذي يعتبر جزءا حيويا من إدارة الموارد المائية الحضرية ، وجود صلات مؤسسية على مستوى الوطن والمدينة ، ويتضمن البرنامج مقترحات من أجل إنشاء أفرقة للتخطيط ما بين القطاعات . ويتوقف نجاح المقترحات المتعلقة بتحقيق قدر أكبر من مكافحة التلوث والوقاية منه على الجمع السليم بين الآليات الاقتصادية والتنظيمية ، يدعم ذلك رصد ومراقبة مناسبان ، كما يعززه زيارة قدرة الحكومات المحلية على معالجة المسائل البيئية .

١٨ - ٦٤ وعليه فإن وضع معايير التصميم المناسبة والأهداف المتعلقة بنوعية المياه واتفاقات التصريف ، هي من بين الأنشطة المقترحة . ويشمل البرنامج أيضا الدعم لتعزيز قدرة الوكالات المعنية بالمياه وشبكة المجارير ، وتطوير استقلاليتها وقدرتها المالية على البقاء . وقد تم إدراك أن تشغيل وصيانة مرافق المياه والمرافق الصحية القائمة ، هما من مواطن الضعف الخطيرة في العديد من البلدان . وهناك حاجة إلى الدعم التقني والمالي لمساعدة البلدان على تصحيح مواطن القصور الجارية وبناء قدرتها لتشغيل وصيانة النظم المجددة والجديدة .

واو ـ الماء من أجل الانتاج الغذائي والتنمية الريفية المستدامة

أساس العمل

١٨ - ٦٥ تعتمد استدامة الانتاج الغذائي اعتمادا متزايدا على ممارسات استعمال المياه وصونها بطريقة سليمة وكفؤة ، وهذه تتألف في المقام الأول من تطوير وإدارة الري بما في ذلك إدارة المياه فيما يتعلق بالمناطق البعلية ، وتوفير المياه للماشية ، ومصائد الأسماك الداخلية ، والحراجة الزراعية . وتحقيق الأمن الغذائي ذو أولوية عليا في كثير من البلدان ، ويجب ألا تقتصر الزراعة على توفير الغذاء للأعداد المتزايدة من السكان ، بل أن تقتصد في المياه من أجل استعمالات أخرى . والمهمة الصعبة هي تطوير وتطبيق تكنولوجيا للاقتصاد في المياه وطرائق لإدارتها والقيام ، عن طريق بناء القدرات ، بتمكين المجتمعات الصغيرة من استحداث المؤسسات وتقديم الحوافز لسكان الريف كي يعتمدوا النهج الجديدة ، للزراعة البعلية والمروية على السواء . كما يجب أن يحصل سكان الريف على نحو أفضل على إمدادات من المياه الصالحة للشرب وعلى خدمات المرافق الصحية . وهذه المهمة ضخمة ، لكنها ليست مستحيلة ، شرط أن يتم اعتماد السياسات والبرامج المناسبة على جميع المستويات ـ المحلي والوطني والدولي . وفي حين تحقق توسع يعتد به خلال العقد الماضي في مساحة الزراعة البعلية ، فإن استجابة الانتاجية واستدامة شبكات الري تقيدت بفعل مشاكل التشبع بالمياه والتملح . كما أن القيود المالية والسوقية تمثل مشكلة شائعة . وإن تحات التربة ، وسوء إدارة الموارد الطبيعية والإفراط في استغلالها ، والتنافس الحاد على الماء ، قد أثرت جميعها على مدى الفقر والجوع والمجاعة في البلدان النامية . كما أن تحات التربة نتيجة للإفراط في رعي المواشي كثيرا ما يسبب إطماء البحيرات . وكثيرا ما يحدث أن لا تكون خطط الري مدعومة بتقديرات للأثر البيئي تحدد العواقب الهيدرولوجية في مستجمعات المياه الناجمة عن النقل بين مختلف الأحواض ، ولا بتقدير للآثار الاجتماعية على الناس الذين يعيشون في أودية الأنهار .

١٨ ـ ٦٦ إن عدم توافر إمدادات المياه ذات النوعية الملائمة هو عامل مقيد إلى حد كبير لإنتاج الماشية في العديد من البلدان ، كما يمكن للتصريف غير السليم للفضلات الحيوانية في بعض الظروف أن يتسبب في تلوث إمدادات المياه للبشر والحيوان على السواء . وتختلف احتياجات الماشية من مياه الشرب باختلاف أنواعها والبيئة التي تكون فيها . ويقدر أن الحاجة العالمية الجارية للماشية من مياه الشرب تبلغ زهاء ٦٠ بليون لتر يوميا وترتكز إلى تقديرات نمو عدد الماشية ، ويتوقع أن تزداد هذه الحاجة اليومية بنسبة ٠,٤ بليون لتر سنويا في المستقبل المنظور .

١٨ ـ ٦٧ وتعتبر مصائد أسماك المياه العذبة في البحيرات والأنهار مصدرا للغذاء والبروتين . وينبغي إدارة مصائد المياه الداخلية بحيث تحقق انتاج الأمثل للكائنات الغذائية المائية بطريقة سليمة بيئيا . ويتطلب هذا الأمر صون نوعية المياه وكميتها بالإضافة الى المورفولوجية الوظيفية للبيئة المائية . ومن ناحية أخرى قد يلحق صيد الأسماك وتربية الأحياء المائية الضرر بالنظام الايكولوجي المائي ؛ ولا يمكن بالتالي الاستمرار في تنميتهما إلا باتباع المبادئ التوجيهية للحد من أثرهما . وتبلغ مستويات الانتاج الحالية من المصائد الداخلية من المياه العذبة والمالحة على السواء ، نحو ٧ ملايين طن سنويا ويمكن أن تزداد لتبلغ

١٦ مليـــون طـــن سنويا بحلول عام ٢٠٠٠ ، بيد أن أية زيادة في الضغط البيئي يمكن أن تقوض هذا الارتفاع .

الأهداف

١٨ - ٦٨ قد تحدد المبادئ الاستراتيجية الرئيسية للإدارة الشاملة والمتكاملة والسليمة بيئيا للموارد الطبيعية في السياق الريفي على النحو التالي :

(أ) ينبغي اعتبار المياه مصدرا محدودا له قيمة اقتصادية ذات آثار اقتصادية واجتماعية مهمة تعكس أهمية تلبية الاحتياجات الأساسية ؛

(ب) يجب أن تشارك المجتمعات المحلية في جميع مراحل إدارة المياه بشكل يكفل إشراك المرأة بصورة تامة نظرا إلى دورها الأساسي في الإمداد بالمياه وادارتها واستعمالها يوميا ؛

(ج) يجب تحديد إدارة موارد المياه في إطار مجموعة شاملة من السياسات من أجل : '١' صحة الانسان ؛ '٢' إنتاج الأغذية وحفظها وتوزيعها ؛ '٣' خطط التخفيف من أثر الكوارث ؛ '٤' حماية البيئة وحفظ قاعدة الموارد الطبيعية ؛

(د) من الضروري الاعتراف بأهمية دور سكان الريف وتعزيزه بنشاط ، مع توجيه اهتمام خاص إلى المرأة .

١٨ - ٦٩ استهلت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، بالتعاون مع منظمات دولية أخرى ، برنامج عمل دوليا معنيا بالمياه والتنمية الزراعية المستدامة . والهدف الرئيسي للبرنامج هو مساعدة البلدان النامية في تخطيط وتنمية وإدارة موارد المياه على أساس متكامل بغية تلبية احتياجات الحاضر والمستقبل في مجال الإنتاج الزراعي مع مراعاة الاعتبارات البيئية .

١٨ - ٧٠ وقد استحدث هذا البرنامج إطارا لاستعمال المياه على نحو قابل للاستمرار في القطاع الزراعي وحدد مجالات ذات أولوية للعمل على الأصعدة الوطنية والاقليمية والعالمية . إن الأهداف الكمية للأخذ بأساليب جديدة متطورة للري ، وتحسين مشاريع الري القائمة ، واستصلاح الأراضي المشبعة بالمياه والمتملحة عن طريق الصرف لـ ١٣٠ من البلدان النامية مقدرة على أساس الاحتياجات الغذائية والمناطق المناخية الزراعية وتوافر المياه والأراضي .

١٨ - ٧١ إن الاسقاطات العالمية لمنظمة الأغذية والزراعة بشأن أهداف برامج الري والصرف والبرامج المائية الصغيرة النطاق بحلول عام ٢٠٠٠ لنحو ١٣٠ بلدا من البلدان النامية ، هي كما يلي : (أ) ١٥,٢ مليون هكتار تروى بمشاريع ري جديـــدة ؛ (ب) ١٢ مليون هكتـــار تشملها أعمال التحســـين/التحـــديث للمشاريع

القائمة ؛ (ج) ٧ ملايين هكتار تزود بمرافق الصرف والتحكم في المياه ؛ (د) ١٠ ملايين هكتار تشملها البرامج الصغيرة النطاق المتعلقة بالمياه وحفظها .

١٨ - ٧٢ إن تطوير ري مساحات جديدة بالمستوى المذكور أعلاه قد يثير شواغل بيئية من حيث أنه ينطوي على تدمير لأراضي المستنقعات وتلويث المياه وزيادة في الترسب وخفض في التنوع البيولوجي . ولذلك فإن مشاريع الري الجديدة ينبغي أن تكون مصحوبة بتقييم للأثر البيئي ، حسب حجم المشروع ، في حالة توقع ظهور آثار بيئية سلبية كبيرة . ولدى النظر في اقتراحات بمشاريع جديدة للري ينبغي النظر أيضا في تحقيق استغلال أرشد للمشاريع القائمة القادرة على خدمة ذات المناطق وزيادة كفاءتها أو إنتاجيتها . وينبغي تقييم التكنولوجيات الخاصة بمشاريع الري الجديدة تقييما شاملا ، بما في ذلك أوجه تعارضها المحتملة مع الاستخدامات الأخرى للأراضي . وتعتبر المشاركة النشطة من جماعات مستخدمي المياه هدفا مساندا .

١٨ - ٧٣ ينبغي كفالة توفير المياه النقية بكميات كافية والاصحاح الملائم للمجتمعات الريفية في جميع البلدان لتلبية احتياجاتها الصحية والمحافظة على السمات الأساسية للبيئات المحلية ، وذلك وفقا لقدرات هذه البلدان والموارد المتاحة ومع الاستفادة من التعاون الدولي حسب الاقتضاء .

١٨ - ٧٤ وتشمل الأهداف المتعلقة بإدارة المياه بالنسبة للمصائد الداخلية وتربية الأحياء المائية صون متضيات نوعية المياه وكميتها من أجل تحقيق الانتاج الأمثل ووقاية المياه من التلوث نتيجة أنشطة تربية الأحياء المائية . ويسعى برنامج العمل الى مساعدة البلدان الأعضاء في إدارة مصائد المياه الداخلية عن طريق تعزيز الادارة المستدامة فيما يتعلق بالمصائد الأسرية بالاضافة الى استنباط مناهج سليمة بيئيا لتكثيف تربية الأحياء المائية .

١٨ - ٧٥ وتتمثل الأهداف المتعلقة بإدارة المياه لتوفيرها للماشية في هدفين : توفير الكميات المناسبة من مياه الشرب وصون نوعية مياه الشرب بما يتفق والحاجات النوعية لمختلف الأنواع الحيوانية . ويستتبع هذا الأمر مستويات قصوى لاحتمال الملوحة وعدم وجود كائنات ممرضة . ولا يمكن وضع أي هدف عالمي بسبب التفاوتات الكبيرة الاقليمية والقطرية .

<u>الأنشطة</u>

١٨ - ٧٦ يمكن لجميع الدول ، وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، وعن طريق التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف ، بما في ذلك الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة حسب الاقتضاء ، أن تنفذ الأنشطة التالية :

(أ) <u>الامداد بالمياه وتوفر الاصحاح لفقراء الريف الذين لا يحصلون على خدمات :</u>

'١' وضع سياسات وطنية وأولويات في الميزانية بشأن زيادة شمول الخدمات ؛

'٢' تعزيز التكنولوجيات المناسبة ؛

'٣' استحداث آليات مناسبة لاسترداد التكاليف ، مع مراعاة الكفاءة والانصاف عن طريق آليات إدارة الطلب ؛

'٤' تشجيع الملكية والحقوق المجتمعية في الإمداد بالمياه ومرافق الإصحاح ؛

'٥' إنشاء أنظمة للرصد والتقييم ؛

'٦' تعزيز قطاع الإمداد بالمياه وتوفير الإصحاح في المناطق الريفية ، مع الاهتمام بالتنمية المؤسسية والادارة الكفؤة وإيجاد إطار مناسب لتمويل الخدمات ؛

'٧' زيادة تعليم قواعد المحافظة على الصحة وإزالة بؤر نقل الأمراض ؛

'٨' الأخذ بتكنولوجيات مناسبة فيما يتعلق بتنقية المياه ؛

'٩' اعتماد تدابير واسعة النطاق للإدارة البيئية لأجل مكافحة ناقلات الأمراض ؛

(ب) الكفاءة في استعمال المياه :

'١' زيادة الكفاءة والانتاجية في استعمال المياه الزراعية لتحسين الاستفادة من الموارد المائية المحدودة ؛

'٢' تدعيم الأبحاث في مجال إدارة المياه والتربة في ظل أوضاع الزراعة المروية والبعلية ؛

'٣' رصد وتقييم أداء مشاريع الري لضمان جملة أمور منها الانتفاع الأمثل من المشروع وصيانته على الوجه الصحيح ؛

'٤' دعم جماعات مستخدمي المياه بهدف تحسين أداء إدارة المياه على الصعيد المحلي ؛

'٥' دعم الاستخدام المناسب للمياه المالحة نسبيا لأغراض الري .

(ج) مكافحة التشبع بالمياه والملوحة والصرف :

'١' إدخال الصرف السطحي في الزراعة البعلية لمنع التشبع المؤقت بالمياه وغمر الأراضي المنخفضة ؛

'٢' إدخال الصرف الاصطناعي في الزراعة المروية والبعلية ؛

'٣' تشجيع استعمال المياه السطحية والجوفية معا ، بما في ذلك الرصد ودراسات التوازن المائي ؛

'٤' ممارسة الصرف في المساحات المروية من المناطق القاحلة وشبه القاحلة .

(د) إدارة نوعية المياه :

'١' إنشاء وتشغيل نظم فعالة من حيث التكاليف لرصد نوعية المياه من أجل استعمالات المياه الزراعية ؛

'٢' منع الآثار السلبية التي تلحقها الأنشطة الزراعية بنوعية المياه من أجل الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية الأخرى ، وبالأراضي الرطبة من خلال جملة أمور منها الاستخدام الأمثل للمدخلات الزراعية المحلية وتقليل استخدام المدخلات الخارجية في الأنشطة الزراعية ؛

'٣' إقرار معايير بيولوجية وفيزيائية وكيميائية لنوعية المياه لمستخدمي المياه في الأغراض الزراعية وللنظم الإيكولوجية البحرية والنهرية ؛

'٤' تقليل انجراف التربة والترسب الى الحد الأدنى ؛

'٥' التخلص السليم من نفايات المستوطنات البشرية ومن الزبل الناتج عن تربية الماشية على نطاق واسع ؛

'٦' التقليل إلى أدنى حد من الآثار السلبية الناجمة عن المواد الكيميائية الزراعية عن طريق المكافحة المتكاملة للآفات ؛

'٧' توعية المجتمعات المحلية بشأن ما يترتب على استخدام الأسمدة والمواد الكيميائية من آثار تتصل بالتلوث على نوعية المياه وسلامة الأغذية وصحة الانسان ؛

(هـ) برامج تنمية الموارد المائية :

'١' تنمية الري صغير النطاق وتوفير المياه للبشر والماشية ومن أجل حفظ المياه والتربة ؛

'٢' وضع برامج واسعة النطاق وطويلة الأجل لتطوير الري ، مع مراعاة آثارها على المستوى المحلي والاقتصاد والبيئة ؛

'٣' تشجيع المبادرات المحلية المتعلقة بالتنمية والادارة المتكاملتين للموارد المائية ؛

'٤' تقديم المشورة والدعم التقنيين الكافيين وتعزيز التعاون المؤسسي على صعيد المجتمعات المحلية ؛

'٥' تشجيع اعتماد نهج زراعي لأغراض إدارة الأراضي والمياه يأخذ في الاعتبار مستوى التعليم والقدرة على تعبئة المجتمعات المحلية ومتطلبات النظام الايكولوجي للمناطق القاحلة وشبه القاحلة ؛

'٦' التخطيط لمشاريع متعددة الأغراض للطاقة الكهرمائية وتطويرها ، مع ضمان المراعاة الواجبة للاهتمامات البيئية ؛

(و) إدارة الموارد المائية الشحيحة

'١' وضع استراتيجيات طويلة الأجل وبرامج تنفيذ عملية لاستعمال المياه الزراعية في ظل الأوضاع التي تتسم بالندرة مع التنافس في الطلب على المياه ؛

'٢' الاعتراف في تخطيط الري وإدارته بأن المياه سلعة اقتصادية واجتماعية واستراتيجية ؛

'٣' صياغة برامج متخصصة تركز على التأهب للجفاف مع التشديد على ندرة الأغذية والضمانات البيئية ؛

'٤' تعزيز وتشجيع استعمال مياه النفايات في الزراعة ؛

(ز) توفير المياه

'١' تحسين نوعية المياه المتاحة للماشية مع مراعاة قدرتها المحدودة على الاحتمال ؛

'٢' زيادة كمية موارد المياه المتاحة للماشية ، ولا سيما ما يوجد منها في نظم الرعي الواسعة ، بغية التقليل من مسافة السير اللازمة طلبا للمياه ، والحيلولة دون الافراط في رعاية الماشية قرب مصادر المياه ؛

'٣' منع تلوث مصادر المياه ببراز الحيوانات بغية الحيلولة دون انتشار الأمراض ، لا سيما الأمراض الحيوانية المصدر ؛

'٤' تشجيع الاستخدام المتعدد لإمدادات المياه عن طريق تعزيز اعتماد النظم المتكاملة المتعلقة بالزراعة والماشية ومصائد الأسماك ؛

'٥' تشجيع مشاريع توزيع المياه لزيادة قدرة المراعي الواسعة على احتجاز المياه لتنشيط انتاج الأعلاف والحيلولة دون جريان المياه ؛

(ح) المصائد الداخلية

'١' استنباط الادارة المستدامة للمصائد في إطار التخطيط للموارد المائية على المستوى الوطني ؛

'٢' دراسة جوانب معينة من الاحتياجات الحيوية - المائية والبيئية من أهم أنواع السمك الداخلية فيما يتصل بمختلف الأنظمة المائية ؛

'٣' منع تغيير البيئات المائية الناشئ عن المستخدمين الآخرين والبيئات المعرضة لمثل هذا التغيير أو تخفيف الوطأة عنها ، وذلك لصالح الاستخدام المستدام للموارد المائية الحية وحفظ تنوعها البيولوجي ؛

'٤' استنباط ونشر منهجيات لإدارة وتنمية الموارد المائية تكونا سليمتين بيئيا من أجل تكثيف الغلة السمكية من المياه الداخلية ؛

'٥' وضع النظم والمحافظة عليها من أجل جمع وتفسير البيانات المتعلقة بنوعية المياه وكميتها ومورفولوجية القنوات ، المتصلة بحالة الموارد المائية الحية وإدارتها ، بما في ذلك مصائد الأسماك ؛

(ط) تنمية تربية الأحياء المائية

'١' استنباط تكنولوجيات لتربية الأحياء المائية تكون سليمة بيئيا وتتناسب وخطط إدارة الموارد المائية المحلية والاقليمية وتراعي العوامل الاجتماعية ؛

'٢' اعتماد التقنيات المناسبة لتربية الأحياء المائية والممارسات ذات الصلة لتنمية المياه وإدارتها في البلدان التي لم تصبح لديها خبرة بعد في تربية الأحياء المائية ؛

'٣' تقييم آثار البيئة على تربية الأحياء المائية ، مع ايلاء اهتمام خاص لوحدات التربية المعروفة تجاريا وتلوث المياه المحتمل الناجم عن مراكز المعالجة ؛

'٤' تقييم الجدوى الاقتصادية لتربية الأحياء المائية بالنسبة الى الاستخدام البديل للمياه ، مع مراعاة استخدام المياه ذات النوعية الحدية وحاجات الاستثمار والتشغيل .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٨ - ٧٧ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٣,٢ بليون دولار منها حوالي ٤,٥ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٨ - ٧٨ هناك حاجة ملحة لأن تقوم البلدان برصد الموارد المائية ونوعية المياه واستخدام المياه والأراضي وانتاج المحاصيل ؛ وتجميع قوائم الحصر المتضمنة لنوع تنمية المياه الزراعية ومداها ، علاوة على اسهاماتها الحاضرة والمقبلة في التنمية الزراعية المستدامة ؛ وتقييم امكانات تنمية المصائد وتربية الأحياء المائية ؛ وتحسين توافر البيانات ونشرها على المخططين والتقنيين المزارعين وصيادي السمك . وتقوم الحاجات ذات الأولوية للبحوث على ما يلي :

(أ) تحديد المجالات الحيوية بالنسبة للبحوث التكيفية المتصلة بالمياه ؛

(ب) تعزيز القدرات البحثية التكيفية للمؤسسات في البلدان النامية ؛

(ج) تشجيع ترجمة نتائج البحوث المتعلقة بنظم الزراعة والصيد المتصلة بالمياه الى تكنولوجيات عملية ومتاحة وتوفير الدعم اللازم لاعتمادها بسرعة على المستوى الميداني .

١٨ - ٧٩ وتحتاج عملية نقل التكنولوجيا أفقيا ورأسيا على السواء الى تعزيز ؛ ويجب أن تقوم البلدان بالاشتراك مع وكالات الدعم الخارجي بوضع آليات لتوفير الائتمان وإمدادات عوامل الانتاج والأسواق والتسعير والنقل الملائمين . وينبغي توسيع الهياكل الأساسية المتكاملة للإمداد بالمياه في المناطق الريفية ، بما في ذلك مرافق التثقيف والتدريب المتصلين بالمياه وخدمات الدعم من أجل الزراعة ، بحيث تشمل استخدامات متعددة وتساعد في تنمية الاقتصاد الريفي .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٨ - ٨٠ ينبغي مواصلة تعليم وتدريب الموارد البشرية على نحو نشط على المستوى الوطني ، من خلال : (أ) تقييم حاجات إدارة الموارد البشرية وتدريبها في الوقت الحاضر وفي المدى الطويل ؛

(ب) وضع سياسة وطنية لتنمية الموارد البشرية ؛ (ج) استهلال وتنفيذ برامج تدريب للموظفين على جميع المستويات وللمزارعين أيضا . أما الإجراءات اللازمة فهي التالية :

(أ) تقييم حاجات التدريب بالنسبة لإدارة مياه الزراعة ؛

(ب) زيادة أنشطة التدريب الرسمية وغير الرسمية ؛

(ج) وضع دورات تدريبية عملية لتحسين قدرة الخدمات الإرشادية على نشر التكنولوجيات وتعزيز قدرات المزارعين ، مع الاهتمام بصورة خاصة بصغار المنتجين ؛

(د) تدريب الموظفين على جميع المستويات ، بمن فيهم المزارعون وصيادو الأسماك وأفراد المجتمعات المحلية مع الاهتمام بصورة خاصة بالنساء ؛

(هـ) زيادة فرص التطور الوظيفي لتعزيز قدرات المديرين والموظفين على جميع المستويات ، المشتركين في تنفيذ برامج إدارة الأراضي والمياه .

(د) <u>بناء القدرات</u>

١٨ - ٨١ باتت أهمية وجود إطار وظيفي مؤسسي مترابط على المستوى الوطني لتعزيز التنمية المائية والزراعية المستدامة أمرا سلم به تماما في الوقت الحاضر . وعلاوة على ذلك ، ينبغي وضع الاطار القانوني المناسب من القواعد والأنظمة لتسهيل اتخاذ الاجراءات بشأن الاستخدام الزراعي للمياه والصرف وإدارة نوعية المياه والبرامج المائية الصغيرة النطاق وسير عمل رابطات مستخدمي المياه وصيادي السمك . وينبغي للتشريع الخاص بحاجات قطاع المياه الزراعية أن يكون متفقا مع التشريع العام لإدارة الموارد المائية وأن ينبثق عن هذا التشريع . وينبغي اتخاذ اجراءات في المجالات التالية :

(أ) تحسين سياسات استخدام المياه المتصلة بتنمية الزراعة ومصائد الأسماك والتنمية الريفية ، والأطر القانونية لتنفيذ هذه السياسات ؛

(ب) استعراض المؤسسات القائمة وتدعيمها وإعادة تنظيمها ، إذا لزم الأمر ، بغية تعزيز قدراتها في الأنشطة المتصلة بالمياه ، مع التسليم بضرورة إدارة موارد المياه على أدنى مستوى مناسب ؛

(ج) استعراض الهيكل التنظيمي والعلاقات الوظيفية والصلات فيما بين الوزارات والإدارات داخل الوزارة الواحدة ، وتدعيمها اذا اقتضى الأمر ؛

(د) توفير تدابير معينة تستلزم تقديم الدعم لتعزيز المؤسسات ، بما في ذلك عن طريق وضع الميزانيات البرنامجية الطويلة الأجل وتدريب الموظفين وإيجاد الحوافز وتوفير القابلية للتحرك والمعدات وآليات التنسيق ؛

(هـ) تعزيز مشاركة القطاع الخاص ، حيثما يكون ذلك مناسبا ، في تنمية الموارد البشرية وتوفير الهياكل الأساسية ؛

(و) نقل تكنولوجيات استخدام المياه القائمة والجديدة عن طريق إيجاد آليات للتعاون وتبادل المعلومات فيما بين المؤسسات الوطنية والاقليمية .

زاي - آثار تغير المناخ على موارد المياه

أساس العمل

١٨ - ٨٢ هناك نوع من الافتقار الى اليقين فيما يتعلق بالتنبؤ بتغير المناخ على المستوى العالمي . ورغم أن مواطن عدم اليقين هذه تزداد ازديادا كبيرا على المستويات الاقليمية والوطنية والمحلية ، فإنه يتعين اتخاذ أهم القرارات على المستوى الوطني ؛ ذلك أن ارتفاع درجة الحرارة أو قلة الأمطار من شأنهما أن يؤديا الى انخفاض امدادات المياه وازدياد الطلب عليها ، وقد يتسببان في تدهور نوعية مسطحات المياه العذبة ، مما يفرض ضغوطا على التوازن الهش فعلا بين العرض والطلب في العديد من البلدان . وحتى في الأماكن التي يجوز أن يزداد فيها تساقط الأمطار ، ليس هناك ما يضمن أن يحدث ذلك في وقت من السنة يمكن استخدامها فيه ؛ والى جانب ذلك يحتمل ازدياد حدوث الفيضانات . وأي ارتفاع في مستوى البحر كثيرا ما يؤدي الى تسرب المياه المالحة الى مصبات الأنهار والجزر الصغيرة ومستودعات المياه الجوفية الساحلية وغمر المناطق الساحلية المنخفضة ؛ مما يجعل البلدان المنخفضة معرضة لخطر هائل .

١٨ - ٨٣ وينص الاعلان الوزاري لمؤتمر المناخ العالمي الثاني على "أنه يمكن للتأثير المحتمل لتغير المناخ هذا أن ينطوي على تهديد بيئي لا يزال مجهول الحجم الى الآن ... بل يمكن أن يهدد البقاء في بعض الدول الجزرية الصغيرة وفي المناطق الساحلية المنخفضة القاحلة وشبه القاحلة"[٣] . وسلم المؤتمر بأن من أهم آثار تغير المناخ الآثار التي يخلفها على الدورة الهيدرولوجية ونظم إدارة المياه ومن خلالها على النظم الاجتماعية - الاقتصادية . ومن شأن ازدياد حدوث الظواهر المتطرفة مثل الفيضانات أو الجفاف أن يؤدي الى زيادة تواتر حدوث الكوارث وعنفها . ولذا فقد دعا المؤتمر الى تعزيز برامج البحوث والرصد الضرورية وتبادل البيانات والمعلومات ذات الصلة ، على أن تتخذ هذه الاجراءات على المستويات الوطنية والاقليمية والدولية .

الأهداف

١٨ - ٨٤ إن طبيعة هذا الموضوع ذاتها تستلزم بادئ ذي بدء توافر المزيد من المعلومات عن التهديد الذي نواجهه وفهما أكبر له . ويمكن تجسيد هذا الموضوع في الأهداف التالية ، التي تتمشى مع اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ :

(أ) فهم وقياس التهديد المتمثل في أثر تغير المناخ على موارد المياه العذبة ؛

(ب) تسهيل تنفيذ التدابير الوطنية المضادة الفعالة ، عندما يعتبر أن الأثر المنطوي على التهديد مؤكد الوقوع بما يكفي لتبرير اتخاذ مثل هذا الاجراء ؛

(ج) دراسة الآثار المحتملة لتغير المناخ على المناطق كثيرة التعرض للجفاف والفيضانات .

الأنشطة

١٨ - ٨٥ يمكن لجميع الدول ، وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، وعن طريق التعاون الثنائي أو المتعدد الأطراف ، بما في ذلك الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، تنفيذ الأنشطة التالية :

(أ) رصد النظام الهيدرولوجي ، بما في ذلك رطوبة التربة وتوازن المياه الجوفية ومدى اختراق وتسرب نوعية المياه ، والعوامل المناخية ذات الصلة ، ولا سيما في تلك المناطق والبلدان التي يرجح أن تعاني أكثر من غيرها من الآثار السلبية لتغير المناخ وحيث ينبغي بناء على ذلك تحديد المواقع المعرضة لهذه الآثار ؛

(ب) استنباط وتطبيق تقنيات ومنهجيات لتقييم ما يحتمل أن ينجم عن تغير المناخ من آثار سلبية على موارد المياه العذبة واحتمال حدوث فيضانات ، من خلال التغيرات في درجات الحرارة وتساقط الأمطار وارتفاع مستوى البحر ؛

(ج) الشروع في دراسات حالة لتقرير ما إذا كانت هناك روابط بين تغيرات المناخ وما يحدث حاليا من موجات جفاف وفيضانات في مناطق معينة ؛

(د) تقييم الآثار الاجتماعية والاقتصادية والبيئية الناتجة عن ذلك ؛

(هـ) استنباط واستهلال استراتيجيات استجابة لمواجهة الآثار الضارة التي جرى تحديدها ، بما في ذلك المستويات المتغيرة للمياه الجوفية ، والتقليل من تسرب المياه المالحة الى مستودعات المياه الجوفية ؛

(و) تنمية الأنشطة الزراعية القائمة على استعمال المياه المالحة ؛

(ز) المساهمة في الأنشطة البحثية الجارية في إطار البرامج الدولية الحالية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٨ - ٨٦ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٠٠ مليون دولار ، منها حوالي ٤٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٨ - ٨٧ يجب أن يتكامل رصد تغير المناخ وأثره على مسطحات المياه العذبة تكاملا وثيقا مع البرامج الوطنية والدولية الشاملة لرصد البيئة ، ولا سيما البرامج المعنية بالغلاف الجوي حسبما تناولتها أبواب أخرى من جدول أعمال القرن ٢١ ، والبرامج المعنية بالغلاف المائي حسبما تناولها الفرع باء أعلاه . وإن تحليل البيانات بحثا عن دلالة على حدوث تغير في المناخ ، باعتبار ذلك أساسا لوضع تدابير علاجية ، هو مهمة معقدة . ويتعين إجراء بحوث واسعة النطاق في هذا المجال مع إيلاء الاعتبار الواجب لعمل الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وللبرنامج الدولي للغلاف الأرضي والمحيط الحيوي وغير ذلك من البرامج الدولية ذات الصلة .

١٨ - ٨٨ ويستلزم استنباط وتنفيذ استراتيجيات الاستجابة استخداما ابتكاريا للوسائل التكنولوجية والحلول الهندسية ، بما في ذلك إقامة نظم إنذار بوقوع الفيضانات والجفاف وبناء مشاريع جديدة لتنمية الموارد المائية مثل السدود والقنوات الاصطناعية والآبار لري الحقول ، ومنشآت معالجة مياه النفايات ، ومحطات إزالة الملوحة ، وإقامة الجسور والضفاف وقنوات الصرف . وهناك أيضا حاجة الى شبكات بحثية منسقة مثل شبكة البرنامج الدولي للغلاف الأرضي والمحيط الحيوي/نظام التحليل والبحث والتدريب بشأن التغير العالمي .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٨ - ٨٩ يتوقف نجاح العمل والابتكار الانمائيين على توفير الحوافز للموظفين والتدريب الاكاديمي رفيع المستوى . ويمكن للمشاريع الدولية أن تساعد عن طريق تعداد البدائل ، بيد أن كل بلد يحتاج الى وضع وتنفيذ السياسات اللازمة وتنمية خبرته الذاتية في مجال التحديات العلمية والهندسية التي يواجهها بالاضافة الى هيئة من الأفراد المتفانين القادرين على تفسير القضايا المعقدة ذات الصلة لأولئك الذين يطلب منهم اتخاذ القرارات السياسية . ويتعين تدريب هؤلاء الموظفين المتخصصين وتوظيفهم والاحتفاظ بهم في الخدمة بحيث يمكنهم أن يخدموا بلدانهم باضطلاعهم بهذه المهام .

(د) بناء القدرات

١٨ - ٩٠ على أن ، هناك حاجة على المستوى الوطني لبناء القدرة على استنباط استراتيجيات الاستجابة واستعراضها وتنفيذها ؛ وسيستلزم إنشاء أهم أعمال الهندسة وإقامة نظم التنبؤ القيام بتعزيز ذي شأن للوكالات المسؤولة سواء كان ذلك في القطاع العام أو الخاص . أما الأمر الأهم فهو الحاجة الى إنشاء آلية اجتماعية اقتصادية تكون قادرة على استعراض التوقعات بشأن أثر تغير المناخ واستراتيجيات الاستجابة الممكنة ، واتخاذ الأحكام والقرارات الضرورية .

الحواشي

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه ، مار دل بلاتا ، ١٤ - ٢٥ آذار/مارس ١٩٧٧ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.77.II.A.12) ، الجزء الأول ، الفصل الأول ، الفرع جيم ، الفقرة ٣٥ .

(٢) المرجع نفسه ، الجزء الأول ، الفصل الأول ، القرار الثاني .

(٣) A/45/696/Add.1 ، المرفق الثالث ، الديباجة ، الفقرة ٢ .

الفصل ١٩

الادارة السليمة بيئيا للمواد الكيميائية السُميّة ، بما في ذلك منع الاتجار الدولي غير المشروع بالمنتجات السمية والخطرة

مقدمة

١٩ - ١ إن الاستخدام الكبير للمواد الكيميائية أمر ضروري لتحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع العالمي ، ويتبين من أفضل الممارسات المتبعة حاليا أنه من الممكن استعمال هذه المواد على نطاق واسع وبشكل فعال من حيث التكلفة وبدرجة عالية من الأمان . بيد أنه ما زال هناك الكثير الذي يجب إنجازه لضمان الادارة السليمة بيئيا للمواد الكيميائية السُميّة ، في إطار مبادئ التنمية المستدامة وتحسّن نوعية حياة البشر . ومن المشاكل الرئيسية القائمة ، لاسيما في البلدان النامية (أ) عدم توافر المعلومات العلمية الكافية لتقييم المخاطر المترتبة على استعمال عدد كبير من المواد الكيميائية ؛ (ب) والافتقار إلى الموارد اللازمة لتقييم المواد الكيميائية التي تتوفر بشأنها بيانات .

١٩ - ٢ وفي الآونة الأخيرة ما فتئ التلوث الكيميائي الفادح مستمرا ، وملحقا أضرارا جسيمة بصحة الانسان والتراكيب الوراثية ونتاج التناسل والبيئة ، في بعض المناطق الصناعية البالغة الأهمية في العالم . وستتطلب أعمال الاصلاح استثمارات كبيرة واستحداث تقنيات جديدة . فآثار التلوث البعيدة المدى ، التي تمتد لتشمل حتى العمليات الكيميائية والفيزيائية الأساسية لجو الأرض ومناخها لم يبدأ فهمها وإدراك أهميتها سوى مؤخرا .

١٩ - ٣ ويشترك عدد كبير من الهيئات الدولية في العمل في مجال الأمان الكيميائي . ويوجد في كثير من البلدان برامج عمل قائمة لتعزيز الأمان الكيميائي ، ولهذا العمل آثار دولية ، نظرا لأن المخاطر الكيميائية لا تقيد بالحدود الوطنية . غير أن الأمر يحتاج الى تعزيز كبير لكلا الجهود الوطنية والدولية من أجل تحقيق الادارة السليمة بيئيا للمواد الكيميائية .

١٩ - ٤ وتُقترح ستة مجالات برنامجية :

(أ) التوسع في التقييم الدولي للمخاطر الكيميائية والتعجيل به ؛

(ب) تنسيق تصنيف المواد الكيميائية وتمييزها بالبطاقات ؛

(ج) تبادل المعلومات بشأن المواد الكيميائية السُميّة ومخاطر المواد الكيميائية ؛

(د) وضع برامج للحد من المخاطر ؛

(هـ) تعزيز القدرات والطاقات الوطنية في مجال إدارة المواد الكيميائية ؛

(و) منع الاتجار الدولي غير المشروع بالمنتجات السُميّة والخطرة .

وإضافة الى ذلك ، يتناول الفرع الثانوي الأخير القصير "زاي" تعزيز التعاون فيما يتصل بعدة مجالات برنامجية .

١٩ - ٥ ويتوقف النجاح في تنفيذ المجالات البرنامجية الستة معا على العمل الدولي المكثف ، وعلى تحسين تنسيق الأنشطة الدولية الحالية ، فضلا عن تعيين وتطبيق الوسائل التقنية والعلمية والتعليمية والمالية اللازمة ، وبصفة خاصة للبلدان النامية . وتشمل المجالات البرنامجية ، بدرجات متفاوتة ، تقييما للأخطار (استنادا الى الخواص الفعلية للمواد الكيميائية) وتقييما للمخاطر (بما في ذلك تقييم مستوى التعرض لها) ومستوى المخاطرة المقبول ، وإدارة المخاطر .

١٩ - ٦ والتعاون بشأن الأمان الكيميائي بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ومنظمة العمل الدولية ، ومنظمة الصحة العالمية في البرنامج الدولي للأمان الكيميائي ينبغي أن يكون نواة التعاون الدولي بشأن الادارة السليمة بيئيا للمواد الكيميائية السُميّة . وينبغي بذل كل جهد ممكن لتعزيز هذا البرنامج . كما ينبغي تعزيز التعاون مع البرامج الأخرى ، مثل برنامج منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وبرنامج الاتحادات الأوروبية وغيرهما من البرامج الكيميائية الاقليمية والحكومية .

١٩ - ٧ وينبغي مواصلة تعزيز زيادة التنسيق بين هيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية المشتركة في تقييم وإدارة المواد الكيميائية . وفي اطار البرنامج الدولي للأمان الكيميائي ، عقد المديـر التنفيـذي لبرنامـج الأمم المتحدة للبيئة اجتماعا حكوميا دوليا في لندن في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ ، لمواصلة استكشاف هذه المسألة . (انظر الفقرتين ١٩ - ٧٥ و ١٩ - ٧٦) .

١٩ - ٨ وتوفر الوعي على أوسع نطاق ممكن بالمخاطر الكيميائية شرط أساسي لتحقيق الأمان الكيميائي . ولذلك ينبغي الاعتراف بمبدأ حق المجتمع المحلي وحق العامل في أن يعرفا هذه الأخطار . إلا أنه ينبغي إقامة توازن بين الحق في معرفة هوية المكونات الخطرة وحق الصناعة في حماية المعلومات التجارية السرية . (والصناعة ، حسبما يشار اليها في هذا الفصل ، يجب أن تُفهم على أنها تشمل المنشآت الصناعية الكبيرة والشركات عبر الوطنية فضلا عن الصناعات المحلية) . وينبغي تطوير وتشجيع مبادرة الصناعة بشأن الرعاية المسؤولة وإدارة المنتجات . وينبغي أن تطبق الصناعة معايير تشغيل مناسبة في جميع البلدان من أجل عدم الإضرار بصحة الانسان والبيئة .

١٩ - ٩ وهناك شعور بالقلق على الصعيد الدولي من أن يكون جزء من الاتجار غير المشروع بالمنتجات السُمّيّة والخطرة يجري الاضطلاع به بشكل مخالف للتشريعات الوطنية والصكوك القانونية الدولية القائمة بما يضر بالبيئة والصحة العامة في جميع البلدان ، ولا سيما البلدان النامية .

١٩ - ١٠ وفي القرار ٢٢٦/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، طلبت الجمعية العامة إلى كل من اللجان الاقليمية ، في جملة أمور ، أن تساهم في منع الاتجار غير المشروع بالمنتجات السامة والخطرة عن طريق رصد الاتجار غير المشروع ووضع التقييمات الاقليمية لآثاره البيئية والصحية . كما طلبت الجمعية العامة الى اللجان الاقليمية أن تعمل بالتعاون فيما بينها ومع برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مواصلة الرصد والتقييم الفعالين والمنسقين للاتجار غير المشروع بالمنتجات والنفايات السُمّيّة والخطرة .

المجالات البرنامجية

ألف - التوسع في التقييم الدولي للمخاطر الكيميائية والتعجيل به

١٩ - ١١ إن تقييم المخاطر التي قد تسببها مادة كيميائية لصحة الانسان والبيئة شرط أساسي للتخطيط لاستعمالها استعمالا مأمونا ومفيدا . فمن بين المواد الكيميائية المتداولة في التجارة التي يبلغ عددها نحو ٠٠٠ ١٠٠ وآلاف المواد ذات الأصل الطبيعي التي يلامسها الانسان ، يظهر الكثير كملوثات في الطعام والمنتجات التجارية ومختلف الوسائط البيئية . ولحسن الحظ فإن التعرض لمعظم المواد الكيميائية ، (هناك ما يقرب من ٥٠٠ ١ مادة كيميائية تغطي ما يزيد على ٩٥ في المائة من مجموع الانتاج العالمي) محدود الى درجة ما ، نظرا لأن معظمها لا يستعمل إلا بمقادير ضئيلة جدا . غير أن ثمة مشكلة خطيرة تتمثل في أنه حتى بالنسبة لعدد كبير من المواد الكيميائية التي تتميز بالحجم الكبير من الانتاج ، كثيرا ما تكون البيانات الجوهرية اللازمة لتقييم المخاطر غير متوافرة . وفي إطار برنامج الكيميائيات لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي يجري الآن توليد بيانات من هذا القبيل بالنسبة لعدد من المواد الكيميائية .

١٩ - ١٢ تقييم المخاطر عمل يقوم على كثافة الموارد ، ويمكن أن يصبح فعالا من حيث التكلفة عن طريق تعزيز التعاون الدولي وتحسين التنسيق ، ومن ثم الانتفاع على أفضل وجه من الموارد المتاحة وتلافي الازدواج بلا داع في الجهود . إلا أنه ينبغي أن يكون لدى كل دولة القدر الضروري من الموظفين التقنيين المتمرسين في اختبارات السُمّيّة وتحليل مستوى التعرض ، وهما عنصران هامان من عملية تقييم المخاطر .

الأهداف

١٩ - ١٣ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) تعزيز التقييم الدولي للمخاطر ، وينبغي ، بحلول عام ٢٠٠٠ ، تقييم عدة مئات من المواد الكيميائية أو مجموعات من المواد الكيميائية ذات الأولوية ، منها الملوثات الرئيسية ذات الأهمية العالمية ، باستخدام معايير الاختيار والتقييم الحالية ؛

(ب) إنتاج مبادئ توجيهية للمستوى المقبول للتعرض لعدد أكبر من المواد الكيميائية السُمّيّة ، استنادا الى استعراض النظراء ، والتوافق العلمي في الآراء ، مع التمييز بين حدود التعرض المبنية على اعتبارات صحية أو بيئية وتلك التي تتصل بالعوامل الاقتصادية - الاجتماعية .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٩ - ١٤ ينبغي للحكومات أن تقوم ، عن طريق التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة ومع الصناعة ، عند الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) تعزيز وتوسيع برامج تقييم المخاطر الكيميائية داخل برنامج منظومة الأمم المتحدة الدولي للأمان الكيميائي (برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية) ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، الى جانب المنظمات الأخرى بما في ذلك منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، استنادا الى نهج يتفق عليه بشأن ضمان نوعية البيانات وتطبيق معايير التقييم ، واستعراض النظراء وصلاته بأنشطة معالجة المخاطر ؛ مع مراعاة النهج الوقائي ؛

(ب) تعزيز الآليات لزيادة التعاون بين الحكومة والصناعة والأكاديميات والمنظمات غير الحكومية المشتركة في مختلف جوانب تقييم مخاطر المواد الكيميائية والعمليات ذات الصلة ، وبصفة خاصة تعزيز وتنسيق أنشطة البحث لتحسين فهم آليات تأثير المواد الكيميائية السُمّيّة ؛

(ج) تشجيع وضع إجراءات تتيح للبلدان تبادل تقارير التقييم عن المواد الكيميائية مع البلدان الأخرى ، لاستخدامها في البرامج الوطنية لتقييم المواد الكيميائية .

(ب) البيانات والمعلومات

١٩ - ١٥ ينبغي للحكومات أن تقوم ، عن طريق التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة ، ومع الصناعة ، عند الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) إعطاء أولوية عالية لتقييم أخطار المواد الكيميائية ، أي خواصها الفعلية ، بوصفها الأساس المناسب لتقييم المخاطر ؛

(ب) توليد البيانات اللازمة للتقييم ، تأسيسا في جملة أمور على البرنامج الدولي للأمان الكيميائي (برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية) ، ومنظمة الأغذية والزراعة

ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والاتحاد الأوروبي ، وعلى البرامج المعترف بها للمناطق والحكومات الأخرى . وينبغي أن تشارك الصناعة في ذلك بنشاط .

١٩ - ١٦ وينبغي أن توفر الصناعة البيانات المتعلقة بالمواد الكيميائية المنتجة اللازمة على وجه التحديد لتقييم المخاطر التي قد تلحق بصحة الانسان والبيئة . وينبغي أن تتاح هذه البيانات الى السلطات الوطنية المختصة ذات الصلة والهيئات الدولية والأطراف الأخرى المهتمة بالأمر والمعنية بتقييم الأخطار والمخاطر ، وإلى الجمهور الى أقصى حد ممكن ، ومع مراعاة المطالبات المشروعة بتوخي السرية .

(ج) التعاون والتنسق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٩ - ١٧ ينبغي للحكومات ، أن تقوم ، عن طريق التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة ومع الصناعة ، عند الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) وضع معايير لتحديد الأولويات فيما يتعلق بالمواد الكيميائية ذات الأهمية العالمية بالنسبة للتقييم ؛

(ب) استعراض استراتيجيات تقييم مستوى التعرض والرصد البيئي ، كي يتسنى الافادة ، على أفضل وجه ، من الموارد المتاحة ، وضمان تماثل البيانات وتشجيع الاستراتيجيات الوطنية والدولية المتسقة فيما يتعلق بذلك التقييم .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٩ - ١٨ يتم توليد معظم البيانات والأساليب اللازمة لتقييم مخاطر المواد الكيميائية في البلدان المتقدمة النمو وسيتطلب توسيع نطاق أعمال التقييم والتعجيل بها زيادة كبيرة في البحوث واختبارات الأمان التي تجريها الصناعة ومؤسسات البحث . وتتناول إسقاطات التكاليف الحاجة الى تعزيز قدرات هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وهي تستند الى الخبرة الحالية للبرنامج الدولي للأمان الكيميائي . ومن الجدير بالملاحظة أن هناك تكاليف كبيرة غير مدرجة من التكاليف التي لا يمكن في أحيان كثيرة تقديرها تقديرا كميا . وهذه التكاليف تتضمن ما تتكبده الصناعة والحكومات لتوليد بيانات الأمان التي تستند إليها عمليات التقييم ، والتكاليف التي تتحملها الحكومات لتوفير وثائق المعلومات الأساسية ومشاريع بيانات التقييم للبرنامج الدولي للأمان الكيميائي والسجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السُميّة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي . كما أنها تتضمن تكاليف التعجيل بالعمل في الهيئات غير التابعة للأمم المتحدة مثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والاتحاد الأوروبي .

١٩ - ١٩ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٣٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما

التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٩ - ٢٠ ينبغي الشروع في جهود بحثية رئيسية بغية تحسين أساليب تقييم المواد الكيميائية بوصفها أعمالا من أجل إيجاد إطار مشترك لتقييم المخاطر ، وتحسين إجراءات استعمال البيانات الخاصة بعلوم السُميات والأوبئة بغية التنبؤ بآثار المواد الكيميائية على صحة الانسان والبيئة ، وبحيث يُمكّن صانعو القرار من اعتماد السياسات والتدابير الملائمة للحد من المخاطر التي تشكلها المواد الكيميائية .

١٩ - ٢١ وتتضمن الأنشطة ما يلي :

(أ) تعزيز البحوث المتعلقة بالبدائل المأمونة/الأكثر مأمونية للمواد الكيميائية السُميّة التي تشكل خطرا غير معقول ، ولا يمكن معالجته بطريقة أخرى ، على البيئة أو صحة الانسان ، وتلك التي تكون سُميّة وثابتة السُميّة وتتصف بالتراكم الحيوي ولا يمكن التحكم فيها بدرجة كافية ؛

(ب) تشجيع البحوث المتعلقة بايجاد الأساليب التي تشكل بديلا لتلك التي تستخدم فيها حيوانات التجارب والتثبت من صحتها ، مما يؤدي الى الحد من استخدام الحيوانات لأغراض التجارب ؛

(ج) تشجيع الدراسات الوبائية ذات الصلة بغرض تحديد علاقة العلة والمعلول بين التعرض للمواد الكيميائية وانتشار أمراض معينة ؛

(د) تشجيع الدراسات الايكولوجية السُميّة بغرض تقييم مخاطر المواد الكيميائية على البيئة .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٩ - ٢٢ ينبغي للمنظمات الدولية أن تشرع ، بمشاركة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية ، في مشاريع تدريبية وتثقيفية تشمل المرأة والطفل ، وهما أكثر الفئات تعرضا للمخاطر ، بغية تمكين البلدان ، ولاسيما النامية ، من الافادة القصوى ، على الصعيد الوطني من عمليات التقييم الدولية لمخاطر المواد الكيميائية .

(د) بناء القدرات

١٩ - ٢٣ ينبغي أن تقوم المنظمات الدولية ، مستندة الى أعمال التقييم في الماضي والحاضر والمستقبل ، بدعم البلدان ، لاسيما البلدان النامية ، لإيجاد وتعزيز قدرات تقييم المخاطر على الصعيدين الوطني والاقليمي بغية الإقلال الى أدنى حد من مخاطر صنع واستعمال المواد الكيميائية السُميّة والخطرة والتحكم في تلك المخاطر قدر المستطاع واتقاءها . وينبغي توفير التعاون التقني والدعم المالي أو غير

ذلك من المساهمات للأنشطة الرامية الى توسيع عمليات تقييم ومكافحة مخاطر المواد الكيميائية على الصعيدين الوطني والدولي والتعجيل بها بغية التمكين من اختيار أفضل المواد الكيميائية .

باء - تنسيق تصنيف المواد الكيميائية وتمييزها بالبطاقات

أساس العمل

١٩ - ٢٤ إن وضع بطاقات التعريف المناسبة ونشر صحائف بيانات الأمان للمواد الكيميائية مثل البطاقات الدولية للأمان الكيميائي والمواد المكتوبة بطريقة مماثلة استنادا إلى تقييم المخاطر على الصحة والبيئة ، هما أبسط الطرق وأكثرها كفاءة لبيان كيفية تداول المواد الكيميائية واستعمالها بأمان .

١٩ - ٢٥ وبالنسبة للنقل المأمون للبضائع الخطرة ، بما في ذلك المواد الكيميائية ، يستعمل حاليا مخطط شامل أعد في إطار منظومة الأمم المتحدة . وهذا المخطط يراعي بالدرجة الأولى الأخطار الحادة الكيميائية .

١٩ - ٢٦ ولا تتوفر حتى الآن نظم منسقة عالميا لتصنيف المواد الخطرة وتمييزها بالبطاقات بغرض تعزيز الاستعمال المأمون للمواد الكيميائية في جملة أماكن من بينها مكان العمل ، أو في المنزل . ويمكن إجراء تصنيف المواد الكيميائية لأغراض مختلفة ، وهو أداة هامة جدا عند وضع نظم التمييز بالبطاقات . وتدعو الحاجة الى إعداد نظم منسقة لتصنيف المواد الخطرة وتمييزها بالبطاقات ، تأسيسا على الأعمال الجارية .

الهدف

١٩ - ٢٧ ينبغي أن يتوفر بحلول عام ٢٠٠٠ ، إذا أمكن ذلك عمليا ، نظام منسّق عالميا لتصنيف المواد الخطرة وتمييزها بالبطاقات بطريقة متساوقة ، بما في ذلك صحائف بيانات الأمان للمواد ورموز يسهل فهمها .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٩ - ٢٨ ينبغي للحكومات أن تشرع ، عن طريق تعاون المنظمات الدولية ذات الصلة والصناعة ، عند الاقتضاء ، في مشروع يرمي الى وضع وإعداد نظام منسق لتصنيف المواد الكيميائية وتمييزها بالبطاقات بطريقة متساوقة لاستعماله بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية بما في ذلك المصورات التوضيحية المناسبة . وينبغي ألا يؤدي نظام التمييز بالبطاقات هذا الى فرض حواجز تجارية لا مبرر لها . وينبغي أن يعتمد النظام الجديد على النظم الحالية الى أقصى حد ممكن ؛ وينبغي وضعه على مراحل وينبغي أن يعالج موضوع الاتساق مع بطاقات التمييز للتطبيقات المختلفة .

(ب) البيانات والمعلومات

١٩ - ٢٩ ينبغي للهيئات الدولية ، بما فيها ، في جملة أمور ، البرنامج الدولي للأمان الكيميائي (برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية) ومنظمة الأغذية والزراعة والمنظمة البحرية الدولية ولجنة خبراء الأمم المتحدة المعنية بنقل البضائع الخطرة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، وبالتعاون مع السلطات الاقليمية والوطنية التي تكون لديها نظم قائمة للتصنيف والتمييز بالبطاقات وغيرها من نظم نشر المعلومات ، أن تنشئ فريقا للتنسيق يقوم بما يلي :

(أ) تقييم النظم القائمة لتصنيف المواد الخطرة وللمعلومات الخاصة بها والاضطلاع ، إذا كان ذلك مناسبا ، بدراسات بشأن تلك النظم بغرض وضع مبادئ عامة لنظام منسق عالميا ؛

(ب) وضع وتنفيذ خطة عمل لإنشاء نظام منسق عالميا لتصنيف المواد الخطرة . وينبغي أن تشتمل الخطة على وصف المهام التي يتوجب إنجازها ، والموعد النهائي للإنجاز ، وإسناد المهام الى المشتركين في فريق التنسيق ؛

(ج) إعداد نظام منسق لتصنيف المواد الخطرة ؛

(د) إعداد مشاريع مقترحات بشأن توحيد مصطلحات ورموز الإبلاغ عن المواد الخطرة بغرض تعزيز معالجة مخاطر المواد الكيميائية وتسهيل التجارة الدولية وزيادة تيسير ترجمة المعلومات الى لغة المستعمل النهائي ؛

(هـ) إعداد نظام منسّق للتمييز بالبطاقات .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٩ - ٣٠ أدرجت أمانة المؤتمر تكاليف المساعدة التقنية المتصلة بهذا البرنامج في التقديرات المقدمة في المجال البرنامجي هاء . وهي تقدر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتعزيز المنظمات الدولية بحوالي ٣ ملايين دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) تنمية الموارد البشرية

١٩ - ٣١ ينبغي للحكومات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية أن تشرع ، بالتعاون مع منظمات وبرامج الأمم المتحدة المختصة ، في تنظيم دورات تدريبية وحملات اعلامية لتيسير فهم واستعمال أي نظام جديد منسق لتصنيف المواد الكيميائية وتمييزها بالبطاقات بطريقة متساوقة .

(ج) بناء القدرات

١٩ - ٣٢ عند تعزيز القدرات الوطنية على ادارة المواد الكيميائية ، بما في ذلك استحداث نظم جديدة للتصنيف والتمييز بالبطاقات ، وتنفيذ تلك النظم والتكيف معها ، ينبغي تفادي فرض حواجز تجارية ، كما ينبغي ايلاء المراعاة التامة لمحدودية قدرات وموارد عدد كبير من البلدان ، لا سيما البلدان النامية ، على تنفيذ تلك النظم .

جيم - تبادل المعلومات بشأن المواد الكيميائية
السمية ومخاطر المواد الكيميائية

أساس العمل

١٩ - ٣٣ تستهدف الأنشطة التالية ، التي تتصل بتبادل المعلومات بشأن فوائد ومخاطر استعمال المواد الكيميائية ، تعزيز التنظيم السليم للمواد الكيميائية السمية عن طريق تبادل المعلومات العلمية والتقنية والاقتصادية والقانونية .

١٩ - ٣٤ و "مبادئ لندن التوجيهية لتبادل المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في التجارة الدولية" هي مجموعة المبادئ التوجيهية التي اعتمدتها الحكومات بغية زيادة الأمان الكيميائي عن طريق تبادل المعلومات بشأن المواد الكيميائية . وأدرجت في المبادئ التوجيهية أحكام خاصة تتعلق بتبادل المعلومات عن المواد الكيميائية المحظورة والتي تخضع لقيود صارمة .

١٩ - ٣٥ وقد كان تصدير المواد الكيميائية المحظورة في البلدان المنتجة أو التي يقيد استخدامها تقييدا شديدا في بعض البلدان الصناعية الى البلدان النامية مثارا للقلق ، نظرا لأن بعض البلدان المستوردة تفتقر الى القدرة على ضمان الاستخدام المأمون ، بسبب عدم كفاية الهياكل الأساسية لمراقبة استيراد المواد الكيميائية وتوزيعها وتخزينها وتحضيرها والتخلص منها .

١٩ - ٣٦ ومن أجل معالجة هذه المسألة ، أدخلت في عام ١٩٨٩ أحكام بشأن اجراءات الموافقة المسبقة عن علم في مبادئ لندن التوجيهية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) وفي المدونة الدولية لقواعد السلوك بشأن توزيع واستخدام مبيدات الآفات (منظمة الأغذية والزراعة) . وبالاضافة الى ذلك بدئ في برنامج مشترك بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لتطبيق اجراءات الموافقة المسبقة عن علم بالنسبة للمواد الكيميائية ، بما في ذلك اختيار المواد الكيميائية التي تدرج في اجراء الموافقة المسبقة عن علم ، وإعداد وثائق ارشادية لقرارات تلك الموافقة . وتقتضي اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن المواد الكيميائية إقامة اتصال بين البلدان المصدرة والبلدان المستوردة عند حظر مواد كيميائية خطرة لدواعي تتعلق بالأمان والصحة في العمل . وفي اطار مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (مجموعة "غات") تجري مفاوضات بغرض وضع صك ملزم بشأن المنتجات المحظورة أو التي تخضع لقيود صارمة في السوق المحلية , وفضلا عن ذلك ، فقد وافق مجلس مجموعة "غات" ، على النحو المبين في قراره الوارد في C/M/251 على تمديد ولاية الفريق العامل لمدة ثلاثة أشهر ، تبدأ من

موعد انعقاد الاجتماع التالي للفريق ، وأذن للرئيس باجراء مشاورات بشأن التوقيت فيما يتعلق بانعقاد هذا الاجتماع .

١٩ - ٣٧ وعلى الرغم من أهمية اجراء الموافقة المسبقة عن علم ، فمن الضروري تبادل المعلومات بشأن جميع المواد الكيميائية .

الأهداف

١٩ - ٣٨ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) تشجيع تكثيف تبادل المعلومات عن الأمان الكيميائي واستعمال المواد الكيميائية وانبعاثاتها فيما بين جميع الأطراف المعنية ؛

(ب) القيام ، بحلول عام ٢٠٠٠ ، إن أمكن ذلك عمليا ، بتحقيق المشاركة الكاملة في اجراء الموافقة المسبقة عن علم بما في ذلك التطبيقات الالزامية الممكنة من خلال الصكوك الملزمة قانونا الواردة في مبادئ لندن التوجيهية المعدلة وفي المدونة الدولية لقواعد السلوك لمنظمة الأغذية والزراعة وتنفيذ ذلك الاجراء ، مع مراعاة الخبرة المكتسبة في اطار اجراء الموافقة المسبقة عن علم .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٩ - ٣٩ ينبغي للحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة ، أن تقوم ، بالتعاون مع الصناعة ، بما يلي :

(أ) تقوية المؤسسات الوطنية المسؤولة عن تبادل المعلومات بشأن المواد الكيميائية السمية ، وتشجيع إنشاء مراكز وطنية في الأماكن التي لا توجد فيها تلك المراكز ؛

(ب) تقوية المؤسسات والشبكات الدولية ، مثل السجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية ، المسؤولة عن تبادل المعلومات بشأن المواد الكيميائية السمية ؛

(ج) مد يد التعاون التقني وتقديم المعلومات الى البلدان الأخرى ، ولا سيما البلدان التي تعاني من أوجه نقص في الخبرة التقنية ، بما في ذلك التدريب على تفسير البيانات التقنية ذات الصلة ؛ مثل الوثائق المتعلقة بمعايير الصحة البيئية ، وأدلة الصحة والأمانة والبطاقات الدولية للأمان الكيميائي (التي نشرها البرنامج الدولي للأمان الكيميائي) والدراسات الخاصة المتعلقة بتقييم المخاطر المتمثلة في تسبب المواد الكيميائية في إصابة الإنسان بالسرطان (التي تنشرها الوكالة الدولية لبحوث السرطان) والوثائق الارشادية للقرارات (المقدمة من خلال البرنامج المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن الموافقة المسبقة عن علم) وكذلك المقدمة من الصناعة أو غيرها من المصادر ؛

(د) تنفيذ اجراءات الموافقة المسبقة عن علم في أقرب وقت ممكن والقيام ، في ضوء الخبرة المكتسبة بدعوة المنظمات الدولية ذات الصلة مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومجموعة "غات" ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وغيرها ، كل في مجال اختصاصه ؛ بالنظر في العمل على وجه السرعة من أجل الانتهاء من إعداد الصكوك الملزمة قانونا .

(ب) البيانات والمعلومات

١٩ - ٤٠ ينبغي للحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة أن تقوم ، بالتعاون مع الصناعة بما يلي :

(أ) المساعدة في إنشاء نظم وطنية للمعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في البلدان النامية وتحسين الوصول الى النظم الدولية القائمة ؛

(ب) تحسين قواعد البيانات ونظم المعلومات بشأن المواد الكيميائية السمية ، مثل برامج حصر الانبعاثات ، من خلال توفير التدريب على استعمال هذه النظم ، فضلا عن برامج ومعدات الحاسبة الالكترونية والتسهيلات الأخرى ؛

(ج) توفير المعارف والمعلومات عن المواد الكيميائية التي تخضع لقيود صارمة أو المحظورة للبلدان المستوردة لتمكينها من اصدار الأحكام والقرارات بشأن استيراد هذه المواد الكيميائية وكيفية تداولها ، وتحديد المسؤوليات المشتركة في تجارة المواد الكيميائية بين البلدان المستوردة والبلدان المصدرة ؛

(د) توفير البيانات اللازمة لتقييم مخاطر البدائل الممكنة للمواد الكيميائية المحظورة أو التي تخضع لقيود صارمة على صحة الإنسان والبيئة .

١٩ - ٤١ وينبغي أن توفر منظمات الأمم المتحدة ، قدر الامكان ، جميع المعلومات المتوفرة على الصعيد الدولي بشأن المواد الكيميائية السمية بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٩ - ٤٢ ينبغي للحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة ، بالتعاون مع الصناعة ، أن تتعاون في إنشاء وتعزيز وتوسيع شبكة السلطات الوطنية المكلفة بتبادل المعلومات عن المواد الكيميائية ، ووضع برنامج التبادل التقني لإيجاد نواة من الموظفين المدربين داخل كل بلد يشترك فيه .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٩ - ٤٣ قدمت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا

البرنامج بحوالي ١٠ ملايين دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أية شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

دال - وضع برامج للحد من المخاطر

أساس العمل

١٩ - ٤٤ كثيرا ما توجد بدائل للمواد الكيميائية السمية المستعملة حاليا . وبالتالي يمكن أحيانا الحد من المخاطر عن طريق استعمال مواد كيميائية أخرى أو حتى تكنولوجيات غير كيميائية . والمثال التقليدي للحد من المخاطر هو احلال مواد لا ضرر لها أو أقل ضررا محل المواد الضارة . ومن الأمثلة الأخرى للحد من المخاطر وضع اجراءات لمنع التلوث وتحديد معايير للمواد الكيميائية في كل وسط بيئي بما في ذلك (الأغذية ، والمياه ، والسلع الاستهلاكية ، وما الى ذلك) . وفي سياق أوسع ، يشمل الحد من المخاطر نهجا عامة للحد من مخاطر المواد الكيميائية السمية ، تأخذ في الاعتبار كامل دورة حياة المواد الكيميائية . ويمكن أن تشمل تلك النهج تدابير تنظيمية وغير تنظيمية على حد سواء ، مثل الترويج لاستعمال منتجات وتكنولوجيات تكون أكثر نظافة ووضع اجراءات وبرامج لمنع التلوث وإعداد قوائم للانبعاثات وتمييز المنتجات بالبطاقات ، وفرض قيود على الاستعمال ، والأخذ بحوافز اقتصادية واجراءات للتداول المأمون وأنظمة لمستوى التعرض والتخلص تدريجيا من المواد الكيميائية التي تشكل أخطارا غير معقولة ، ولا يمكن معالجتها بطريقة أخرى لصحة الإنسان والبيئة وتلك التي تكون سمية وثابتة السمية وتتصف بالتراكم الحيوي ولا يمكن التحكم في استعمالها بدرجة كافية ، أو حظر تلك المواد الكيميائية .

١٩ - ٤٥ وفي المجال الزراعي ، تمثل المكافحة المتكاملة للآفات ، التي تتضمن استعمال عوامل المكافحة البيولوجية ، كبديل لمبيدات الآفات السمية إحدى الطرق للحد من المخاطر .

١٩ - ٤٦ ويدخل في عداد المجالات الأخرى للحد من المخاطر منع الحوادث الكيميائية ، ومنع التسمم بالمواد الكيميائية ، وتوخي اليقظة لتدارك حالات التسمم ، وتنسيق عمليات التطهير والإنعاش في المناطق التي لحقتها أضرار من المواد الكيميائية السمية .

١٩ - ٤٧ وقد قرر مجلس منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أن تضع الدول الأعضاء في المنظمة برامج وطنية للحد من المخاطر أو أن تعزز تلك البرامج . وقدم المجلس الدولي للرابطات الكيميائية مبادرات بشأن العناية المسؤولة والاشراف على المنتجات بهدف الحد من مخاطر المواد الكيميائية . ويستهدف برنامج التوعية والتأهب لمواجهة الطوارئ على الصعيد المحلي ، التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مساعدة صانعي القرار والموظفين التقنيين في تحسين وعي المجتمع بالمنشآت الخطرة وإعداد خطط للاستجابة لذلك ، وقد نشرت منظمة العمل الدولية مدونة للممارسات بشأن اتقاء الحوادث الصناعية

الفادحة وهي تقوم حاليا بإعداد صك دولي عن اتقاء الكوارث الصناعية لاعتماده في نهاية المطاف في عام ١٩٩٣ .

الأهداف

١٩ - ٤٨ الهدف من المجال البرنامجي هو القضاء على المخاطر غير المقبولة أو غير المعقولة التي تشكلها المواد الكيميائية السمية والحد منها الى أقصى حد ممكن اقتصاديا ، باستخدام نهج عام يشمل مجموعة واسعة التنوع من الخيارات للحد من المخاطر ، وباتخاذ تدابير وقائية مستمدة من تحليل واسع النطاق لدورة حياة المواد الكيميائية .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

١٩ - ٤٩ ينبغي للحكومات أن تقوم ، عن طريق التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة ومع الصناعة ، عند الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) النظر في اعتماد سياسات تقوم ، عند الاقتضاء على أساس المبادئ المقبولة المتعلقة بمسؤولية المنتجين . فضلا عن التحوط والتوقع والنهج المتعلقة بدورة الحياة فيما يتصل بادارة المواد الكيميائية ، بما يشمل الصنع والتجارة والنقل والاستعمال والتصريف ؛

(ب) الاضطلاع بأنشطة متسقة للحد من مخاطر المواد الكيميائية السمية ، مع مراعاة كامل دورة حياة المواد الكيميائية . ويمكن أن تشمل هذه الأنشطة التدابير التنظيمية وغير التنظيمية على حد سواء ، مثل الترويج لاستعمال منتجات وتكنولوجيات أكثر نظافة ؛ وإعداد قوائم الانبعاثات ؛ وتمييز المنتجات بالبطاقات ؛ والأخذ بالقيود ؛ والمبادرات الاقتصادية ؛ والتخلص تدريجيا من المواد الكيميائية السمية التي تشكل مخاطر غير معقولة ولا يمكن معالجتها بطريقة أخرى للبيئة أو لصحة الإنسان وتلك التي تكون سُمّية وثابتة وتتصف بالتراكم الحيوي ولا يمكن التحكم في استعمالها بدرجة كافية ، أو حظر تلك المواد الكيميائية ؛

(ج) اعتماد سياسات وتدابير تنظيمية وغير تنظيمية لتحديد مستوى التعرض للمواد الكيميائية السمية والاقلال منه الى أدنى حد عن طريق الاستعاضة عنها بمواد أقل سمية وفي النهاية التخلص تدريجيا من المواد الكيميائية التي تشكل مخاطر غير معقولة ولا يمكن معالجتها بطريقة أخرى لصحة الإنسان وللبيئة وتلك التي تكون سمية وثابتة وتتصف بالتراكم الحيوي ولا يمكن التحكم في استعمالها بدرجة كافية ؛

(د) زيادة الجهود لتحديد الاحتياجات الوطنية لوضع المعايير وتنفيذها في سياق المدونات الغذائية لمنظمة الأغذية والزراعة/منظمة الصحة العالمية وذلك من أجل الاقلال الى أدنى حد من الآثار الضارة للمواد الكيميائية في الطعام ؛

(هـ) وضع سياسات وطنية واعتماد الاطار التنظيمي اللازم لاتقاء الحوادث والتأهب والاستجابة من خلال عدة أمور منها التخطيط لاستخدام الأراضي ، ونظم الترخيص ، والابلاغ بالاحتياجات المتصلة بالحوادث ، والعمل بالدليل الدولي المشترك بين منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن مراكز الاستجابة الاقليمية وبرنامج للتوعية والتأهب لمواجهة الطوارئ على الصعيد المحلي ؛

(و) تشجيع إنشاء وتعزيز المراكز الوطنية لمراقبة السمية ، حسب الاقتضاء ، بغرض ضمان التشخيص السريع والملائم لحالات التسمم ومعالجتها ؛

(ز) الحد من الافراط في الاعتماد على استعمال المواد الكيميائية الزراعية ، من خلال الممارسات الزراعية البديلة ، والمعالجة المتكاملة للآفات أو غير ذلك من الوسائل المناسبة ؛

(ح) مطالبة صانعي المواد الكيميائية السمية ومستورديها وغيرهم ممن يقومون بتداولها بأن يضعوا بالتعاون مع منتجي تلك المواد الكيميائية ، عند الاقتضاء ، اجراءات للاستجابة للطوارئ ، وأن يعدوا خطط استجابة للطوارئ في مواقع حدوثها وخارج مواقع حدوثها ؛

(ط) تحديد المخاطر الناجمة عن تخزين مواد كيميائية بطل استعمالها وتقييمها وخفضها والاقلال منها الى أدنى حد أو القضاء عليها قدر الامكان عن طريق ممارسات التخلص منها بطريقة سليمة بيئيا .

١٩ - ٥٠ وينبغي تشجيع الصناعة على القيام بما يلي :

(أ) وضع مدونة متفق عليها دوليا بشأن مبادئ ادارة التجارة في المواد الكيميائية ، تعترف ، على وجه الخصوص ، بالمسؤولية عن اتاحة معلومات عن المخاطر المحتملة لتلك المواد الكيميائية وممارسات التخلص منها بطرق سليمة بيئيا اذا أصبحت تلك المواد نفايات ، وذلك بالتعاون مع الحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة ووكالات منظومة الأمم المتحدة المختصة ؛

(ب) استحداث تطبيق لنهج "العناية المسؤولة" من قبل المنتجين والصانعين تجاه المنتجات الكيميائية ، مع مراعاة كامل دورة حياة تلك المنتجات ؛

(ج) الأخذ ، على أساس طوعي ، ببرامج "حق المجتمع في أن يعرف" استنادا الى المبادئ التوجيهية الدولية ، بما في ذلك تقاسم المعلومات بشأن أسباب حالات التسرب الناشئة عن الحوادث أو المحتملة ووسائل اتقائها ، والابلاغ عن الانبعاثات السنوية الروتينية للمواد الكيميائية السمية في البيئة في حالة عدم وجود متطلبات للبلد المضيف .

(ب) البيانات والمعلومات

١٩ - ٥١ ينبغي للحكومات أن تقوم ، عن طريق التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة ومع الصناعة ، عند الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) تشجيع تبادل المعلوات بشأن الأنشطة الوطنية والاقليمية الرامية الى الحد من مخاطر المواد الكيميائية السمية ؛

(ب) التعاون في وضع مبادئ توجيهية للاتصال بشأن المخاطر الكيميائية على الصعيد الوطني لتعزيز تبادل المعلومات مع الجمهور وتعزيز تفهم المخاطر .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٩ - ٥٢ ينبغي للحكومات أن تقوم ، عن طريق التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة ومع الصناعة ، عند الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) التعاون لوضع معايير موحدة لتقرير المواد الكيميائية التي يصلح بالنسبة لها الاضطلاع بأنشطة متضافرة للحد من المخاطر ؛

(ب) تنسيق الأنشطة المتضافرة للحد من المخاطر ؛

(ج) وضع مبادئ توجيهية وسياسات تتصل بقيام صانعي المواد الكيميائية السمية ومستورديها ومستعمليها الآخرين بالإفصاح عن معلومات السمية واعلان المخاطر وترتيبات الاستجابة السريعة لحالات الطوارئ ؛

(د) تشجيع المؤسسات الصناعية الكبيرة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية وغيرها من المؤسسات ، حيثما تعمل ، على تطبيق سياسات يتجلى فيها الالتزام فيما يتصل بالتنظيم السليم بيئيا للمواد الكيميائية السامة واعتماد معايير تشغيل تعادل المعايير القائمة في بلد المنشأ أو لا تقل صرامة عنها ؛

(هـ) تشجيع ودعم الصناعات الصغيرة والمتوسطة على وضع واستخدام اجراءات تتصل بخفض المخاطر في الأنشطة التي تضطلع بها ؛

(و) وضع تدابير واجراءات تنظيمية وغير تنظيمية ترمي الى منع تصدير المواد الكيميائية التي يكون قد تم حظرها أو تقييدها بشدة أو سحبها أو لم يوافق عليها لأسباب صحية أو بيئية ، إلا حينما يكون تصديرها مشمولا بموافقة خطية مسبقة من البلد المستورد أو يكون مطابقا على نحو آخر لإجراء الموافقة المسبقة عن علم ؛

(ز) تشجيع الأعمال الوطنية والاقليمية الرامية الى تنسيق تقييم مبيدات الآفات ؛

(ح) تعزيز وتطوير الآليات اللازمة للانتاج المأمون والادارة المأمونة والاستخدام المأمون للمواد الخطرة ، وصياغة برامج للاستعاضة عنها ببدائل أسلم منها ، عند الاقتضاء ؛

(ط) اضفاء الصفة الرسمية على شبكات مراكز الاستجابة لحالات الطوارئ ؛

(ي) تشجيع الصناعة ، بالاستعانة بالتعاون المتعدد الأطراف ، على القضاء تدريجيا ، حسب الاقتضاء ، على أي مواد كيميائية محظورة تكون لا تزال قيد التخزين أو الاستعمال ، والتخلص منها على نحو سليم بيئيا ، بما في ذلك إعادة استخدامها بطرق مأمونة ، حيثما يكون ذلك موافقا عليه وملائما .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٩ - ٥٣ أدرجت أمانة المؤتمر معظم التكاليف المتصلة بهذا البرنامج في التقديرات المقدمة للمجالين البرنامجيين ألف وهاء . وهي تقدر الاحتياجات الأخرى للتدريب وتعزيز مراكز الاستجابة لحالات الطوارئ ومكافحة السموم بحوالي ٤ ملايين دولار سنويا تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٩ - ٥٤ ينبغي للحكومات ، بالتعاون مع المنظمات والبرامج الدولية ذات الصلة ، أن تقوم بما يلي :

(أ) ترويج التكنولوجيا التي تقلل الى أدنى حد من تسرب المواد الكيميائية السمية والتعرض لها في جميع البلدان ؛

(ب) إجراء استعراضات وطنية ، حسب الاقتضاء ، لمبيدات الآفات التي سبق قبولها حينما كان القبول مستندا إلى معايير تعتبر حاليا غير كافية أو عتيقة ، ولامكانيات الاستعاضة عنها بطرائق أخرى لمكافحة الآفات ، ولاسيما في حالة المبيدات السمية أو الثابتة السمية و/أو التي تتصف بالتراكم الحيوي .

هاء - تعزيز القدرات والطاقات الوطنية في مجال إدارة المواد الكيميائية

أساس العمل

١٩ - ٥٥ يفتقر الكثير من البلدان إلى نظم وطنية لمعالجة المخاطر الكيميائية . فمعظم البلدان تعوزه

الوسائل العلميــة الــلازمة لجمع الأدلة على إساءة الاستعمال ولتقدير أثر المواد الكيميائية السمية على البيئة ، بسبب الصعوبات التي تكتنف اكتشاف كثير من المواد الكيميائية المشكوك فيها واقتفاء انتشارها بصورة منهجية . وهناك استعمالات جديدة هامة تندرج ضمن المخاطر المحتملة على صحة الإنسان والبيئة في البلدان النامية . أما البلدان التي تملك نظما قائمة ، فتوجد في عدة منها حاجة ماسة إلى زيادة كفاءة تلك النظم .

١٩ - ٥٦ والعناصر الأساسية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية هي : (أ) التشريعات الملائمة ؛ و (ب) جمع المعلومات ونشرها ؛ و(ج) القدرة على تقييم المخاطر وتفسيرها ؛ و (د) وضع سياسة لمعالجة المخاطر ؛ و (هـ) القدرة على التنفيذ والإنفاذ ؛ و (و) القدرة على إصلاح المواقع التي يصيبها التلوث وعلاج الأشخاص الذيــن يصيبهم التسمم ؛ و (ز) وجــود برامج تثقيفيــة فعالة ؛ و (ح) القدرة على الاستجابة لحالات الطوارئ .

١٩ - ٥٧ ونظرا لأن إدارة المواد الكيميائية تحدث في عدد من القطاعات التي تتصل بوزارات وطنية شتى ، فإن الخبرة تملي ضرورة إنشاء آلية للتنسيق .

الهدف

١٩ - ٥٨ ينبغي التوصل ، بحلول عام ٢٠٠٠ ، إلى إيجاد نظم وطنية للادارة السليمة بيئيا للمواد الكيميائية ، بمـا فـي ذلـك التشريعــات والأحكــام الــلازمة للتنفيذ والانفاذ ، في جميع البلدان بقدر الإمكان .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١٩ - ٥٩ ينبغي للحكومات أن تقوم ، عند الاقتضاء وبالتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة ووكالات وبرامج منظومة الأمم المتحدة ، بما يلي :

(أ) الترويج للنهج المتعددة الاختصاصات فيما يتعلق بمشاكل الأمان الكيميائي ودعمها ؛

(ب) دراسة الحاجة إلى إنشاء وتعزيز آلية تنسيق وطنية ، عند الاقتضاء ، لتوفير الاتصال بين جميع الأطراف العاملة في أنشطة الأمان الكيميائي (الزراعة والبيئة والتعليم والصناعة والعمل والصحة والنقل والشــرطة والدفاع المدني والشؤون الاقتصادية ومؤسسات البحوث ومراكز مكافحة التسمم على سبيل المثال) ؛

(ج) وضع آليات مؤسسية لإدارة المواد الكيميائية ، بما في ذلك وسائل إنفاذ فعالة ؛

(د) القيام ، عند الاقتضاء ، بإنشاء وتطوير أو تعزيز شبكات مراكز الاستجابة لحالات الطوارئ ، بما في ذلك مراكز مكافحة التسمم ؛

(هـ) تكوين قدرات وطنية ومحلية للتأهب للحوادث والتصدي لها وذلك بأن يوضع في الاعتبار برنامج التوعية والتأهب لمواجهة الطوارئ على الصعيد المحلي الذي وضعه برنامج الأمم المتحدة للبيئة وما يماثله من برامج منع الحوادث والتأهب والتصدي لها ، عند الاقتضاء ، بما في ذلك وضع خطط لحالات الطوارئ يجري اختبارها واستكمالها بصفة منتظمة ؛

(و) القيام ، بالتعاون مع الصناعة ، بوضع إجراءات للاستجابة للطوارئ ، يجري فيها تحديد الوسائل والتجهيزات الموجودة في الصناعات والمنشآت اللازمة لتقليل آثار الحوادث .

(ب) <u>البيانات والمعلومات</u>

١٩ - ٦٠ ينبغي للحكومات أن تقوم بما يلي :

(أ) توجيه حملات إعلامية من قبيل البرامج التي تقدم المعلومات عن المخزونات الكيميائية ، والبدائل الأسلم بيئيا ، وقوائم الانبعاثات ، مما يمكن أن يكون أيضا أداة لخفض المخاطر ، لعامة الجمهور لزيادة وعيه بمشاكل الأمان الكيميائي ؛

(ب) القيام بالتعاون مع السجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية بإنشاء سجلات وقواعد بيانات وطنية ، بما في ذلك معلومات الأمان ، للمواد الكيميائية ؛

(ج) إنتاج بيانات للرصد الميداني للمواد الكيميائية السمية ذات الأهمية البيئية الكبيرة ؛

(د) التعاون مع المنظمات الدولية ، عند الاقتضاء ، للاضطلاع بالرصد والمراقبة الفعالين لأنشطة التوليد والصنع والتوزيع والنقل والتصريف المتصلة بالمواد الكيميائية السمية ، ولرعاية النهج الوقائية والتحوطية وضمان الامتثال لقواعد التنظيم المأمون وتوفير الإبلاغ الدقيق عن البيانات ذات الصلة .

(ج) <u>التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي</u>

١٩ - ٦١ ينبغي للحكومات أن تقوم ، بالتعاون مع المنظمات الدولية ، عند الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) إعداد مبادئ توجيهية ، حيثما لا تكون متوفرة بالفعل ، تتضمن مشورة وقوائم مرجعية لسن التشريعات في مجال الأمان الكيميائي ؛

(ب) مساندة البلدان ، ولاسيما البلدان النامية ، في وضع ومواصلة تعزيز التشريعات الوطنية وتنفيذها ؛

(ج) النظر في اعتماد حق المجتمعات المحلية في المعرفة أو غير ذلك من برامج نشر المعلومات ، عند الاقتضاء ، كأدوات ممكنة للحد من المخاطر . وينبغي للمنظمات الدولية المناسبة ، ولاسيما برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي واللجنة الاقتصادية لأوروبا وغيرها من الأطراف المعنية ، أن تنظر في إمكانية إعداد وثيقة إرشادية بشأن إنشاء هذه البرامج كي تستخدمها الحكومات المهتمة . وينبغي أن تستند تلك الوثيقة الى الأعمال الموجودة بشأن الحوادث وأن تتضمن توجيهات جديدة بشأن قوائم الانبعاثات السمية والإبلاغ بالمخاطر . وينبغي أن تشمل تلك التوجيهات تنسيق الاحتياجات والتعاريف وعناصر البيانات لزيادة التجانس وإتاحة تبادل البيانات على الصعيد الدولي ؛

(د) الاستناد الى أعمال تقييم المخاطر في الماضي والحاضر والمستقبل على الصعيد الدولي لدعم البلدان ، والنامية منها بصفة خاصة ، في إقامة وتعزيز إمكانات تقييم المخاطر على الصعيدين الوطني والإقليمي بغية الإقلال من هذه المخاطر الى أدنى حد ممكن في مجالي صنع واستعمال المواد الكيميائية السمية ؛

(هـ) تشجيع تنفيذ برنامج التوعية والتأهب لمواجهة الطوارئ على الصعيد المحلي الذي وضعه برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وخصوصا استخدام الدليل الدولي لمراكز الاستجابة لحالات الطوارئ التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/برنامج الأمم المتحدة للبيئة ؛

(و) التعاون مع جميع البلدان ، وبخاصة البلدان النامية ، في إقامة آلية مؤسسية على الصعيد الوطني ، وتطوير الأدوات المناسبة لإدارة المواد الكيميائية ؛

(ز) تنظيم دورات إعلامية على جميع مستويات الانتاج والاستعمال للموظفين العاملين في مجال الأمان الكيميائي ؛

(ح) وضع آليات للاستفادة الى الحد الأقصى في البلدان من المعلومات المتاحة دوليا ؛

(ط) دعوة برنامج الأمم المتحدة للبيئة الى ترويج مبادئ لمنع الحوادث والتأهب والتصدي لها لدى الحكومات والصناعة والجمهور ، وذلك استنادا الى إنجازات منظمة العمل الدولية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي واللجنة الاقتصادية لأوروبا في هذا المجال .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

١٩ - ٦٢ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج في البلدان النامية بحوالي ٦٠٠ مليون دولار ، منها حوالي ١٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

١٩ - ٦٣ ينبغي للمنظمات الدولية أن تقوم بما يلي :

(أ) تشجيع إنشاء وتعزيز مختبرات وطنية لضمان توفر الرقابة الوطنية الملائمة في جميع البلدان ، فيما يتعلق باستيراد المواد الكيميائية وصنعها واستعمالها ؛

(ب) تشجيع ترجمة الوثائق المعدة دوليا بشأن الأمان الكيميائي الى اللغات المحلية ، كلما كان ذلك ممكنا ، ودعم مختلف مستويات الأنشطة الاقليمية المتعلقة بنقل التكنولوجيا وتبادل المعلومات .

(ج) تنمية الموارد البشرية

١٩ - ٦٤ ينبغي للمنظمات الدولية أن تقوم بما يلي :

(أ) النهوض بالتدريب التقني للبلدان النامية فيما يتعلق بمعالجة مخاطر المواد الكيميائية ؛

(ب) تشجيع أنشطة البحث وزيادة دعمها على الصعيد المحلي عن طريق تقديم المنح والزمالات للدراسة في مؤسسات البحث المعترف بها والعاملة في التخصصات ذات الأهمية بالنسبة لبرامج الأمن الكيميائي .

١٩ - ٦٥ ينبغي للحكومات أن تنظم ، بالتعاون مع الصناعة ونقابات العمال ، برامج تدريبية في مجال تنظيم المواد الكيميائية ، بما في ذلك الاستجابة لحالات الطوارئ ، تكون موجهة الى جميع المستويات . وينبغي أن تدرج العناصر الأساسية لمبادئ الأمان الكيميائي في مناهج التعليم الابتدائي في جميع البلدان .

واو - منع الاتجار الدولي غير المشروع بالمنتجات السمية والخطرة

١٩ - ٦٦ لا يوجد حاليا اتفاق دولي بشأن الاتجار في المنتجات السُميّة والخطرة (المنتجات السُميّة والخطرة هي المحظورة أو المقيدة تقييدا شديدا أو المسحوبة أو التي لم تقر الحكومات استخدامها أو بيعها) . ومع ذلك ، فثمة قلق دولي من أن الاتجار الدولي غير المشروع في هذه المنتجات ضار بالصحة العامة والبيئة ولاسيما في البلدان النامية ، على النحو الذي اعترفت به الجمعية العامة في القرارين ١٨٣/٤٢ و ٢٢٦/٤٤ . ويشير "الاتجار غير المشروع" ، الى الاتجار الذي يجري بشكل مخالف لقوانين بلد ما أو للصكوك القانونية الدولية ذات الصلة . ويتصل القلق أيضا بانتقال هذه المنتجات عبر الحدود الذي لا يجري وفقا للمبادئ التوجيهية والأسس السارية المعتمدة دوليا . والمقصود من الأنشطة المضطلع بها تحت هذا المجال البرنامجي تحسين اكتشاف الاتجار المعني ومنعه .

١٩ - ٦٧ ويلزم زيادة تعزيز التعاون الدولي والاقليمي لمنع الانتقال غير المشروع عبر الحدود للمنتجات السُمية والخطرة . وعلاوة على ذلك ، فبناء القدرات على الصعيد الوطني واللازم لتحسين قدرات الرصد والإنفاذ ، والذي يتضمن الاعتراف بأنه قد يلزم فرض عقوبات ملائمة في اطار برنامج إنفاذ فعّال . والأنشطة الأخرى المتوخاة في هذا الفصل (تحت الفقرة ١٩ - ٣٩ (د) مثلا) ستساهم أيضا في تحقيق هذه الأهداف .

الأهداف

١٩ - ٦٨ أهداف البرنامج هي :

(أ) تعزيز القدرات الوطنية على اكتشاف وإيقاف أي محاولة غير قانونية لإدخال منتجات سُمية وخطرة إلى إقليم أي دولة ، بشكل يخالف التشريعات الوطنية والصكوك القانونية ذات الصلة ؛

(ب) مساعدة جميع البلدان ، وبخاصة البلدان النامية ، في الحصول على جميع المعلومات الملائمة بشأن الاتجار غير المشروع في المنتجات السُميّة والخطرة .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

١٩ - ٦٩ ينبغي للحكومات أن تقوم ، وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) أن تعتمد ، حيثما يلزم ذلك ، وتنفذ تشريعات لمنع الاستيراد والتصدير غير المشروعين للمنتجات السُميّة والخطرة ؛

(ب) أن تنشئ برامج ملائمة للإنفاذ ، لرصد التقيد بتلك التشريعات ، واكتشاف الانتهاكات وردعها عن طريق العقوبات الملائمة .

(ب) البيانات والمعلومات

١٩ - ٧٠ ينبغي للحكومات أن تنشئ ، حسب الاقتضاء ، نظما للتنبيه للمساعدة في اكتشاف الاتجار غير المشروع بالمنتجات السُميّة والخطرة ؛ ويمكن إشراك المجتمعات المحلية وغيرها في تشغيل تلك النظم .

١٩ - ٧١ وينبغي للحكومات أن تتعاون في تبادل المعلومات بشأن الانتقال غير المشروع عبر الحدود للمنتجات السُميّة والخطرة ، وينبغي أن تجعل تلك المعلومات متاحة لهيئات الأمم المتحدة المختصة ، مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجان الاقليمية .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

١٩ - ٧٢ وتدعو الحاجة الى زيادة تعزيز التعاون الدولي والاقليمي لمنع الانتقال غير المشروع عبر الحدود للمنتجات السُميّة والخطرة .

١٩ - ٧٣ ينبغي للجان الاقليمية أن تقوم ، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة واعتمادا على ما تتلقاه من تلك الهيئات من دعم ومشورة متخصصين ، وبناء على البيانات والمعلومات التي توفرها الحكومات ، وبشكل متواصل ، برصد وإجراء تقييمات إقليمية للاتجار غير المشروع في المنتجات السُميّة والخطرة وآثاره البيئية والاقتصادية والصحية ، في كل منطقة ، مستفيدة من النتائج والخبرات المكتسبة في التقييم الأولي المشترك بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ للاتجار غير المشروع ، والذي يتوقع إنجازه في آب/اغسطس ١٩٩٢ .

١٩ - ٧٤ وينبغي للحكومات والمنظمات الدولية ، حسب الاقتضاء ، أن تتعاون مع البلدان النامية في تعزيز قدراتها المؤسسة والتنظيمية من أجل منع الاستيراد والتصدير غير المشروعين للمنتجات السُميّة والخطرة .

زاي - تعزيز التعاون الدولي فيما يتصل بعدة مجالات برنامجية

١٩ - ٧٥ عقد في لندن في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ اجتماع لخبراء معينين من الحكومات ، واتخذ الاجتماع توصيات بزيادة التنسيق فيما بين هيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية المعنية بتقييم المخاطر الكيميائية ومعالجتها . ودعا ذلك الاجتماع الى اتخاذ التدابير الملائمة لتعزيز دور البرنامج الدولي للأمان الكيميائي وإنشاء محفل حكومي دولي بشأن تقييم المخاطر الكيميائية ومعالجتها .

١٩ - ٧٦ ومن أجل مواصلة النظر في توصيات اجتماع لندن والشروع في اتخاذ إجراءات بشأنها ، حسب الاقتضاء ، فإن الرؤساء التنفيذيين لمنظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مدعوون الى عقد اجتماع حكومي دولي في خلال سنة واحدة ، يمكن أن يكون بمثابة الاجتماع الأول للمحفل الحكومي الدولي .

الفصل ٢٠

الإدارة السليمة بيئيا للنفايات الخطرة بما في ذلك منع الاتجار الدولي غير المشروع بالنفايات الخطرة

مقدمـــة

٢٠ - ١ تكتسب المراقبة الفعالة لتوليد النفايات الخطرة وتخزينها ومعالجتها وإعادة تدويرها وإعادة استعمالها ، ونقلها واستعادتها وتصريفها أهمية بالغة لسلامة الصحة وحماية البيئة وإدارة الموارد الطبيعية وتحقيق التنمية المستدامة . ويتطلب ذلك تعاونا واشتراكا نشطا من المجتمع الدولي والحكومات والصناعة ويشمل مصطلح الصناعة ، كما يشار إليه في هذه الوثيقة ، المؤسسات الصناعية الكبيرة بما فيها الشركات عبر الوطنية والصناعة المحلية .

٢٠ - ٢ ومنع توليد النفايات الخطرة وإصلاح المواقع الملوثة هما العنصران الرئيسيان في هذا الشأن . ولكنهما يتطلبان توافر المعرفة والأشخاص المتمرسين والمرافق والموارد المالية والقدرات التقنية والعلمية .

٢٠ - ٣ وتتصل الأنشطة الموجزة في هذا الفصل اتصالا جد" وثيق بمجالات برنامجية كثيرة يرد وصفها في فصول أخرى ، وتترتب عليها آثار بالنسبة لهذه المجالات ، بحيث يستلزم الأمر اتباع نهج متكامل وشامل تجاه إدارة النفايات الخطرة .

٢٠ - ٤ وهناك شعور دولي بالقلق لأن جزءا من حركة النفايات الخطرة على الصعيد الدولي يتم بما يتعـــارض مـــع التشريعات الوطنية والصكوك الدولية القائمة مما يضر بالبيئة والصحة العامة في جميع البلدان ، ولا سيما البلدان النامية .

٢٠ - ٥ وفي الجزء الأول من قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٢٦ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، طلبت الجمعية العامة إلى كل لجنة إقليمية أن تساهم في حدود الموارد الموجودة ، في منع الاتجار غير المشروع بالمنتجات والنفايات السامة والخطرة عن طريق الرصد ووضع التقييمات الاقليمية لذلك الاتجار غير المشروع ولآثاره البيئية والصحية ؛ كما طلبت الجمعية العامة الى اللجان الاقليمية أن تعمل بالتعاون فيما بينها ومع برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مواصلة الرصد والتقييم الفعالين والمنسقين للاتجار غير المشروع بالمنتجات والنفايات السمية والخطرة .

الهدف العام

٢٠ - ٦ الهدف العام هو القيام ، في إطار إدارة دورة حياة متكاملة ، بمنع توليد النفايات الخطرة والإقلال منه الى أدنى حد ، فضلا عن إدارة النفايات على نحو لا يلحق الضرر بالصحة والبيئة .

92-83653

الغايات العامة

٢٠ - ٧ الغايات العامة هي :

(أ) منع توليد النفايات الخطرة أو الإقلال منه الى أدنى حد كجزء من نهج عام متكامل لزيادة نظافة الانتاج ؛ والقضاء على انتقال النفايات الخطرة عبر الحدود أو الإقلال منه الى أدنى حد ، بما يتسق مع الإدارة الفعالة والسليمة بيئيا لتلك النفايات ؛ وضمان أن تتبع الى أقصى حد ممكن داخل بلد المنشأ الخيارات المتعلقة بالإدارة السليمة بيئيا للنفايات الخطرة (مبدأ الاكتفاء الذاتي) . وينبغي أن يكون الانتقال عبر الحدود قائما على أسس بيئية واقتصادية وبناء على اتفاقات بين الدول المعنية ؛

(ب) التصديق على اتفاقية بازل المتعلقة بمراقبة حركة النفايات الخطرة عبر الحدود وبالتخلص منها والتعجيل بإعداد البروتوكولات ذات الصلة ، مثل البروتوكول المتعلق بالمسؤولية والتعويض ، والآليات والمبادئ التوجيهية تيسيرا لتنفيذ الاتفاقية المذكورة ؛

(ج) التصديق على اتفاقية باماكو لحظر استيراد النفايات الخطرة الى افريقيا ومراقبة حركتها عبر الحدود داخل افريقيا وتنفيذها تنفيذا كاملا من قبل البلدان المعنية والتعجيل بإعداد بروتوكول بشأن المسؤولية والتعويض ؛

(د) القضاء على تصدير النفايات الخطرة الى البلدان التي تحظر استيراد هذه النفايات ، سواء بشكل فردي أو عن طريق اتفاقات دولية ، مثل الأطراف المتعاقدة في اتفاقية باماكو ، وفي اتفاقية لومي الرابعة ، أو في الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة ، التي تنص على مثل هذا الحظر .

٢٠ - ٨ ويشمل هذا الفصل المجالات البرنامجية التالية :

(أ) تشجيع منع النفايات الخطرة والإقلال منها الى أدنى حد ؛

(ب) تعزيز وتقوية القدرات المؤسسية على ادارة النفايات الخطرة ؛

(ج) تعزيز وتقوية التعاون الدولي على ادارة انتقال النفايات الخطرة عبر الحدود ؛

(د) منع الاتجار الدولي غير المشروع بالنفايات الخطرة .

المجالات البرنامجية

ألف - تشجيع منع النفايات الخطرة والإقلال منها الى أدنى حد

أساس العمل

٢٠ - ٩ تتعرض صحة الانسان ونوعية البيئة الى تدهور مستمر بفعل تزايد كمية النفايات الخطرة الناتجة . وتتزايد التكاليف المباشرة وغير المباشرة التي يتكبدها المجتمع والمواطنون الأفراد فيما يتصل بتوليد هذه النفايات ومعالجتها وتصريفها . لذلك من الضروري تعزيز المعارف والمعلومات المتصلة باقتصاديات منع وإدارة النفايات الخطرة ، بما في ذلك أثرها فيما يتصل بالعمالة والفوائد البيئية ، وذلك لضمان توفر الاستثمارات الرأسمالية اللازمة في البرامج الإنمائية من خلال الحوافز الاقتصادية . وتتمثل إحدى الأسبقيات الأولى لإدارة النفايات الخطرة في الإقلال منها الى أدنى حد ، كجزء من نهج أوسع نطاقا لتغيير العمليات الصناعية والأنماط الاستهلاكية ، من خلال استراتيجيات منع التلوث وزيادة نظافة الانتاج .

٢٠ - ١٠ ومن أهم العوامل الواردة في هذه الاستراتيجيات استعادة النفايات الخطرة وتحويلها الى مواد مفيدة . ولذلك فإن الاهتمام الرئيسي بالإقلال من النفايات الخطرة الى أدنى حد ينصب ، في الوقت الحاضر ، على تطبيق التكنولوجيا وتعديلها واستحداث تكنولوجيات جديدة قليلة النفايات .

الأهداف

٢٠ - ١١ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) الحد من توليد النفايات الخطرة ، قدر المستطاع ، كجزء من نهج متكامل لزيادة نظافة الانتاج ؛

(ب) استخدام المواد على الوجه الأمثل عن طريق الانتفاع ، متى كان ذلك عمليا وسليما بيئيا ، من المخلفات الناتجة عن العمليات الصناعية ؛

(ج) تعزيز المعارف والمعلومات عن اقتصاديات منع وإدارة النفايات الخطرة .

٢٠ - ١٢ ولتحقيق هذه الأهداف ، وبالتالي الحد من أثر وتكاليف التنمية الصناعية ؛ فإن البلدان القادرة على الأخذ بالتكنولوجيات المطلوبة دون الإضرار بالتنمية فيها ، ينبغي أن تضع سياسات تشتمل على ما يلي :

(أ) إدراج نهج لزيادة نظافة الانتاج والإقلال من النفايات الخطرة الى أدنى حد في جميع الخطط ، واعتماد أهداف محددة ؛

(ب) تعزيز استعمال آليات تنظيمية وسوقية ؛

(ج) تحديد هدف وسيط من أجل تثبيت كمية النفايات الخطرة المتولدة ؛

(د) وضع برامج وسياسات أطول أجلا ، بما في ذلك أهداف حسب الاقتضاء ، من أجل الحد من كمية النفايات الخطرة المنتجة بالنسبة لكل وحدة صناعية ؛

(هـ) تحقيق تحسين نوعي في تدفقات النفايات ، وبالدرجة الأولى من خلال الأنشطة الهادفة الى الحد من خواصها الخطرة ؛

(و) تيسير وضع سياسات ونهج تتسم بفعالية التكاليف بشأن منع وإدارة النفايات الخطرة ، مع مراعاة حالة التنمية في كل بلد .

<u>الأنشطة</u>

(أ) <u>الأنشطة ذات الصلة بالإدارة</u>

٢٠ - ١٣ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) ينبغي للحكومات أن تضع أو تعدل المعايير أو مواصفات الشراء لتفادي التمييز ضد المواد المعاد تدويرها شريطة أن تكون هذه المواد سليمة بيئيا ؛

(ب) ينبغي للحكومات ، وفقا لإمكانياتها وبالاستعانة بالتعاون المتعدد الأطراف ، أن تتيح حوافز اقتصادية أو تنظيمية ، حسب الملائم ، لتشجيع الابتكارات الصناعية للتوصل الى أساليب لزيادة نظافة الانتاج ، ولتشجيع الصناعة على الاستثمار في تكنولوجيات المنع و/أو إعادة التدوير بما يكفل الإدارة السليمة بيئيا لجميع النفايات الخطرة ومنها النفايات القابلة لإعادة التدوير ، وتشجيع الاستثمارات في الإقلال من النفايات الى أدنى حد ؛

(ج) تكثف الحكومات أنشطة البحث والتطوير بشأن إيجاد بدائل تتسم بفعالية التكاليف للعمليات والمواد التي تسفر حاليا عن توليد النفايات الخطرة التي تمثل مشاكل بصفة خاصة بالنسبة لتصريفها أو معالجتها على نحو سليم بيئيا ، مع النظر في أقرب وقت ممكن عمليا ، في القضاء تدريجيا على المواد التي تمثل خطرا غير معقول أو لا يمكن التحكم فيه ، أو التي تكون مواد سمية وثابتة وذات تراكم بيولوجي وينبغي إيلاء اهتمام للبدائل التي تستطيع البلدان النامية الوصول اليها اقتصاديا ؛

(د) ينبغي للحكومات وفقا لامكانياتها ومواردها المتاحة ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات والصناعات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، أن تدعم إنشاء مرافق محلية لمعالجة النفايات الخطرة ذات المنشأ المحلي ؛

(هـ) تشجع حكومات البلدان المتقدمة النمو نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا والدراية المتصلة بالتكنولوجيات النظيفة وبالانتاج المنخفض النفايات إلى البلدان النامية وفقا للفصل ٣٤ ، مما يسمح بإدخال تغييرات لمواصلة الابتكار ، وينبغي للحكومات أن تتعاون مع الصناعة على وضع مبادئ توجيهية ومدونات لقواعد السلوك ، حيثما يقتضي الأمر ، مما يؤدي إلى زيادة نظافة الانتاج عن طريق الرابطات الصناعية القطاعية التجارية .

(و) تشجع الحكومات الصناعات على معالجة وإعادة تدوير وإعادة استخدام وتصريف النفايات عند مصدر توليدها أو أقرب ما يمكن منه ، اذا كان توليد النفايات الخطرة أمرا لا مفر منه وعندما يكون لقيام الصناعة بذلك اقتصاديا ومتسما بالكفاءة بيئيا ؛

(ز) تشجع الحكومات التقييمات التكنولوجية ، مثلا من خلال استخدام مراكز تقييم التكنولوجيا ؛

(ح) تشجع الحكومات زيادة نظافة الانتاج بإنشاء مراكز توفر التدريب والمعلومات المتصلة بالتكنولوجيات السليمة بيئيا ؛

(ط) تنشئ دوائر الصناعة نظما لإدارة البيئة ، تشمل إجراء دراسات تقييمية بيئية لمواقع انتاجها أو توزيعها ، بغرض تحديد المواضيع التي يستلزم الأمر فيها الأخذ بأساليب لزيادة نظافة الانتاج ؛

(ي) ينبغي أن تبادر إحدى منظمات الأمم المتحدة المختصة ذات الصلة ، بالتعاون مع منظمات أخرى ، بوضع مبادئ توجيهية لتقدير تكاليف وفوائد النهج المختلفة لاعتماد الإنتاج الأنظف والاقلال من النفايات الى أدنى حد وإدارة النفايات الخطرة ادارة سليمة بيئيا ، بما في ذلك اعادة تأهيل المواقع الملوثة ، آخذة في الحسبان ، حسب الاقتضاء ، تقرير اجتماع نيروبي للخبراء المعينين من قبل الحكومات بشأن وضع استراتيجية دولية وبرنامج عمل ، بما في ذلك مبادئ توجيهية ، لإدارة النفايات الخطرة إدارة سليمة بيئيا ، وخاصة في اطار اعمال اتفاقية بازل ، التي يجري تطويرها في امانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ؛

(ك) تضع الحكومات أنظمة لتحديد مسؤولية الصناعات أساسا عن التصريف السليم بيئيا للنفايات الخطرة المتولدة عن الأنشطة التي تضطلع بها .

(ب) <u>البيانات والمعلومات</u>

٢٠ - ١٤ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) تنشئ الحكومات ، بمساعدة من المنظمات الدولية ، آليات لتقييم جدوى نظم المعلومات القائمة ؛

(ب) تنشىء الحكومات مراكز وشبكات لتبادل المعلومات وجمعها ونشرها على الصعيدين الوطني والاقليمي بحيث يسهل للمؤسسات الحكومية والصناعات والمنظمات غير الحكومية الأخرى الوصول اليها واستخدامها ؛

(ج) تعمل المنظمات الدولية ، من خلال برنامج زيادة نظافة الانتاج التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمركز الدولي لتبادل المعلومات المتعلقة بزيادة نظافة الانتاج ، على توسيع وتعزيز النظم القائمة لجمع المعلومات المتعلقة بزيادة نظافة الانتاج ؛

(د) تشجع جميع هيئات ومنظمات الأمم المتحدة على استخدام ونشر المعلومات التي تجمع عن طريق شبكة المعلومات المتعلقة بزيادة نظافة الانتاج ؛

(هـ) تجري منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي ، بالتعاون مع المنظمات الأخرى ، دراسة استقصائية شاملة عن الخبرات التي اكتسبتها البلدان الأعضاء في اعتماد مخططات تنظيمية اقتصادية وآليات حفازة لإدارة النفايات الخطرة واستخدام التكنولوجيات النظيفة التي تمنع توليد هذه النفايات ، وأن تنشر معلومات عن هذه الخبرات ؛

(و) تشجع الحكومات الصناعات على توخي الوضوح في عملياتها ، وتوفير المعلومات ذات الصلة الى المجتمعات التي قد تتأثر بتوليد وادارة وتصريف النفايات الخطرة .

(ج) <u>التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي</u>

٢٠ - ١٥ ينبغي أن يؤدي التعاون الدولي/الاقليمي الى تشجيع الدول على التصديق على اتفاقيتي بازل وباماكو وتنفيذ هاتين الاتفاقيتين . وسيكون التعاون الاقليمي ضروريا لوضع اتفاقيات مماثلة في مناطق غير افريقيا ، إن تطلّب الأمر ذلك . وبالاضافة الى ذلك ، تدعو الحاجة الى التنسيق الفعال بين السياسات والصكوك الدولية والاقليمية والوطنية . وتشمل الأنشطة الأخرى المقترحة التعاون في رصد آثار ادارة النفايات الخطرة .

<u>وسائل التنفيذ</u>

(أ) <u>التمويل وتقدير التكلفة</u>

٢٠ - ١٦ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٧٥٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعليـة والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها.

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٢٠ - ١٧ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية المتصلة بالتطوير والبحث في ميدان التكنولوجيا :

(أ) تعمل الحكومات ، وفقا لقدراتها ومواردها المتاحة ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ذات الصلة ، والصناعات ، حسب الاقتضاء ، على زيادة الدعم المالي المقدم الى برامج البحث والتطوير في مجال التكنولوجيا الأكثر نظافة ، بما في ذلك استخدام التكنولوجيات الحيوية ، زيادة كبيرة ؛

(ب) تعمل الدول ، بالتعاون مع المنظمات الدولية حسب الاقتضاء ، على تشجيع الصناعة على تعزيز وإجراء البحوث فيما يتعلق بالتخلص تدريجيا من العمليات التي تشكل مخاطر بيئية بالغة بسبب النفايات الخطرة المولدة ؛

(ج) تقوم الدول بتشجيع الصناعة على وضع مخططات لإدماج نهج زيادة الانتاج نظافة في تصميم المنتجات وممارساتها الادارية ؛

(د) تقوم الدول بتشجيع الصناعة على توخي الحرص الذي يتسم بالإحساس بالمسؤولية عن البيئة عن طريق الحد من النفايات الخطرة وضمان إعادة استعمالها وإعادة تدويرها واستعادتها وتصريفها في نهاية المطاف بشكل سليم بيئيا .

تنمية الموارد البشرية

٢٠ - ١٨ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) تعمل الحكومات والمنظمات الدولية والصناعة على تشجيع برامج التدريب الصناعي التي تتضمن تقنيات منع النفايات الخطرة والإقلال منها الى أدنى حد ، وبدء مشاريع البيان العملي على الصعيد المحلي لإيجاد "نماذج النجاح" في زيادة نظافة الانتاج ؛

(ب) تعمل الصناعة على إدماج مبادئ زيادة الانتاج نظافة ونماذج الحالات الإفرادية في برامج التدريب وإقامة مشاريع/شبكات للبيان العملي حسب القطاع/البلد ؛

(ج) تنظم جميع قطاعات المجتمع حملات للتوعية بزيادة نظافة الانتاج وتعزيز الحوار والمشاركة مع الصناعة وغيرها من القوى الفاعلة .

بناء القدرات

٢٠ - ١٩ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

92-83653

(أ) تعمل حكومات البلدان النامية ، بالتعاون مع الصناعة مع المنظمات الدولية المختصة ، على وضع قوائم حصر لانتاج المواد الخطرة ، بغية تحديد احتياجاتها فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا وتنفيذ التدابير اللازمة لادارة وتصريف النفايات الخطرة ادارة سليمة ؛

(ب) تدرج الحكومات في تخطيطها وتشريعها الوطنيين نهجا متكاملا لحماية البيئة يسترشد بمعايير الوقاية والخفض عند المصدر مع مراعاة مبدأ "الملوث يدفع" ، وتعتمد برامج للحد من النفايات الخطرة تشمل الأهداف والمراقبة الكافية للبيئة ؛

(ج) تتعاون الحكومات مع الصناعة على تنظيم حملات من أجل زيادة الانتاج نظافة والاقلال من النفايات الخطرة الى أدنى حد في كل قطاع على حدة ، فضلا عن الحد من هذه النفايات وغيرها من الانبعاثات ؛

(د) تقوم الحكومات بتحديد وتعزيز التقييم الوطني للأثر البيئي بما يراعي نهج "من المهد الى اللحد" تجاه ادارة النفايات الخطرة ولتعيين خيارات للإقلال من توليد النفايات الخطرة الى أدنى حد ، عن طريق معالجتها وتخزينها وتصريفها وتدميرها بشكل مأمون بدرجة أكبر ؛

(هـ) تضع الحكومات ، بالتعاون مع الصناعة والمنظمات الدولية المناسبة ، اجراءات لرصد تطبيق نهج "من المهد الى اللحد" ، بما في ذلك دراسات التقييم البيئي ؛

(و) تعمل وكالات المساعدة الانمائية الثنائية والمتعددة الأطراف على تحقيق زيادة كبيرة في التمويل الذي تقدمه لنقل التكنولوجيا الأنظف الى البلدان النامية ، بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم .

باء - تعزيز وتقوية القدرات المؤسسية على ادارة النفايات الخطرة

<u>أساس العمل</u>

٢٠ - ٢٠ تفتقر بلدان كثيرة الى القدرة الوطنية على معالجة النفايات الخطرة وادارتها . ويعود ذلك بالدرجة الأولى الى عدم ملاءمة الهياكل الأساسية ، والى أوجه القصور في الأطر التنظيمية ، وعدم كفاية برامج التعليم والتدريب والافتقار الى التنسيق بين الوزارات والمؤسسات المختلفة المشتركة في ادارة النفايات من مختلف جوانبها . وبالاضافة الى ذلك ، يوجد نقص في المعرفة المتصلة بانتشار التلوث البيئي والمخاطر الصحية المقترنة بذلك والناشئة عن تعرض السكان ، لا سيما النساء والاطفال ، والنظم الايكولوجية للنفايات الخطرة ؛ وبتقدير مخاطر النفايات وخواصها . وتدعو الحاجة الى اتخاذ خطوات على الفور لتعيين الفئات السكانية المعرضة لمخاطر شديدة ولاتخاذ التدابير التصحيحية حيثما يقتضي الأمر . ومن الأولويات الرئيسية لضمان ادارة النفايات الخطرة ادارة سليمة بيئيا توفير برامج للتوعية

والتثقيف والتدريب تغطي المجتمع بكل مستوياته . وتدعو الحاجة أيضا الى الاضطلاع ببرامج بحث لفهم طبيعة النفايات الخطرة ، وتعيين آثارها البيئية المحتملة ، واستحداث تكنولوجيات لمعالجة هذه النفايات بشكل مأمون . وأخيرا ، يستلزم الأمر تعزيز قدرات المؤسسات المسؤولة عن ادارة النفايات الخطرة .

الأهـــداف

٢٠ - ٢١ الأهداف في هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) اعتماد تدابير تنسيقية وتشريعية وتنظيمية ملائمة على الصعيد الوطني لادارة النفايات الخطرة ادارة سليمة بيئيا ، بما في ذلك تنفيذ الاتفاقيات الدولية ؛

(ب) وضع برامج الإعلام وتوعية الجمهور بقضايا النفايات الخطرة وضمان توفير برامج أساسية لتثقيف وتدريب العاملين في الصناعة والحكومة في جميع البلدان ؛

(ج) وضع برامج بحث شاملة في البلدان بشأن النفايات الخطرة ؛

(د) دعم صناعات الخدمات لتمكينها من معالجة النفايات الخطرة وتعزيز الربط الشبكي على الصعيد الدولي ؛

(هـ) تنمية القدرات المحلية في جميع البلدان النامية لتثقيف وتدريب الموظفين على جميع المستويات فيما يتعلق بمعالجة النفايات الخطرة بشكل سليم بيئيا ورصدها وادارتها ادارة سليمة بيئيا ؛

(و) تعزيز تقييم التعرض البشري فيما يتعلق بمواقع النفايات الخطرة وتعيين التدابير التصحيحية المطلوبة ؛

(ز) تيسير تقييم آثار ومخاطر النفايات الخطرة على صحة الانسان والبيئة بوضع إجراءات ومنهجيات ومعايير ملائمة و/أو مبادئ توجيهية ومعايير تتعلق بالنفايات المشعة ؛

(ح) تحسين المعارف المتعلقة بآثار النفايات الخطرة على صحة الانسان والبيئة ؛

(ط) إتاحة المعلومات للحكومات ولعامة الجمهور بشأن آثار النفايات الخطرة ، بما فيها النفايات المسببة للعدوى ؛ على صحة الانسان والبيئة .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

٢٠ - ٢٢ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) تقوم الحكومات بوضع وحفظ قوائم جرد بما في ذلك قوائم معالجة بالحاسبات الالكترونية ، وتشمل حصرا بالنفايات الخطرة ومواقع معالجتها/التخلص منها ، وكذلك المواقع الملوثة التي تحتاج الى اصلاح ، وتقيّم مدى التعرض للخطر ومدى تأثيره على صحة الانسان والبيئة ، وينبغي لها أيضا أن تحدد التدابير اللازمة لتنظيف مواقع تصريف النفايات . وينبغي للصناعات أن توفر المعلومات الضرورية ؛

(ب) تتعاون الحكومات والصناعات والمنظمات الدولية على وضع مبادئ توجيهية وطرق سهلة التنفيذ لتعيين خصائص النفايات الخطرة وتصنيفها ؛

(ج) تجري الحكومات تقييمات لتعرض وصحة السكان المقيمين قرب مواقع النفايات الخطرة التي لا تخضع للمراقبة ، وتبادر باتخاذ التدابير العلاجية اللازمة ؛

(د) تضع المنظمات الدولية معايير أفضل تقوم على الصحة مع مراعاة عمليات اتخاذ القرار على الصعيد الوطني ، وتساعد في إعداد مبادئ توجيهية تقنية عملية لمنع النفايات الخطرة وتقليلها الى أدنى حد ومناولتها وتصريفها بشكل مأمون ؛

(هـ) تشجع حكومات البلدان النامية المجموعات المتعددة الاختصاصات والقطاعات على أن تقوم ، بالتعاون مع المنظمات والوكالات الدولية ، بتنفيذ أنشطة التدريب والبحث المتصلة بتقييم ومنع ومكافحة المخاطر الصحية المترتبة على النفايات الخطرة . وينبغي أن تكون هذه المجموعات بمثابة نماذج لوضع برامج اقليمية مماثلة ؛

(و) ينبغي للحكومات ، وفقا لإمكانياتها ومواردها المتاحة وبالتعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ذات الصلة أن تشجع ، حسب الاقتضاء وقدر الإمكان ، على انشاء مرافق تجمع بين معالجة وتصريف النفايات الخطرة من الصناعات الصغيرة والمتوسطة الحجم ؛

(ز) تعزز الحكومات تحديد وتنظيف مواقع النفايات الخطرة بالتعاون مع الصناعات والمنظمات الدولية . وينبغي إتاحة التكنولوجيا والخبرات والتمويل لهذا الغرض ، قدر الإمكان ، وعند الاقتضاء ، مع تطبيق مبدأ "الملوث يدفع" ؛

(ح) تعمل الحكومات على أن تتحقق مما إذا كانت منشآتها العسكرية تتفق مع معاييرها البيئية السارية وطنيا في معالجتها وتصريفها للنفايات الخطرة .

(ب) البيانات والمعلومات

٢٠ - ٢٣ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) تقوم الحكومات والمنظمات الدولية والاقليمية والصناعات ، بتيسير وتوسيع نطاق نشر المعلومات التقنية والعلمية التي تتناول مختلف الجوانب الصحية المتصلة بالنفايات الخطرة ، وتعزيز تطبيقها ؛

(ب) تنشىء الحكومات شبكات للإبلاغ ، وتعد سجلات عن السكان المعرضين للخطر وعن الآثار الصحية الضارة وقواعد البيانات المتصلة بتقييم المخاطر المترتبة على النفايات الخطرة ؛

(ج) تعمل الحكومات على جمع المعلومات عن الجهات التي تقوم بتوليد أو تصريف/إعادة تدوير النفايات الخطرة وتقدم هذه المعلومات الى المعنيين من الأفراد والمؤسسات .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

٢٠ - ٢٤ ينبغي للحكومات أن تقوم ، وفقا لإمكانياتها ومواردها المتاحة ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء بما يلي :

(أ) تعزيز ودعم تكامل وعمل المجموعات المؤسسية والمتعددة الاختصاصات على الصعيدين الاقليمي والمحلي ، التي تتعاون ، طبقا للظروف وحسب قدراتها ، في الأنشطة الموجهة نحو تعزيز تقييم المخاطر المتعلقة بالنفايات الخطرة وادارتها وتخفيضها ؛

(ب) دعم بناء القدرات والتطوير والبحث التكنولوجيين في البلدان النامية فيما يتعلق بتنمية الموارد البشرية وتقديم دعم خاص لتعزيز الشبكات ؛

(ج) تشجيع الاكتفاء الذاتي في مجال التخلص من النفايات الخطرة في بلد المنشأ بقدر ما يكون ذلك سليما وعمليا من الناحية البيئية . ويجب أن يكون الانتقال الذي يتم عبر الحدود قائما على أسس بيئية واقتصادية وعلى أساس اتفاقات بين جميع الدول المعنية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢٠ - ٢٥ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٨,٥ بليون دولار ، على أساس عالمي ، منها ٣,٥ بليون دولار تقريبا تتصل بالبلدان النامية ، وتتضمن حوالي ٥٠٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٢٠ - ٢٦ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) تقوم الحكومات ، وفقا لإمكانياتها ومواردها المتاحة ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة وسائر المنظمات والصناعات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بزيادة الدعم المقدم لإدارة الأبحاث المتعلقة بالنفايات الخطرة في البلدان النامية ؛

(ب) تقوم الحكومات ، بالتعاون مع المنظمات الدولية ، بإجراء أبحاث بشأن الآثار الصحية المترتبة على النفايات الخطرة في البلدان النامية ، بما في ذلك ما يترتب عليها من آثار في الأجل الطويل على صحة الأطفال والنساء ؛

(ج) تجري الحكومات أبحاثا تهدف الى تلبية احتياجات الصناعات الصغيرة والمتوسطة الحجم ؛

(د) تتعاون الحكومات والمنظمات الدولية مع الصناعات على توسيع نطاق الأبحاث التكنولوجية المتعلقة بالمناولة السليمة بيئيا للنفايات الخطرة وتخزينها ونقلها ومعالجتها وتصريفها وتقييمها وإدارتها ومداواتها ؛

(هـ) تحدد المنظمات الدولية تكنولوجيات هامة ومحسنة لتداول النفايات الخطرة وتخزينها ومعالجتها والتخلص منها .

(ج) تنمية الموارد البشرية

٢٠ - ٢٧ ينبغي للحكومات أن تقوم ، وفقا لإمكانياتها ومواردها المتاحة ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات والصناعات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء بما يلي :

(أ) زيادة وعي وإعلام الجمهور بمسائل النفايات الخطرة وتعزيز تطوير ونشر المعلومات المتعلقة بالنفايات الخطرة كيما تكون مفهومة لعامة الجمهور ؛

(ب) زيادة مشاركة الجمهور ، لا سيما المرأة ، في برامج إدارة النفايات الخطرة بما في ذلك المشاركة على مستويات القاعدة الشعبية ؛

(ج) وضع برامج تدريب وتثقيف للرجال والنساء في الصناعات والحكومة بهدف معالجة مشاكل محددة متصلة بالحياة الفعلية ، وعلى سبيل المثال ، تخطيط وتنفيذ برامج تقليل النفايات الخطرة الى أدنى حد ، وإجراء تدقيق ومراقبة للمواد الخطرة أو وضع برامج تنظيمية ملائمة ؛

(د) تعزيز تدريب اليد العاملة والادارة الصناعية والموظفين المسؤولين عن الأنظمة الحكومية في البلدان النامية على التكنولوجيات المتعلقة بتقليل النفايات الخطرة الى أدنى حد وإدارتها بطريقة سليمة بيئيا .

٢٠ - ٢٨ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) تتعاون الحكومات ، وفقا لإمكانياتها ومواردها المتاحة وبالتعاون مع الأمم المتحدة وسائر المؤسسات والمنظمات غير الحكومية ، على وضع ونشر مواد تثقيفية تتعلق بالنفايات الخطرة وما يترتب عليها من آثار بالنسبة للبيئة وصحة الانسان ، لاستخدامها في المدارس ووضعها تحت تصرف المجموعات النسائية والجمهور عامة ؛

(ب) تقوم الحكومات ، وفقا لإمكانياتها ومواردها المتاحة ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة وسائر المنظمات ، بوضع وتعزيز برامج لإدارة النفايات الخطرة إدارة سليمة بيئيا وفقا للمعايير الصحية والبيئية حسب الاقتضاء ، وأن توسع نطاق شبكات المراقبة بغرض تحديد الآثار الضارة على السكان والبيئة من جراء التعرض للنفايات الخطرة ؛

(ج) توفر المنظمات الدولية المساعدة للدول الأعضاء لتقييم ما ينشأ عن التعرض للنفايات الخطرة من مخاطر صحية وبيئية ، ولتحديد أولويات البلدان فيما يتعلق بالتحكم في مختلف فئات أو أصناف النفايات ؛

(د) تقوم الحكومات ، وفقا لإمكانياتها ومواردها المتاحة ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة وسائر المنظمات ذات الصلة بتعزيز مراكز الخبرة الرفيعة للتدريب في مجال ادارة النفايات الخطرة ، بالاعتماد على المؤسسات الوطنية المناسبة وتشجيع التعاون الدولي ، بطرق شتى منها إقامة صلات مؤسسية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية .

(د) <u>بناء القدرات</u>

٢٠ - ٢٩ ينبغي للشركات عبر الوطنية والمؤسسات الكبيرة الأخرى أن تأخذ ، حيثما تعمل ، بسياسات والتزامات قوامها اعتماد معايير معادلة في صرامتها لمعايير بلد المنشأ أو لا تقل عنها صرامة فيما يتصل بتوليد النفايات الخطرة والتخلص منها ، كما تدعى حكومات البلدان النامية الى بذل جهود لوضع أنظمة تقتضي ادارة النفايات الخطرة بشكل سليم بيئيا .

٢٠ - ٣٠ ينبغي للمنظمات الدولية أن تقدم المساعدة الى الدول الأعضاء في تقييم المخاطر الصحية والبيئية الناجمة عن التعرض للنفايات الخطرة ، وفي تحديد أولويات الدول فيما يتعلق بالتحكم في مختلف فئات أو أصناف النفايات .

٢٠ - ٣١ ينبغي للحكومات أن تقوم ، وفقا لإمكانياتها ومواردها المتاحة ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة وسائر المنظمات والصناعات ذات الصلة ، بما يلي :

(أ) دعم المؤسسات الوطنية للتصدي للنفايات الخطرة من زاويتي الرصد والإنفاذ التنظيميتين ، بما في ذلك تمكينها من تنفيذ الاتفاقيات الدولية ؛

(ب) تنمية المؤسسات القائمة على الصناعة للتصدي للنفايات الخطرة وصناعات الخدمات لمناولة النفايات الخطرة ؛

(ج) اعتماد مبادئ توجيهية تقنية للإدارة السليمة بيئيا للنفايات الخطرة ، ودعم تنفيذ الاتفاقيات الاقليمية والدولية ؛

(د) تطوير وتوسيع إقامة شبكات الاتصال الدولية فيما بين المهنيين العاملين في مجال النفايات الخطرة ، والحفاظ على تدفق المعلومات فيما بين البلدان ؛

(هـ) تقييم جدوى إنشاء وتشغيل مراكز وطنية ودون اقليمية واقليمية لمعالجة النفايات الخطرة . ويمكن أن تستخدم هذه المراكز لأغراض التثقيف والتدريب ، وكذلك لتيسير وتشجيع نقل التكنولوجيات اللازمة للإدارة السليمة بيئيا للنفايات الخطرة ؛

(و) تعيين وتعزيز المؤسسات الأكاديمية ومؤسسات الأبحاث ذات الصلة أو المراكز المتميزة لتمكينها من الاضطلاع بأنشطة التثقيف والتدريب في ميدان إدارة النفايات الخطرة ادارة سليمة بيئيا ؛

(ز) وضع برنامج لإنشاء طاقات وقدرات وطنية لتدريب وتثقيف الموظفين على مختلف المستويات في مجال ادارة النفايات الخطرة ؛

(ح) إجراء عمليات تدقيق بيئي ومراقبة بيئية للصناعات القائمة لتحسين نظم ادارة النفايات الخطرة داخل المصانع .

جيم - تعزيز وتقوية التعاون الدولي في ادارة انتقال النفايات الخطرة عبر الحدود

أساس العمل

٢٠ - ٣٢ يقتضي تعزيز وتقوية التعاون الدولي في إدارة النفايات الخطرة ، بما في ذلك مراقبة ورصد انتقالها عبر الحدود ، تطبيق نهج وقائي . ويلزم تنسيق الاجراءات والمعايير المستخدمة في مختلف

الصكوك الدولية والقانونية . كما تدعو الحاجة الى استحداث أو تنسيق المعايير القائمة المتعلقة بتحديد النفايات التي تشكل خطرا للبيئة ، والى انشاء قدرات للرصد .

الأهـداف

٢٠ - ٣٣ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) تيسير وتعزيز التعاون الدولي في مجال إدارة النفايات الخطرة إدارة سليمة بيئيا ، بما في ذلك مراقبة ورصد انتقال هذه النفايات عبر الحدود ، وتشمل النفايات التي تستعاد منها الموارد ، وذلك باستخدام معايير معتمدة على الصعيد الدولي لتحديد وتصنيف النفايات الخطرة وتنسيق الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة ؛

(ب) اعتماد حظر طوعي أو الزامي ، حسب الاقتضاء ، على تصدير النفايات الخطرة الى البلدان التي تعوزها القدرة على معالجة هذه النفايات بطريقة سليمة بيئيا أو التي فرضت حظرا على استيراد تلك النفايات ؛

(ج) تشجيع وضع اجراءات لمراقبة انتقال النفايات الخطرة عبر الحدود بغرض استخدامها في عمليات استعادة الموارد ؛ وذلك في إطار اتفاقية بازل التي تشجع خيارات إعادة التدوير السليمة بيئيا واقتصاديا .

الأنشطـة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

تعزيز وتنسيق المعايير والأنظمة

٢٠ - ٣٤ ينبغي للحكومات أن تقوم ، وفقا لقدراتها ومواردها المتاحة ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة وسائر المنظمات ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) إدراج إجراءات الإخطار المنصوص عليها في اتفاقية بازل وغيرها من الاتفاقيات الإقليمية ذات الصلة ، وكذلك مرفقاتها ، في التشريع الوطني ؛

(ب) صياغة اتفاقات اقليمية ، عند الاقتضاء ، على غرار اتفاقية باماكو ، لتنظيم انتقال النفايات الخطرة عبر الحدود ؛

(ج) المساعدة على تعزيز تطابق وتكامل هذه الاتفاقات الاقليمية مع الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ؛

(د) تعزيز الطاقات والقدرات الوطنية والاقليمية على رصد ومراقبة انتقال النفايات الخطرة عبر الحدود ؛

(هـ) تشجيع وضع تعاريف وارشادات واضحة ضمن اطار اتفاقية بازل والاتفاقيات الاقليمية حسب الاقتضاء ، بشأن التشغيل السليم بيئيا في استعادة الموارد وتدويرها واصلاحها واستخدامها بشكل مباشر أو في استخدامات بديلة ، وتحديد المستويات وأنواع الممارسات المقبولة التي تناسب تلك الأغراض قدر الإمكان وعند الاقتضاء ، ومنع حالات إساءة الاستخدام أو التمويه في بيان العمليات المذكورة أعلاه ؛

(و) النظر على الصعيدين الوطني والاقليمي في إنشاء شبكات رصد ومراقبة لانتقال النفايات الخطرة عبر الحدود ؛

(ز) وضع مبادىء توجيهية لتقييم معالجة النفايات الخطرة معالجة سليمة بيئيا ؛

(ح) وضع مبادىء توجيهية لتحديد النفايات الخطرة على الصعيد الوطني ، مع مراعاة المعايير المتفق عليها دوليا ، بما في ذلك المعايير المتفق عليها اقليميا ، والقيام ، حسب الاقتضاء ، بإعداد قائمة بالدراسات الموجزة لأخطار النفايات الخطرة المدرجة في التشريعات الوطنية ؛

(ط) استحداث واستخدام طرق ملائمة لاختبار النفايات الخطرة ووصفها وتصنيفها ، واعتماد أو تكييف معايير ومبادىء السلامة لإدارة النفايات الخطرة بطريقة سليمة بيئيا .

تنفيذ الاتفاقات القائمة

٢٠ - ٣٥ تـُحَث الحكومات على التصديق على اتفاقيتي بازل وباماكو ، حسب انطباقهما ، وعلى مواصلة إعداد البروتوكولات ذات الصلة على وجه السرعة بشأن المسؤولية والتعويض وإعداد آليات ومبادئ توجيهية لتيسير تنفيذ الاتفاقيات .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢٠ - ٣٦ نظرا الى أن هذا المجال البرنامجي يغطي ميدان عمل جديدا نسبيا ، وبسبب عدم وجود دراسات كافية حتى الآن بشأن تكاليف الأنشطة التي يتضمنها هذا البرنامج ، لا يتوفر في الوقت الحالي أي تقدير للتكاليف . على أنه يمكن اعتبار أن التكاليف المرصودة في إطار المجال البرنامجي أعلاه تغطي تكاليف بعض الأنشطة المقدمة في إطار هذا البرنامج والمتصلة ببناء القدرات .

٢٠ - ٣٧ وينبغي للأمانة المؤقتة لاتفاقية بازل أن تجري دراسات للتوصل الى تقدير مقبول لتكاليف الأنشطة التي يلزم الاضطلاع بها مبدئيا حتى عام ٢٠٠٠ .

(ب) بناء القدرات

٢٠ - ٣٨ ينبغي للحكومات أن تقوم ، وفقا لامكانياتها ومواردها المتاحة ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة وسائر المنظمات ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) إعداد أو اعتماد سياسات لإدارة النفايات الخطرة إدارة سليمة بيئيا مع مراعاة الصكوك الدولية القائمة ؛

(ب) تقديم توصيات الى المحافل المناسبة أو وضع أو تكييف معايير ، بما في ذلك التنفيذ المنصف لمبدأ "الملوث يدفع" ، ووضع تدابير تنظيمية للامتثال لالتزامات ومبادئ اتفاقية بازل واتفاقية باماكو وغيرهما من الاتفاقات القائمة أو المقبلة ذات الصلة ، بما في ذلك البروتوكولات ، حسب الاقتضاء ، لوضع قواعد وإجراءات ملائمة في ميدان المسؤولية والتعويض عن الأضرار الناجمة عن انتقال وتصريف النفايات الخطرة عبر الحدود ؛

(ج) تطبيق سياسات لتنفيذ فرض الحظر الطوعي أو الحظر الإلزامي ، حسب الاقتضاء ، على تصدير النفايات الخطرة الى البلدان النامية التي لا تستطيع معالجة هذه النفايات بطريقة سليمة بيئيا أو التي منعت استيراد هذه النفايات ؛

(د) القيام ، في إطار اتفاقية بازل والاتفاقيات الاقليمية ذات الصلة ، بدراسة جدوى لتقديم المساعدة المالية المؤقتة في حالة حدوث طارئ من أجل التقليل الى أدنى حد من الأضرار الناجمة عن الحوادث الناشئة عن انتقال النفايات الخطرة عبر الحدود أو أثناء التخلص من تلك النفايات .

دال - منع الاتجار الدولي غير المشروع بالنفايات الخطرة

أساس العمل

٢٠ - ٣٩ سيعود منع الاتجار غير المشروع بالنفايات الخطرة بالفائدة على البيئة والصحة العامة في كافة البلدان ، لاسيما في البلدان النامية . كما أنه يساعد على اضفاء المزيد من الفعالية على اتفاقية بازل والصكوك الاقليمية الدولية الأخرى ، مثل اتفاقية باماكو واتفاقية لومي الرابعة ، وذلك عن طريق تعزيز الامتثال للضوابط المحددة في تلك الاتفاقيات . فالمادة التاسعة من اتفاقية بازل تتصدى على وجه التحديد لمسألة عمليات النقل غير المشروع للنفايات الخطرة . والاتجار غير المشروع بالنفايات الخطرة يمكن أن يسبب أخطارا شديدة لصحة الانسان والبيئة ويفرض أعباء خاصة وغير طبيعية على البلدان التي تتلقى تلك الشحنات .

٢٠ - ٤٠ ويقتضي المنع الفعال القيام بعمل عن طريق الرصد الفعال وفرض وتنفيذ العقوبات المناسبة .

الأهـــداف

٢٠ - ٤١ أهداف هذا المجال البرنامجي هي :

(أ) تعزيز القدرات الوطنية على اكتشاف ووقف أي محاولة غير مشروعة لإدخال النفايات الخطرة في اقليم أي دولة بما يتنافى مع التشريع الوطني والصكوك القانونية الدولية ذات الصلة ؛

(ب) مساعدة جميع البلدان ، لاسيما البلدان النامية ، في الحصول على جميع المعلومات المناسبة بشأن الاتجار غير المشروع بالنفايات الخطرة ؛

(ج) التعاون في إطار اتفاقية بازل في تقديم المساعدة الى البلدان التي تعاني من عواقب الاتجار غير المشروع .

الأنشطـة

(أ) الأنشطة المتصلة بالإدارة

٢٠ - ٤٢ ينبغي للحكومات ، وفقا لامكانياتها ومواردها المتاحة ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة وسائر المنظمات ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، أن تقوم بما يلي :

(أ) اعتماد وتنفيذ تشريعات ، حيثما يقتضي الأمر ، لمنع استيراد وتصدير النفايات الخطرة بصورة غير مشروعة ؛

(ب) وضع برامج انفاذ وطنية مناسبة لرصد الامتثال لهذه التشريعات ، واكتشاف الانتهاكات وردعها عن طريق فرض العقوبات المناسبة وايلاء اهتمام خاص للذين يعرف عنهم الاتجار غير المشروع بالنفايات الخطرة وللنفايات الخطرة التي هي عرضة بشكل خاص لاتجار غير مشروع .

(ب) البيانات والمعلومات

٢٠ - ٤٣ ينبغي للحكومات أن تنشئ شبكة للمعلومات ونظام للتنبيه ، حسب الاقتضاء ، للمساعدة في اكتشاف الاتجار غير المشروع بالنفايات الخطرة . ويمكن اشراك المجتمعات المحلية وغيرها في عمل هذه الشبكة وهذا النظام .

٢٠ - ٤٤ ينبغي أن تتعاون الحكومات في تبادل المعلومات بشأن الانتقال غير المشروع للنفايات الخطرة عبر الحدود ، على أن تتاح هذه المعلومات لهيئات الأمم المتحدة المناسبة مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجان الاقليمية .

(ج) التعاون على الصعيدين الدولي والاقليمي

٢٠ - ٤٥ تتعاون اللجان الاقليمية مع خبراء من برنامج الأمم المتحدة للبيئة وسائر هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة وبالاعتماد على دعم ومشورة تلك الأطراف ، ومع مراعاة اتفاقية بازل بالكامل ، لمواصلة رصد وتقييم الاتجار غير المشروع بالنفايات الخطرة ، بما في ذلك ما يترتب عليه من آثار بيئية واقتصادية وصحية ، على أساس مستمر ، استنادا الى النتائج والخبرات المكتسبة في التقييم التمهيدي للاتجار غير المشروع الذي أجري بالاشتراك بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ .

٢٠ - ٤٦ وتتعاون البلدان والمنظمات الدولية ، حسب الاقتضاء ، في تعزيز القدرات المؤسسية والتنظيمية ، ولاسيما بين البلدان النامية ، من أجل منع استيراد وتصدير النفايات الخطرة بصورة غير مشروعة .

الفصل ٢١

الإدارة السليمة بيئيا للنفايات الصلبة والمسائل المتصلة بالمجاري

مقدمة

٢١ - ١ أدرج هذا الفصل في جدول أعمال القرن ٢١ استجابة للفقرة ٣ من الجزء الأول من قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٤٤ التي أكدت فيها الجمعية وجوب أن يعمل المؤتمر على وضع استراتيجيات وتدابير من أجل وقف آثار التدهور البيئي وعكس مسار هذا التدهور ، وذلك في إطار تعزيز الجهود الوطنية والدولية المبذولة للنهوض بتحقيق تنمية قابلة للإدامة وسليمة بيئيا في جميع البلدان ، واستجابة للفقرة ١٢ (ز) من الجزء الأول من القرار نفسه ، التي أكدت فيها الجمعية أن الادارة السليمة بيئيا للنفايات تندرج ضمن القضايا البيئية موضع الاهتمام الرئيسي في المحافظة على نوعية بيئة الأرض وخاصة في تحقيق تنمية قابلة للإدامة وسليمة بيئيا في جميع البلدان .

٢١ - ٢ وترتبط المجالات البرنامجية التي يشملها هذا الفصل من جدول الأعمال ٢١ ارتباطا وثيقا بالمجالات البرنامجية التالية الواردة في فصول أخرى من جدول الأعمال ٢١ :

(أ) حماية نوعية موارد المياه العذبة وإمداداتها : تطبيق نهج متكاملة على تنمية موارد المياه وإدارتها واستخدامها (الفصل ١٨) ؛

(ب) تعزيز التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية (الفصل ٧) ؛

(ج) حماية صحة الانسان وتعزيزها (الفصل ٦) ؛

(د) أنماط الاستهلاك المتغيرة (الفصل ٤) .

٢١ - ٣ تشمل النفايات الصلبة ، كما هي معرفة في هذا الفصل ، جميع الفضلات المنزلية ، والنفايات غير الخطرة مثل النفايات التجارية والمؤسسية ، وقمامة الشوارع وحطام الإنشاءات . وفي بعض البلدان يقوم نظام ادارة النفايات الصلبة كذلك بمعالجة الفضلات البشرية كالسماد البشري ، والرماد الآتي من مواقد إحراق القمامة ، وحمأة خزانات المجاري ، أو النفايات الناتجة عن محطات معالجة مياه المجارير . وإذا أظهرت هذه النفايات خصائص خطرة فينبغي معاملتها على أنها نفايات خطرة .

٢١ - ٤ ويجب أن تتجاوز الادارة السليمة بيئيا للنفايات مجرد التخلص المأمون من النفايات المتولدة أو استرجاعها ، وأن تسعى إلى معالجة جذور المشكلة بالعمل على تغيير أنماط الانتاج والاستهلاك التي

92-83653

لا يمكن تحملها . وينطوي ذلك على تطبيق مفهوم الادارة المتكاملة لدورة الحياة ، مما يتيح فرصة فريدة للتوفيق بين التنمية وحماية البيئة .

٢١ - ٥ وبناء على ذلك ، فإن إطار العمل الضروري ينبغي أن يقوم على ترتيب متصاعد للأهداف ويتركز على المجالات البرنامجية الأربعة الرئيسية التالية المتعلقة بالنفايات :

(أ) تقليل النفايات إلى الحد الأدنى ؛

(ب) زيادة إعادة استخدام النفايات وتدويرها إلى أقصى حد على نحو سليم بيئيا ؛

(ج) تعزيز تصريف النفايات ومعالجتها على نحو سليم بيئيا ؛

(د) توسيع شمول خدمات التصريف للنفايات .

٢١ - ٦ وهذه المجالات البرنامجية الأربعة مترابطة متساندة ولذا ينبغي أن تكون متكاملة من أجل توفير إطار شامل ومستجيب بيئيا لإدارة النفايات البلدية الصلبة . ولسوف يختلف التمازج والتركيز بالنسبة لكل من المجالات البرنامجية الأربعة وفقا للأحوال الاجتماعية الاقتصادية والظروف المادية المحلية ، ولمعدلات توليد النفايات وتركيبها . وينبغي أن تساهم جميع قطاعات المجتمع في جميع المجالات البرنامجية .

المجالات البرنامجية

ألف - تقليل النفايات إلى الحد الأدنى

أساس العمل

٢١ - ٧ تتزايد أنماط الانتاج والاستهلاك التي لا يمكن تحملها من كميات وأنواع النفايات الصامدة بيئيا ، بمعدلات غير مسبوقة . وقد يزيد هذا الاتجاه كثيرا كميات النفايات الناتجة ، بحلول نهاية القرن بل ويزيد في كمياتها إلى ما بين أربعة وخمسة أمثالها بحلول عام ٢٠٢٥ . واتباع نهج وقائي في ادارة النفايات يركز على إحداث تغييرات في الأساليب المعيشية وفي أنماط الانتاج والاستهلاك يتيح أفضل الفرص لعكس مسار الاتجاهات الحالية .

الأهداف

٢١ - ٨ الأهداف في هذا المجال هي :

(أ) تثبيت أو تخفيض انتاج النفايات المقدر التخلص منها نهائيا ، على مدى إطار زمني مقبول ، من خلال صياغة أهداف اعتمادا على وزن النفايات وحجمها وتكوينها وتشجيع فصلها لتيسير إعادة تدوير واستخدام النفايات ؛

(ب) تعزيز الاجراءات المتبعة في تقدير كميات النفايات والتغيرات في تكوينها ، لغرض صياغة سياسات عملية لتقليل النفايات واستخدام وسائل اقتصادية أو غيرها لإحداث تعديلات مفيدة في أنماط الانتاج والاستهلاك .

٢١ - ٩ ينبغي للحكومات ، أن تقوم ، حسب قدراتها والموارد المتاحة لها وبالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) بحلول عام ٢٠٠٠ ، التمكن على الصعد الوطنية والاقليمية والدولية من كفالة القدرة على الوصول إلى المعلومات المتعلقة باتجاهات النفايات ومعالجة هذه المعلومات ورصدها وتنفيذ سياسات التقليل من النفايات إلى أدنى حد ؛

(ب) بحلول عام ٢٠٠٠ ، الاضطلاع ببرامج لتثبيت أو للقيام ، إذا أمكن ذلك عمليا ، بتخفيض إنتاج النفايات المقدر التخلص منها نهائيا بما في ذلك النفايات لكل فرد ، حيثما ينطبق هذا المفهوم ، عند المستوى السائد في هذا التاريخ ، كما أن على البلدان النامية أن تعمل من أجل تحقيق هذا الهدف دون المساس بتوقعاتها الإنمائية ؛

(ج) بحلول عام ٢٠٠٠ ، الاضطلاع في جميع البلدان ، وبخاصة في البلدان الصناعية ، ببرامج لتخفيض انتاج النفايات الزراعية الكيميائية وإنتاج الحاويات ومواد التغليف التي لا تفي بالشروط الخاصة بالمواصفات الخطرة .

الأنشطة

(أ) الأنشطة الخاصة بالادارة

٢١ - ١٠ ينبغي للحكومات أن تبادر بالاضطلاع ببرامج لتحقيق تقليل انتاج الفضلات إلى الحد الأدنى بصورة متواصلة . وينبغي تشجيع المنظمات غير الحكومية وجماعات المستهلكين على المساهمة في هذه البرامج ، التي يمكن وضعها بالتعاون مع المنظمات الدولية عند الضرورة . وينبغي أن تستند هذه البرامج ، ما أمكن ، إلى الأنشطة الحالية أو المزمعة ، كما ينبغي أن تهدف إلى :

(أ) تطوير وتعزيز القدرة الوطنية على بحث وتصميم تكنولوجيات سليمة بيئيا واتخاذ تدابير لتقليل النفايات إلى أدنى حد ؛

(ب) توفير الحوافز الكفيلة بتقليل أنماط الانتاج والاستهلاك التي لا يمكن تحملها ؛

(ج) وضع خطط وطنية ، عند الضرورة ، لتقليل إنتاج النفايات إلى الحد الأدنى كجزء من خطط التنمية الوطنية الشاملة ؛

(د) التأكيد على اعتبارات تقليل النفايات إلى الحد الأدنى لدى الشراء داخل منظومة الأمم المتحدة .

(ب) البيانات والمعلومات

٢١ - ١١ الرصد شرط أساسي لمتابعة التغيرات التي تطرأ على كمية النفايات ونوعيتها ، وما ينجم عنها من أثر على الصحة والبيئة . ويتعين على الحكومات أن تقوم ، بمؤازرة من الوكالات الدولية بما يلي :

(أ) وضع وتطبيق منهجيات لرصد النفايات على الصعيد الوطني ؛

(ب) القيام بتجميع البيانات وتحليلها ووضع أهداف وطنية ورصد التقدم المحرز ؛

(ج) الانتفاع من البيانات في تقييم توافر السلامة البيئية في السياسات الوطنية المتعلقة بالنفايات كأساس لاتخاذ إجراء تصحيحي ؛

(د) المساهمة بمعلومات في أنظمة المعلومات العالمية .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

٢١ - ١٢ ينبغي للأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية أن تقوم بالتعاون مع الحكومات ، بتقديم المساعدة على تشجيع تقليل النفايات إلى الحد الأدنى ، بتيسير المزيد من تبادل المعلومات والمهارات والخبرات . وفيما يلي قائمة غير حصرية بأنشطة محددة يمكن القيام بها :

(أ) تحديد ووضع وتنسيق منهجيات لرصد النفايات ونقل هذه المنهجيات إلى البلدان ؛

(ب) وتحديد وزيادة تطوير أنشطة شبكات المعلومات القائمة المتعلقة بالتكنولوجيات النظيفة وتقليل النفايات إلى الحد الأدنى ؛

(ج) إجراء تقييم دوري ، ومقارنة وتحليل البيانات القطرية وتقديم التقارير المنظمة إلى البلدان المعنية من خلال محفل ملائم من محافل الأمم المتحدة ؛

(د) استعراض فعالية جميع أدوات تقليل النفايات إلى الحد الأدنى ، وتحديد الأدوات المحتملة الجديدة التي يمكن استخدامها والتقنيات التي تتيح تطبيقها على المستوى القطري . كما ينبغي وضع مبادئ توجيهية ومدونات قواعد الممارسة ؛

(هـ)   إجراء بحوث حول الآثار الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن تقليل النفايات إلى الحد الأدنى على مستوى المستهلك .

وسائل التنفيذ

(أ)   التمويل وتقدير التكلفة

٢١ - ١٣   تقترح أمانة المؤتمر أن تنظر البلدان الصناعية في الاستثمار في تقليل النفايات الى أدنى حد بما يساوي ١ في المائة من نفقات تصريف النفايات الصلبة ومياه المجاري . وسيبلغ هذا حوالي ٦,٥ بليون دولار سنويا ، بالمستويات الحالية . منها حوالي ١,٨ بليون دولار تتصل بالإقلال الى أدنى حد من النفايات الصلبة في البلديات . وستحدد المبالغ الفعلية سلطات الميزانية بالبلديات والمحافظات والبلدان على أساس الظروف المحلية .

(ب)   الوسائل العلمية والتقنية

٢١ - ١٤   يتطلب تقليل النفايات إلى الحد الأدنى العمل على تحديد التكنولوجيات والإجراءات ونشرها على صعيد واسع . وينبغي للحكومات أن تقوم بتنسيق هذا العمل بتعاون ومساهمة من جانب المنظمات غير الحكومية ومؤسسات البحوث والمنظمات الملائمة التابعة للأمم المتحدة ، ويمكن أن يشمل ذلك ما يلي :

(أ)   القيام باستعراض مستمر لفعالية جميع أدوات تقليل النفايات وتحديد الأدوات الجديدة المحتملة التي يمكن استخدامها والتقنيات التي يمكن بها استخدام هذه الأدوات على الصعيد القطري . كما ينبغي وضع مبادئ توجيهية ومدونة لقواعد الممارسة ؛

(ب)   تشجيع منع النفايات وتقليلها إلى الحد الأدنى بوصفه الهدف الأساسي للبرامج الوطنية لإدارة النفايات ؛

(ج)   نشر التوعية العامة وتوفير مجموعة متنوعة من الحوافز التنظيمية وغير التنظيمية لتشجيع دوائر الصناعة على تغيير تصميم منتجاتها وتقليل النفايات الناجمة عن العملية الصناعية عن طريق اعتماد تقنيات انتاجية أنظف وممارسات وأساليب تنظيف أفضل داخل المواقع وتشجيع الصناعات والمستهلكين على استخدام أنماط من التغليف يمكن إعادة استعمالها بصورة مأمونة ؛

(د)   تنفيذ برامج نموذجية للبيان العملي وفقا للقدرات الوطنية بما يحقق الاستخدام الأمثل لأدوات تقليل النفايات ؛

(هـ)   وضع الاجراءات المتعلقة بنقل وتخزين وحفظ وإدارة المنتجات الزراعية والمواد الغذائية والسلع الأخرى السريعة التلف على نحو ملائم لتقلل الخسارة الحاصلة في تلك المنتجات ، مما يؤدي إلى إنتاج نفايات صلبة ؛

(و) تسهيل نقل تكنولوجيات تخفيض النفايات إلى مواقع الصناعة ووضع معايير وطنية ملموسة خاصة بالنفايات السائلة والصلبة ، مع مراعاة أمور من بينها استخدام المواد الخام واستهلاك الطاقة .

(ج) تنمية الموارد البشرية

٢١ - ١٥ ينبغي ألا تستهدف تنمية الموارد البشرية المتعلقة بتقليل النفايات الموظفين الفنيين العاملين في قطاع ادارة النفايات فحسب ، بل تسعى أيضا للحصول على دعم من جانب المواطنين والصناعات . ولذلك ، يتعين أن تهدف برامج تنمية الموارد البشرية الى زيادة وعي الفئات المعنية وعامة الجمهور وتثقيفهم وإعلامهم . وينبغي للبلدان أن تضمن مناهجها الدراسية ، حسب الاقتضاء ، مبادئ وممارسات منع النفايات وتقليلها إلى الحد الأدنى ، والآثار البيئية لهذه النفايات .

باء - زيادة إعادة استخدام وتدوير النفايات الى الحد الأقصى بصورة سليمة بيئيا

أساس العمل

٢١ - ١٦ إن استنفاد المواقع التقليدية للتخلص من النفايات ، والضوابط البيئية الأكثر تشددا التي تحكم هذه العملية ، فضلا عن الكميات المتزايدة من النفايات الثابتة ، لاسيما في البلدان الصناعية - أسهمت جميعا في زيادة سريعة لكلفة خدمات التخلص من النفايات . ويمكن أن تتضاعف التكاليف مرتين أو ثلاثا قبل نهاية العقد . وتشكل بعض الممارسات الحالية للتخلص من النفايات تهديدا للبيئة . ومع تغير اقتصاديات خدمات التخلص من النفايات ، فإن إعادة تدوير النفايات ، واسترجاع الموارد ما برحا يتسمان باطراد بفعالية الكلفة . ويجب أن تستفيد برامج ادارة النفايات في المستقبل إلى الحد الأقصى من أساليب الادارة الكفوءة للموارد فيما يتعلق بمراقبة النفايات . وينبغي الاضطلاع بهذه الأنشطة بالاقتران مع برامج التثقيف الجماهيري . ومن الأهمية بمكان تعيين أسواق للمنتجات من المواد المستصلحة وذلك لدى وضع برامج إعادة الاستخدام والتدوير .

الأهداف

٢١ - ١٧ الأهداف في هذا المجال هي كما يلي :

(أ) تدعيم وتوسيع النظم الوطنية لإعادة استخدام وتدوير النفايات ؛

(ب) وضع برنامج داخلي نموذجي لإعادة الاستخدام والتدوير لمسارات النفايات بما في ذلك الورقية منها في إطار منظومة الأمم المتحدة ؛

(ج) إتاحة المعلومات والتقنيات وأدوات السياسة الملائمة لتشجيع مخططات إعادة تدوير النفايات وجعلها قابلة للتنفيذ .

٢١ ـ ١٨ تقوم الحكومات ، وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) بحلول عام ٢٠٠٠ ، تعزيز القدرات المالية والتكنولوجية الكافية على الأصعدة الاقليمية والوطنية والمحلية ، حسب الاقتضاء ، لتنفيذ سياسات وإجراءات إعادة الاستخدام والتدوير ؛

(ب) إيجاد برنامج وطني لدى جميع البلدان الصناعية بحلول عام ٢٠٠٠ ، ولدى جميع البلدان النامية بحلول عام ٢٠١٠ ، على أن يتضمن هذا البرنامج إلى الحد الممكن أهدافا لكفاءة إعادة الاستخدام والتدوير .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

٢١ ـ ١٩ ينبغي للحكومات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية ، بما في ذلك تجمعات المستهلكين والنساء والشباب ، بالتعاون مع المؤسسات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة ، أن تضع برامج نموذجية وتنفيذية تتعلق بتعزيز إعادة استخدام وتدوير النفايات . وينبغي أن تنفذ هذه البرامج حيثما أمكن انطلاقا من الأنشطة القائمة أو المزمعة ، كما ، ينبغي لها أن تعمل على :

(أ) تنمية وتعزيز القدرة الوطنية على إعادة استخدام وتدوير نسبة متزايدة من النفايات ؛

(ب) استعراض وإصلاح السياسات الوطنية لمعالجة النفايات لتوفير حوافز لإعادة استخدام وتدوير النفايات ؛

(ج) تطوير وتنفيذ خطط وطنية لإدارة النفايات تستفيد على سبيل الأولوية من إعادة استخدام وتدوير النفايات ؛

(د) تعديـل المعايـير الحالية أو مواصفات المشتريات لتلافي التمييز ضد المواد المعاد تدويرها ، مع مراعاة ، التوفير في الطاقة والمواد الخام ؛

(هـ) وضع برامج تثقيف ووعي جماهيري لتعزيز استخدام المنتجات التي أعيد تدويرها .

(ب) البيانات والمعلومات

٢١ ـ ٢٠ المعلومات والبحوث لازمة لتحديد أشكال واعدة من إعادة استخدام وتدوير النفايات تكون مقبولة اجتماعيا وفعالة التكلفة في كل بلد . وعلى سبيل المثال ، يمكن أن تمثل أنشطة الدعم التي تضطلع بها الحكومات الوطنية والمحلية بالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى ما يلي :

(أ) إجراء استعراض شامل للخيارات والتقنيات لإعادة استخدام وتدوير جميع أشكال النفايات البلدية الصلبة . وينبغي أن تشكل سياسات إعادة الاستخدام والتدوير جزءا لا يتجزأ من برامج إدارة النفايات على الصعيدين الوطني والمحلي ؛

(ب) تقييم الدرجة التي بلغتها عمليات استخدام وإعادة تدوير النفايات وممارستها الجاري القيام بها وتحديد الطرائق الكفيلة بزيادة هذه العمليات ودعمها ؛

(ج) زيادة التمويل لبرامج البحث النموذجية لاختبار مختلف خيارات إعادة الاستخدام والتدوير ، بما فيها استخدام صناعات إعادة التدوير الريفية الصغيرة ، وإنتاج السماد الطبيعي ، والري بمياه المجاري المعالجة ، واستخلاص الطاقة من النفايات ؛

(د) وضع مبادئ توجيهية عامة لإعادة استخدام وتدوير النفايات وأفضل الممارسات لها ؛

(هـ) تكثيف الجهود لجمع وتحليل ونشر المعلومات ذات الصلة بمسائل النفايات لصالح الفئات الرئيسية المستهدفة . ويمكن توفير منح بحثية خاصة على أساس تنافسي لمشاريع البحوث الابتكارية بشأن تقنيات إعادة التدوير ؛

(و) تعيين أسواق محتملة للمنتجات التي أعيد تدويرها .

(ج) <u>التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي</u>

٢١ ـ ٢١ ينبغي للدول أن تقوم ، من خلال التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف ، بما في ذلك التعاون عن طريق الأمم المتحدة ، والمؤسسات الدولية الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) إجراء استعراض دوري للمدى الذي بلغته البلدان في إعادة استخدام وتدوير نفاياتها ؛

(ب) استعراض فعالية وتقنيات وأساليب إعادة استخدام وتدوير النفايات وسبل تعزيز استخدامها على مستوى البلدان ؛

(ج) استعراض واستكمال المبادئ التوجيهية الدولية من أجل إعادة الاستخدام المأمون للنفايات ؛

(د) إقامة برامج مناسبة لدعم صناعات إعادة استخدام وتدوير النفايات في المجتمعات الصغيرة في البلدان النامية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢١ ـ ٢٢ قدرت أمانة المؤتمر أنه إذا خصص ما يساوي ١ في المائة من نفقات البلديات المتصلة بالنفايات لمشاريع إعادة استخدام النفايات المأمونة ، ستبلغ النفقات لهذا الغرض على نطاق العالم ٨ بلايين دولار . وتقدر الأمانة مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا المجال البرنامجي في البلدان النامية بحوالي ٨٥٠ مليون دولار على أساس المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على البرامج المحددة التي تقترحها المؤسسات الدولية وتقرها مجالس ادارتها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٢١ - ٢٣ ينبغي لنقل التكنولوجيات دعم إعادة تدوير واستخدام النفايات بالوسائل التالية :

(أ) إدراج نقل تكنولوجيات إعادة التدوير ، ومنها آلات إعادة استخدام المواد البلاستيكية والمطاط والورق ، ضمن برامج التعاون والمساعدة التقنية الثنائية والمتعددة الأطراف ؛

(ب) تطوير وتحسين التكنولوجيات القائمة ، ولاسيما التكنولوجيات الوطنية ، وتسهيل نقلها في ظل برامج المساعدة التقنية الاقليمية والأقاليمية الجارية ؛

(ج) تسهيل نقل تكنولوجيا إعادة استخدام وتدوير النفايات .

٢١ ـ ٢٤ إن حوافز إعادة استخدام وإعادة تدوير النفايات عديدة . وبإمكان البلدان النظر في الخيارات التالية لتشجيع الصناعة والمؤسسات والمنشآت التجارية والأفراد على إعادة تدوير النفايات بدل التخلص منها :

(أ) منح حوافز للسلطات المحلية والبلدية التي تعيد تدوير أقصى نسبة من نفاياتها ؛

(ب) تقديم المساعدة التقنية للعمليات غير الرسمية لإعادة استخدام النفايات وإعادة تدويرها ؛

(ج) استخدام أدوات اقتصادية وتنظيمية ، بما فيها حوافز ضريبية ، لدعم مبدأ أن مولدي النفايات يدفعون تكاليف للتخلص منها ؛

(د) تهيئة الظروف القانونية والاقتصادية المشجعة للاستثمار في إعادة استخدام النفايات وإعادة تدويرها ؛

(هـ) تطبيق آليات محددة مثل أنظمة الايداع/الاسترجاع كحوافز لإعادة الاستخدام وإعادة التدوير ؛

(و) تشجيع الجمع المنفصل للأجزاء القابلة لإعادة التدوير من النفايات المنزلية ؛

(ز) توفير حوافز لتحسين ترويج النفايات القابلة لإعادة التدوير تقنيا ؛

(ح) تشجيع استخدام المواد القابلة لإعادة التدوير ، وخاصة في التغليف ، ما أمكن ؛

(ط) تشجيع تطوير أسواق للسلع المعاد تدويرها بوضع برامج لها .

(ج) تنمية الموارد البشرية

٢١ ـ ٢٥ سيكون التدريب مطلوبا لإعادة توجيه ممارسات إدارة النفايات الجارية لتشمل إعادة استخدام النفايات وإعادة تدويرها . وينبغي للحكومات أن تتعاون مع منظمات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والاقليمية لاتخاذ الاجراءات الواردة في القائمة التوضيحية التالية :

(أ) إدماج إعادة استخدام النفايات وإعادة تدويرها في برامج التدريب أثناء الخدمة بصفتها عناصر لا تتجزأ من برامج التعاون التقني المتعلق بالادارة الحضرية وتطوير البنى الأساسية ؛

(ب) توسيع برامج التدريب المتصلة بتوفير امدادات المياه والمرافق الصحية لتشمل تقنيات وسياسات إعادة استخدام وتدوير النفايات ؛

(ج) إدماج المزايا والواجبات المدنية المتصلة بإعادة استخدام وتدوير النفايات ضمن المناهج الدراسية والدورات التثقيفية العامة ذات الصلة ؛

(د) تشجيع برامج المنظمات غير الحكومية والمنظمات الشعبية وجماعات المرأة والشباب وجماعات المصالح الجماهيرية بالتعاون مع السلطات البلدية المحلية على حشد الدعم المجتمعي لإعادة استخدام وتدوير النفايات من خلال حملات تتركز على الصعد المحلية .

(د) بناء القدرات

٢١ - ٢٦ ينبغي لبناء القدرات من أجل دعم زيادة إعادة استخدام تدوير النفايات ، التركيز على المجالات التالية :

(أ) تنفيذ السياسات الوطنية ووضع حوافز لإدارة النفايات ؛

(ب) تمكين السلطات البلدية والمحلية من حشد الدعم المجتمعي لإعادة استخدام وتدوير النفايات بإشراك ودعم القطاع غير الرسمي في عمليات إعادة استخدام وتدوير النفايات ووضع تخطيط لادارة النفايات يعكس ممارسات استعادة الموارد .

جيم ـ تعزيز التخلص من النفايات ومعالجتها بصورة سليمة بيئيا

أساس العمل

٢١ ـ ٢٧ حتى بعد تقليل النفايات الى الحد الأدنى ، تبقى بعض النفايات . وحتى بعد المعالجة ، تترك جميع تصريفات النفايات آثارا متبقية في البيئة المتلقية . وعليه ، فثمة مجال لتحسين معالجة النفايات وممارسات التخلص منها ، كتجنب تصريف دفق المجاري في البحر . أما في البلدان النامية ، فإن المشكلة ذات طبيعة أعمق : إذ أن أقل من ١٠ في المائة من نفايات المدن هي التي تلقى نوعا ما من المعالجة ، كما أن نسبة صغيرة فقط من المعالجة تتمشى مع أي مقياس مقبول للنوعية . ويجب أن تعطى معالجة الفضلات البشرية والتخلص منها الأولوية الواجبة ، لما يمكن أن ينطوي على الفضلات البشرية من تهديد لصحة البشر .

الأهداف

٢١ ـ ٢٨ الهدف من هذا المجال البرنامجي هو المعالجة والتخلص المأمون لنسبة متزايدة من النفايات المتولدة .

٢١ ـ ٢٩ تقوم الحكومات ، وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات ذات الصلة الأخرى ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) بحلول عام ٢٠٠٠ وضع معايير وأهداف ومقاييس لنوعية معالجة النفايات وتصريفها في ضوء طبيعة البيئة المتلقية وقدرتها الاستيعابية ؛

(ب) بحلول عام ٢٠٠٠ انشاء قدرة كافية للقيام برصد أثر التلوث ذي الصلة بالنفايات ومباشرة المراقبة المنتظمة بما في ذلك المراقبة الوبائية ، حسب الاقتضاء ؛

(ج) في البلدان الصناعية بحلول عام ١٩٩٥ وفي البلدان النامية بحلول عام ٢٠٠٥ ، ضمان معالجة تصريف ما لا يقل عن ٥٠ في المائة من جميع مياه المجارير ومياه الصرف والنفايات الصلبة وفقا للمبادئ التوجيهية للنوعية البيئية والصحية الوطنية أو الدولية ؛

(د) بحلول عام ٢٠٢٥ التخلص من جميع مياه المجارير ومياه الصرف والنفايات الصلبة وفقا للمبادئ التوجيهية للنوعية البيئية الوطنية أو الدولية .

الأنشطة

(أ) **الأنشطة المتصلة بالادارة**

٢١ - ٣٠ ينبغي للحكومات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية ، بالاشتراك مع الصناعات ، وبالتعاون مع المؤسسات المناسبة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، أن تضع البرامج لتحسين ضبط وادارة التلوث المتصل بالنفايات . وينبغي لهذه البرامج الاعتماد ما أمكن على الأنشطة القائمة أو المزمعة ، كما ينبغي لها :

(أ) أن تطور وتعزز القدرة الوطنية على معالجة النفايات والتصريف المأمون لها ؛

(ب) أن تقوم باستعراض واصلاح السياسات الوطنية لادارة النفايات بما يكفل التحكم في التلوث المتصل بالنفايات ؛

(ج) أن تشجع البلدان على التوصل الى حلول للتخلص من النفايات داخل أراضيها السيادية وبأقرب ما يمكن من المصدر الأصلي بما يتفق مع الادارة السليمة بيئيا والكفؤة . وفي عدد من البلدان ، تجري عمليات نقل عبر الحدود لكفالة ادارة النفايات بطريقة سليمة بيئيا وكفؤة . وتراعى عمليات النقل هذه الاتفاقيات ذات الصلة بما في ذلك ما ينطبق منها على مناطق لا تخضع للولاية الوطنية ؛

(د) وضع خطط ادارة النفايات البشرية من شأنها ايلاء العناية الواجبة لاستحداث وتطبيق التكنولوجيات الملائمة وتوافر الموارد اللازمة للتنفيذ .

(ب) **البيانات والمعلومات**

٢١ - ٣١ وضع المقاييس والرصد عنصران أساسيان ولازمان للسيطرة على التلوث ذي الصلة بالنفايات . وتشير الأنشطة المحددة التالية الى نوع الاجراءات الداعمة التي يمكن أن تتخذها هيئات دولية مثل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية :

(أ) تجميع وتحليل الأدلة العلمية وآثار التلوث الناجمة عن النفايات في البيئة من أجل صياغة ونشر المعايير العلمية والمبادئ التوجيهية الموصى بها ، تحقيقا لادارة سليمة بيئيا للنفايات الصلبة ؛

(ب) التوصية بمعايير نوعية بيئية وطنية ، وعند الاقتضاء ، معايير محلية للنوعية البيئية قائمة على المعايير العلمية والمبادئ التوجيهية ؛

(ج) ادماج الحكم المتعلق بمعدات الرصد ، وبالتدريب المطلوب لاستخدامها ، ضمن برامج واتفاقات التعاون التقنية ؛

(د) اقامة غرفة مقاصة لتبادل معلومات مزودة بشبكات واسعة على الأصعدة الاقليمية والوطنية والمحلية لجمع ونشر المعلومات المتصلة بجميع جوانب ادارة النفايات بما فيها التخلص المأمون منها .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

٢١ - ٣٢ ينبغي للدول ، من خلال التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف ، بما في ذلك التعاون عن طريق الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة ، أن تقوم ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) تحديد وتطوير وتنسيق المنهجيات والمبادئ التوجيهية للنوعية البيئية والصحية للتصريف المأمون للنفايات والتخلص منها ؛

(ب) استعراض ومواكبة التطورات ونشر المعلومات بشأن فعالية التقنيات والنهج ذات الصلة بالتخلص المأمون من النفايات وطرائق دعم تطبيقها في البلدان .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢١ - ٣٣ تشكل برامج التخلص المأمون من النفايات أهمية للبلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء . ففي البلدان المتقدمة النمو يتم التركيز على تحسين المرافق لبلوغ معايير نوعية بيئية أفضل ، في حين أن المطلوب في البلدان النامية هو استثمارات ضخمة لبناء مرافق معالجة جديدة .

٢١ - ٣٤ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج في البلدان النامية بحوالي ١٥ بليون دولار منها حوالي ٣,٤ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٢١ - ٣٥ لا غنى عن المبادئ التوجيهية العلمية والبحوث المتعلقة بمختلف جوانب التحكم في التلوث ذي الصلة بالنفايات لتحقيق أهداف هذا البرنامج . وينبغي للحكومات والبلديات والسلطات المحلية أن تقوم بما يلي في اطار من التعاون الدولي الملائم :

(أ) إعداد مبادئ توجيهية عامة وتقارير تقنية عن مواضيع من قبيل التكامل بين تخطيط استخدام الأراضي في المستوطنات البشرية والتخلص من النفايات ، ومعايير ومقاييس النوعية البيئية ، وخيارات معالجة النفايات والتخلص المأمون منها ، ومعالجة النفايات الصناعية ، وعمليات مدافن القمامة ؛

(ب) اجراء بحوث عن مواضيع أساسية مثل نظم معالجة مياه الصرف بصيانة بسيطة وتكلفة منخفضة ، وخيارات التخلص المأمون من دفق المجاري ؛ ومعالجة النفايات الصناعية ؛ والخيارات البسيطة تكنولوجيا للتخلص المأمون ايكولوجيا من النفايات ؛

(ج) القيام ، حسب شروط وأحكام الفصل ٣٤ (نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا ، والتعاون وبناء القدرات) بنقل التكنولوجيات المتعلقة بعمليات معالجة النفايات الصناعية عن طريق برامج التعاون التقني الثنائية والمتعددة الأطراف ، وبالتعاون مع الدوائر التجارية والصناعية ، بما في ذلك ، عند الاقتضاء ، الشركات الكبيرة والشركات عبر الوطنية .

(د) التركيز على اصلاح المرافق القائمة وتشغيلها وصيانتها والمساعدة التقنية في مجال تحسين ممارسات وتقنيات الصيانة ؛ يليها تخطيط وإنشاء مرافق معالجة النفايات ؛

(هـ) وضع برامج لزيادة الفصل من المنبع والتخلص المأمون من المكونات الخطرة من النفايات البلدية الصلبة الى الحد الأقصى ؛

(و) كفالة الاستثمار وتوفير مرافق جمع النفايات مع التوفير المصاحب لخدمات المياه على أن يواكب ذلك قدر متساو من الاستثمارات وتوفير مرافق معالجة النفايات .

(ج) تنمية الموارد البشرية

٢١ - ٣٦ سيكون التدريب مطلوبا لتحسين ممارسات ادارة النفايات الحالية لتشمل جمع النفايات والتخلص منها على نحو مأمون . وفيما يلي قائمة توضيحية بالاجراءات التي ينبغي للحكومات القيام بها بالتعاون مع المنظمات الدولية :

(أ) توفير تدريب نظامي وتدريب أثناء الخدمة يركز على التحكم في التلوث وتكنولوجيا معالجة وتصريف النفايات ، وتشغيل وصيانة البنى الأساسية ذات الصلة بالنفايات . كما ينبغي وضع برامج لتبادل الموظفين بين البلدان ؛

(ب) القيام بالتدريب المطلوب على تنفيذ تدابير رصد ومراقبة التلوث ذي الصلة بالنفايات .

(د) بناء القدرات

٢١ - ٣٧ يستلزم الأمر اصلاح المؤسسات وبناء القدرات لتمكين البلدان من تحديد حجم التلوث المتصل بالنفايات وتخفيف آثاره . وينبغي أن تشمل أنشطة بلوغ هذا الهدف ما يلي :

(أ) إنشاء وتعزيز هيئات مراقبة بيئية مستقلة على الصعيدين الوطني والمحلي . وينبغي للمنظمات الدولية وللمانحين دعم الترقية اللازمة لمهارات العاملين وتوفير المعدات ؛

(ب) تخويل وكالات مراقبة التلوث الولاية القانونية المطلوبة وتزويدها بالقدرات المالية للاضطلاع بواجباتها على نحو فعال .

دال - توسيع تغطية خدمات النفايات

أساس العمل

٢١ - ٣٨ بحلول نهاية القرن ، سيتجاوز عدد الأشخاص الذين يفتقرون الى إمكانية الحصول على المرافق الصحية الأساسية بليوني شخص ، ويقدر أن يكون نصف سكان الحضر في البلدان النامية بدون خدمات كافية للتخلص من النفايات الصلبة . ويموت سنويا من الأمراض المتصلة بالنفايات ما يصل الى ٥,٢ مليون شخص ، منهم أربعة ملايين طفل دون سن الخامسة . وتشتد العواقب الصحية بصفة خاصة بالنسبة الى فقراء المدن ، ولكن الآثار الصحية والبيئية الناجمة عن قصور ادارة النفايات تتجاوز المستوطنات التي لا تتوفر لها الخدمات ، فتؤدي الى إفساد وتلوث المياه والأرض والجو في مساحة أكبر . ويعد توسيع وتحسين خدمات جمع النفايات والتخلص منها على نحو مأمون من الأهمية بمكان للحد من هذا الشكل من أشكال التلوث .

الأهداف

٢١ - ٣٩ الهدف الشامل لهذا البرنامج هو أن يتوفر للجميع خدمات الحماية الصحية - جمع النفايات والتخلص منها بصورة مأمونة بيئيا بحيث تتوفر فيها حماية الصحة وتأمين البيئة للجميع . وينبغي للحكومات أن تقوم وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) بحلول عام ٢٠٠٠ ، توفير ما يلزم من القدرات التقنية والمالية والموارد البشرية لتوفير خدمات للنفايات تتناسب مع الاحتياجات ؛

(ب) بحلول عام ٢٠٢٥ ، توفير خدمات النفايات الكافية لجميع سكان الحضر ؛

(ج) بحلول عام ٢٠٢٥ ، توفير تغطية كاملة للمناطق الحضرية بخدمات النفايات وتحقيق تغطية جميع المناطق الريفية بالمرافق الصحية .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

٢١ - ٤٠ ينبغي للحكومات أن تقوم ، وفقا لقدراتها والموارد المتاحة لها ، وبالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) إنشاء آليات تمويل لايجاد خدمات ادارة النفايات في المناطق المحرومة ، بما في ذلك الأساليب المناسبة لتوليد الدخل ؛

(ب) تطبيق مبدأ أن " الملوث يدفع" ، عند الاقتضاء ، بفرض رسوم إدارة النفايات بمعدلات تعكس تكاليف تقديم الخدمة وضمان تحميل الذين يسببون النفايات الكلفة الكاملة للتخلص منها بطريقة سليمة بيئيا ؛

(ج) تشجيع اضفاء الطابع المؤسسي باشراك المجتمعات المحلية في اجراءات التخطيط والتنفيذ لادارة النفايات الصلبة .

(ب) البيانات والمعلومات

٢١ - ٤١ ينبغي للحكومات أن تضطلع ، بالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ، بما يلي :

(أ) وضع وتطبيق منهجيات لرصد النفايات ؛

(ب) جمع البيانات وتحليلها لوضع الأهداف ورصد التقدم ؛

(ج) المساهمة بمعلومات ضمن نظام دولي للمعلومات يقوم على النظم القائمة ؛

(د) تعزيز أنشطة شبكات المعلومات القائمة لنشر المعلومات المركزة بشأن تطبيق البدائل المبتكرة والزهيدة التكلفة لتصريف النفايات والموجهة للجهات المستهدفة .

(ج) التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والاقليمي

٢١ - ٤٢ هناك كثير من البرامج التابعة للأمم المتحدة والبرامج الثنائية التي تسعى الى توفير امدادات المياه وخدمات المرافق الصحية الى المناطق غير المخدومة . ويعمل حاليا المجلس التعاوني لامدادات المياه والمرافق الصحية ، وهو محفل عالمي ، على تنسيق تنمية التعاون وتشجيعه . ولكن نظرا للتزايد المستمر في عدد السكان الفقراء في المناطق الحضرية غير المخدومة ، بالاضافة الى الحاجة الى تناول مشكلة تصريف النفايات الصلبة ، فإن وجود آليات اضافية أمر أساسي لضمان توفير خدمات تصريف النفايات في المناطق الحضرية على وجه السرعة . ويتعين على المجتمع الدولي بصفة عامة ، وعلى عدد منتقى من منظمات الأمم المتحدة بصفة خاصة ، القيام بما يلي :

(أ) إنشاء برنامج للبنية الأساسية للمستوطنات وللبيئة في أعقاب مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لتنسيق أنشطة جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المشاركة في هذا المجال ، بحيث يشمل غرفة مقاصة لنشر المعلومات حول جميع مسائل ادارة النفايات ؛

(ب) الابلاغ بصورة منتظمة عن التقدم المحرز في توفير خدمات النفايات للمناطق المحرومة منها ؛

(ج) استعراض فعالية التقنيات والنهج الكفيلة بزيادة التغطية وتحديد السبل المبتكرة للتعجيل بهذه العملية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢١ - ٤٣ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٧,٥ بليون دولار منها حوالي ٢,٦ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٢١ - ٤٤ يجب على الحكومات والمؤسسات ، والمنظمات غير الحكومية أن تتعاون مع المنظمات المناسبة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، وتبدأ تنفيذ برامج في أجزاء مختلفة من العالم النامي لتوسيع نطاق خدمات النفايات حتى تصل الى السكان غير المخدومين . ويتعين على هذه البرامج أن تقوم ما أمكن على الأنشطة القائمة أو المزمعة أو أن تعيد توجيهها .

٢١ - ٤٥ تستطيع التغييرات في السياسة على المستويين الوطني والمحلي أن تعزز معدل توسيع التغطية بخدمات النفايات . ويجب أن تشمل هذه التغييرات ما يلي :

(أ) الادراك والاستخدام الكاملان لمجمل سلسلة الخيارات القليلة التكلفة لادارة النفايات ، بما في ذلك ، عند الاقتضاء ، إضفاء الطابع المؤسسي عليها ، وادماجها ضمن قواعد الممارسة والأنظمة ؛

(ب) اعطاء أولوية عليا لتوسيع خدمات ادارة النفايات ، عند الضرورة وحسب الاقتضاء ، لتشمل جميع المستوطنات بغض النظر عن مركزها القانوني ، مع التركيز اللازم على تلبية احتياجات تصريف النفايات في المناطق غير المخدومة ، ولا سيما المناطق الحضرية الفقيرة غير المخدومة ؛

(ج) توفير التكامل بين عملية توفير وصيانة خدمات ادارة النفايات وبين الخدمات الأساسية الأخرى مثل التزويد بالمياه وتصريف مياه السيول .

٢١ - ٤٦ يمكن تعزيز أنشطة البحوث . وينبغي على البلدان أن تقوم ، بالتعاون مع المنظمات الدولية المناسبة والمنظمات غير الحكومية بما يلي ، على سبيل المثال :

(أ) أن تجد الحلول وتوفر المعدات لادارة النفايات في مناطق التركيز السكاني وفي الجزر الصغيرة وهناك حاجة بصورة خاصة لنظم التخزين المناسب للقمامة وجمعها ، ولخيارات فعالة الكلفة وصحية للتخلص من النفايات البشرية ؛

(ب) أن تعد وتنشر وتعمم مبادئ توجيهية ودراسات افرادية واستعراضات للسياسة وتقارير فنية حول الحلول المناسبة وطرائق ايصال الخدمات للمناطق غير المخدومة والمنخفضة الدخل ؛

(ج) أن تشن حملات لتشجيع المشاركة المجتمعية الفعالة من خلال اشراك فئتي المرأة والشباب في ادارة النفايات ولا سيما نفايات المنازل ؛

(د) تعزيز نقل التكنولوجيات ذات الصلة فيما بين البلدان ، وخصوصا التكنولوجيات المتعلقة بالمستوطنات ذات الكثافة العالية .

(ج) تنمية الموارد البشرية

٢١ - ٤٧ ينبغي للمنظمات الدولية والحكومات الوطنية والمحلية أن توفر ، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية ، تدريبا مركزا على الخيارات المنخفضة التكلفة لجمع النفايات وتصريفها ، وخاصة تقنيات تخطيطها وتنفيذها . ويمكن أن تشكل برامج تبادل الموظفين الوطنية فيما بين البلدان النامية جزءا من هذا التدريب . ويتعين ايلاء انتباه خاص لترقية أوضاع ومهارات الموظفين عند مستوى الادارة في وكالات ادارة النفايات .

٢١ - ٤٨ ومن المرجح أن تعطي التحسينات في تقنيات الادارة أفضل المردودات في مجال تحسين كفاءة خدمة ادارة النفايات . وتستطيع الأمم المتحدة ، والمنظمات الدولية ، والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف ، بالتعاون مع الحكومات الوطنية والمحلية ، أن تطور وتنفذ نظم ادارة المعلومات لصالح الاحتفاظ بسجلات واجراء المحاسبة على مستوى البلديات ومن أجل تحقيق الكفاءة وتقييم الفعالية .

(د) بناء القدرات

٢١ - ٤٩ ينبغي للحكومات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية أن تنشئ ، بالتعاون مع المنظمات المناسبة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، القدرات اللازمة لتنفيذ برامج لتزويد السكان في المناطق غير المخدومة بخدمات جمع النفايات وتصريفها . وينبغي أن تشمل بعض الأنشطة في إطار البرامج المذكورة ما يلي :

(أ) إنشاء وحدة خاصة في اطار الترتيبات المؤسسية الراهنة لتخطيط الخدمات وتقديمها في المجتمعات الفقيرة غير المخدومة في ظل تفاعل ومشاركة من جانبها ؛

(ب) اجراء تنقيحات للقواعد والأنظمة القائمة بما يسمح باستخدام المجموعة الكاملة من التكنولوجيات البديلة المنخفضة التكلفة لتصريف النفايات ؛

(ج) بناء قدرة مؤسسية ووضع اجراءات للاضطلاع بتخطيط الخدمات وتقديمها .

الفصل ٢٢

الإدارة المأمونة السليمة بيئيا للنفايات المشعة

المجال البرنامجي

تعزيز الإدارة المأمونة السليمة بيئيا للنفايات المشعة

أساس العمل

٢٢ - ١ تتولد النفايات المشعة عن دورة الوقود النووي وكذلك عن التطبيقات النووية (استخدام النويدات المشعة في الطب والبحوث والصناعة) . ويتراوح الخطر الإشعاعي والخطر على السلامة الناجمين عن النفايات المشعة من خطر منخفض جدا مترتب على النفايات ذات الاشعاع المنخفض جدا والقصيرة العمر إلى خطر كبير جدا مترتب على النفايات الشديدة الإشعاع . وفي كل عام يتولد من الانتاج النووي للكهرباء على نطاق العالم حوالي ٠٠٠ ٢٠٠ متر مكعب من النفايات ذات الإشعاع المنخفض والمتوسط و ٠٠٠ ١٠٠ متر مكعب من النفايات الشديدة الإشعاع (فضلا عن الوقود النووي المستهلك المقرر التخلص منه نهائيا) . وتتزايد هذه الأحجام مع تزايد عدد وحدات الكهرباء النووية المشعة . وتتضمن الفضلات الشديدة الإشعاع قرابة ٩٩ في المائة من النويدات المشعة وهي لذلك تمثل أعلى درجة من الخطورة الإشعاعية . أما حجم النفايات المتولدة عن التطبيقات النووية فهو عادة أقل بكثير ، وغالبا ما يكون في حدود عشرات الأمتار المكعبة أو أقل في السنة الواحدة وفي البلد الواحد . على أن تركّز النشاط الإشعاعي ، خاصة في مصادر الإشعاع المحكمة ، يمكن أن يكون شديدا بدرجة تبرر اللجوء إلى تدابير صارمة للغاية للوقاية من الإشعاع . وينبغي الاستمرار في إخضاع نمو حجم النفايات للاستعراض الدقيق .

٢٢ - ٢ ونظرا إلى الخواص التي تميز النفايات المشعة فإن إدارتها المأمونة السليمة بيئيا ، بما في ذلك تقليلها إلى الحد الأدنى ونقلها والتخلص منها ، تتصف بالأهمية . وفي معظم البلدان التي يوجد فيها برنامج كبير لتوليد الطاقة النووية ، تم اتخاذ تدابير تقنية وإدارية لتنفيذ نظام لإدارة النفايات . وفي كثير من البلدان الأخرى التي ما زالت في مرحلة الإعداد لبرنامج نووي وطني أو التي يقتصر عملها في هذا المجال على التطبيقات النووية ، ما برحت هناك حاجة إلى هذا النوع من الأنظمة .

الهدف

٢٢ - ٣ يتمثل هدف هذا المجال البرنامجي في : ضمان أن النفايات المشعة تدار وتنقل وتخزن ويتم التخلص منها بصورة مأمونة ، بغية حماية صحة الإنسان والبيئة ، في إطار نهج مترابط ومتكامل أوسع نطاقا يتبع في إدارة النفايات المشعة وسلامتها .

الأنشطة

(أ) **الأنشطة المتصلة بالإدارة**

٢٢ - ٤ ينبغي للدول ، بالتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة أن تقوم ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) تشجيع السياسات والتدابير العملية لتقليل تولد النفايات المشعة إلى أدنى حد ممكن والحد منه ، حيثما اقتضى الأمر ذلك ، واتخاذ التدابير لمعالجة هذه النفايات وتكييفها ونقلها والتخلص منها على نحو مأمون ؛

(ب) دعم الجهود المضطلع بها في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية لوضع ونشر معايير أو مبادئ توجيهية للسلامة من النفايات المشعة ومدونات قواعد الممارسات الخاصة بها كأساس مقبول دوليا لإدارة النفايات المشعة والتخلص منها على نحو مأمون وسليم بيئيا ؛

(ج) تشجيع تخزين النفايات المشعة ، وكذلك مصادر الإشعاع المستهلكة والوقود المستهلك من المفاعلات النووية المقرر التخلص منه نهائيا ، ونقلها والتخلص منها على نحو مأمون في جميع البلدان ولا سيما في البلدان النامية ، عن طريق تيسير نقل التكنولوجيات ذات الصلة إلى تلك البلدان و/أو إعادة مصادر الإشعاع إلى مورديها بعد استخدامها ، وفقا للأنظمة أو المبادئ التوجيهية الدولية ذات الصلة ؛

(د) تشجيع التخطيط السليم ، بما في ذلك تقدير الأثر البيئي حيث يلزم ذلك للإدارة المأمونة والسليمة بيئيا للنفايات المشعة بما في ذلك الإجراءات الخاصة بالطوارئ المتصلة بها وتخزينها ونقلها والتخلص منها ، قبل الاضطلاع بالأنشطة التي تولد تلك الفضلات وبعدها .

(ب) **التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي**

٢٢ - ٥ ينبغي للدول ، بالتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة أن تقوم ، حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) تعزيز جهودها لتنفيذ مدونة قواعد الممارسات المتعلقة بحركات النفايات المشعة عبر الحدود ، والقيام تحت رعاية الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، بالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية ، بالتعامل مع وسائط النقل المختلفة ، بإبقاء مسألة هذه الحركات قيد الاستعراض النشط بما في ذلك استصواب إبرام صك ملزم قانونا ؛

(ب) تشجيع أطراف اتفاقية لندن المتعلقة بالإغراق على تعجيل العمل من أجل استكمال الدراسات المعنية بالاستعاضة عن الوقف الطوعي الحالي المتعلق بالتخلص بحرا من النفايات المنخفضة الإشعاع ، بحظر يراعي النهج التحوطي ، وذلك بغية التوصل إلى قرار مبني على حسن الاطلاع ويتخذ في الوقت المناسب بشأن هذه المسألة ؛

(ج) ألا تشجع أو تسمح بتخزين النفايات الشديدة الإشعاع والمتوسطة الإشعاع والمنخفضة الإشعاع ، أو التخلص منها ، على مقربة من البيئة البحرية إلا إذا انتهت الى أن الأدلة العلمية ، تمشيا مع المبادئ والخطوط التوجيهية المنطبقة والمتفق عليها دوليا ، تظهر أن ذلك التخزين أو التخلص لا يشكل خطرا غير مقبول على البشر والبيئة البحرية أو لا يعرقل الاستخدامات المشروعة الأخرى للبحار ، مع استخدام مفهوم النهج التحوطي استخداما ملائما في عملية النظر ؛

(د) ألا تصدر النفايات المشعة إلى البلدان التي تحظر بمفردها أو عن طريق اتفاقات دولية ، استيراد هذه النفايات ، مثل الأطراف المتعاقدة في اتفاقية باماكو لحظر استيراد النفايات الخطرة إلى افريقيا ومراقبة حركتها عبر الحدود داخل افريقيا واتفاقية لومي الرابعة أو غير ذلك من الاتفاقيات ذات الصلة التي تنص على مثل هذا الحظر ؛

(هـ) أن تحترم ، وفقا للقانون الدولي ، القرارات ، حسب انطباقها عليها ، التي تتخذها أطراف الاتفاقيات الإقليمية الأخرى ذات الصلة التي تتناول جوانب أخرى للإدارة المأمونة والسليمة بيئيا للنفايات المشعة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢٢ - ٦ إن تكاليف إدارة النفايات المشعة والتخلص منها على المستوى الوطني كبيرة وتختلف حسب التكنولوجيا المستخدمة للتخلص من النفايات .

٢٢ - ٧ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) للمنظمات الدولية لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٨ ملايين دولار . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٢٢ - ٨ ينبغي للدول أن تقوم ، بالتعاون مع المنظمات الدولية حسب الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) تشجيع البحث والتطوير فيما يتصل بطرائق المعالجة والتجهيز المأمونة والسليمة بيئيا للنفايات الشديدة الإشعاع والتخلص منها ؛ بما في ذلك التخلص منها بدفنها في الأعماق الجيولوجية ؛

(ب) الاضطلاع ببرامج للبحوث والتقييم تعنى بتقدير الأثر الصحي والبيئي المترتب على التخلص من النفايات المشعة .

(ج) **بناء القدرات ، بما في ذلك تنمية الموارد البشرية**

٢٢ - ٩ ينبغي للدول ، بالتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة ، أن توفر ، حسب الاقتضاء ، المساعدة للبلدان النامية على إقامة و/أو تعزيز الهياكل الأساسية لإدارة النفايات المشعة ، بما في ذلك سن التشريعات وإنشاء المنظمات وتوفير اليد العاملة المدربة والمرافق اللازمة لمناولة النفايات المولدة من التطبيقات النووية وتجهيزها وتخزينها والتخلص منها .

الباب الثالث - تعزيز دور الفئات الرئيسية

الفصل ٢٣

ديباجة

٢٣ - ١ سيكون التزام جميع الفئات الاجتماعية ومشاركتها الصادقة حاسمين بالنسبة للتنفيذ الفعال للأهداف والسياسات والاليات التي وافقت عليها الحكومات في جميع المجالات البرنامجية لجدول أعمال القرن ٢١ .

٢٣ - ٢ ويتمثل أحد الشروط الأساسية لتحقيق التنمية المستدامة في المشاركة العامة على نطاق واسع في صنع القرار . وعلاوة على ذلك فقد برزت ، في سياق البيئة والتنمية الأكثر تحديدا ، الحاجة الى أشكال جديدة من المشاركة . ويشمل هذا ضرورة مشاركة الأفراد والجماعات والمنظمات في اجراءات تقييم الأثر البيئي والاحاطة علما بالقرارات والمشاركة فيها ، ولاسيما القرارات التي يمكن أن تؤثر في المجتمعات المحلية التي يعيشون ويعملون فيها . وينبغي حصول هؤلاء الأفراد والجماعات والمنظمات على المعلومات المتصلة بالبيئة والتنمية والتي تحتفظ بها السلطات الوطنية ، بما في ذلك المعلومات المتصلة بالمنتجات والأنشطة التي يحتمل أن يكون لها تأثير كبير على البيئة ، والمعلومات المتعلقة بتدابير حماية البيئة .

٢٣ - ٣ ويجب أن تطبق أية سياسات أو تعاريف أو قواعد ، تؤثر في وصول المنظمات غير الحكومية الى أعمال مؤسسات أو وكالات الأمم المتحدة المرتبطة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ والمشاركة فيها ، بصورة متساوية على جميع الفئات الرئيسية .

٢٣ - ٤ وتتناول المجالات البرنامجية الموضحة أدناه الوسائل الكفيلة بالتحرك نحو المشاركة الاجتماعية الحقيقية في دعم الجهود المشتركة في سبيل التنمية المستدامة .

الفصل ٢٤

الدور العالمي للمرأة في تحقيق تنمية مستدامة ومنصفة

المجال البرنامجي

أساس العمل

٢٤ - ١ أيد المجتمع الدولي عدة خطط عمل واتفاقيات ترمي الى إدماج المرأة على نحو تام ومتساو ومفيد في جميـع أنشطة التنمية ، لاسيما استراتيجيات نيروبي التطلعية من أجل النهوض بالمرأة[١] ، التي تؤكـد على مشاركة المرأة في ادارة النظام الايكولوجي ومراقبة التدهور البيئي على الصعيد الوطني والدولي . كذلك اعتمدت عدة اتفاقيات منها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (قرار الجمعية العامة ٣٤/ ١٨٠ ، المرفق) ، واعتمدت أيضا اتفاقيات منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، لإنهاء التمييز القائم على التفرقة بين الجنسين وكفالة وصول المرأة الى الأرض والموارد الأخرى ، والتعليم والعمل المأمون والمتسم بالمساواة . ومما له صلة بذلك أيضا الاعلان العالمـي لعام ١٩٩٠ بشأن بقاء الطفل وحمايته ونمائه ، وخطة العمل لتنفيذ الإعلان ، (A/45/625 ، المرفق) . ويتوقف التنفيذ الفعال لهذه البرامج على المشاركة النشطة للمرأة في صنع القرارات في المجالين الاقتصادي والسياسي ، وسيكون حاسما بالنسبة لنجاح تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ .

الأهـداف

٢٤ - ٢ الأهداف التالية مقترحة على حكومات البلدان :

(أ) تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية من أجل النهوض بالمرأة ولاسيما فيما يتعلق بمشاركة المرأة في ادارة النظام البيئي ومراقبة تدهور البيئة ؛

(ب) زيادة عدد النساء بين صانعي القرار والمخططين والمستشارين الفنيين والمديرين والعاملين في مجال الارشاد في ميداني البيئة والتنمية ؛

(ج) النظر في القيام ، بحلول عام ٢٠٠٠ ، بوضع واصدار استراتيجية بالتغيرات اللازمة للقضاء على العقبات الدستورية والقانونية والادارية والثقافية والسلوكية والاجتماعية والاقتصادية التي تحول دون مشاركة المرأة بصورة كاملة في التنمية المستدامة وفي الحياة العامة ؛

(د) أن يتم ، بحلول عام ١٩٩٥ ، إنشاء آليات مراقبة على الصعيدين الوطني والدولي لرصد مدى ما يعود على المرأة من تنفيذ السياسات والبرامج في مجالي التنمية والبيئة ومدى تأثرها بها ، وكفالة إسهام المرأة في تلك السياسات والبرامج وانتفاعها منها ؛

(هـ) القيام ، حسب الاقتضاء ، بتقييم واستعراض وتنقيح وتنفيذ المناهج والمواد التعليمية الأخرى بغية النهوض ببث المعلومات المتصلة بنوع الجنس للرجال والنساء على السواء ، وتقييم دور المرأة خلال التعليم النظامي وغير النظامي وكذلك عن طريق مؤسسات التدريب بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية ؛

(و) وضع وتنفيذ سياسات حكومية ومبادئ توجيهية وطنية واستراتيجيات وخطط واضحة لتحقيق المساواة في جميع جوانب المجتمع بما في ذلك النهوض بمحو أمية المرأة ، وتعليمها ، وتدريبها ، وتغذيتها ، وصحتها ، ومساهمتها في مواقف صنع القرار الرئيسية ، وفي السيطرة على البيئة ولاسيما فيما يتصل بوصولها الى الموارد عن طريق تسهيل الوصول الأفضل الى جميع أنواع الائتمان ولاسيما في القطاع غير الرسمي ، واتخاذ تدابير نحو تأمين حصول المرأة على حقوق الملكية وكذلك على المدخلات والعناصر الزراعية ؛

(ز) تنفيذ تدابير ، على سبيل الاستعجال وطبقا لظروف البلدان الخاصة ، لكفالة أن يكون للمرأة والرجل نفس الحق في القيام بحرية وبمسؤولية بتحديد عدد أطفالهم والمباعدة فيما بين الولادات ، والحصول على المعلومات والتعليم والوسائل ، حسب الاقتضاء ، لتمكينهم من ممارسة هذا الحق بما يتفق مع حريتهم وكرامتهم وقيمهم الشخصية ؛

(ح) النظر في اعتماد وتشجيع وتنفيذ تشريعات تحظر ممارسة العنف ضد المرأة واتخاذ كافة التدابير الإدارية والاجتماعية والتعليمية اللازمة للقضاء على العنف ضد المرأة بجميع أشكاله .

الأنشطـــة

٢٤ - ٣ ينبغي أن تتخذ الحكومات خطوات نشطة لتنفيذ ما يلي :

(أ) تدابير لاستعراض السياسات ووضع الخطط من أجل زيادة عدد النساء بين صانعي القرار ، والمخططين والمديرين والمستشارين الفنيين في مجال وضع وتنفيذ السياسات والبرامج المتعلقة بالتنمية المستدامة ؛

(ب) تدابير لتقوية وتدعيم المكاتب النسائية والجماعات النسائية في مجال تعزيز بناء القدرة فيما يتعلق بالتنمية المستدامة ؛

(ج) تدابير للقضاء على الأمية بين النساء وتوسيع نطاق التحاق المرأة والفتيات بالمؤسسات التعليمية والنهوض بهدف الوصول العام الى التعليم الابتدائي والثانوي للبنات والنساء ، وزيادة الفرص التعليمية والتدريبية للنساء والفتيات في العلوم والتكنولوجيا ولاسيما في مستوى ما بعد المرحلة الثانوية ؛

(د) برامج للتشجيع على تخفيف عبء العمل الثقيل الذي تقوم به النساء في المنزل وخارجه عن طريق إنشاء مزيد من دور الحضانة ورياض الأطفال بواسطة الحكومات والسلطات المحلية وأصحاب

الأعمال والمنظمات ذات الصلة الأخرى ؛ وتقاسم الأعمال المنزلية بين الرجال والنساء بالتساوي ؛ وتشجيع توفير تكنولوجيات سليمة بيئيا يتم تصميمها وتطويرها وتحسينها بالتشاور مع المرأة ، وتسهيل الوصول الى المياه النقية والإمداد الفعال بالوقود والمرافق الصحية الكافية ؛

(هـ) برامج لإنشاء وتعزيز المرافق الصحية الوقائية والعلاجية التي تتضمن رعاية صحية تناسلية مأمونة وفعالة ، تركز على المرأة وتديرها المرأة ، وتنظيم مسؤول لحجم الأسرة وخدماتها يمكن تحمل تكاليفه والوصول اليه ، حسب الاقتضاء ، بما يتمشى مع الحرية والكرامة والقيم الشخصية . وينبغي للبرامج أن تركز على توفير رعاية صحية شاملة ، بما في ذلك الرعاية في مرحلة ما قبل الولادة والتثقيف والإعلام فيما يتعلق بالصحة والوالدية المسؤولة ، وينبغي أن توفر لجميع النساء الفرصة الكاملة لممارسة الرضاعة الثديية ، على الأقل ، خلال الأشهر الأربعة الأولى التالية للولادة . وينبغي للبرامج أن تدعم بالكامل دور المرأة المنتج ودورها التناسلي ورفاهيتها وأن تولي اهتماما خاصا لضرورة توفير رعاية صحية متساوية ومحسنة لجميع الأطفال وضرورة تقليل مخاطر وفيات ومرض الأمهات والأطفال ؛

(و) برامج لدعم فرص عمل وأجور متساوية منصفة للمرأة في القطاعين الرسمي وغير الرسمي مع توفير نظم وخدمات دعم اقتصادية وسياسية واجتماعية ، بما في ذلك رعاية الأطفال ، ولاسيما مرافق الرعاية النهارية وإجازة الوالدية ، وتساوي الحصول على الائتمان والأراضي والموارد الطبيعية الأخرى ؛

(ز) برامج لإنشاء نظم مصرفية ريفية بقصد تسهيل وزيادة حصول المرأة على الائتمانات وعلى المدخلات والأدوات الزراعية ؛

(ح) برامج لتطوير الوعي الاستهلاكي والمشاركة النشطة للمرأة بما يؤكد دورها الحاسم في تحقيق التغييرات اللازمة لتقليل أو محو الأنماط الاستهلاكية والانتاجية غير المستدامة ولاسيما في البلدان الصناعية بغية تشجيع الاستثمار في أنشطة انتاجية سليمة بيئيا والحفز على قيام تنمية صناعية مواتية من الناحيتين البيئية والاجتماعية ؛

(ط) برامج للقضاء على سلبية الصور والأفكار الثابتة والمواقف والتحيزات المستمرة ضد المرأة عن طريق إجراء تغييرات في أنماط التنشئة الاجتماعية ، ووسائط الإعلام ، والإعلان ، والتعليم النظامي وغير النظامي ؛

(ي) تدابير لاستعراض التقدم المحرز في هذه الميادين ، بما في ذلك إعداد تقرير استعراضي وتقييمي يتضمن توصيات تقدم الى مؤتمر المرأة العالمي لعام ١٩٩٥ .

٢٤ - ٤ ينبغي حث الحكومات على التصديق على جميع الاتفاقيات المتعلقة بالمرأة إذا لم تكن قد فعلت ذلك من قبل . أما الحكومات التي صادقت على الاتفاقيات فينبغي أن تقوم بالإنفاذ واتخاذ إجراءات قانونية ودستورية وادارية لترجمة الحقوق التي تمت الموافقة عليها الى تشريعات محلية واتخاذ تدابير

لتنفيذها من أجل تعزيز القدرة القانونية للمرأة كي تشارك مشاركة كاملة ومتساوية في القضايا والقرارات المتعلقة بالتنمية المستدامة .

٢٤ - ٥ ينبغي أن تقوم الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة باستعراض الاتفاقية واقتراح تعديلات عليها بحلول عام ٢٠٠٠ ، بغية تعزيز العناصر المتصلة بالبيئة والتنمية في الاتفاقية ، مع ايلاء اهتمام خاص لمسألة إمكانية وحق الوصول الى الموارد الطبيعية والتكنولوجيا والأشكال الابتكارية من الأعمال المصرفية ، ومرافق الإسكان المنخفضة التكلفة ، ومكافحة التلوث والسمية في المنزل ومكان العمل . كما ينبغي للدول الأطراف أن توضح مدى شمول نطاق الاتفاقية فيما يتعلق بقضايا البيئة والتنمية وأن تطلب من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وضع مبادئ توجيهية تتعلق بطبيعة الإبلاغ عن هذه القضايا ، الأمر الذي تتطلبه مواد معينة من الاتفاقية .

(أ) المجالات التي تتطلب إجراء عاجلا

٢٤ - ٦ ينبغي للبلدان اتخاذ تدابير عاجلة لتفادي التدهور البيئي والاقتصادي الجاري في البلدان النامية والذي يؤثر عامة في معيشة النساء والأطفال في المناطق الريفية التي تعاني من الجفاف والتصحر وإزالة الغابات ، ومن أعمال القتال المسلح والكوارث الطبيعية والنفايات السامة وعواقب استخدام منتجات زراعية - كيميائية غير مناسبة .

٢٤ - ٧ وللوصول الى هذه الغايات ، ينبغي للمرأة أن تشترك بالكامل في صنع القرار وفي تنفيذ أنشطة التنمية المستدامة .

(ب) البحوث وجمع البيانات ونشر المعلومات

٢٤ - ٨ ينبغي أن تقوم البلدان بوضع قواعد بيانات حساسة بالنسبة لنوع الجنس ونظم معلومات وإجراء بحوث ذات منحى عملي وتحليلات في مجال السياسات بالتعاون مع المؤسسات الأكاديمية والباحثين المحليين في مجال المرأة بشأن ما يلي :

(أ) معرفة المرأة وخبرتها في إدارة الموارد الطبيعية وصونها بغية إدماج هذه المعلومات في قواعد البيانات ونظم المعلومات للتنمية المستدامة ؛

(ب) أثر برامج التكيف الهيكلي على المرأة . وفي البحوث التي تجرى بشأن برامج التكيف الهيكلي ، ينبغي توجيه اهتمام خاص لمدى تأثير تلك البرامج على المرأة لاسيما فيما يتعلق بمشاكل تخفيض الخدمات الاجتماعية والتعليم والصحة وإلغاء الإعانات المقدمة في مجال الأغذية والوقود ؛

(ج) أثر التدهور البيئي على المرأة ، لاسيما الجفاف والتصحر والمواد الكيميائية السمية وأعمال القتال المسلح ؛

(د) تحليل الروابط الهيكلية القائمة بين علاقات الجنسين والبيئة والتنمية ؛

(هـ) دمج قيمة العمل بدون أجر ، بما في ذلك الأعمال التي تسمى حاليا بأنها "منزلية" في آليات محاسبة الموارد لكي تمثل بصورة أفضل القيمة الحقيقية لمساهمة المرأة في الاقتصاد باستخدام المبادئ التوجيهية المنقحة لنظام الحسابات القومية في الأمم المتحدة ، الذي سيصدر في عام ١٩٩٣ ؛

(و) تدابير لتطوير وإدماج تحليلات الأثر البيئي والاجتماعي ونوع الجنس كخطوة ضرورية في تطوير ورصد البرامج والسياسات ؛

(ز) برامج لإنشاء تدريب ريفي وحضري ومراكز للبحث والموارد في البلدان النامية والمتقدمة النمو تعمل على توصيل التكنولوجيات السليمة بيئيا الى المرأة .

(ج) <u>التعاون والتنسيق على الصعيدين الدولي والإقليمي</u>

٢٤ - ٩ يمكن للأمين العام للأمم المتحدة أن يستعرض مدى مقدرة جميع مؤسسات الأمم المتحدة بما فيها المؤسسات التي تركز بوجه خاص على دور المرأة ، على تحقيق أهداف التنمية والبيئة ، وأن يقدم توصيات تهدف الى تعزيز قدراتها . ومن المؤسسات التي تتطلب اهتماما خاصا في هذا المجال شعبة النهوض بالمرأة (ومركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية ، مكتب الأمم المتحدة في فيينا) ، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ، ومعهد التدريب والبحث من أجل النهوض بالمرأة ، وبرامج اللجان الإقليمية المتعلقة بالمرأة . وينبغي أن ينظر الاستعراض في الطريقة التي يمكن بها تعزيز برامج البيئة والتنمية لكل مؤسسة في منظومة الأمم المتحدة بغية تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وكيفية إدراج دور المرأة في البرامج والقرارات المتصلة بالتنمية المستدامة .

٢٤ - ١٠ ينبغي لكل هيئة في منظومة الأمم المتحدة أن تقوم باستعراض عدد النساء اللاتي يشغلن وظائف في مستويات عليا ووظائف صنع القرار واعتماد برامج ، حسب الاقتضاء ، لزيادة ذلك العدد ، طبقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩١/١٧ بشأن تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة .

٢٤ - ١١ ينبغي أن يجري صندوق الأمم المتحدة للمرأة مشاورات منتظمة مع المانحين ، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة ، مستهدفا تعزيز البرامج والمشاريع التنفيذية المتعلقة بالتنمية المستدامة ، والتي تعمل على تعزيز مشاركة المرأة ، وخاصة المرأة ذات الدخل المنخفض ، في التنمية المستدامة وفي صنع القرار . وينبغي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إنشاء مركز تنسيق نسائي لشؤون التنمية والبيئة في جميع مكاتب الممثلين المقيمين التابعين للبرنامج الإنمائي ، لتوفير المعلومات وتشجيع تبادل الخبرات والمعلومات في هذه الميادين . وينبغي لهيئات منظومة الأمم المتحدة والحكومات والمنظمات غير الحكومية ، المعنية بمتابعة المؤتمر وتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، ضمان الإدماج الكامل للاعتبارات المتعلقة بنوع الجنس في السياسات والبرامج والأنشطة .

وسائل التنفيذ

التمويل وتقدير التكلفة

٢٤ - ١٢ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا الفصل بحوالي ٤٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقر الحكومات تنفيذها .

الحواشي

(١) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، نيروبي ، ١٥ - ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.85.IV.10) ، الفصل الأول ، الفرع ألف .

الفصل ٢٥

دور الأطفال والشباب في التنمية المستدامة

مقدمة

٢٥ - ١ يشكل الشباب حوالي ٣٠ في المائة من سكان العالم . ويعد اشتراك شباب اليوم في صنع قرارات البيئة والتنمية وفي تنفيذ برامجهما حيويا بالنسبة لنجاح جدول أعمال القرن ٢١ على المدى البعيد .

المجالات البرنامجية

ألف - النهوض بدور الشباب وإشراكه بنشاط في حماية البيئة وتشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية

أساس العمل

٢٥ - ٢ من الضروري أن يشارك الشباب من جميع أنحاء العالم بنشاط في جميع المستويات ذات الصلة في عمليات صنع القرار لأنها تؤثر على حياتهم اليوم وترتب آثارا على مستقبلهم . والى جانب مساهمتهم الفكرية وقدرتهم على تعبئة الدعم فإنهم يأتون برؤى فريدة ينبغي أخذها بعين الاعتبار .

٢٥ - ٣ اقترحت إجراءات وتوصيات عديدة في نطاق المجتمع الدولي لضمان أن يكفل للشباب مستقبل آمن وصحي ، بما في ذلك جودة البيئة وتحسين مستويات المعيشة والحصول على التعليم والعمل . ومن الضروري تناول هذه الأمور في التخطيط الإنمائي .

الأهداف

٢٥ - ٤ ينبغي لكل دولة أن تقوم ، بالتشاور مع المجتمعات الشبابية لديها ، بإنشاء عملية لتشجيع الحوار بين مجتمع الشباب والحكومة على جميع المستويات وإنشاء آليات تتيح للشباب الوصول الى المعلومات وتوفر الفرصة لهم لعرض مناظيرهم بشأن القرارات الحكومية ، بما في ذلك تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ .

٢٥ - ٥ ينبغي لكل بلد أن يضمن ، بحلول عام ٢٠٠٠ ، أن يكون أكثر من ٥٠ في المائة من شبابه قد التحق أو أتيحت له فرصة الالتحاق ، مع كفالة التوازن بين الجنسين ، بالتعليم الثانوي المناسب أو ما يعادله من البرامج التدريبية التعليمية أو المهنية وذلك عن طريق زيادة معدلات الاشتراك فيه أو الحصول عليه على أساس سنوي .

٢٥ - ٦ ينبغي لكل بلد القيام بمبادرات تستهدف تخفيض المعدلات الحالية للبطالة بين الشباب ولاسيما حيثما تكون هذه المعدلات مرتفعة بشكل لا يتناسب مع معدلات البطالة الإجمالية .

٢٥ - ٧ ينبغي لكل بلد وللأمم المتحدة دعم تشجيع وإنشاء آليات لإشراك التمثيل الشبابي في جميع عمليات الأمم المتحدة بما يسمح بتأثيرهم في هذه العمليات .

٢٥ - ٨ ينبغي لكل بلد مكافحة الاعتداءات على حقوق الإنسان الموجهة ضد الشباب ولاسيما الشابات والفتيات ، والنظر في مد جميع الشباب بالحماية القانونية والمهارات والفرص والدعم اللازم لتحقيق آماله وإمكانياته الشخصية والاقتصادية والاجتماعية .

الأنشطة

٢٥ - ٩ ينبغي للحكومات أن تتخذ ، وفقا لاستراتيجياتها ، تدابير من أجل ما يلي :

(أ) وضع إجراءات تتيح التشاور مع الشباب من كلا الجنسين ومشاركتهم ، بحلول عام ١٩٩٣ ، في عمليات صنع القرارات فيما يتعلق بالبيئة بحيث يتم إشراك الشباب على الأصعدة المحلية والوطنية والإقليمية ؛

(ب) تشجيع الحوار مع منظمات الشباب بشأن صياغة وتقييم خطط وبرامج البيئة أو المسائل المتعلقة بالبيئة ؛

(ج) النظر في تضمين السياسات ذات الصلة توصيات مؤتمرات الشباب الدولية والإقليمية والمحلية وغيرها من المحافل التي تتيح للشباب منظورات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وإدارة الموارد ؛

(د) كفالة وصول جميع الشباب الى جميع أنواع التعليم ، حيثما كان ذلك مناسبا ، وتوفير هياكل تعليم بديلة ، وكفالة أن يعكس التعليم احتياجات الشباب الاقتصادية والاجتماعية وأن يدمج مفاهيم الوعي البيئي والتنمية المستدامة في جميع المناهج الدراسية ؛ وتوسيع التدريب المهني ، وتطبيق أساليب ابتكارية تهدف الى زيادة المهارات العملية كالكشفية البيئية ؛

(هـ) وضع وتطبيق استراتيجيات لإيجاد فرص عمالة بديلة وتوفير التدريب اللازم للشباب والشابات ، وذلك بالتعاون مع الوزارات والمنظمات ذات الصلة ؛

(و) إنشاء أفرقة عمل تضم الشباب ومنظمات الشباب غير الحكومية من أجل وضع برامج موجهة خصيصا للشباب لتثقيفهم وتوعيتهم في القضايا الحاسمة المتعلقة بالشباب . وينبغي لأفرقة العمل هذه أن تستخدم طرائق التعليم النظامي وغير النظامي للوصول الى أكبر جمهور ممكن . وينبغي لوسائط

الإعلام الوطنية والمحلية ، وللمنظمات غير الحكومية ، وللهيئات التجارية وغيرها من المنظمات أن تقدم المساعدة في مجال أفرقة العمل المذكورة ؛

(ز) تقديم الدعم الى البرامج والمشاريع والشبكات والمنظمات الوطنية ومنظمات الشباب غير الحكومية ، من أجل دراسة دمج البرامج بالنسبة لمتطلبات مشاريعها وتشجيع مشاركة الشباب في تحديد المشاريع وتصميمها وتنفيذها ومتابعتها ؛

(ح) تضمين في وفودها الى الاجتماعات الدولية ممثلي الشباب وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة المتخذة في أعوام ١٩٦٨ و ١٩٧٧ و ١٩٨٥ و ١٩٨٩ .

٢٥ - ١٠ وينبغي للأمم المتحدة والمنظمات الدولية التي لديها برامج للشباب أن تتخذ تدابير من أجل ما يلي :

(أ) استعراض برامجها والنظر في كيفية تعزيز التنسيق فيما بينها ؛

(ب) تحسين نشر المعلومات ذات الصلة بين الحكومات ومنظمات الشباب وغيرها من المنظمات غير الحكوميـة فيما يتعلـق بأوضاع وأنشطـة الشباب الراهنـة ؛ ورصد وتقييم تطبيق جدول أعمال القرن ٢١ ؛

(ج) تعزيز صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للسنة الدولية للشباب والتعاون مع ممثلي الشباب في إدارته ، مع التركيز بوجه خاص على احتياجات الشباب من البلدان النامية .

وسائل التنفيذ

التمويل وتقدير التكلفة

٢٥ - ١١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١,٥ مليون دولار على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

باء - دور الأطفال في التنمية المستدامة

أساس العمل

٢٥ - ١٢ إن الأطفال لن يرثوا مسؤولية العناية بالأرض فحسب ، بل إنهم في كثير من البلدان النامية يشكلون زهاء نصف عدد السكان . والأطفال ، بالإضافة الى ذلك ، معرضون بشدة لآثار التردي البيئي .

كما أنهم مؤيدون للتفكير البيئي على درجة عالية من الوعي . وينبغي أن تؤخذ مصالح الأطفال الخاصة بعين الاعتبار الكامل في عملية المشاركة في مجال البيئة والتنمية بغية الحفاظ على استمرارية أية إجراءات تتخذ لتحسين البيئة في المستقبل .

الأهداف

٢٥ - ١٣ ينبغي للحكومات أن تتخذ ، وفقا لسياساتها ، تدابير من أجل ما يلي :

(أ) ضمان بقاء الأطفال وحمايتهم ونمائهم ، وفقا للأهداف التي أيدها مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل (A/45/625 ، المرفق) ؛

(ب) ضمان أن تؤخذ مصالح الأطفال بعين الاعتبار الكامل في عملية المشاركة في تحقيق التنمية المستدامة وتحسين البيئة .

الأنشطة

٢٥ - ١٤ ينبغي للحكومات أن تتخذ خطوات فعالة من أجل ما يلي :

(أ) تنفيذ البرامج الموضوعة للأطفال التي تهدف الى بلوغ الأهداف المتعلقة بالأطفال في التسعينات في مجالي البيئة والتنمية ، وخاصة مجال الصحة والتغذية والتعليم ومكافحة الأمية وتخفيف حدة الفقر ؛

(ب) التصديق على اتفاقية حقوق الطفل (قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، المرفق) في أقرب وقت ممكن وتنفيذها بالتصدي لاحتياجات الشباب والأطفال الأساسية ؛

(ج) تعزيز أنشطة العناية البيئية الأولية التي تتصدى للاحتياجات الأساسية للمجتمعات المحلية ، وتحسين البيئة من أجل الأطفال على صعيد الأسرة المعيشية والمجتمع المحلي وتشجيع مشاركة السكان المحليين ، بما فيهم الشباب والأطفال والسكان الأصليين ، وتخويلهم السلطة من أجل تحقيق هدف الإدارة المجتمعية المتكاملة للموارد ، وخاصة في البلدان النامية ؛

(د) توسيع فرص التعليم للأطفال والشباب ، بما في ذلك التوعية بالمسؤولية البيئية والإنمائية ، مع إيلاء الاهتمام الفائق لتعليم الأطفال ؛

(هـ) تعبئة المجتمعات المحلية من خلال المدارس والمراكز الصحية المحلية لكي يصبح الأطفال ووالدوهم مراكز تنسيق فعالة لتوعية المجتمعات المحلية بالقضايا البيئية ؛

92-83653

(و) وضع أجراءات لإدماج اهتمامات الأطفال في جميع ما يتصل بالموضوع من السياسات والاستراتيجيات الخاصة بالبيئة والتنمية على الا سعدة المحلية والإقليمية والوطنية ، بما فيها تلك التي تعنى بتخصيص الموارد الطبيعية والسكن واحتياجات الاستجمام وبالحق فيها ، وكذلك بمكافحة التلوث والسمية في المناطق الريفية والحضرية معا .

٢٥ - ١٥ وينبغي للمنظمات الدول ` ' قليمية أن تتعاون وتحقق التناسق فيما بينها في المجالات المقترحة . فينبغي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة أن تتعاون وتشترك مع غيرها من منظمات الأمم المتحدة ومع الحكومات والمنظمات غير الحكومية من أجل وضع برامج للأطفال وبرامج لتعبئة الأطفال في مجال الأنشطة المبينه أعلاه .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢٥ - ١٦ إن احتياجات التمويل لمعظم الأنشطة مدرجة في تقديرات البرامج الأخرى .

(ب) تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات

٢٥ - ١٧ ينبغي للأنشطة أن تسهل أنشطة بناء القدرات والتدريب الواردة فعلا في فصول أخرى من جدول أعمال القرن ٢١ .

الفصل ٢٦

الاعتراف بدور السكان الأصليين ومجتمعاتهم وتعزيز هذا الدور

المجال البرنامجي

أساس العمل

٢٦ - ١ السكان الأصليون ومجتمعاتهم تربطهم علاقة تاريخية بأراضيهم وينحدرون عموما من السكان الأصليين لهذه الأراضي . وفي سياق هذا الفصل . يفهم من كلمة "أراضي" أنها تشمل بيئة المناطق التي يسكنها في العادة الناس المعنيون . ويمثل السكان الأصليون ومجتمعاتهم نسبة هامة من سكان العالم . وقد اكتسبوا عبر أجيال كثيرة معرفة علمية تقليدية كلية بأراضيهم ومواردهم الطبيعية وبيئتهم . وينبغي للسكان الأصليين ولمجتمعاتهم المحلية التمتع بكامل حقوق الإنسان والحريات الأساسية بدون إعاقة أو تمييز . وقد اتجهت قدرتهم على المشاركة الكاملة في ممارسات التنمية المستدامة على أراضيهم الى أن تصبح محدودة نتيجة لعوامل ذات طابع اقتصادي واجتماعي وتاريخي . ونظرا للعلاقة المتبادلة بين البيئة الطبيعية وتنميتها المستدامة والرفاه الثقافي والاجتماعي والاقتصادي والمادي للسكان الأصليين ، ينبغي للجهود الوطنية والدولية المبذولة لإحداث تنمية سليمة بيئيا ومستدامة أن تعترف وتتقبل وتشجع وتعزز دور السكان الأصليين ومجتمعاتهم المحلية .

٢٦ - ٢ وبعض الأهداف الملازمة لأغراض وأنشطة هذا المجال البرنامجي واردة فعلا في صكوك قانونية دولية ، مثل اتفاقية الشعوب القبلية الأصلية (رقم ١٦٩) لمنظمة العمل الدولية ، ويجري ادراجها في مشروع الإعلان العالمي لحقوق السكان الأصليين الذي يعده فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالسكان الأصليين . وتطرح السنة الدولية للسكان الأصليين في العالم (١٩٩٣) فرصة حسنة التوقيت لزيادة تعبئة التعاون التقني والمالي الدولي .

الأهداف

٢٦ - ٣ ينبغي للحكومات ، وعند الاقتضاء ، للمنظمات الحكومية الدولية ، أن تهدف الى تحقيق الأغراض التالية ، بالمشاركة الكاملة مع السكان الأصليين ومجتمعاتهم :

(أ) إنشاء عملية لتخويل السلطة للسكان الأصليين ولمجتمعاتهم المحلية . عن طريق تدابير من بينها :

'١' اعتماد سياسات و/أو صكوك قانونية ، مناسبة ، على الصعيد الوطني ؛

'٢' التسليم بوجوب حماية أراضي السكان الأصليين ومجتمعاتهم من الأنشطة غير السليمة بيئيا أو التي يعتبرها السكان الأصليون المعنيون غير مناسبة اجتماعيا وثقافيا ؛

'٣' الاعتراف بقيمهم وبمعرفتهم التقليدية وممارساتهم في ادارة الموارد ؛ بغية تشجيع التنمية السليمة بيئيا والمستدامة ؛

'٤' الاعتراف بأن الاعتماد التقليدي والمباشر على الموارد والنظم الايكولوجية المتجددة ، بما فيها الحصاد المستدام ، لا يزال يعتبر أساسا للرفاه الثقافي والاقتصادي والمادي للسكان الأصليين ومجتمعاتهم ؛

'٥' تنمية وتعزيز الترتيبات الوطنية لحل الخلافات فيما يتعلق بتسوية الشواغل المتعلقة بإدارة الأراضي والموارد ؛

'٦' تقديم الدعم لوسائل الانتاج البديلة السليمة بيئيا لضمان مجموعة من الخيارات حول كيفية تحسين نوعية حياتهم كيما يشاركوا بفعالية في التنمية القابلة للإدامة ؛

'٧' تعزيز بناء القدرة للمجتمعات الأصلية على أساس تكييف وتبادل الخبرة والمعرفة وممارسات ادارة الموارد التقليدية وذلك لضمان تنميتها المستدامة ؛

(ب) القيام ، حيث يكون ذلك مناسبا ، بوضع ترتيبات لتعزيز المشاركة النشطة للسكان الأصليين ومجتمعاتهم في صياغة السياسات والقوانين والبرامج على الصعيد الوطني ، فيما يتعلق بإدارة الموارد وغيرها من عمليات التنمية التي قد تؤثر فيهم ، وبمبادرتهم الى تقديم مقترحات بشأن السياسات والبرامج المذكورة ؛

(ج) اشتراك السكان الأصليين ومجتمعاتهم على الصعيدين الوطني والمحلي في استراتيجيات ادارة الموارد وصونها وفي غيرها من البرامج ذات الصلة المنشأة لدعم واستعراض استراتيجيات التنمية المستدامة ، كتلك المقترحة في المجالات البرنامجية الأخرى لجدول أعمال القرن ٢١ .

الأنشطة

٢٦ - ٤ قد يتطلب بعض السكان الأصليين ومجتمعاتهم المحلية ، وفقا للتشريع الوطني ، مزيدا من السيطرة على أراضيهم ، والادارة الذاتية لمواردهم ، والمشاركة في قرارات التنمية التي تمسهم ، بما في ذلك ، عند الاقتضاء ، إنشاء وادراة مناطق محمية . وفيما يلي بعض التدابير المحددة التي تستطيع الحكومات أن تتخذها :

(أ) النظر في تصديق وتطبيق الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالسكان الأصليين ومجتمعاتهم (إن لم يكن قد تم ذلك بعد) وتقديم الدعم لكي تعتمد الجمعية العامة إعلانا بشأن حقوق السكان الأصليين ؛

(ب)   اعتماد أو تعزيز سياسات و/أو صكوك قانونية مناسبة ، تحمي الملكية الفكرية والثقافية للسكان الأصليين وحق الحفاظ على النظم والممارسات العرفية والادارية .

٢٦ - ٥   ينبغي لمنظمات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الانمائية والمالية الدولية والحكومات ، مستفيدة من المشاركة النشطة للسكان الأصليين ومجتمعاتهم ، حسب الاقتضاء ، أن تتخذ التدابير التالية وذلك ، في جملة أمور ، لادماج قيمهم وآرائهم ومعرفتهم ، بما فيها المساهمة الفريدة للنساء الأصليات ، في ادارة الموارد وفي غيرها من السياسات والبرامج التي قد تؤثر فيهم :

(أ)   تعيين مركز تنسيق خاص داخل كل منظمة دولية وتنظيم اجتماعات سنوية للتنسيق فيما بين المنظمات ، بالتشاور مع الحكومات ومنظمات السكان الأصليين حسب الاقتضاء ، وانشاء اجراء داخل الوكالات التنفيذية وفيما بينها لمساعدة الحكومات على ضمان ادماج آراء السكان الأصليين في تصميم وتنفيذ السياسات والبرامج ادماجا متماسكا ومتسقا . وبموجب هذا الاجراء ، ينبغي إعلام السكان الأصليين ومجتمعاتهم ومشاورتهم والسماح لهم بالمشاركة في صنع القرارات على الصعيد الوطني ، وخاصة فيما يتعلق بجهود التعاون الاقليمية والدولية . وبالاضافة الى ذلك ، ينبغي لهذه السياسات والبرامج أن تأخذ في اعتبارها الكامل الاستراتيجيات القائمة على مبادرات السكان الأصليين المحليين ؛

(ب)   توفير المساعدة التقنية والمالية لبرامج بناء القدرة من أجل دعم التنمية الذاتية المستدامة للسكان الأصليين ومجتمعاتهم ؛

(ج)   تعزيز برامج البحث والتثقيف الرامية الى ما يلي :

'١'   تحقيق فهم أفضل لمعرفة السكان الأصليين ولخبرتهم الادارية فيما يتعلق بالبيئة ، وتطبيق ذلك على التحديات الانمائية المعاصرة ؛

'٢'   زيادة كفاءة نظم ادارة الموارد لدى السكان الأصليين ، وذلك مثلا بتشجيع اعتماد ونشر الابتكارات التكنولوجية الملائمة ؛

(د)   الإسهام في جهود السكان الأصليين ومجتمعاتهم في مجال الاستراتيجيات المتعلقة بإدارة الموارد وصونها (كتلك التي قد تستحدث في إطار مشاريع مناسبة ممولة من خلال مرفق البيئة العالمية وخطة عمل حفظ الغابات المدارية) وغيرها من المجالات البرنامجية لجدول أعمال القرن ٢١ ، بما في ذلك برامج جمع وتحليل واستعمال البيانات وغيرها من المعلومات دعما لمشاريع التنمية المستدامة .

٢٦ - ٦   ينبغي للحكومات ، بالمشاركة الكاملة مع السكان الأصليين ومجتمعاتهم ، القيام ، عند الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) وضع ترتيبات وطنية ، أو تعزيز هذه الترتيبات ، للتشاور مع السكان الأصليين ومجتمعاتهم بغية عكس احتياجاتهم وادماج قيمهم ومعرفتهم وممارساتهم التقليدية أو غير التقليدية في السياسات والبرامج الوطنية في ميدان إدارة وحفظ الموارد الطبيعية وغيرها من البرامج الانمائية التي تؤثر فيهم ؛

(ب) التعاون على الصعيد الاقليمي ، عند الاقتضاء ، في معالجة القضايا المشتركة للسكان الأصليين بغية الاعتراف بمشاركتهم في التنمية المستدامة وتعزيز هذه المشاركة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢٦ - ٧ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٣ ملايين دولار تقدم على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الأطر القانونية والادارية

٢٦ - ٨ ينبغي للحكومات أن تقوم ، بالتعاون مع السكان الأصليين المتأثرين ، بإدماج حقوق ومسؤوليات السكان الأصليين ومجتمعاتهم في تشريعات كل بلد ، وذلك بشكل يتناسب مع حالة كل بلد بالتحديد . وقد تحتاج البلدان النامية إلى مساعدة تقنية لتنفيذ هذه الأنشطة .

(ج) تنمية الموارد البشرية

٢٦ - ٩ ينبغي للوكالات الإنمائية الدولية والحكومات الوطنية أن تلتزم بتقديم موارد مالية وغير مالية لتعليم وتدريب السكان الأصليين ومجتمعاتهم من أجل تنمية قدراتهم على تحقيق تنميتهم الذاتية المستدامة والمساهمة والمشاركة في التنمية المستدامة والمنصفة على الصعيد الوطني . وينبغي إيلاء اهتمام خاص لتعزيز دور النساء من السكان الأصليين .

الفصل ٢٧

تعزيز دور المنظمات غير الحكومية : شركاء في التنمية المستدامة

المجال البرنامجي

أساس العمل

٢٧ - ١ تقوم المنظمات غير الحكومية بدور حيوي في تحديد شكل ديمقراطية المشاركة وفي تنفيذها . وتكمن مصداقيتها في الدور المسؤول والبناء الذي تقوم به في المجتمع . ولذلك ينبغي الاعتراف بالمنظمات الرسمية وغير الرسمية ، فضلا عن الحركات الشعبية ، بوصفها شريكات في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ . وطابع الدور المستقل الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية في المجتمع يتطلب مشاركة حقيقية ؛ ولذلك يعتبر الاستقلال صفة رئيسية للمنظمات غير الحكومية وشرطا مسبقا للمشاركة الحقيقية .

٢٧ - ٢ إن أحد التحديات الرئيسية التي تواجه المجتمع العالمي في سعيه للاستعاضة عن أنماط التنمية غير المستدامة بتنمية سليمة بيئيا ومستدامة يتمثل في ضرورة تنشيط الشعور بالهدف المشترك لمصلحة جميع قطاعات المجتمع . وفرص توليد هذا الشعور بالهدف ستتوقف على رغبة جميع القطاعات في المساهمة في مشاركة وحوار اجتماعيين حقيقيين ، مع الاعتراف بالدور المستقل والمسؤولية والقدرة الخاصة لكل منها .

٢٧ - ٣ ولدى المنظمات غير الحكومية ، بما فيها المنظمات التي لا تتوخى الربح والتي تمثل الجماعات المتناولة في هذا الباب من جدول أعمال القرن ٢١ ، تجارب وخبرات وقدرات راسخة ومتنوعة في ميادين ستكون لها أهمية خاصة لتنفيذ واستعراض التنمية المستدامة السليمة بيئيا والمسؤولة اجتماعيا ، على النحو المتوخى في جميع عناصر جدول أعمال القرن ٢١ . ولذا فإن مجتمع المنظمات غير الحكومية يقدم شبكة عالمية ينبغي الاستفادة منها وإكسابها القدرة وتقويتها دعما للجهود المبذولة لبلوغ هذه الأهداف المشتركة .

٢٧ - ٤ ولضمان تحقيق المساهمة الكاملة التي يمكن أن تقدمها المنظمات غير الحكومية ، ينبغي القيام ، في المؤسسات ذات الولاية وفي البرامج المصممة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، بتشجيع أقصى ما يمكن من الاتصال والتعاون فيما بين المنظمات الدولية والحكومات الوطنية والمحلية والمنظمات غير الحكومية . كما تحتاج المنظمات غير الحكومية إلى تعزيز التعاون والاتصال فيما بينها من أجل تقوية فعاليتها بوصفها من العاملين في تنفيذ التنمية المستدامة .

الأهداف

٢٧ - ٥ ينبغي للمجتمع والحكومات والهيئات الدولية أن تضع آليات تتيح للمنظمات غير الحكومية أن تضطلع بدورها في المشاركة على نحو يتسم بالمسؤولية والفعالية في عملية التنمية السليمة بيئيا والمستدامة .

٢٧ - ٦ وبغية تعزيز دور المنظمات غير الحكومية بوصفها شركاء في المجتمع ، ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة وللحكومات أن تبادر إلى القيام ، بالتشاور مع المنظمات غير الحكومية ، بعملية استعراض للإجراءات والآليات الرسمية الرامية إلى اشتراك هذه المنظمات على جميع الأصعدة ، من رسم السياسات وصنع القرارات إلى التنفيذ .

٢٧ - ٧ وبحلول عام ١٩٩٥ ، ينبغي أن يقام حوار مثمر على نحو متبادل على الصعيد الوطني فيما بين جميع الحكومات والمنظمات غير الحكومية وشبكاتها المنظمة ذاتيا بغية الاعتراف بدور كل منها في تنفيذ التنمية السليمة بيئيا والمستدامة وتعزيز هذه الأدوار .

٢٧ - ٨ ينبغي للحكومات والهيئات الدولية تشجيع وتيسير مشاركة المنظمات غير الحكومية في تصميم وإنشاء وتقييم الآليات الحكومية والإجراءات الرسمية الرامية إلى استعراض تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على كافة الأصعدة .

الأنشطة

٢٧ - ٩ ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة ، بما فيها الوكالات الإنمائية والتمويلية الدولية ، وجميع المنظمات والمحافل الحكومية الدولية أن تتخذ ، بالتشاور مع المنظمات غير الحكومية ، تدابير تهدف إلى ما يلي :

(أ) استعراض سبل تعزيز الإجراءات والآليات القائمة التي تسهم عن طريقها المنظمات غير الحكومية في تصميم السياسات وصنع القرارات والتنفيذ والتقييم على صعيد الوكالات المنفردة ، وفي المناقشات المشتركة بين الوكالات وفي مؤتمرات الأمم المتحدة والإفادة عن هذه السبل ؛

(ب) وعلى أساس الفقرة الفرعية (أ) أعلاه ، تعزيز الآليات والإجراءات القائمة في كل وكالة للاستفادة من خبرة وآراء المنظمات غير الحكومية في مجال تصميم البرامج وتنفيذها وتقييمها ، وفي حال عدم وجود مثل هذه الآليات ، القيام بإنشائها ؛

(ج) استعراض مستويات الدعم المالي والإداري المقدم للمنظمات غير الحكومية ومدى اشتراكها في تنفيذ المشاريع والبرامج وفعالية هذا الاشتراك ، بغية تعزيز دورها بوصفها شركاء اجتماعيين ؛

(د) تصميم وسائل مفتوحة وفعالة لتحقيق مساهمة المنظمات غير الحكومية في العمليات المنشأة لاستعراض وتقييم تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على جميع المستويات ؛

(هـ) تشجيع المنظمات غير الحكومية وشبكاتها المنظمة ذاتيا على الإسهام في استعراض وتقييم السياسات والبرامج الرامية إلى تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، بما فيها الدعم المقدم للمنظمات غير الحكومية في البلدان النامية ولشبكاتها المنظمة ذاتيا ، وإتاحة إجراء هذا الاستعراض والتقييم ؛

(و) مراعاة النتائج التي تتوصل إليها نظم الاستعراض وعمليات التقييم لدى المنظمات غير الحكومية في التقارير ذات الصلة التي يقدمها الأمين العام إلى الجمعية العامة وإلى جميع منظمات الأمم المتحدة وسائر المنظمات والمحافل الحكومية الدولية بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، وفقا لعملية استعراض جدول الأعمال المذكور ؛

(ز) إتاحة وصول المنظمات الحكومية الدولية الى البيانات والمعلومات الدقيقة في حينها لتعزيز فعالية برامج هذه المنظمات وأنشطتها وأدوارها في دعم التنمية القابلة للإدامة .

٢٧ - ١٠ وينبغي للحكومات أن تتخذ تدابير من أجل ما يلي :

(أ) إقامة حوار مع المنظمات غير الحكومية وشبكاتها المنظمة ذاتيا التي تمثل مختلف القطاعات ، أو تعزيز هذا الحوار ، مما يمكن أن يفيد في : '١' النظر في حقوق ومسؤوليات هذه المنظمات ؛ '٢' والتوجيه الفعال لمدخلات المنظمات غير الحكومية المدمجة في عملية وصنع السياسة الحكومية ؛ '٣' وتسهيل التنسيق فيما بين المنظمات غير الحكومية في تنفيذ السياسات الوطنية على مستوى البرنامج ؛

(ب) تشجيع وتيسير المشاركة والحوار فيما بين المنظمات غير الحكومية المحلية والسلطات المحلية في الأنشطة الرامية الى التنمية المستدامة ؛

(ج) إشراك المنظمات غير الحكومية في الآليات والإجراءات الوطنية المنشأة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، مع الاستفادة على أفضل وجه من قدراتها الخاصة ، ولاسيما في ميادين التعليم والتخفيف من الفقر وحماية البيئة وإصلاحها ؛

(د) مراعاة النتائج التي تتوصل اليها آليات الرصد والاستعراض لدى المنظمات غير الحكومية في تصميم وتقييم السياسات المتعلقة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على جميع المستويات ؛

(هـ) استعراض نظم التعليم الحكومية بغية تحديد الوسائل اللازمة لإدراج وتوسيع اشتراك المنظمات غير الحكومية في ميدان التعليم النظامي وغير النظامي وفي التوعية العامة ؛

(و) إتاحة وتيسير إمكانية وصول المنظمات غير الحكومية الى البيانات والمعلومات اللازمة للمساهمة الفعالة في البحث وفي تصميم البرامج وتنفيذها وتقييمها .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢٧ - ١١ رهنا بما ستتمخض عنه عمليات الاستعراض وتطور وجهات النظر بالنسبة لأفضل طريقة لإقامة مشاركة وحوار بين المنظمات الرسمية ومجموعات المنظمات غير الحكومية ، سينطوي الأمر على تكاليف محددة نسبيا ، ولكنها غير قابلة للتنبؤ ، على الصعيدين الدولي والوطني في تعزيز الإجراءات والآليات الاستشارية . كما ستحتاج المنظمات غير الحكومية الى تمويل إضافي لدعم تأسيس وتحسين مساهمتها في نظم رصد جدول أعمال القرن ٢١ . وستكون هذه التكاليف كبيرة ولكن لا يمكن تقديرها بشكل يعتمد عليه على أساس المعلومات الموجودة .

(ب) بناء القدرات

٢٧ - ١٢ ستدعو الحاجة إلى قيام مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات والمحافل الحكومية الدولية والبرامج الثنائية والقطاع الخاص ، حسب الاقتضاء ، بتقديم المزيد من الدعم المالي والإداري إلى المنظمات غير الحكومية وشبكاتها الذاتية التنظيم ، وخاصة تلك التي توجد مقارها في البلدان النامية ، والإسهام في رصد وتقييم برامج جدول أعمال القرن ٢١ ، وتوفير التدريب للمنظمات غير الحكومية (ومساعدتها على وضع البرامج التدريبية الخاصة بها) على الصعيدين الدولي والإقليمي تعزيزا لدورها في المشاركة في تصميم البرامج وتنفيذها ؛

٢٧ - ١٣ ويقتضي الأمر قيام الحكومات ، وفقا للظروف التي ينفرد بها كل بلد ، بسن أو تعزيز أية تدابير تشريعية لازمة للتمكين من قيام المنظمات غير الحكومية بإنشاء أفرقة استشارية وكفالة حق المنظمات غير الحكومية في حماية المصلحة العامة من خلال الإجراءات القانونية .

الفصل ٢٨

مبادرات السلطات المحلية في مجال دعم
جدول أعمال القرن ٢١

المجال البرنامجي

أساس العمل

٢٨ - ١ لأن كثيرا من المشاكل والحلول التي يعالجها جدول أعمال القرن ٢١ لها جذور في الأنشطة المحلية ، فإن مشاركة وتعاون السلطات المحلية ستكون عاملا محددا في تحقيق أهدافه . وتقوم السلطات المحلية بإنشاء الهيكل الأساسي الاقتصادي والاجتماعي والبيئي وتشغيله والمحافظة عليه ، والاشراف على عمليات التخطيط ، ووضع سياسات وأنظمة بيئية محلية ، والمساعدة في تنفيذ سياسات بيئية وطنية وشبه وطنية . ولأن هذه السلطات هي المستوى الحكومي الأقرب الى الشعب ، فإنها تلعب دورا حيويا في تثقيف وتعبئة عامة الشعب والاستجابة لمطالبته بتعزيز التنمية المستدامة .

الأهداف

٢٨ - ٢ تقترح الأهداف التالية لهذا المجال البرنامجي :

(أ) بحلول عام ١٩٩٦ ، ينبغي أن تكون معظم السلطات المحلية في كل من البلدان قد قامت بعملية استشارية مع السكان وحققت توافق آراء بصدد "جدول أعمال محلي للقرن ٢١" لصالح المجتمع المحلي ؛

(ب) بحلول عام ١٩٩٣ ، ينبغي أن يكون المجتمع الدولي قد شرع في عملية استشارية تستهدف زيادة التعاون بين السلطات المحلية ؛

(ج) بحلول عام ١٩٩٤ ، ينبغي أن يكون لدى ممثلي اتحادات المدن والسلطات المحلية الأخرى مستويات تعاون وتنسيق متزايدة بهدف تعزيز تبادل المعلومات والخبرات فيما بين السلطات المحلية ؛

(د) ينبغي تشجيع جميع السلطات المحلية في كل بلد على تنفيذ ورصد البرامج التي تستهدف كفالة تمثيل المرأة والشباب في عمليات اتخاذ القرارات والتخطيط والتنفيذ .

الأنشطة

٢٨ - ٣ ينبغي لكل من السلطات المحلية أن تدخل في حوار مع مواطنيها والمنظمات المحلية والمشاريع الخاصة وتعتمد "جدول أعمال محليا للقرن ٢١" . وعن طريق التشاور وبناء توافق للآراء ، ستتعلم السلطات المحلية من المواطنين ومن المنظمات المحلية والمدنية ومنظمات المجتمع المحلي

ومنظمات دوائر الأعمال والصناعة وتحصل على المعلومات التي تحتاج اليها لوضع أفضل الاستراتيجيات . ومن شأن عملية التشاور هذه زيادة وعي الأسرة بقضايا التنمية المستدامة . وسوف يتم تقييم وتعديل برامج السلطات المحلية وسياساتها وقوانينها وقواعدها لتحقيق أهداف القرن ٢١ على أساس البرامج المحلية المعتمدة . كما يمكن استخدام الاستراتيجيات في دعم المقترحات المتعلقة بالتمويل المحلي والوطني والإقليمي والدولي .

٢٨ - ٤ وينبغي تشجيع المشاركة فيما بين الهيئات والمنظمات ذات الصلة مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، والبنك الدولي ، والمصارف الإقليمية ، والاتحاد الدولي للسلطات المحلية ، والرابطة العالمية للعواصم الكبرى ، واجتماع القمة للمدن الكبرى في العالم ، ومنظمة المدن المتحدة ، ومع شركاء دوليين آخرين ذوي صلة ، بقصد تعبئة دعم دولي متزايد لبرامج السلطات المحلية . ومن الأهداف الهامة لهذه العملية دعم المؤسسات القائمة العاملة في ميدان بناء قدرات السلطات المحلية وإدارة البيئة المحلية وتوسيع تلك المؤسسات وتحسينها . ولهذا الغرض :

(أ) يطلب الى الموئل والهيئات والمؤسسات الأخرى ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة تعزيز خدمات جمع المعلومات المتعلقة باستراتيجيات السلطات المحلية ولاسيما تلك التي تحتاج الى دعم دولي ؛

(ب) يمكن للمشاورات الدورية التي يشترك فيها الشركاء الدوليون والبلدان النامية أن تستعرض الاستراتيجيات وتنظر في أفضل طريقة يمكن بها تعبئة مثل هذا الدعم الدولي . ومن شأن مثل هذه المشاورات القطاعية أن تكمل المشاورات الجارية التي تركز على بلدان معينة ، مثل المشاورات التي تجرى في المجموعات الاستشارية والموائد المستديرة .

٢٨ - ٥ وينبغي تشجيع ممثلي اتحادات السلطات المحلية على إنشاء عمليات لزيادة تبادل المعلومات والخبرة والمساعدة التقنية المتبادلة فيما بين السلطات المحلية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢٨ - ٦ يوصي بأن تعيد جميع الأطراف تقدير احتياجات التمويل في هذا المجال . وقد قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتعزيز خدمات الأمانة الدولية لتنفيذ أنشطة هذا الفصل بحوالي مليون دولار على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها .

(ب) تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات

٢٨ - ٧ ينبغي أن يسهل هذا البرنامج أنشطة بناء القدرات والتدريب الواردة بالفعل في فصول أخرى من جدول أعمال القرن ٢١ .

الفصل ٢٩

تعزيز دور العمال ونقاباتهم

المجال البرنامجي

أساس العمل

٢٩ - ١ تستدعي جهود تنفيذ التنمية المستدامة عمليات تكيف وفرصا على المستوى الوطني وعلى مستوى المؤسسات ، بحيث يكون العاملون في طليعة المعنيين بالأمر . وتعتبر النقابات ، شأنها شأن ممثليها ، عوامل حيوية في تسهيل تحقيق التنمية المستدامة لما لها من خبرة في معالجة التغيرات الصناعية ؛ وما تعطيه من أولوية عالية لحماية بيئة العمل وما يتصل بذلك من بيئة طبيعية ، ولتعزيز التنمية الاقتصادية والمسؤولة اجتماعيا . وتوفر شبكة التعاون القائمة بين النقابات وأعضائها الكثيرين قنوات هامة يمكن من خلالها دعم التنمية المستدامة نظريا وعمليا . وتهيئ المبادئ الراسخة للمشاركة الثلاثية أساسا لتعزيز التعاون بين العاملين وممثليهم والحكومات وأصحاب الأعمال في تنفيذ التنمية المستدامة .

الأهداف

٢٩ - ٢ الهدف العام هو تخفيف الفقر ، وتحقيق العمالة الكاملة المستدامة التي تسهم في إيجاد بيئة مأمونة ونظيفة وصحية - بيئة العمل ، وبيئة المجتمع المحلي ، والبيئة العمرانية . وينبغي أن يشارك العاملون مشاركة كاملة في تنفيذ وتقييم الأنشطة المتعلقة بجدول أعمال القرن ٢١ .

٢٩ - ٣ وتحقيقا لهذا الهدف ، يقترح إنجاز الأهداف التالية بحلول عام ٢٠٠٠ :

(أ) التشجيع على التصديق على اتفاقيات منظمة العمل الدولية ذات الصلة وسن تشريعات لدعم تلك الاتفاقيات ؛

(ب) إيجاد أجهزة ثنائية وثلاثية للأمان والصحة والتنمية المستدامة ؛

(ج) زيادة عدد الاتفاقات الجماعية البيئية التي تستهدف تحقيق تنمية مستدامة ؛

(د) تقليل الحوادث والإصابات والأمراض المهنية وفقا لإجراءات الإبلاغ الإحصائية المعترف بها ؛

(هـ) زيادة توفير تعليم العمال وتدريبهم وإعادة تدريبهم ، ولاسيما في مجال الصحة والسلامة المهنية والبيئة .

الأنشطة

(أ) تشجيع الحرية النقابية

٢٩ - ٤ لكي يقوم العمال ونقاباتهم بدور كامل ومستنير في دعم التنمية المستدامة ، يجب على الحكومات وأصحاب الأعمال تشجيع حقوق العمال الأفراد في الحرية النقابية وحماية الحق في التنظيم ، على النحو المنصوص عليه في اتفاقيات منظمة العمل الدولية . وينبغي للحكومات أن تصدق وتنفذ هذه الاتفاقيات إذا كانت لم تفعل ذلك بعد .

(ب) تعزيز الاشتراك والمشاورة

٢٩ - ٥ ينبغي أن تشجع الحكومات ودوائر الأعمال والصناعة اشتراك العمال ونقاباتهم بنشاط في اتخاذ القرارات الخاصة بتصميم وتنفيذ وتقييم السياسات والبرامج الوطنية والدولية الخاصة بالبيئة والتنمية ، بما في ذلك سياسات التوظيف ، والاستراتيجيات الصناعية . وبرامج تكيف العمال ، وعمليات نقل التكنولوجيا .

٢٩ - ٦ وينبغي أن تتعاون النقابات وأصحاب الأعمال والحكومات على تأمين التنفيذ العادل لمفهوم التنمية المستدامة .

٢٩ - ٧ وينبغي إيجاد آليات تعاون ثنائية (بين أصحاب الأعمال والعمال) أو ثلاثية (بين أصحاب الأعمال والعمال والحكومات) في مكان العمل والمجتمع المحلي والبلد من أجل معالجة مسائل الأمان والصحة والبيئة ، مع إشارة خاصة إلى حقوق المرأة ومركزها في مكان العمل .

٢٩ - ٨ وينبغي أن تؤمن الحكومات وأصحاب الأعمال تزويد العمال وممثليهم بجميع المعلومات ذات الصلة التي تتيح لهم الاشتراك الفعال في عمليات إتخاذ القرارات .

٢٩ - ٩ وينبغي أن تواصل النقابات تحديد واستحداث وتنمية سياسات تتعلق بجميع جوانب التنمية المستدامة .

٢٩ - ١٠ وينبغي أن تؤسس النقابات وأصحاب الأعمال إطارا لسياسة مشتركة للبيئة ، وأن تضع أولويات من شأنها تحسين بيئة العمل والأداء البيئي العام للمؤسسات .

٢٩ - ١١ وعلى النقابات :

(أ) أن تسعى إلى ضمان قدرة العمال على الاشتراك في دراسات تقييمية بيئية في مكان العمل وفي تقييمات الأثر البيئي ؛

(ب) أن تشارك في أنشطة البيئة والتنمية في إطار المجتمع المحلي ، وأن تشجع العمل المشترك بشأن المشاكل المحتملة التي تلقى إهتماما مشتركا ؛

(ج) أن تقوم بدور إيجابي في أنشطة التنمية المستدامة التي تقوم بها المنظمات الدولية والحكومية ، خصوصا داخل منظومة الأمم المتحدة .

(ج) توفير التدريب الكافي

٢٩ - ١٢ ينبغي أن يكون للعمال وممثليهم الحق في التدريب الكافي لزيادة الوعي البيئي ، وضمان الأمان والصحة ، وتحسين رعايتهم اقتصاديا واجتماعيا . وينبغي أن يضمن هذا التدريب إتاحة المهارات اللازمة لتشجيع سبل الرزق المستدامة وتحسين بيئة العمل . وعلى النقابات وأصحاب الأعمال والحكومات والوكالات الدولية أن تتعاون على تقييم الاحتياجات التدريبية في مجال نشاط كل منها . كما ينبغي للعمال وممثليهم أن يشاركوا في تصميم وتنفيذ برامج تدريب العاملين التي يقوم بها أصحاب الأعمال والحكومات .

أساليب التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢٩ - ١٣ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٣٠٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) بناء القدرات

٢٩ - ١٤ ينبغي توجيه اهتمام خاص الى تعزيز قدرة كل من الشركاء الاجتماعيين الثلاثة (وهم الحكومات وأصحاب الأعمال والتنظيمات النقابية) من أجل تسهيل زيادة التعاون على تحقيق التنمية المستدامة .

الفصل ٣٠

تعزيز دور التجارة والصناعة

مقدمة

٣٠ - ١ تؤدي دوائر الأعمال والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، دورا حاسما في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلد . ويمكن النظام السياسي المستقر دوائر الأعمال والصناعة من العمل بطريقة تتسم بالمسؤولية وبالكفاءة ومن تنفيذ السياسات الأطول أجلا ويشجعهما على ذلك . ذلك أن زيادة الرخاء ، وهو هدف رئيسي لعملية التنمية ، تأتي أساسا من أنشطة التجارة والصناعة . فالمؤسسات التجارية ، كبيرها وصغيرها ، رسمية وغير رسمية ، هي التي تهيئ الفرص الرئيسية للتجارة والتوظيف والرزق . وتساهم الفرص التجارية المتاحة للمرأة في تنميتها مهنيا ، وتعزز دورها الاقتصادي ، وتساعد في تحول النظم الاجتماعية . وينبغي على دوائر الأعمال والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية والمنظمات الممثلة لها ، أن يكونوا شركاء كاملين في تنفيذ وتقييم الأنشطة ذات الصلة بجدول أعمال القرن ٢١ .

٣٠ - ٢ ويمكن عن طريق زيادة كفاءة عمليات الانتاج ، والاستراتيجيات الوقائية ، ونظافة تكنولوجيات وأساليب الانتاج طوال دورة عمر المنتج ، وبالتالي تقليل النفايات أو تفاديها ، أن تؤدي سياسات وعمليات التجارة والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، دورا رئيسيا في تقليل الآثار بالنسبة إلى استخدام الموارد والبيئة . والمبتكرات التكنولوجية ، والتطوير ، والتطبيقات ، وعمليات النقل ، وجوانب المشاركة والتعاون الأكثر شمولا ، أمور تدخل إلى حد كبير في مجال التجارة والصناعة .

٣٠ - ٣ وينبغي على دوائر الأعمال والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، التسليم بأن إدارة البيئة هي من الأولويات العليا للشركات ، وبأنها عامل أساسي في تحديد التنمية المستدامة . ويقوم بعض القادة المستنيرين للمؤسسات بالفعل بتنفيذ سياسات وبرامج "الرعاية المسؤولة" والحرص على الصالح العام في عملية الانتاج ، وتشجيع الانفتاح والحوار مع الموظفين والجماهير ، وإجراء عمليات فحص للبيئة وتقييمات للتقيد بالمعايير البيئية . ويتزايد ما يقوم به هؤلاء القادة في دوائر الأعمال والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، من مبادرات طوعية ، ومن تشجيع وتنفيذ لقواعد مفروضة ذاتيا ومن تحمل مزيد من المسؤوليات للتأكد من أن أنشطتهم تترك أقل الآثار الممكنة في الصحة البشرية والبيئة . وقد ساهمت في ذلك أساليب التنظيم التي دخلت في بلدان كثيرة ، وتزايد وعي المستهلكين وعامة الجمهور ، واستنارة قيادات دوائر الأعمال والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية . ويمكن بصورة متزايدة أن تحقق التجارة والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، إسهاما إيجابيا في التنمية المستدامة عن طريق استخدام أدوات اقتصادية مثل آليات السوق الحرة والتي ينبغي أن تعكس فيها أسعار السلع والخدمات بصورة متزايدة التكاليف البيئية لمدخلاتها ، وإنتاجها واستعمالها ، وتدويرها وتصريفها ، وذلك رهنا بالأحوال الخاصة بكل بلد .

92-83653

٣٠ - ٤ ويعتبر تحسين نظم الانتاج باستخدام تكنولوجيات وعمليات تزيد من كفاءة استخدام الموارد وفي نفس الوقت تقلل الفضلات - أي تحقيق الأكثر بالأقل - طريقا هاما نحو تحقيق الاستدامة للتجارة والصناعة . كما أن تسهيل وتشجيع الابداع والقدرة على التنافس والمبادرات الطوعية أمور لازمة لتشجيع زيادة التنوع والكفاءة والخيارات المؤثرة . ومن أجل تلبية هذه الاحتياجات الرئيسية وزيادة تعزيز دور التجارة والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، يقترح البرنامجان التاليان .

المجالات البرنامجية

ألف - التشجيع على زيادة نظافة الانتاج

أساس العمل

٣٠ - ٥ يتزايد الادراك بأن شؤون الانتاج والتكنولوجيا والادارة غير الكفؤة في استخدام الموارد تترك فضلات لا يعاد استخدامها وتخلف نفايات لها أثر سلبي في الصحة البشرية والبيئة ، وتصنع منتجات تسبب عند استخدامها آثارا أخرى ويصعب إعادة تدويرها ، ولا بد من استبدالها بتكنولوجيات وهندسة جيدة وممارسات ودراسة إدارية تقلل إلى أدنى حد من النفايات طوال دورة المنتجات . ومفهوم زيادة نظافة الانتاج يعني ضمنا محاولة بلوغ أقصى أنواع الكفاءة في كل مرحلة من دورة المنتجات . ونتيجة ذلك هي تحسين القدرة التنافسية العامة للمؤسسات التجارية . وقد اعترفت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) في مؤتمرها الوزاري المعني بالتنمية الصناعية المستدامة بيئيا الذي عقد في كوبنهاغن في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١[1] بالحاجة الى الانتقال نحو سياسات تزيد من نظافة الانتاج .

الأهداف

٣٠ - ٦ تستهدف الحكومات ، ودوائر الأعمال والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، زيادة كفاءة استخدام الموارد ، بما في ذلك زيادة إعادة استعمال الفضلات وتدويرها ، وتقليل كمية الفضلات المتخلفة عن كل وحدة من الناتج الاقتصادي .

الأنشطة

٣٠ - ٧ ينبغي للحكومات ودوائر الأعمال والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، أن تعزز أوجه المشاركة من أجل تنفيذ مبادئ ومعايير التنمية المستدامة .

٣٠ - ٨ وينبغي للحكومات أن تحدد وتنفذ مزيدا من الأدوات الاقتصادية والاجراءات المعيارية مثل القوانين والتشريعات والمعايير ، بالتشاور مع دوائر الأعمال والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، من أجل تعزيز اتباع طرق إنتاج أنظف ، مع مراعاة خاصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة . كما ينبغي تشجيع المبادرات الخاصة الطوعية .

٣٠ - ٩ وينبغي للحكومات ودوائر الأعمال والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية والأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية ، أن تعمل على وضع مفاهيم ومنهجيات لإدماج التكاليف البيئية في آليات المحاسبة والتسعير .

٣٠ - ١٠ وينبغي تشجيع قطاع الأعمال والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، على القيام بما يلي :

(أ) تقديم تقارير سنوية عن سجلاتهم البيئية ، وكذلك عن استخدامهم للطاقة والموارد الطبيعية ؛

(ب) اعتماد مدونات لقواعد السلوك التي تشجع أفضل الممارسات البيئية ، مثل الميثاق التجاري للتنمية المستدامة الصادر عن الغرفة التجارية الدولية ، ومبادرة الصناعة الكيميائية عن الرعاية المسؤولة ، وتقديم تقارير عن تنفيذها .

٣٠ - ١١ وينبغي أن تسعى الحكومات إلى ترويج التعاون بين المؤسسات في مجال التكنولوجيا والدراية الفنية بحيث يشمل تحديد التكنولوجيات المناسبة وما يتعلق بها من التقييم ، والبحث والتطوير ، والادارة والتسويق ، وزيادة نظافة الانتاج .

٣٠ - ١٢ وينبغي أن تدخل الصناعة سياسة نظافة الانتاج في عملياتها واستثماراتها كافة ، مع مراعاة أثرها في الموردين والمستهلكين .

٣٠ - ١٣ وينبغي أن تتعاون رابطات الصناعة والتجارة مع العاملين والنقابات على استمرار تحسين المعرفة والمهارات اللازمة لتنفيذ عمليات التنمية المستدامة .

٣٠ - ١٤ وينبغي أن تشجع رابطات الصناعة والتجارة كل شركة على القيام ببرامج لتحسين الوعي بالبيئة والمسؤولية عنها في جميع المستويات ، لزيادة إحساس هذه المؤسسات بأهمية عملها على تحسين الأداء البيئي القائم على أساس الممارسات الادارية المقبولة بيئيا .

٣٠ - ١٥ وينبغي أن تزيد المنظمات الدولية من أنشطة التعليم والتدريب والتوعية المتعلقة بزيادة نظافة الانتاج ، بالتعاون مع الصناعة والأوساط الأكاديمية والسلطات الوطنية والمحلية المعنية .

٣٠ - ١٦ وينبغي أن تعمل المنظمات الدولية وغير الحكومية ، بما في ذلك الرابطات التجارية والعلمية ، على تعزيز نشر المعلومات المتعلقة بزيادة نظافة الانتاج ، وذلك بزيادة توسيع قواعد البيانات الموجودة مثل المركز الدولي لتبادل المعلومات عن تقنيات الانتاج الأقل تلويثا التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومصرف المعلومات الصناعية والتكنولوجية التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

والمركز الدولي للحساب الالكتروني/المكتب الدولي للبيئة ، وينبغي أن تقيم شبكة من المنظمات الوطنية والدولية للمعلومات .

باء - تشجيع روح المبادرة التي تتسم بالمسؤولية

أساس العمل

٣٠ - ١٧ إن روح المبادرة هي من أهم القوى الباعثة على الابتكار وزيادة فعالية السوق والاستجابة للتحديات ومواجهة الفرص . ويضطلع منظمو المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم بشكل خاص بدور هام جدا في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في أي بلد . وكثيرا ما يكون هؤلاء المنظمون أهم وسائل التنمية الريفية ، إذ تزيد مشاريعهم من العمالة خارج المزارع وتوفر السبل الانتقالية لتحسين سبل كسب العيش للمرأة . ويمكن أن تؤدي روح المبادرة التي تتسم بالمسؤولية دورا رئيسيا في تحسين كفاءة استخدام الموارد ، والحد من الأخطار والأضرار ، وتقليل النفايات إلى أدنى حد والحفاظ على نوعية البيئة .

الأهداف

٣٠ - ١٨ تقترح الأهداف التالية :

(أ) تشجيع مفهوم الحرص على الصالح العام في إدارة واستخدام منظمي المشاريع للموارد الطبيعية ؛

(ب) زيادة عدد منظمي المشاريع المشتركين في مشاريع تجارية تعزز سياسات التنمية المستدامة وتنفذها .

الأنشطة

٣٠ - ١٩ ينبغي للحكومات أن تشجع إقامة وتشغيل مؤسسات تدار بطريقة مستدامة . وتشمل هذه المجموعة تدابير تنظيمية ومحفزات اقتصادية ، وتبسيط الاجراءات الادارية لضمان الحد الأقصى من الفعالية عند تناول الطلبات المقدمة للموافقة عليها ، وذلك لتسهيل قرارات الاستثمار ، وتقديم المشورة والمساعدة فيما يتعلق بالمعلومات ، وتقديم الدعم للبنية الهيكلية الأساسية وتشجيع الحرص على الصالح العام .

٣٠ - ٢٠ وينبغي للحكومات أن تشجع ، بالتعاون مع القطاع الخاص ، إنشاء صناديق رأسمالية للمشاريع ، تخصص لمشاريع وبرامج التنمية المستدامة .

٣٠ - ٢١ وينبغي أن تدعم الحكومات عقد دورات تدريبية في مجال الجوانب البيئية لإدارة المشاريع ، بالتعاون مع مؤسسات الأعمال والمؤسسات الصناعية والأوساط الجامعية والمنظمات الدولية . وينبغي أن يوجه الاهتمام أيضا نحو إعداد برامج تدريب مهني للشباب .

٣٠ - ٢٢ وينبغي تشجيع دوائر الأعمال والصناعة بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، على وضع سياسات تأخذ بها شركاتها على الصعيد العالمي بصدد التنمية المستدامة ، وأن تعمل على إتاحة أنواع التكنولوجيا السليمة بيئيا لفروع تملكها أساسا شركاتها القابضة في البلدان النامية بدون أعباء خارجية إضافية ، وتشجيع فروع الشركات في الخارج على تعديل اجراءاتها بحيث يراعى فيها الظروف البيئية المحلية ؛ وتبادل الخبرات مع السلطات المحلية والحكومات الوطنية والمنظمات الدولية .

٣٠ - ٢٣ وينبغي للمؤسسات التجارية والصناعية الكبرى ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، أن تعد برامج مشاركة مع المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة الحجم ، للمساعدة على تسهيل تبادل الخبرات في مجال المهارات التنظيمية وتنمية الأسواق والدراية التقنية ، بمساعدة المنظمات الدولية حيثما كان ذلك مناسبا .

٣٠ - ٢٤ وينبغي لدوائر الأعمال والصناعة أن تنشئ مجالس وطنية للتنمية المستدامة ، وأن تساعد على تعزيز تنظيم المشاريع في القطاعين الرسمي وغير الرسمي . وينبغي تسهيل انضمام النساء من منظمي المشاريع إلى عضوية هذه المجالس .

٣٠ - ٢٥ وينبغي لدوائر الأعمال والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، أن تزيد البحث في أنواع التكنولوجيات السليمة بيئيا وتنميتها ، وفي نظم الادارة البيئية ، بالتعاون مع الأوساط الجامعية والمؤسسات العلمية/الهندسية ، مع الاستفادة بمعارف السكان الأصليين حيثما كان ذلك ممكنا .

٣٠ - ٢٦ ينبغي لدوائر الأعمال والصناعة ، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ، أن تؤمن ادارة مسؤولة وأخلاقية للمنتجات وعمليات التصنيع من حيث الصحة والسلامة والجوانب البيئية . وفي سبيل ذلك ، ينبغي للمؤسسات التجارية والصناعية زيادة الانضباط الذاتي ، مسترشدة بما يناسب من مدونات القوانين والمواثيق والمبادرات المدمجة في جميع عناصر تخطيط الأعمال واتخاذ القرارات ، مع تعزيز الوضوح والحوار مع الموظفين وعامة الجماهير .

٣٠ - ٢٧ وينبغي للمؤسسات المالية المتعددة الأطراف والثنائية أن تواصل تشجيعها ودعمها لمنظمي المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم ، الذين يقومون بأنشطة إنمائية مستدامة .

٣٠ - ٢٨ وينبغي للمنظمات والوكالات التابعة للأمم المتحدة أن تحسن آلياتها فيما يتعلق بمدخلاتها في مجالات المؤسسات التجارية والصناعية وعمليات رسم السياسات والاستراتيجيات ، وذلك لكفالة تعزيز الجوانب البيئية في الاستثمارات الخارجية .

٣٠ - ٢٩ ينبغي للمنظمات الدولية أن تزيد دعمها المقدم للبحوث والتطوير في مجال تحسين المتطلبات التقنية والادارية اللازمة لتنمية مستدامة ، ولاسيما الدعم المقدم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية .

92-83653

وسائل التنفيذ

التمويل وتقدير التكلفة

٣٠ - ٣٠ إن الأنشطة المشمولة في هذا المجال البرنامجي هي في معظمها تغييرات في توجيه الأنشطة القائمة ، وليس من المتوقع أن تكون التكاليف الاضافية هامة . وتكاليف الأنشطة التي تضطلع بها بعض الحكومات والمنظمات الدولية سبق إدراجها فعلا في مجالات برنامجية أخرى .

الحواشي

(١) انظر A/CONF.151/PC/125 .

الفصل ٣١

الأوساط العلمية والتكنولوجية

مقدمة

٣١ - ١ يركز هذا الفصل على كيفية تمكين الأوساط العلمية والتكنولوجية ، التي تضم بين أعضائها ، مهندسين ، ومعماريين ، ومصممين صناعيين ، ومخططي مدن وفنيين وصانعي سياسة ، من الاسهام على نحو أكثر وضوحا وفعالية في عمليات اتخاذ القرارات المتعلقة بالبيئة والتنمية . ومن الأهمية بمكان زيادة المعرفة على نطاق واسع بالدور الذي يؤديه العلم والتكنولوجيا في الشؤون الانسانية وفهم ذلك الدور على نحو أفضل ، لدى صانعي القرار الذين يساعدون في تقرير السياسة العامة وكذلك لدى الجماهير . وينبغي توسيع وتعميق علاقة التعاون القائمة بين الأوساط العلمية والتكنولوجية وبين عامة الجماهير بحيث تصبح مشاركة تامة . ومن شأن تحسين الاتصال والتعاون بين الأوساط العلمية والتكنولوجية من جهة وبين صانعي القرارات من جهة أخرى أن ييسر استخدام المعلومات والمعارف العلمية والتقنية على نطاق أوسع في تنفيذ السياسات والبرامج . وينبغي لصانعي القرارات أن يهيئوا الظروف المواتية لتحسين التدريب والبحوث المستقلة في مجالات التنمية المستدامة . وسوف يتعين تعزيز النهج المتعددة الاختصاصات الحالية ، وإعداد المزيد من الدراسات المشتركة بين عدة اختصاصات بين الأوساط العلمية والتكنولوجية وبين صانعي السياسات وبين عامة الجماهير لتوفير الدراية القيادية والعملية بمفهوم التنمية القابلة للإدامة . ويجب مساعدة عامة الجماهير في إيصال مشاعرها إلى الأوساط العلمية والتكنولوجية بشأن كيفية إدارة العلم والتكنولوجيا على نحو أفضل بحيث تؤثر في حياتها تأثيرا مفيدا . ومن نفس المنطلق ، لابد من تأمين حرية الأوساط العلمية والتكنولوجية في الاستقصاء والنشر بدون قيود ، وتبادل نتائجها بحرية . واعتماد وتنفيذ مبادئ أخلاقية وقواعد سلوك للأوساط العلمية والتكنولوجية ، تحظى بقبول دولي ، من شأنه أن يعزز الروح المهنية وقد يؤدي الى تحسين وتعجيل إدراك قيمة مساهمته في مجالي البيئة والتنمية ، والتسليم بالتطور المستمر وعدم اليقين في المعرفة العلمية .

المجالات البرنامجية

الف - تحسين الاتصال والتعاون بين الأوساط العلمية والتكنولوجية ، وصانعي القرار والجمهور

أساس العمل

٣١ - ٢ ينبغي للأوساط العلمية والتكنولوجية وصانعي القرار أن يزيدوا اتصالاتهم لتنفيذ استراتيجيات التنمية القابلة للإدامة ، على أساس أفضل المعارف المتاحة . ويعني هذا ضمنا أنه ينبغي لصانعي القرار أن يهيئوا الإطار اللازم للبحث الدقيق ولحرية إعلان النتائج التي تستخلصها الأوساط العلمية والتكنولوجية بصورة تامة وصريحة ، وأن يهيئوا السبل التي يمكن بها إيصال نتائج البحوث والاهتمامات

النابعة من النتائج إلى هيئات اتخاذ القرارات ، بحيث تربط المعارف العلمية والتكنولوجية على نحو افضل بالسياسات الاستراتيجية وإعداد البرامج . وفي الوقت نفسه ، سيساعد هذا الحوار الأوساط العلمية والتكنولوجية في تحديد أولويات البحث واقتراح الإجراءات من أجل حلول بناءة .

الأهداف

٣١ - ٣ تقترح الأهداف التالية :

(أ) توسيع نطاق عملية اتخاذ القرار وانفتاحها وزيادة عدد المسائل الانمائية والبيئية التي يمكن أن يتم فيها التعاون على جميع المستويات بين الأوساط العلمية والتكنولوجية وصانعي القرار ؛

(ب) تحسين تبادل المعارف والاهتمامات بين الأوساط العلمية والتكنولوجية وعامة الجماهير ، لتأمين صياغة وفهم ودعم السياسات والبرامج على نحو أفضل .

الأنشطة

٣١ - ٤ ينبغي للحكومات أن تضطلع بالأنشطة التالية :

(أ) استعراض الكيفية التي يمكن بها جعل الأنشطة العلمية والتكنولوجية أكثر استجابة لاحتياجات التنمية المستدامة كجزء من جهد شامل لتعزيز نظم البحث والتطوير على الصعيد الوطني ، يشمل تعزيز وتوسيع عضوية المجالس والمنظمات واللجان الوطنية العلمية والتكنولوجية الاستشارية ، كيما تكفل :

'١' إبلاغ الحكومات والجماهير بالاحتياجات الوطنية الكاملة من البرامج العلمية والتكنولوجية ؛

'٢' تمثيل شتى عناصر الرأي العام ؛

(ب) تعزيز آليات التعاون الاقليمي من أجل التصدي للاحتياجات الاقليمية من أجل التنمية المستدامة . وتتيسر تلك الآليات التعاونية الاقليمية من خلال المشاركة العامة/الخاصة وتقدم الدعم للحكومات ، والأوساط الصناعية ، والمؤسسات التعليمية غير الحكومية وغير ذلك من المنظمات المحلية والدولية ، وعن طريق تعزيز الشبكات الفنية العالمية ؛

(ج) تحسين وتوسيع المدخلات العلمية والتقنية من خلال آليات ملائمة للعمليات الاستشارية والتعاونية والتفاوضية على الصعيد الحكومي الدولي من أجل التوصل إلى اتفاقات دولية واقليمية ؛

92-83653

(د) الارتقاء بالمشورة العلمية والتكنولوجية إلى أرفع المستويات في الأمم المتحدة ، وغيرها من المؤسسات الدولية ، بغية ضمان إدماج الدراية العلمية والتكنولوجية في سياسات واستراتيجيات التنمية المستدامة ؛

(هـ) تحسين وتعزيز برامج نشر نتائج بحوث الجامعات ومؤسسات البحوث . وهذا يتطلب التسليم بفضل العلماء والتكنولوجيين والمعلمين ، وتقديم المزيد من الدعم للعاملين منهم في ابلاغ وتفسير المعلومات إلى صانعي السياسات ، والفنيين في ميادين أخرى ، وعامة الجماهير . وينبغي أن يركز هذا الدعم على نقل المهارات ونقل وتكييف تقنيات التخطيط . ويتطلب هذا الأمر مشاركة العلماء وصانعي القرار في البيانات والمعلومات على نحو تام وصريح . ومن شأن نشر تقارير البحوث العلمية الوطنية التي يمكن فهمها والتي تتصل باحتياجات التنمية المحلية المستدامة أن يحسن أيضا من التفاعل بين العلم وصنع القرار ، فضلا عن تنفيذ النتائج العلمية ؛

(و) تحسين الروابط بين قطاعي البحوث الرسمي والمستقل والصناعة كيما تصبح البحوث عنصرا هاما في الاستراتيجية الصناعية ؛

(ز) تشجيع وتعزيز دور النساء بوصفهن شركاء كاملين في تخصصات العلم والتكنولوجيا ؛

(ح) تطوير وتنفيذ تكنولوجيات اعلامية للنهوض بنشر المعلومات من أجل التنمية المستدامة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٣١ - ٥ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا الفصل بحوالي ١٥ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) بناء القدرات

٣١ - ٦ ينبغي تنظيم أفرقة حكومية دولية معنية بمسائل التنمية والبيئة ، والتركيز على جوانبها العلمية والتقنية ، وعلى دراسات في مدى قدرة برامج العمل اللاحقة على الاستجابة والتكيف .

باء - تعزيز مدونات الممارسة والمبادئ التوجيهية المتصلة بالعلم والتكنولوجيا

أساس العمل

٣١ - ٧ تقع على العلماء والتكنولوجيين مجموعة خاصة من المسؤوليات التي يتحملونها بوصفهم

ورثة تقاليد وكفنيين وممارسين لتخصصات يكرسون جهودهم للبحث عن المعارف وضرورة حماية المحيط الحيوي في سياق التنمية المستدامة .

٣١ - ٨ ومن شأن زيادة الوعي الأخلاقي في مجال اتخاذ القرارات البيئية والانمائية أن يساعد في وضع أولويات ملائمة من أجل صيانة أنظمة دعم الحياة والنهوض بها لذاتها ، ومن ثم ضمان تقدير أداء العمليات الطبيعية التي تحتوي على مقومات النمو والحياة تقديرا صحيحا من قبل المجتمعات في الحاضر والمستقبل . ولذلك ، فإن تعزيز مدونات الممارسة والمبادئ التوجيهية ذات الصلة بالعلم والتكنولوجيا من شأنه أن يزيد من الوعي البيئي ويساهم في التنمية المستدامة ، وأن يزيد من مستوى التقدير والاحترام للأوساط العلمية والتكنولوجية وييسر "مساءلة" العلم والتكنولوجيا .

الأهداف

٣١ - ٩ ينبغي أن يكون الهدف هو تطوير وتحسين وتشجيع قبول مدونات الممارسة والمبادئ التوجيهية ذات الصلة بالعلم والتكنولوجيا ، على الصعيد الدولي ، والتي تنطوي على المراعاة الشاملة لأصالة نظم دعم الحياة وقبول الدور الهام للعلم والتكنولوجيا للمواءمة بين احتياجات البيئة والتنمية وكيما يتسنى لهذه المبادئ ومدونات الممارسة والمبادئ التوجيهية أن تتسم بالفعالية لابد من الموافقة عليها من قبل الأوساط العلمية والتكنولوجية ، ولابد من التسليم بها أيضا من قبل المجتمع ككل .

الأنشطة

٣١ - ١٠ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) تعزيز التعاون على الصعيدين الوطني والدولي ، بما في ذلك القطاع غير الحكومي ، واستحداث مدونات ممارسة ومبادئ توجيهية فيما يتصل بالتنمية السليمة بيئيا والمستدامة ، مع مراعاة "إعلان ريو" ومدونات الممارسة والمبادئ التوجيهية الحالية ؛

(ب) تعزيز وإنشاء مجموعات استشارية وطنية معنية بأخلاقيات بيئية وإنمائية ، بغية تطوير إطار قيم مشترك بين الأوساط العلمية والتكنولوجية وبين المجتمع ككل ، وتشجيع الحوار المتواصل ؛

(ج) نشر التعليم والتدريب بشأن المسائل الأخلاقية الانمائية والبيئية لإدماج تلك الأهداف في المناهج التعليمية وأولويات البحث ؛

(د) استعراض وتعديل الصكوك القانونية الوطنية والدولية المتعلقة بالبيئة والتنمية لضمان إدماج مدونات الممارسة والمبادئ التوجيهية الملائمة في الآلية التنظيمية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٣١ - ١١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا الفصل بحوالي ٥ ملايين دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) بناء القدرات

٣١ - ١٢ ينبغي أن توضع للأوساط العلمية والتكنولوجية ، وأن تضع هي نفسها ، مدونات للممارسة ومبادئ توجيهية تشمل ما يتعلق منها بالمبادئ الملائمة ، خلال قيامها بأنشطة بحثية وتنفيذ البرامج التي تهدف إلى تحقيق تنمية مستدامة . وبمقدور منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة أن تضطلع بدور قيادي بصدد تنفيذ الأنشطة المذكورة أعلاه ، وذلك بالتعاون مع غيرها من الوكالات التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية .

الفصل ٣٢

تعزيز دور المزارعين*

المجال البرنامجي

أساس العمل

٣٢ - ١ تشغل الزراعة ثلث سطح الأرض ، وهي النشاط الرئيسي لكثير من سكان العالم . وتمارس الأنشطة الريفية بالاتصال بالطبيعة عن كثب ، وتضيف إليها بإنتاج موارد متجددة ، في حين تصبح في الوقت ذاته ، عرضه للاستغلال المفرط والإدارة غير السليمة .

٣٢ - ٢ وما برحت الأسرة المعيشية القروية ، والسكان المحليون ، ومجتمعاتهم المحلية ، والمزارع رب الأسرة ، وكثير من هؤلاء من النساء ، يرعون شؤون كثير من موارد كوكب الأرض . ولابد أن يحافظ المزارعون على بيئتهم المادية التي يعتمدون عليها من أجل كسب معيشتهم . وخلال السنوات العشرين الماضية حدثت زيادة كبيرة في الانتاج الزراعي الإجمالي ، إلا أن تلك الزيادة كانت في بعض المناطق أقل من الزيادة في نمو السكان أو نمو الدين الدولي أو أسعار السلع الأساسية الآخذة في الهبوط . وعلاوة على ذلك ، فإن الموارد الطبيعية التي تديم النشاط الزراعي تحتاج إلى الرعاية السليمة ، وثمة قلق متزايد بشأن قابلية أنظمة الانتاج الزراعي للاستمرار .

٣٢ - ٣ ويعد النهج الذي يركز على المزارع أساسيا لتحقيق الاستدامة في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء ، ويتصدى كثير من المجالات البرنامجية في جدول أعمال القرن ٢١ لهذا الهدف . ويعتمد عدد لا يستهان به من السكان الريفيين في البلدان النامية ، بصورة أساسية ، على الزراعة الصغيرة النطاق ، الموجهة نحو الكفاف والتي تستند إلى عمل الأسرة . بيد أنه لا تتوفر لهم سوى فرص محدودة للحصول على الموارد والتكنولوجيا ، وسبل العيش والانتاج البديلة . ونتيجة لذلك ، فإنهم يشاركون في استغلال الموارد الطبيعية بصورة مفرطة ، بما في ذلك الأراضي الهامشية .

٣٢ - ٤ كما يتصدى جدول أعمال القرن ٢١ للتنمية المستدامة بالنسبة للشعوب التي تعيش في ظل أنظمة اقتصادية هامشية وهشة . ويكمن العامل الأساسي لتنفيذ تلك البرامج بنجاح في دوافع فرادى المزارعين ومواقفهم وسياسات الحكومة التي توفر الحوافز للفلاحين لإدارة مواردهم الطبيعية بكفاءة وبطريقة مستدامة . ويواجه المزارعون وبخاصة النساء منهم ، قدرا كبيرا من عدم اليقين في المجالات

---

* في هذا الفصل ، تشمل جميع الاشارات إلى "المزارعين" جميع القرويين الذين يكسبون عيشهم من أنشطة مثل الفلاحة وصيد الأسماك وحصاد ثمار الأحراج . ويشمل مصطلح "الزراعة" أيضا صيد الأسماك وحصاد ثمار الأحراج .

الاقتصادية والقانونية والمؤسسية بصدد الاستثمار في أراضيهم ومواردهم الأخرى . ويعد اضفاء الطابع اللامركزي على عملية صنع القرار بالنسبة للمنظمات المحلية والمجتمعية عاملا أساسيا لتغيير مواقف الشعوب وتنفيذ استراتيجيات زراعية مستدامة . ويتناول هذا المجال البرنامجي الأنشطة التي يمكن أن تساهم في تحقيق هذه الغاية .

الأهداف

٣٢ - ٥ تقترح الأهداف التالية :

(أ) تشجيع إضفاء طابع اللامركزية على عملية صنع القرار من خلال إنشاء وتعزيز منظمات محلية وقروية تخول السلطة والمسؤولية الى مستخدمي الموارد الطبيعية الأساسيين ؛

(ب) دعم وتعزيز القدرة القانونية للمرأة والفئات الضعيفة فيما يتعلق بإمكانية حصولهم على الأراضي واستخدامها وملكيتها ؛

(ج) تعزيز وتشجيع الممارسات والتكنولوجيات الزراعية المستدامة ؛

(د) إدخال وتعزيز سياسات يكون من شأنها أن تشجع على الاكتفاء الذاتي بتكنولوجيات تستند إلى مدخلات ضئيلة وطاقة منخفضة ، بما في ذلك ممارسات السكان الأصليين ، وآليات التسعير التي تتضمن التكاليف البيئية ؛

(هـ) وضع إطار سياسة يوفر الحوافز للمزارعين ويدفعهم إلى اتباع ممارسات زراعية مستدامة وفعالة ؛

(و) النهوض بمشاركة المزارعين رجالا ونساء ، في تصميم وتنفيذ السياسات الموجهة نحو تحقيق تلك الغايات ، من خلال منظماتهم التي تمثلهم .

الأنشطة

(أ) الأنشطة المتصلة بالادارة

٣٢ - ٦ ينبغي للحكومات الوطنية أن تضطلع بما يلي :

(أ) ضمان تنفيذ برامج كسب الرزق بطريقة مستدامة ، والزراعة والتنمية الريفية ، وادارة النظم الايكولوجية الهشة ، واستخدام المياه في الزراعة والادارة المتكاملة للموارد الطبيعية ؛

(ب) تعزيز آليات التسعير ، والسياسات التجارية ، والحوافز المالية وغيرها من صكوك السياسة التي تؤثر بصورة ايجابية على قرارات فرادى المزارعين بشأن استخدام الموارد الطبيعية بصورة فعالة

ومستدامة مع المراعاة التامة للآثار المترتبة على تلك القرارات في الأسر المعيشية ، والأمن الغذائي ، وايرادات المزارع ، والعمالة ، والبيئة ؛

(ج) إشراك المزارعين ومنظماتهم التي تمثلهم في صياغة السياسات ؛

(د) حماية إمكانية حصول النساء على ملكية الأراضي واستخدامها والتسليم بذلك وإضفاء الطابع الرسمي عليها ، فضلا عن حقوقهن في الحصول على الأراضي ، والائتمان ، والتكنولوجيا ، والمدخلات والتدريب ؛

(هـ) دعم إنشاء منظمات المزارعين وذلك بتهيئة أوضاع قانونية واجتماعية ملائمة .

٣٢ - ٧ يمكن ترتيب أمر دعم منظمات المزارعين على النحو التالي :

(أ) ينبغي أن تتعاون مراكز البحوث الوطنية والدولية مع منظمات المزارعين بصدد تطوير تقنيات زراعية ملائمة للبيئة في الأماكن المحددة ؛

(ب) ينبغي أن تتعاون الحكومات الوطنية ووكالات التنمية المتعددة الأطراف والثنائية والمنظمات غير الحكومية مع منظمات المزارعين بصدد صياغة مشاريع التنمية الزراعية لمناطق زراعية - ايكولوجية محددة .

(ب) البيانات والمعلومات

٣٢ - ٨ ينبغي أن تضطلع الحكومات ومنظمات المزارعين بما يلي :

(أ) إنشاء آليات لتوثيق وتجميع ونشر المعارف المحلية ، والممارسات والخبرات المكتسبة من المشاريع بحيث تستفيد بالدروس المكتسبة في الماضي عند صياغة وتنفيذ السياسات التي تؤثر على المزارعين والعاملين في الأحراج ومصائد الأسماك ؛

(ب) إنشاء شبكات لتبادل الخبرات فيما يتصل بالزراعة تساعد في المحافظة على الأراضي وموارد المياه والأحراج ، واستعمال أقل كميات ممكنة من المواد الكيميائية وتقليل فواقد المزارع أو استعمالها من جديد ؛

(ج) تطوير مشاريع رائدة وخدمات الارشاد الزراعي التي تستند إلى قاعدة احتياجات ومعارف الفلاحات .

(ج) التعاون الدولي والاقليمي

٣٢ - ٩ ينبغي أن تعمل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، وبرنامج الأغذية العالمي ، والبنك الدولي ، والمصارف الاقليمية للتنمية وغيرها من المنظمات الدولية العاملة في مجال التنمية الريفية ، على إشراك المزارعين وممثليهم في مداولاتها ، حسب الاقتضاء .

٣٢ - ١٠ ينبغي أن تضع منظمات تمثيل المزارعين برامج من أجل تطوير ودعم منظمات المزارعين ، لاسيما في البلدان النامية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٣٢ - ١١ قدر التمويل المطلوب لهذا المجال البرنامجي في الفصل ١٤ (النهوض بالزراعة والتنمية الريفية المستدامة) ولاسيما في المجال البرنامجي المعنون "ضمان مشاركة السكان وتعزيز تنمية الموارد البشرية للزراعة المستدامة" . كما أن التكلفة الواردة في الفصول ٣ (مكافحة الفقر) و ١٢ (إدارة النظم الايكولوجية الهشة : مكافحة التصحر والجفاف) ، و ١٣ (إدارة النظم الايكولوجية الهشة : التنمية المستدامة للجبال) ، لها صلة أيضا بهذا المجال البرنامجي .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٣٢ - ١٢ ينبغي أن تضطلع الحكومات ، والمنظمات الدولية الملائمة بالتعاون مع المنظمات الوطنية للبحوث والمنظمات غير الحكومية ، بما يلي ، عند الاقتضاء :

(أ) تطوير تكنولوجيات زراعية سليمة بيئيا تكفل تعزيز غلات المحاصيل ، والمحافظة على نوعية الأراضي ، وإعادة تدوير المغذيات ، وحفظ المياه والطاقة ، ومكافحة الآفات والأعشاب الضارة ؛

(ب) إجراء دراسات عن الزراعة المرتفعة الموارد والمنخفضة الموارد للمقارنة بين إنتاجية واستدامة كل منهما . ويفضل إجراء البحوث في أوضاع بيئية واجتماعية شتى ؛

(ج) دعم إجراء بحوث في الميكنة التي تستفيد بأقصى قدر ممكن من عمالة الانسان وطاقة الحيوان والمعدات التي تحمل بالأيدي والمعدات التي تجرها الحيوانات ويمكن تشغيلها وصيانتها بسهولة . وينبغي أن تراعى عند تطوير تكنولوجيات المزارع الموارد المتوفرة للمزارعين ودور الحيوانات في الأسر المعيشية للمزارعين والإيكولوجيا .

(ج) تنمية الموارد البشرية

٣٢ - ١٣ ينبغي للحكومات الوطنية أن تعمل ، بدعم من وكالات التنمية المتعددة الأطراف والثنائية والمنظمات العلمية ، على تطوير مناهج دراسية في مجالات الزراعة ، والكليات ومؤسسات التدريب التي

تدمج الايكولوجيا في علم الزراعة . وتعد البرامج المتعددة التخصصات في الايكولوجيا الزراعية ، ضرورية لتدريب جيل جديد من العلماء الزراعيين والعاملين في مجال الارشاد الزراعي على صعيد الحقول .

(د) بناء القدرات

٣٢ - ١٤ ينبغي أن تضطلع الحكومات ، في ضوء وضع كل بلد ، بما يلي :

(أ) إنشاء آليات مؤسسية وقانونية تكفل حيازة المزاعين للأراضي على نحو فعال . ويعد الافتقار إلى التشريعات التي توضح حقوق الأراضي عقبة في سبيل اتخاذ إجراءات لمكافحة تدهور الأراضي في كثير من المجتمعات الزراعية في البلدان النامية ؛

(ب) تعزيز المؤسسات الريفية التي تعزز الاستدامة من خلال نظم ائتمان تدار محليا ومساعدات تقنية ، ومرافق انتاج وتوزيع للمدخلات ، ومعدات ملائمة ووحدات تجهيز صغيرة ، وأنظمة تسويق وتوزيع ؛

(ج) إنشاء آليات لزيادة حصول المزارعين ، وخاصة النساء والمزارعين من فئات السكان الأصليين ، على التدريب الزراعي والائتمان واستعمال التكنولوجيا المحسنة من أجل ضمان الأمن الغذائي .

الباب الرابع ـ وسائل التنفيذ

الفصل ٣٣

الموارد والآليات المالية

مقدمة

٣٣-١ في القرار ٢٢٨/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، قررت الجمعية العامة ، في جملة أمور ، أن يقوم مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية بما يلي :

تحديد طرق ووسائل توفير موارد مالية جديدة وإضافية ، ولاسيما للبلدان النامية ، للاضطلاع بالبرامج والمشاريع الإنمائية السليمة بيئيا وفقا للأهداف والأولويات والخطط الإنمائية الوطنية ، والنظر في طرق القيام برصد فعال لتنفيذ توفير هذه الموارد المالية الجديدة والإضافية ، ولاسيما للبلدان النامية ، وذلك لتمكين المجتمع الدولي من اتخاذ مزيد من التدابير المناسبة على أساس بيانات دقيقة وموثوقة ؛

تحديد طرق ووسائل توفير موارد مالية إضافية للتدابير الموجهة نحو حل المشاكل البيئية الرئيسية موضع الاهتمام العالمي ، وبصفة خاصة دعم البلدان ، ولاسيما البلدان النامية ، التي ينطوي تنفيذ هذه التدابير بالنسبة لها على عبء خاص أو غير عادي ، وخاصة بسبب افتقارها الى الموارد المالية أو الخبرة الفنية أو القدرة التقنية ؛

النظر في مختلف آليات التمويل ، بما في ذلك آليات التبرع ، ودراسة إمكانية إنشاء صندوق دولي خاص وغير ذلك من النهج الابتكارية ، بغية ضمان أن تنقل الى البلدان النامية ، وعلى أساس موات لها ، التكنولوجيات السليمة بيئيا بأسرع الطرق وأكثرها فعالية ؛

تحديد مقدار الاحتياجات المالية اللازمة للتنفيذ الناجح لقرارات وتوصيات المؤتمر وتعيين المصادر الممكنة للحصول على موارد إضافية ، بما في ذلك المصادر المبتكرة .

٣٣-٢ وهذا الفصل يتناول تمويل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، الذي يمثل توافقا عالميا في الآراء يدمج الاعتبارات البيئية في عملية إنمائية معجلة . وفيما يتعلق بكل من الفصول الأخرى ، قدمت أمانة المؤتمر تقديرات ارشادية لمجموع تكاليف التنفيذ بالنسبة للبلدان النامية والمتطلبات من المنح ووسائل التمويل التساهلية الأخرى اللازمة من المجتمع الدولي . وهذه التقديرات تبين ضرورة زيادة الجهود زيادة كبيرة ، سواء من قبل البلدان نفسها أم من قبل المجتمع الدولي .

أساس العمل

٣٣ - ٣ يشكل النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية والقضاء على الفقر الأولويات الأولى الغالبة في البلدان النامية ، كما أن هذه القضايا تعد ضرورية في حد ذاتها من أجل الوفاء بأهداف الاستدامة على الصعيدين الوطني والعالمي . وفي ضوء المزايا الشاملة التي ستترتب على تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ في مجموعه ، فإن تزويد البلدان النامية بوسائل فعالة تتضمن ، من بين ما تتضمن ، الموارد المالية والتكنولوجيا ، التي يتعذر على هذه البلدان بدونها أن تنفذ التزاماتها على نحو كامل ، سيخدم المصالح المشتركة للبلدان المتقدمة النمو وللبلدان النامية وللبشرية عموما ، بما في ذلك الأجيال المقبلة .

٣٣ - ٤ ويمكن للتكلفة المترتبة على التقاعس أن تتجاوز التكاليف المالية لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ . فمن شأن هذا التقاعس أن يضيّق من نطاق الخيارات المتاحة أمام الأجيال المقبلة .

٣٣ - ٥ وثمة حاجة الى بذل جهود خاصة من أجل معالجة القضايا البيئية . وهناك ترابط بين القضايا البيئية العالمية والمحلية . وتتناول اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي اثنتين من أهم القضايا العالمية .

٣٣ - ٦ وستساعد الأحوال الاقتصادية ، المحلية والدولية ، التي تشجع حرية التجارة والوصول للأسواق ، على تهيئة التعاضد بين النمو الاقتصادي والحماية البيئية بالنسبة لجميع البلدان ، ولاسيما البلدان النامية والبلدان التي تجتاز مرحلة انتقالية نحو الاقتصاد السوقي . (انظر الفصل ٢ للاطلاع على مناقشة أكثر تفصيلا لهذه القضايا) .

٣٣ - ٧ وينبغي أيضا تعزيز التعاون الدولي في مجال التنمية المستدامة من أجل دعم جهود البلدان النامية واستكمالها ، ولاسيما جهود أقل البلدان نموا .

٣٣ - ٨ وينبغي على كافة البلدان أن تنظر في كيفية تحويل جدول أعمال القرن ٢١ الى سياسات وبرامج وطنية من خلال الاضطلاع بعملية تدمج الاعتبارات البيئية والانمائية . وينبغي تحديد الأولويات الوطنية والمحلية بوسائل تتضمن مشاركة الجماهير ومساهمة المجتمعات المحلية وتشجيع تساوي الفرص المتاحة للرجل والمرأة .

٣٣ - ٩ وإن تحقيق مشاركة متطورة فيما بين جميع بلدان العالم ، مما يشمل ، بصفة خاصة ، تحقيق مشاركة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ، يتطلب وضع استراتيجيات للتنمية المستدامة وتحقيق التمويل بمستويات معززة يمكن التنبؤ بها من أجل دعم الأهداف الأطول أجلا . ولهذا الغرض ، ينبغي أن توضح البلدان النامية أولوياتها الخاصة بها فيما يتعلق باجراءاتها واحتياجاتها من الدعم ، كما ينبغي للبلدان المتقدمة النمو أن تلتزم بمعالجة هذه الأولويات . ومن الممكن ، في هذا الصدد ، أن تضطلع الأفرقة الاستشارية واجتماعات المائدة المستديرة والآليات الأخرى القائمة على أساس وطني ، بدور تسهيلي .

٣٣ - ١٠ وسيتطلب تنفيذ البرامج الضخمة المتعلقة بالتنمية المستدامة والواردة في جدول أعمال القرن ٢١ ، تزويد البلدان النامية بموارد مالية كبيرة ، جديدة واضافية . وينبغي توفير منح أو تمويل تساهلي وفقا لمعايير ومؤشرات تتسم بالسلامة والإنصاف . وينبغي أن يقترن التنفيذ التدريجي لجدول أعمال القرن ٢١ بتوفير مثل هذه الموارد المالية الضرورية . ومن شأن المرحلة الأولية أن تتم على نحو سريع إذا ما أعلنت في وقت مبكر تعهدات كبيرة بتمويل تساهلي .

الأهـداف

٣٣-١١ تتمثل الأهداف فيما يلي :

(أ) تحديد التدابير المتعلقة بالموارد والآليات المالية لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ؛

(ب) توفير موارد مالية جديدة وإضافية تتسم بالكفاية وبإمكانية التنبؤ بها على السواء ؛

(ج) السعي الى الاستفادة بصورة كاملة من آليات التمويل التي ستستخدم لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ومواصلة تحسين نوعية هذه الآليات .

الأنشطـة

٣٣ - ١٢ إن الأنشطة الواردة في هذا الفصل تتصل ، أساسا ، بتنفيذ جميع الفصول الأخرى في جدول أعمال القرن ٢١ .

وسائل التنفيذ

٣٣ - ١٣ سيأتي تمويل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ بصفة عامة من القطاعين العام والخاص لكل بلد . وبالنسبة للبلدان النامية ، ولاسيما أقل البلدان نموا ، تشكل المساعدة الانمائية الرسمية المصدر الرئيسي للتمويل الخارجي ، وسيقتضي الأمر الحصول على قدر كبير من الأموال الاضافية والجديدة لتمويل التنمية المستدامة وتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، وتؤكد البلدان المتقدمة النمو من جديد التزاماتها ببلوغ نسبة الـ ٠,٧ في المائة المقبولة والمستهدفة من الناتج القومي الاجمالي المخصصة للمساعدة الانمائية الرسمية والتي حددتها الأمم المتحدة ، وتوافق على أن تزيد برامجها للمعونة بالقدر الذي لم تحققه بعد من الرقم المستهدف لكي تحقق هذا الرقم بأسرع ما يمكن ، كما توافق على أن تضمن التنفيذ الفوري والفعال لجدول أعمال القرن ٢١ . وقد وافقت بعض البلدان على الوصول الى الرقم المستهدف قبل عام ٢٠٠٠ . وقد تقرر أن تقوم اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة بانتظام باستعراض ورصد التقدم المحرز فيما يتعلق بتحقيق هذا الرقم المستهدف . وينبغي لعملية الاستعراض هذه أن تجمع بشكل منهجي بين رصد تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ واستعراض للموارد المالية المتاحة . أما البلدان التي بلغت هذا الهدف بالفعل فهي جديرة بالثناء ويجب تشجيعها على مواصلة الاسهام في الجهود المشتركة المبذولة لتوفير موارد اضافية كبيرة يتعين تعبئتها . وتوافق البلدان المتقدمة النمو الأخرى على أن تبذل أقصى جهودها ، تمشيا مع دعمها لجهود الاصلاح المبذولة في البلدان النامية ، من أجل زيادة مستوى المساعدة الانمائية الرسمية.

ويعترف في هذا السياق بأهمية تقاسم الأعباء بالتساوي فيما بين البلدان المتقدمة النمو. ويمكن للبلدان الأخرى ، بما في ذلك البلدان التي تمر بعملية الانتقال الى الاقتصاد السوقي ، أن تزيد بشكل تطوعي من المساهمات المقدمة من البلدان المتقدمة النمو .

٣٣ - ١٤ وينبغي أن يقدم التمويل لجدول أعمال القرن ٢١ وسائر النتائج التي يسفر عنها المؤتمر بطريقة تزيد الى اقصى حد من توافر الموارد الجديدة والاضافية ، وتستخدم جميع مصادر وآليات التمويل المتاحة ، وهذه تشمل ، فيما تشمل ، ما يلي :

(أ) المصارف والصناديق الانمائية المتعددة الأطراف :

'١' المؤسسة الانمائية الدولية - من بين مختلف المسائل والخيارات التي سيدرسها ممثلو المؤسسة الانمائية الدولية فيما يتعلق بالتغذية العاشرة المقبلة للمؤسسة ، ينبغي إيلاء اهتمام خاص للبيان الذي أدلى به رئيس البنك الدولي في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لكي يتسنى مساعدة أفقر البلدان على تحقيق أهداف تنميتها المستدامة على النحو الوارد في جدول أعمال القرن ٢١ ؛

'٢' المصارف الانمائية الاقليمية ودون الاقليمية - ينبغي أن تقوم المصارف والصناديق الإنمائية الاقليمية ودون الاقليمية بدور متزايد وأكثر فعالية في توفير الموارد اللازمة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ بشروط ميسرة أو بشروط أخرى مواتية ؛

'٣' مرفق البيئة العالمية ، الذي يشترك في ادارته البنك الدولي ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، والذي يستهدف ما يقدمه من تمويل اضافي من المنح والموارد التساهلية تحقيق فوائد للبيئة العالمية ، ينبغي له أن يغطي التكاليف الاضافية التراكمية المتفق عليها للأنشطة ذات الصلة الواردة في إطار جدول أعمال القرن ٢١ ، لاسيما فيما يتعلق بالبلدان النامية . ولذا ينبغي إعادة تشكيله بحيث يعمل ، في جملة أمور ، على :

تشجيع المشاركة العالمية ؛

أن يكون لديه من المرونة ما يكفي لتوسيع نطاقه وتغطيته بحيث يشمل المجالات البرنامجية ذات الصلة في جدول أعمال القرن ٢١ ، التي تعود بالفوائد على البيئة العالمية ، على النحو المتفق عليه ؛

ضمان إدارة ذات طابع واضح وديمقراطي ، من حيث صنع القرارات وإدارة العمليات ، عن طريق ضمان التمثيل المتوازن والعادل لمصالح البلدان النامية ، وكذلك إيلاء الأهمية الواجبة لجهود التمويل التي تبذلها البلدان المانحة ؛

ضمان توفير موارد مالية جديدة واضافية عن طريق المنح والشروط الميسرة ، ولاسيما للبلدان النامية ؛

ضمان إمكانية التنبؤ بتدفق الموارد عن طريق المساهمات المقدمة من البلدان المتقدمة النمو ، مع مراعاة أهمية تقاسم الأعباء بالتساوي ؛

ضمان إمكانية الحصول على الموارد وصرفها بموجب معايير متفق عليها على نحو متبادل دون فرض شروط من نوع جديد ؛

(ب) الوكالات المتخصصة ذات الصلة بخلاف هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى ، التي لها أدوار محددة تقوم بها في دعم الحكومات الوطنية لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ؛

(ج) المؤسسات المتعددة الأطراف لبناء القدرات والتعاون التقني - ينبغي توفير الموارد المالية اللازمة لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ليستعمل شبكة مكاتبه الميدانية وولايته وخبرته الواسعتين في مجال التعاون التقني لتيسير بناء القدرات على الصعيد القطري ، والاستفادة الكاملة من خبرة الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة ، كل في مجال اختصاصه ، لاسيما برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وادراج المصارف الانمائية المتعددة الأطراف والاقليمية ؛

(د) برامج المساعدة الثنائية - ستحتاج هذه البرامج الى التعزيز تشجيعا للتنمية المستدامة ؛

(هـ) تخفيف الديون - من المهم تحقيق حلول دائمة لمشاكل ديون البلدان النامية المنخفضة والمتوسطة الدخل بغية تزويدها بالموارد المالية اللازمة للتنمية المستدامة . وينبغي أن تبقى قيد الاستعراض التدابير الرامية الى معالجة مشاكل الديون المتواصلة للبلدان ذات الدخل المنخفض أو المتوسط . وينبغي لجميع الدائنين في نادي باريس أن ينفذوا بصورة عاجلة اتفاق كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ لتخفيف ديون أفقر البلدان المثقلة بالديون والعاملة على تطبيق التكيف الهيكلي ؛ وينبغي إبقاء تدابير تخفيف الديون قيد الاستعراض لكي تعالج الصعوبات المتواصلة التي تواجهها تلك البلدان ؛

(و) التمويل من القطاع الخاص - يمكن زيادة التبرعات عن طريق القنوات غير الحكومية ، والتي تبلغ حوالي ١٠ في المائة من المساعدة الانمائية الرسمية ؛

٣٣ - ١٥ الاستثمار - ينبغي تشجيع تعبئة الاستثمار الأجنبي المباشر ونقل التكنولوجيا على مستويات أعلى ، عن طريق سياسات وطنية تشجع الاستثمار ، وعن طريق المشاريع المشتركة وغيرها من الطرائق .

٣٣ - ١٦ التمويل الابتكاري - ينبغي استكشاف طرق جديدة لتوليد موارد مالية جديدة من القطاعين العام والخاص ، لاسيما ما يلي :

(أ) مختلف أشكال التخفيف من الدين ، بخلاف الديون الرسمية أو ديون نادي باريس ، بما في ذلك زيادة استخدام مبادلة الديون ؛

(ب) استعمال الحوافز والآليات الاقتصادية والضريبية ؛

(ج) دراسة جدوى التراخيص القابلة للتداول ؛

(د) إيجاد خطط جديدة لجمع الأموال والتبرعات عن طريق القنوات الخاصة بما فيها المنظمات غير الحكومية ؛

(هـ) إعادة تخصيص الموارد الملتزم بها حاليا للأغراض العسكرية .

٣٣ - ١٧ ومن الأهمية بمكان وجود مناخ اقتصادي دولي ومحلي داعم ييسر تحقيق استمرار النمو والتنمية في الميدان الاقتصادي ، لاسيما في البلدان النامية ، بغية تحقيق الاستدامة .

٣٣ - ١٨ وقد قدرت أمانة المؤتمر متوسط التكاليف السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة جدول أعمال القرن ٢١ في البلدان النامية بما يزيد على ٦٠٠ بليون دولار منها ١٢٥ بليون دولار يقدمها المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . وستتوقف التكاليف الفعلية على أمور منها الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

٣٣ - ١٩ وينبغي للبلدان المتقدمة النمو وغيرها من البلدان القادرة على ذلك أن تلتزم بالتزامات مالية أولية لتنفيذ قرارات المؤتمر . وينبغي لها أن تقدم تقارير عن هذه الخطط والالتزامات الى الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والأربعين في عام ١٩٩٢ .

٣٣ - ٢٠ كما ينبغي للبلدان النامية أن تبدأ في وضع خطط وطنية للتنمية المستدامة تنفيذا لقرارات المؤتمر .

٣٣ - ٢١ ويعد استعراض جدول أعمال القرن ٢١ ورصده وتمويله أمرا أساسيا . وترد في الفصل ٣٨ (الترتيبات المؤسسية الدولية) المسائل المتصلة بمتابعة المؤتمر متابعة فعالة . وسيكون من المهم القيام باستعراض منتظم لكفاءة التمويل والآليات ، بما في ذلك الجهود الرامية الى تحقيق الأهداف المتفق عليها في هذا الفصل ، بما فيها الأرقام والمواعيد المستهدفة حيثما وجدت .

الفصل ٣٤

نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا ، والتعاون وبناء القدرات

مقدمة

٣٤ - ١ إن التكنولوجيات السليمة بيئيا تحمي البيئة ، وهي أقل تلويثا ، وتستعمل جميع الموارد على نحو أكثر استدامة ، وتعيد تدوير قدر أكبر من نفاياتها ومنتجاتها ، وتعالج النفايات المتبقية بأسلوب أكثر قبولا من التكنولوجيات التي هي بدائل لها .

٣٤ - ٢ والتكنولوجيات السليمة بيئيا في إطار التلوث هي تكنولوجيا "تجهيز وإنتاج" تقوم بتوليد نفايات قليلة أو لا يتولد عنها أية نفايات منعا للتلوث . وتشمل أيضا "تكنولوجيات مكتملة" لمعالجة التلوث بعد نشأته .

٣٤ - ٣ وليست التكنولوجيات السليمة بيئيا مجرد تكنولوجيات فردية ، بل هي عبارة عن نظم كاملة تشمل الدراية الفنية ، والإجراءات ، والسلع ، والخدمات ، والمعدات ، وكذلك الإجراءات التنظيمية والإدارية . ويعني ذلك ضمنا أنه ينبغي عند مناقشة تلك التكنولوجيات ، التصدي لمسائل من قبيل تنمية الموارد البشرية والجوانب المتعلقة ببناء القدرات المحلية في مجال اختيارات التكنولوجيا ، بما في ذلك الجوانب ذات الصلة بنوع الجنس . كما ينبغي أن تكون التكنولوجيات السليمة بيئيا متسقة مع الأولويات الاجتماعية - الاقتصادية والثقافية والبيئية المحددة على الصعيد الوطني .

٣٤ - ٤ وتدعو الحاجة الى توفير سبل الوصول المواتية الى التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها ، لاسيما الى البلدان النامية ، عن طريق تدابير مساندة تعزز التعاون في مجال التكنولوجيا بما من شأنه أن يتيح نقل الدراية التكنولوجية اللازمة وبناء القدرات الاقتصادية والتقنية والإدارية اللازمة لاستخدام التكنولوجيا المنقولة بكفاءة وزيادة تطويرها . ويشمل التعاون التكنولوجي الجهود المشتركة التي تبذلها المؤسسات والحكومات الموردة للتكنولوجيا والمتلقية لها على السواء . ومن ثم ، ينطوي مثل هذا التعاون على عملية تفاعلية تشارك فيها الحكومة والقطاع الخاص ومرافق البحث والتطوير لضمان تحقيق أفضل النتائج الممكنة من عملية نقل التكنولوجيا . ونجاح عمليات المشاركة الطويلة الأجل في التعاون في مجال التكنولوجيا يقتضي بالضرورة ، التدريب المنهجي المستمر وبناء القدرات على جميع المستويات على مدار فترة زمنية ممتدة .

٣٤ - ٥ وتهدف الأنشطة المقترحة في هذا الفصل الى تحسين الشروط والعمليات المتعلقة بالمعلومات والوصول الى التكنولوجيا ونقلها (بما في ذلك أحدث التكنولوجيات والدراية الفنية ذات الصلة) ، لاسيما الى البلدان النامية ، وكذلك ما يتصل ببناء القدرات والترتيبات التعاونية وعمليات المشاركة في ميدان التكنولوجيا ، لتعزيز التنمية المستدامة . ولسوف يستلزم الأمر التوصل الى تكنولوجيات كفؤة وجديدة لزيادة

القدرات ، وخاصة في البلدان النامية ، على تحقيق التنمية المستدامة لدعم الاقتصاد العالمي وحماية البيئة والتخفيف من حدة الفقر ومعاناة البشر . وتكمن في صلب هذه الأنشطة ، الحاجة الى التصدي لتحسين التكنولوجيا المستخدمة حاليا ، والاستعاضة عنها ، عند الاقتضاء ، بتكنولوجيا أيسر منالا وأسلم بيئيا .

أساس العمل

٣٤ - ٦ ولا يمس هذا الفصل من جدول أعمال القرن ٢١ الالتزامات والترتيبات المحددة المتعلقة بنقل التكنولوجيا المقرر اعتمادها في صكوك دولية محددة .

٣٤ - ٧ توافر المعلومات العلمية والتكنولوجية والوصول الى التكنولوجيا السليمة بيئيا ونقلها ، شرطان أساسيان لتحقيق التنمية المستدامة . ويتألف توفير المعلومات الكافية المتعلقة بالجوانب البيئية للتكنولوجيات الحالية من عنصرين مترابطين : النهوض بالمعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات القائمة بشأن أحدث التكنولوجيات ، بما في ذلك مخاطرها البيئية ، وتحسين الوصول الى التكنولوجيات السليمة بيئيا .

٣٤ - ٨ والهدف الأساسي من تحسين الوصول الى المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيا هو إتاحة خيارات مدروسة تفضي للوصول الى هذه التكنولوجيات ونقلها ، وتعزيز القدرات التكنولوجية لدى البلدان .

٣٤ - ٩ وهناك قدر كبير من المعارف التكنولوجية المفيدة على النطاق العام . وتدعو الحاجة الى وصول البلدان النامية الى هذه التكنولوجيات غير المشمولة ببراءات الاختراع والمتاحة على النطاق العام . وستكون البلدان النامية بحاجة أيضا للوصول الى الدراية الفنية والخبرة اللازمتين للاستفادة على نحو فعال من التكنولوجيات السالفة الذكر .

٣٤ - ١٠ وينبغي إيلاء الاعتبار لدور حماية براءات الاختراع وحقوق الملكية الفكرية ، مع تدارس أثر ذلك على الوصول الى التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها ، وخاصة الى البلدان النامية ، فضلا عن التعمق الكافي في استكشاف المفهوم المتعلق بضمان وصول البلدان النامية الى التكنولوجيا السليمة بيئيا من حيث صلته بحقوق الملكية ، تحقيقا لاستجابات فعالة لاحتياجات البلدان النامية في هذا المجال .

٣٤ - ١١ والتكنولوجيا محل الملكية متاحة من خلال القنوات التجارية ، وتعتبر الأعمال التجارية الدولية أداة هامة لنقل التكنولوجيا . وينبغي السعي الى الاستفادة من مجموعة المعارف هذه والجمع بينها وبين الابتكارات المحلية لتوليد تكنولوجيات بديلة . وبينما يستمر استكشاف المفاهيم والإجراءات لكفالة وصول البلدان النامية بوجه خاص الى التكنولوجيات السليمة بيئيا ، بما في ذلك أحدث التكنولوجيات ، ينبغي تعزيز الوصول الى التكنولوجيات السليمة بيئيا وتيسيره وتمويله حسب الاقتضاء ، مع تقديم حوافز مجزية للمبتكرين ، لتعزيز البحث والتطوير في مجال التكنولوجيات الجديدة السليمة بيئيا .

٣٤ - ١٢ وتحتاج البلدان المتلقية الى التكنولوجيا والدعم المعزز للمساعدة على زيادة تطوير قدراتها العلمية والتكنولوجية والفنية والقدرات ذات الصلة ، مع مراعاة التكنولوجيات والقدرات الموجودة . ومن شأن هـذا الدعم أن يمكن البلدان ، والبلدان النامية بوجه خاص ، من زيادة ترشيد اختياراتها في مجال التكنولوجيا ، ومن ثم يمكن لهذه البلدان تقييم التكنولوجيات السليمة بيئيا بصورة أفضل قبل القيام بنقلها وتطبيقها وإدارتها على النحو الملائم ، وكذلك تحسين التكنولوجيات القائمة بالفعل وتكييفها لكي تلائم احتياجاتها وأولوياتها الإنمائية المحددة .

٣٤ - ١٣ ويشكل توافر الحد الأدنى للقدرات في مجال البحث والتطوير عنصرا حاسما في فاعلية نشر واستخدام التكنولوجيات السليمة بيئيا وتوليدها محليا . وينبغي أن يعكس التعليم وبرامج التدريب احتياجات أنشطة البحث الموجهة نحو أهداف محددة ، والعمل على تخريج اخصائيين على علم بالتكنولوجيا السليمة بيئيا ، ولديهم رؤية مستقبلية متعددة التخصصات . ويتضمن تحقيق هذا الحد الأدنى بناء قدرات أصحاب الحرف ، والفنيين والمديرين من المستوى المتوسط والعلماء والمهندسين والمعلمين وكذلك تطوير نظم الدعم الاجتماعي ذات الصلة بهؤلاء . ويشمل نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا أيضا تطويعها وإدماجها بصورة مبتكرة في إطار الثقافة المحلية أو الوطنية .

الأهداف

٣٤ - ١٤ تقترح الأهداف التالية :

(أ) المساعدة على ضمان وصول البلدان النامية بوجه خاص الى المعلومات العلمية والتكنولوجية بما فيها المعلومات المتعلقة بأحدث التكنولوجيات ؛

(ب) القيام ، حسب الاقتضاء ، بتعزيز وتيسير وتمويل وصول البلدان النامية بوجه خاص الى التكنولوجيا السليمة بيئيا والدراية الفنية ذات الصلة ونقلها بشروط ميسرة ، بما فيها الشروط التساهلية والتفضيلية ، حسب الاتفاق المشترك مع مراعاة الحاجة الى حماية حقوق الملكية الفكرية ، وكذلك الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ؛

(ج) تسهيل المحافظة على التكنولوجيات المحلية السليمة بيئيا ، التي قد تكون أهملت أو استبدلت ، والنهوض بها وبخاصة في البلدان النامية ، مع الانتباه بوجه خاص الى احتياجاتها ذات الأولوية ومراعاة التكامل بين أدوار الرجال والنساء ؛

(د) دعم قدرة البناء الداخلي لاسيما في البلدان النامية حتى تستطيع تقييم التكنولوجيات السليمة بيئيا واعتمادها وإدارتها واستخدامها . ويمكن تحقيق ذلك عن طريق أمور منها :

'١' تنمية الموارد البشرية ؛

٢' تعزيز القدرات المؤسسية لأغراض البحث والتطوير وتنفيذ البرامج ؛

٣' إجراء تقييمات متكاملة لاحتياجات التكنولوجيا وفقا لخطط البلدان وأهدافها وأولوياتها على النحو المتوقع في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني ؛

(هـ) تشجيع علاقات المشاركة التكنولوجية الطويلة الأجل بين الحائزين على التكنولوجيات السليمة بيئيا والمستفيدين المحتملين .

الأنشطة

(أ) إقامة شبكات دولية للمعلومات تربط بين الأنظمة الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية

٣٤ - ١٥ يلزم تطوير أنظمة المعلومات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية القائمة ، والربط بينها عن طريق غرف مقاصة إقليمية نشطة تشمل قطاعات الاقتصاد العريضة القاعدة مثل الزراعة والصناعة والطاقة . وقد تضم هذه الشبكة جملة أمور منها مكاتب العلامات التجارية الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية المجهزة لإنتاج تقارير عن أحدث ما توصلت اليه التكنولوجيا . وستقوم شبكات المقاصة بنشر المعلومات عن التكنولوجيات المتاحة ومصادرها وأخطارها البيئية ، والشروط العامة التي يمكن الحصول عليها بموجبها . وتعمل هذه الشبكات على أساس طلب المعلومات وتركز على احتياجات المعلومات للمستفيدين النهائيين . وسوف تراعى الأدوار الإيجابية والمساهمات التي ينبغي أن تضطلع بها المنظمات الدولية ودون الإقليمية والإقليمية ، ودوائر الشركات والاتحادات التجارية والحكومات والشبكات الوطنية الحديثة الإنشاء أو التعزيز .

٣٤ - ١٦ وينبغي أن تقوم دور المقاصة الدولية والإقليمية باتخاذ زمام المبادرة ، حسب الاقتضاء ، في مساعدة المستفيدين على تحديد احتياجاتهم ، وفي بث المعلومات التي تفي بتلك الاحتياجات ، بما في ذلك الاستفادة من المعلومات الموجودة وأنظمة المعلومات والاتصال . ومن شأن المعلومات المنشورة أن تبرز وتنفصل الحالات الملموسة التي استحدثت فيها تكنولوجيات سليمة من الناحية البيئية ونفذت بنجاح . ولكي تكون دور المقاصة فعالة ، ينبغي لها ألا تقتصر على توفير المعلومات ، بل تعمل أيضا على توفير سبل الإحالة على الخدمات الأخرى بما فيها مصادر المشورة والتدريب والتكنولوجيات والتقييم التكنولوجي . وهكذا يتعين أن تقوم دور المقاصة بتسهيل إنشاء مشاريع مشتركة ومشاركات من مختلف الأنواع .

٣٤ - ١٧ وينبغي لأجهزة الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع القيام بحصر لدور المقاصة أو أنظمة تبادل المعلومات الدولية أو الإقليمية الموجودة . وينبغي تعزيز الهيكل القائم وتحسينه حسب الاقتضاء . مع العمل ، إذا دعت الحاجة الى ذلك ، على استحداث أنظمة معلومات إضافية لسد الثغرات المحددة في الشبكة الدولية .

(ب) دعم وتشجيع الوصول الى التكنولوجيا ونقلها

٣٤ - ١٨ ينبغي للحكومات والمنظمات الدولية تشجيع ودعم القطاع الخاص لطرح صيغ فعالة للوصول الى التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها ولاسيما للبلدان النامية ، عن طريق أنشطة منها :

(أ) صياغة سياسات وبرامج للنقل الفعال للتكنولوجيات السليمة بيئيا والمملوكة ملكية عامة أو على المشاع ؛

(ب) تهيئة ظروف مواتية لتشجيع القطاعين الخاص والعام ، على ابتكار التكنولوجيات السليمة بيئيا وتسويقها واستخدامها ؛

(ج) قيام الحكومات والمنظمات ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بدراسة السياسات القائمة بما في ذلك الإعانات والسياسات الضريبية واللوائح لتحديد ما إذا كانت تشجع أو تعيق الحصول على التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها والأخذ بها ؛

(د) التصدي ، في إطار يدمج بالكامل البيئة والتنمية ، لمعالجة الحواجز التي تحول دون نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا والمملوكة ملكية خاصة ، واعتماد تدابير عامة مناسبة لتخفيض مثل هذه الحواجز ، وتوفير حوافز محددة ، مالية أو غير مالية ، لنقل مثل هذه التكنولوجيات في الوقت ذاته ؛

(هـ) وفي حالة التكنولوجيات المملوكة ملكية خاصة ، اعتماد التدابير التالية وخاصة بالنسبة للبلدان النامية :

'١' قيام الدول المتقدمة النمو ، والبلدان الأخرى التي قد تكون في وضع يسمح لها بذلك ، بإنشاء وتعزيز حوافز مناسبة ، مالية أو غيرها ، لتشجيع نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا بواسطة الشركات ولاسيما الى البلدان النامية كعنصر مكمل للتنمية المستدامة ؛

'٢' تعزيز الوصول الى التكنولوجيات السليمة بيئيا والمحمية بالبراءات ونقلها الى البلدان النامية بصفة خاصة ؛

'٣' شراء براءات اختراع وتراخيص بشروط تجارية لنقلها الى البلدان النامية بشروط غير تجارية في إطار تعاون إنمائي لصالح التنمية المستدامة مع مراعاة الحاجة الى احترام حقوق الملكية الفكرية ؛

'٤' امتثالا للظروف المحددة المعترف بها في الاتفاقات الدولية ذات الصلة التي تتمسك بها الدول ، وفي إطار تلك الظروف ، اتخاذ اجراءات لمنع إساءة استعمال حقوق الملكية

الفكرية ، بما في ذلك القواعد المتعلقة باقتنائها عن طريق الترخيص الإجباري ، وتقديم تعويض عادل ومناسب ؛

'٥' توفير موارد مالية لشراء التكنولوجيات السليمة بيئيا بما يتيح ، في بلدان نامية معينة ، تنفيذ تدابير للنهوض بالتنمية المستدامة التي تستتبع إلقاء عبء خاص أو غير عادي عليها ؛

(و) استحداث آليات للوصول الى التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها ، لاسيما الى البلدان النامية بالذات ، مع مراعاة التنمية في عملية التفاوض بشأن وضع مدونة سلوك دولية لنقل التكنولوجيا ، حسبما قرر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) في دورته الثامنة المعقودة في قرطاجنة بكولومبيا ، في شباط/فبراير ١٩٩٢ .

(ج) تحسين القدرة على تنمية وإدارة التكنولوجيات السليمة بيئيا

٣٤ - ١٩ يلزم إنشاء أطر على الصعد دون الإقليمية والإقليمية والدولية لتطوير ونقل وتطبيق التكنولوجيات السليمة بيئيا والخبرة العملية التقنية المناظرة مع تركيز خاص على احتياجات البلدان النامية من خلال إضافة هذه المهام الى الهيئات القائمة بالفعل . ومن شأن هذه الأطر تسهيل المبادرات من البلدان النامية والمتقدمة النمو لتشجيع بحوث وتنمية ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا من خلال المشاركات غالبا ، داخل البلدان وفيما بينها وفيما بين المجتمع العلمي والتكنولوجي والصناعة والحكومات .

٣٤ - ٢٠ ينبغي تطوير القدرات الوطنية لتقييم التكنولوجيات الجديدة وتنميتها وإدارتها وتطبيقها . وسوف يتطلب ذلك تعزيز المؤسسات القائمة وتدريب الموظفين على جميع المستويات وتعليم المستفيد النهائي للتكنولوجيا .

(د) إقامة شبكة تعاونية لمراكز البحوث

٣٤ - ٢١ ينبغي إقامة شبكة تعاونية لمراكز البحوث الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية المعنية بالتكنولوجيا السليمة بيئيا لتعزيز الوصول الى التكنولوجيات السليمة بيئيا وتنميتها وإدارتها ونقلها ، بما في ذلك نقلها فيما بين البلدان النامية وبين البلدان المتقدمة والبلدان النامية بالاعتماد أساسا على مراكز البحث والتطوير والبيان العملي دون الإقليمية والإقليمية القائمة والمرتبطة بالمؤسسات الوطنية ، وبالتعاون الوثيق مع القطاع الخاص .

(هـ) دعم برامج التعاون والمساعدة

٣٤ - ٢٢ ينبغي دعم برامج التعاون والمساعدة بما فيها تلك التي تقدمها وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية وغيرها من المنظمات الأخرى العامة والخاصة المناسبة ولاسيما الى البلدان النامية في ميدان البحث والتطوير وبناء القدرات التكنولوجية والموارد البشرية في ميادين التدريب والصيانة وعمليات تقيم الاحتياجات التكنولوجية الوطنية ، وعمليات تقييم الأثر البيئي والتخطيط الإنمائي المستدام .

٣٤ - ٢٣ ويلزم أيضا دعم البرامج الوطنية ودون الإقليمية والثنائية والمتعددة الأطراف للبحث العلمي ونشر المعلومات وتنمية التكنولوجيا بين البلدان النامية ، ويتم ذلك بسبل شتى منها إشراك المؤسسات ومرافق البحوث العامة والخاصة ، فضلا عن تمويل برامج التعاون التقني بين البلدان النامية في هذا المجال . وينبغي أن يشمل هذا تنمية الروابط بين هذه المرافق لزيادة كفاءتها الى أقصى حد في تفهم التكنولوجيات اللازمة للتنمية المستدامة ونشرها وتنفيذها .

٣٤ - ٢٤ يجب أن تشمل تنمية البرامج العالمية والإقليمية ودون الإقليمية تحديد وتقييم الأولويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية القائمة على أساس الحاجة . كما يجب أن تقدم الخطط والدراسات الداعمة لهذه البرامج الأساس للتمويل المحتمل من جانب المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف ، والمنظمات الثنائية ، ومصالح القطاع الخاص ، والمنظمات غير الحكومية .

٣٤ - ٢٥ ويجب رعاية الزيارات وتسهيل العودة الطوعية لخبراء البلدان النامية المؤهلين في ميدان التكنولوجيات السليمة بيئيا الذين يعملون حاليا في مؤسسات البلدان المتقدمة .

(و) تقييم التكنولوجيا لدعم إدارة التكنولوجيا السليمة بيئيا

٣٤ - ٢٦ ينبغي للمجتمع الدولي ، وبصفة خاصة وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ومنظمات القطاع الخاص المناسبة الأخرى ، أن تساعد في تبادل الخبرات وتنمية القدرات على تقييم الاحتياجات التكنولوجية ، وخاصة في البلدان النامية ، لتمكينها من اعتماد خيارات قائمة على التكنولوجيا السليمة بيئيا . وينبغي عليها القيام بما يلي :

(أ) بناء القدرة على تقييم التكنولوجيا لإدارة التكنولوجيا السليمة بيئيا ، بما في ذلك تقييم الآثار والمخاطر البيئية ، مع إيلاء الاهتمام اللازم لضمانات نقل التكنولوجيات التي تخضع للحظر لأسباب بيئية أو صحية .

(ب) تعزيز الشبكات الدولية التابعة للمراكز الإقليمية أو دون الإقليمية أو الوطنية لتقييم التكنولوجيا السليمة بيئيا مقرونة بغرف مقاصة للاستعانة بمصادر تقيم التكنولوجيا المشار اليها أعلاه لمصلحة جميع الدول . وفي وسع هذه المراكز من حيث المبدأ توفير التدريب والمشورة لحالات وطنية محددة وتعزيز بناء القدرات الوطنية في مجال تقييم التكنولوجيا السليمة بيئيا . وينبغي التقصي الكامل لإمكانية إسناد هذا النشاط الى منظمات إقليمية قائمة فعلا قبل إنشاء مؤسسات جديدة تماما ، كما ينبغي استكشاف إمكانية تمويل هذا النشاط عن طريق المشاركة المناسبة بين القطاعين الخاص والعام .

(ز) الترتيبات التعاونية والمشاركة

٣٤ - ٢٧ ينبغي تعزيز الترتيبات التعاونية الطويلة الأجل بين مؤسسات البلدان المتقدمة ومؤسسات البلدان النامية لتنمية التكنولوجيا السليمة بيئيا . وللشركات المتعددة الجنسيات ، بوصفها مستودعات للخبرات التقنية النادرة اللازمة لحماية البيئة وتحسينها ، دور خاص ومصلحة في تعزيز التعاون القائم في

نقل التكنولوجيا والمتصل بها ، نظرا لكونها قنوات هامة لمثل هذا النقل ولبناء مجموعة مدربة من الموارد البشرية والهياكل الأساسية .

٣٤ - ٢٨ ينبغي تعزيز المشاريع المشتركة بين موردي التكنولوجيا ومتلقيها ، مع مراعاة أولويات سياسات البلدان النامية وأهدافها . ويمكن لهذه المشاريع ، أن تشكل مع الاستثمار الأجنبي المباشر ، قنوات هامة لنقل التكنولوجيا السليمة بيئيا . كما يمكن عن طريق هذه المشاريع المشتركة وهذا الاستثمار المباشر نقل الممارسات السليمة لإدارة البيئة وصيانتها .

<u>وسائل التنفيذ</u>

<u>التمويل وتقدير التكلفة</u>

٣٤ - ٢٩ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا الفصل بمبلغ يتراوح بين ٤٥٠ مليون دولار و ٦٠٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

الفصل ٣٥

تسخير العلم لأغراض التنمية المستدامة

مقدمة

٣٥ - ١ يركز هذا الفصل على دور العلوم واستخدامها في دعم الإدارة الحكيمة للبيئة والتنمية سواء من أجل البقاء اليومي أو في سبيل تطور البشرية ونمائها في المستقبل . والمقصود بالمجالات البرنامجية المقترحة هنا أن تكون ممتدة لكي يتسنى دعم الاحتياجات العلمية المحددة المذكورة في الفصول الأخرى من جدول أعمال القرن ٢١ . وينبغي أن يكون من بين أدوار العلوم توفير المعلومات اللازمة لتحسين القدرة على صياغة واختيار السياسات البيئة والإنمائية خلال عملية صنع القرار . ومن أجل الوفاء بهذا الشرط ، سيكون من الضروري تعزيز الفهم العلمي ، وتحسين التقييمات العلمية الطويلة الأجل ، وتعزيز القدرات العلمية في جميع البلدان ، وضمان استجابة العلوم للاحتياجات الناشئة .

٣٥ - ٢ ويعكف العلماء على تعميق فهمهم في مجالات من قبيل تغير المناخ ، وزيادة معدلات استهلاك الموارد ، والاتجاهات السكانية ، وتدهور البيئة ، ويحتاج الأمر الى أن تؤخذ التغييرات في هذه المجالات وغيرها ، في الاعتبار لدى وضع استراتيجيات طويلة الأجل للتنمية . ومن الخطوات الأولى نحو تحسين الأساس العلمي لهذه الاستراتيجيات تحقيق فهم أفضل للأرض والمحيطات والغلاف الجوي وما يربطها ببعضها البعض من دورات مائية وتغذوية كيميائية حيوية وهي تشكل في مجموعها جزءا من نظام الأرض ، وهذا ضروري إذا أريد توفير تقدير أدق لسعة تحمل كوكب الأرض ولمرونته تحت عوامل الإجهاد الكثيرة الناجمة عن الأنشطة البشرية . وتستطيع العلوم أن توفر هذا الفهم عن طريق زيادة البحوث بشأن العمليات الايكولوجية الأساسية ، وعن طريق استخدام الأدوات الحديثة الفعالة ذات الكفاءة والمتاحة الآن ، من قبيل أجهزة الاستشعار من بعد ، وأجهزة الرصد الربوتية ، والقدرة على الحساب ووضع النماذج . وتقوم العلوم حاليا بدور هام في الربط بين الأهمية الأساسية لنظام الأرض كداعم لاستمرار الحياة والاستراتيجيات الملائمة للتنمية التي تعتمد على تواصل أدائه . وينبغي للعلوم أيضا أن تواصل القيام بدور متزايد في اتخاذ الترتيبات اللازمة لتحسين فعالية استغلال الموارد وفي اكتشاف ممارسات وموارد وبدائل إنمائية جديدة . وهناك حاجة الى أن تقوم العلوم باستمرار بإعادة تقييم وتعزيز الاتجاهات الأقل كثافة في استخدام الموارد بما فيها الاستخدام الأقل كثافة للطاقة في الصناعة والزراعة والنقل . وهكذا تفهم العلوم بشكل متزايد حاليا كعنصر أساسي في البحث عن المسارات الممكنة المؤدية الى التنمية المستدامة .

٣٥ - ٣ وينبغي تطبيق المعرفة العلمية لتوضيح ودعم أهداف التنمية المستدامة عن طريق إجراء تقييمات علمية للظروف الراهنة واحتمالات المستقبل المتعلقة بنظام الأرض . وينبغي استخدام هذه التقييمات ، القائمة على الابتكارات الحالية والجديدة في العلوم ، في عملية صنع القرار ، وفي عمليات التفاعل بين العلوم وصنع السياسات . وهناك حاجة الى زيادة ناتج العلوم من أجل تعزيز الفهم وتسهيل

التفاعل بين العلم والمجتمع . وستكون هناك حاجة أيضا الى زيادة الطاقة والقدرة العلمية لتحقيق هذه الأهداف ، لاسيما في البلدان النامية . ومن الأهمية بمكان ، أن يشارك العلماء في البلدان النامية مشاركة تامة في برامج الأبحاث العلمية الدولية التي تعالج المشاكل العالمية للبيئة والتنمية لتمكين جميع البلدان من المشاركة على قدم المساواة في المفاوضات بشأن القضايا البيئية والإنمائية . وإزاء ما يهدد البيئة من أضرار لا يمكن عكس اتجاهها ، لا ينبغي أن يطرح النقص في الفهم العلمي عذرا لتأجيل اتخاذ الإجراءات التي لها ما يبررها في حد ذاتها . ويمكن أن يوفر النهج التحوطي أساسا تستند اليه السياسات المتصلة بالنظم المعقدة غير المفهومة بعد فهما كاملا والتي لا يمكن التنبؤ بعد بآثار اختلالاتها .

٣٥ - ٤ والمجالات البرامجية التي تتفق مع نتائج وتوصيات المؤتمر الدولي لوضع جدول الأعمال لتسخير العلم لأغراض البيئة والتنمية هي :

(أ) تعزيز الأساس العلمي للإدارة المستدامة ؛

(ب) تعزيز الفهم العلمي ؛

(ج) تحسين التقييم العلمي الطويل الأجل ؛

(د) بناء الطاقات والقدرات العلمية .

المجالات البرنامجية

ألف - تعزيز الأساس العلمي للإدارة المستدامة

أساس العمل

٣٥ - ٥ تتطلب التنمية المستدامة اعتماد مناظير طويلة الأجل تدمج الآثار المحلية والإقليمية للتغير العالمي ضمن عملية التنمية ، وتستخدم أفضل المعرفة العلمية والتقليدية المتاحة . وينبغي إعادة تقييم عملية التنمية باستمرار ، في ضوء ما يتوصل اليه البحث العلمي من نتائج لضمان أن يكون لاستخدام الموارد آثار مخففة على نظام الأرض . ومع ذلك ، فإن المستقبل غير مؤكد ، وستحدث مفاجآت . ولذلك يجب أن تكون السياسات السليمة لإدارة البيئة والتنمية قوية من الناحية العلمية ، وتسعى الى أن تبقى مجموعة من الخيارات المختلفة متاحة لضمان مرونة الاستجابة . والنهج التحوطي هام . إذ أن هناك في كثير من الأحيان ، ثغرة في الاتصال بين العلماء وواضعي السياسات ، وعامة الجمهور ، الذي تعبر عن مصالحه المنظمات الحكومية وغير الحكومية على حد سواء ، مما يتطلب تأمين اتصال أفضل فيما بين العلماء ، وواضعي السياسات ، وعامة الجمهور .

الأهداف

٣٥ - ٦ الهدف الرئيسي هو أن يقوم كل بلد ، بدعم من المنظمات الدولية ، حسب الطلب ، بتحديد حالة المعرفة العلمية فيه واحتياجاته وأولوياته البحثية لتحقيق تحسينات كبيرة في المجالات التالية :

(أ) توسيع نطاق الأساس العلمي الى حد بعيد وتعزيز الطاقات والقدرات البحثية ولاسيما للبلدان النامية ، في المجالات ذات الصلة بالبيئة والتنمية ؛

(ب) صياغة سياسات بيئية وإنمائية ، تعتمد على أفضل المعارف والتقييمات العلمية ، وتأخذ في الاعتبار حالات عدم اليقين النسبية بين مختلف العمليات والخيارات التي ينطوي عليها الأمر ؛

(ج) التفاعل بين العلوم وصنع القرار ، عن طريق استخدام النهج التحوطي ، حسب الاقتضاء ، لتغيير الأنماط القائمة للإنتاج والاستهلاك وكسب الوقت لتقليل عدم التيقن فيما يتعلق بانتقاء الخيارات المتعلقة بالسياسات ؛

(د) توليد واستخدام المعرفة ، ولاسيما الأصلية والمحلية ، فيما يتعلق بقدرات البيئات والثقافات المختلفة من أجل تحقيق مستويات مطردة من التنمية ، مع مراعاة العلاقات المتبادلة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ؛

(هـ) تحسين التعاون بين العلماء بتعزيز البرامج والأنشطة البحثية المشتركة بين التخصصات ؛

(و) اشتراك الأهالي في تحديد الأولويات وصنع القرار فيما يتعلق بالتنمية المستدامة .

الأنشطة

٣٥ - ٧ ينبغي للبلدان ، أن تضطلع بمساعدة المنظمات الدولية ، حيثما يقتضي الأمر ، بما يلي :

(أ) إعداد قائمة بما لديها من بيانات العلوم الطبيعية والاجتماعية ذات الصلة بتعزيز التنمية المستدامة ؛

(ب) تحديد احتياجاتها وأولوياتها البحثية في سياق جهود البحوث الدولية ؛

(ج) تعزيز وتصميم الآليات المؤسسية الملائمة على أعلى المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية وداخل منظومة الأمم المتحدة لإنشاء أساس علمي أقوى يكفل تحسين صياغة السياسات البيئية والإنمائية بما يتفق مع الأهداف الطويلة الأجل للتنمية المستدامة . وينبغي توسيع نطاق الأبحاث الجارية

في هذا المجال بحيث تسمح بمشاركة أوسع من الجمهور في وضع أهداف مجتمعية طويلة الأجل لصياغة سيناريوهات التنمية المستدامة ؛

(د) استحداث واستخدام وتشغيل الأدوات اللازمة للتنمية المستدامة فيما يتعلق بما يلي :

'١' مؤشرات لنوعية الحياة تشمل ، مثلا ، الصحة ، والتعليم ، والرعاية الاجتماعية ، وحالة البيئة ، والاقتصاد ؛

'٢' نهج اقتصادية سليمة بيئيا وهياكل جديدة ومحسنة للحوافز لتحسين إدارة الموارد ؛

'٣' صياغة سياسات بيئية طويلة الأجل ، وإدارة المخاطر ، وتقييم التكنولوجيات السليمة بيئيا ؛

(هـ) جمع وتحليل ودمج البيانات المتعلقة بالصلات بين حالة النظم الايكولوجية وصحة المجتمعات الإنسانية ، لكي يتسنى تحسين المعرفة المتعلقة بتكلفة وفوائد مختلف السياسات والاستراتيجيات الإنمائية بالنسبة للصحة والبيئة ، لاسيما في البلدان النامية ؛

(و) إجراء دراسات علمية للمسارات الوطنية المؤدية الى التنمية المستدامة ، باستخدام منهجيات متماثلة ومتكاملة . وينبغي لهذه الدراسات التي تنسق عن طريق جهد علمي دولي ، أن تشرك الى حد كبير الخبرة المحلية ، وأن تضطلع بها أفرقة متعددة التخصصات من الشبكات و/أو مراكز البحوث الإقليمية ، ووفقا للقدرات الوطنية والموارد المتاحة ؛

(ز) تحسين قدرات تحديد أولويات البحث العلمي على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية للوفاء باحتياجات التنمية المستدامة . وهذه عملية تنطوي على تكوين آراء علمية فيما يتعلق بالفوائد القصيرة الأجل والطويلة الأجل والتكاليف والمخاطر المحتملة على المدى الطويل . وينبغي أن تكون قابلة للتكيف مع الاحتياجات المدركة ومستجيبة لها ، وينبغي الاضطلاع بها عن طريق منهجيات لتقييم الأخطار واضحة "مشجعة للمستعمل" ؛

(ح) وضع أساليب لربط نتائج العلوم الراسخة بالمعرفة المحلية لمختلف الثقافات . وينبغي اختبار تلك الأساليب باستخدام الدراسات التجريبية ، كما ينبغي أن توضع على الصعيد المحلي وأن تركز على الروابط بين المعرفة التقليدية للمجموعات المحلية وما يقابلها من "العلم المتقدم" العصري مع التركيز بصفة خاصة على نشر وتطبيق النتائج المؤدية الى حماية البيئة والتنمية المستدامة .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقييم التكلفة

٣٥ - ٨ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٥٠ مليون دولار منها حوالي ٣٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٣٥ - ٩ تتضمن الوسائل العلمية والتكنولوجية ما يلي :

(أ) دعم برامج البحث العلمي الجديدة بما في ذلك النواحي الاقتصادية - الاجتماعية والإنسانية على صعيد المجتمعات المحلية وكل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي لتكميل وتشجيع التعاضد بين المعرفة والممارسات العلمية التقليدية والمتوارثة وتعزيز البحوث المتعددة التخصصات المتصلة بتدهور البيئة وإصلاحها ؛

(ب) إنشاء نماذج للبيان العملي من شتى الأنواع (مثل الظروف الاجتماعية - الاقتصادية ، والظروف البيئية) لدراسة المنهجيات وصياغة المبادئ التوجيهية ؛

(ج) دعم البحوث عن طريق وضع أساليب لتقييم المخاطر النسبية لمساعدة واضعي السياسات لدى ترتيب أولويات البحث .

باء - تعزيز الفهم العلمي

أساس العمل

٣٥ - ١٠ يتطلب تعزيز التنمية المستدامة معرفة شاملة بسعة التحمل للأرض بما في ذلك العمليات التي يمكن أن تعوق أو تعزز قدرتها على توفير مقومات الحياة . وقد أخذت البيئة العالمية تتغير بسرعة أكبر منها في أي وقت مضى في القرون الأخيرة ، ونتيجة لذلك يمكن توقع حدوث مفاجآت ، وقد يشهد القرن القادم تغييرات بيئية كبيرة . وفي الوقت نفسه يتزايد الاستهلاك البشري للطاقة والمياه والموارد غير المتجددة الأخرى ، سواء من حيث الاستهلاك الكلي أو استهلاك الفرد ، وقد يستتبع ذلك حدوث حالات نقص في أجزاء كثيرة من العالم حتى لو ظلت الظروف البيئية على ما هي عليه دون تغيير . وتخضع العمليات الاجتماعية لاختلافات متعددة عبر الزمان والمكان والمناطق والحضارات . وهي تؤثر في الظروف البيئية المتغيرة وتتأثر بها أيضا . فالعوامل البشرية تشكل قوى دافعة رئيسية في هذه المجموعات المعقدة من العلاقات وتحدث تأثيرها بصورة مباشرة على التغير العالمي . ولذلك فمن الضروري إجراء دراسة للأبعاد الإنسانية لأسباب ونتائج التغير البيئي ولمسارات التنمية الأكثر استدامة .

الأهداف

٣٥ - ١١ يتمثل أحد الأهداف الرئيسية في تحسين وزيادة الفهم الأساسي للصلات بين النظم البيئية البشرية والطبيعية وتحسين أدوات التحليل والتنبؤ اللازمة لتعزيز فهم الآثار البيئية للخيارات الإنمائية عن طريق ما يلي :

(أ) تنفيذ برامج بحثية لتحقيق فهم أفضل لسعة التحمل للأرض التي تحددها نظمها الطبيعية ، من قبيل الدورات الكيميائية الحيوية ونظام الغلاف الجوي/الغلاف المائي/الغلاف الأرضي/الغلاف الجليدي ، والغلاف الحيوي والتنوع البيولوجي ، والنظام الايكولوجي الزراعي وغيره من النظم الايكولوجية الأرضية والمائية ؛

(ب) استحداث واستخدام أدوات جديدة للتحليل والتنبؤ لكي يتسنى القيام بمزيد من الدقة بتقييم الطرق التي يتزايد بها تأثر النظم الطبيعية للأرض بالتصرفات البشرية سواء المتعمدة أو غير المتعمدة ، والاتجاهات السكانية وأثر هذه التصرفات والاتجاهات ونتائجها ؛

(ج) تحقيق التكامل بين العلوم الفيزيائية والاقتصادية والاجتماعية وتحسين فهم أثر السلوك الاقتصادي على البيئة والتدهور البيئي في الاقتصادات المحلية والاقتصاد العالمي .

الأنشطة

٣٥ - ١٢ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) دعم إنشاء شبكة موسعة للرصد لوصف الدورات (على سبيل المثال : الدورات العالمية ، والكيميائية الحيوية والمائية) واختبار الفرضيات فيما يتعلق بسلوكها ، وتحسين البحث في التفاعلات القائمة فيما بين مختلف الدورات العالمية ونتائجها على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي كمؤشرات للتحمل والضعف ؛

(ب) دعم البرامج الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية للرصد والبحث في مجال كيمياء الغلاف الجوي العالمي ومصادر ومصارف غازات الدفيئة وضمان عرض النتائج في شكل يسهل على الجمهور الاطلاع عليه وفهمه ؛

(ج) دعم برامج البحث الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية المعنية بالنظم البحرية والأرضية ، وتعزيز قاعدة البيانات الأرضية العالمية عن عناصرها ، وتوسيع نطاق النظم المقابلة لرصد حالاتها المتغيرة وتعزيز وضع نماذج تنبؤية لنظام الأرض ونظمه الفرعية ، بما في ذلك وضع نماذج لأداء هذه النظم بافتراض كثافات مختلفة للأثر البشري ؛

(د) تشجيع تنسيق بعثات التوابع الاصطناعية وشبكات ونظم وإجراءات تجهيز ونشر بياناتها ؛ وإنشاء الوصلة البينية مع الباحثين المستعملين لبيانات رصد الأرض ومع نظام رصد الأرض التابع للأمم المتحدة ؛

(هـ) تنمية القدرة على التنبؤ باستجابات النظم الايكولوجية الأرضية والنظم الايكولوجية للمياه العذبة والنظم الايكولوجية الساحلية والبحرية والتنوع البيولوجي لاضطرابات البيئة القصيرة الأجل والطويلة الأجل ، وزيادة تطوير إصلاح البيئة ؛

(و) دراسة دور التنوع البيولوجي وفقد الأنواع في أداء النظم الايكولوجية والنظام العالمي لحفظ الحياة ؛

(ز) إنشاء نظام عالمي لرصد البارامترات اللازمة للإدارة الرشيدة للمناطق الساحلية والجبلية وتوسيع نطاق نظم رصد كمية/نوعية المياه العذبة الى حد بعيد لاسيما في البلدان النامية ؛

(ح) لكي يتسنى فهم الأرض كنظام ، استحداث نظم لرصد الأرض من الفضاء توفر قياسات متكاملة ومتواصلة وطويلة الأجل للتفاعلات بين الغلاف الجوي والغلاف المائي والغلاف اليابس ، وإنشاء شبكة توزيع للبيانات تسهل استخدام البيانات التي يحصل عليها من خلال الرصد ؛

(ط) استحداث واستخدام النظم والتكنولوجيا التي تقوم آليا بجمع وتسجيل وإرسال البيانات والمعلومات الى مراكز البيانات والتحليل ، من أجل رصد العمليات البحرية والأرضية والجوية وتوفير إنذار مسبق بالكوارث الطبيعية ؛

(ي) تعزيز مساهمة العلوم الهندسية في البرامج البحثية المتعددة التخصصات المعنية بنظام الأرض ، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بزيادة التأهب للطوارئ وتقليل الآثار السلبية الناجمة عن الكوارث الطبيعية الرئيسية ؛

(ك) تكثيف البحوث الرامية الى تحقيق التكامل بين العلوم الطبيعية والعلوم الاقتصادية والاجتماعية لتحسين فهم آثار السلوك الاقتصادي والاجتماعي على البيئة وآثار التدهور البيئي على الاقتصادات المحلية والاقتصاد العالمي والقيام على وجه الخصوص بما يلي :

١٠ استحداث بحوث في مواقف الإنسان وسلوكه بوصفهما قوى رئيسية فيما يتعلق بفهم أسباب ونتائج التغير البيئي واستعمال الموارد ؛

٢٠ تعزيز البحوث المتعلقة بالاستجابات البشرية والاقتصادية والاجتماعية للتغير العالمي ؛

(ل) دعم استحداث تكنولوجيات ونظم مشجعة للمستعمل تسهل تكامل العمليات المتعددة التخصصات ، الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية والاجتماعية/البشرية ، التي توفر بدورها المعلومات والمعرفة اللازمة لصناع القرار وعامة الجمهور .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٣٥ - ١٣ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي بليوني دولار منها حوالي ١,٥ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٣٥ - ١٤ تشمل الوسائل العلمية والتكنولوجية ما يلي :

(أ) دعم واستخدام الأنشطة البحثية الوطنية ذات الصلة التي تقوم بها أكاديميات ومعاهد البحث والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ، وتعزيز مشاركتها الفعالة في البرامج الإقليمية والعالمية ، لاسيما في البلدان النامية ؛

(ب) زيادة استخدام النظم والتكنولوجيات المساعدة المناسبة مثل الحاسبات الالكترونية الكبرى وتكنولوجيا الرصد من الفضاء وتكنولوجيات الرصد من الأرض والمحيطات وتكنولوجيات إدارة البيانات وقواعد البيانات ، وعلى وجه الخصوص تطوير وتوسيع نطاق نظام رصد المناخ العالمي .

جيم - تحسين التقييم العلمي الطويل الأجل

أساس العمل

٣٥ - ١٥ لا تشكل تلبية احتياجات البحث العلمي في ميدان البيئة/التنمية سوى الخطوة الأولى على طريق الدعم الذي يمكن أن توفره العلوم لعملية التنمية المستدامة . ويمكن أن تستخدم المعرفة المكتسبة عندئذ لتوفير تقييمات علمية (دراسات تقييمية) للوضع الراهن ولمجموعة من الظروف المختلفة المحتملة في المستقبل . ويعني هذا أنه يجب المحافظة على الغلاف الحيوي في حالة من الصحة ويجب الإبطاء من وتيرة الخسائر في التنوع البيولوجي . وبرغم أن كثيرا من التغيرات البيئية الطويلة الأجل التي من المرجح أن تؤثر على الناس وعلى الغلاف الحيوي هي عالمية في نطاقها ، فغالبا ما يمكن إحداث تغييرات رئيسية على الصعيدين الوطني والمحلي . وفي الوقت نفسه فغالبا ما تسهم الأنشطة البشرية على الصعيدين المحلي والإقليمي في حدوث أخطار عالمية منها على سبيل المثال نفاد الأوزون في طبقة الاستراتوسفير . ولذلك فإن الأمر يتطلب إجراء تقييمات وإسقاطات علمية على كل من الصعيد العالمي

والإقليمي والمحلي . وتقوم بلدان ومنظمات كثيرة بالفعل بإعداد تقارير عن البيئة والتنمية تستعرض الظروف الحالية وتبين الاتجاهات المقبلة . ويمكن أن تستفيد التقييمات الإقليمية والعالمية استفادة تامة من هذه التقارير ولكنها ينبغي أن تكون أوسع نطاقا وأن تتضمن نتائج الدراسات التفصيلية للظروف المقبلة لمجموعة من الافتراضات المختلفة بشأن الاستجابات البشرية الممكنة في المستقبل بالاستعانة بأفضل النماذج المتاحة . وينبغي أن تصمم هذه التقييمات بحيث ترسم بالتفصيل المسارات الإنمائية التي يمكن التحكم فيها في حدود سعة التحمل البيئية والاجتماعية - الاقتصادية لكل منطقة . وينبغي الاستفادة بشكل كامل من المعرفة التقليدية بالبيئة المحلية .

الأهداف

٣٥ - ١٦ يتمثل الهدف الرئيسي في توفير تقييمات للوضع الحالي والاتجاهات السائدة بالنسبة للقضايا الإنمائية والبيئية الرئيسية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي استنادا الى أفضل المعارف العلمية المتاحة من أجل وضع استراتيجيات بديلة ، بما فيها النهج الأصلية للمقاييس الزمنية والمكانية المختلفة اللازمة لصياغة سياسة طويلة الأجل .

الأنشطة

٣٥ - ١٧ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) تنسيق النظم الحالية لجمع البيانات والإحصاءات المتصلة بقضايا التنمية والبيئة لدعم إعداد التقييمات العلمية الطويلة الأجل ، ومنها ، على سبيل المثال ، البيانات المتعلقة بنفاد الموارد ، وتدفقات الواردات/الصادرات ، واستخدام الطاقة ، والآثار الصحية ، والاتجاهات الديمغرافية ، واستخدام البيانات التي يحصل عليها عن طريق الأنشطة المحددة في المجال البرنامجي باء في إجراء تقييمات بيئية/إنمائية على الصعد العالمي والإقليمي والمحلي ؛ وتعزيز التوسع في توزيع هذه التقييمات في شكل يستجيب لاحتياجات الجماهير ويمكن فهمه على نطاق واسع ؛

(ب) وضع منهجية لإجراء دراسات تقييمية وطنية وإقليمية عالمية مدتها خمسة أعوام بحيث تتم على أساس متكامل . وينبغي أن تساعد الدراسات التقييمية الموحدة على تحسين نمط وطابع التنمية ، وتدرس على وجه الخصوص قدرات النظم العالمية والإقليمية لحفظ الحياة على تلبية احتياجات أشكال الحياة البشرية وغير البشرية ، وتحديد المناطق والموارد المعرضة لمزيد من التدهور . وتنطوي هذه المهمة على تحقيق التكامل بين جميع العلوم ذات الصلة على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي وتتولى تنظيمها الوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والجامعات ومؤسسات البحث بمساعدة من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية وهيئات الأمم المتحدة عند اللزوم وحسب الاقتضاء . وينبغي أن تتاح هذه الدراسات التقييمية بعد ذلك لعامة الجمهور .

92-83653

وسائل التنفيذ

التمويل وتقدير التكلفة

٣٥ - ١٨ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٣٥ مليون دولار منها حوالي ١٨ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

٣٥ - ١٩ وفيما يتعلق بالاحتياجات الحالية من البيانات في إطار المجال البرنامجي ألف ، ينبغي تقديم الدعم لنظم جمع البيانات والإنذار الوطنية . وسيشمل هذا وضع نظم لقواعد البيانات والمعلومات والإبلاغ ، بما في ذلك تقييم البيانات ونشر المعلومات في كل منطقة .

دال - بناء الطاقات والقدرات العلمية

أساس العمل

٣٥ - ٢٠ نظرا للدور المتزايد الذي يتعين أن تؤديه العلوم في التعامل مع قضايا البيئة والتنمية ، من الضروري تعزيز وتدعيم القدرة العلمية في جميع البلدان ولاسيما في البلدان النامية لتمكينها من المشاركة بصورة تامة في توليد واستخدام نتائج البحث والتطوير العلميين بشأن التنمية المستدامة ، وهناك طرق كثيرة لتعزيز القدرة العلمية والتكنولوجية يتمثل أهمها فيما يلي : التعليم والتدريب في مجال العلم والتكنولوجيا ؛ وتقديم المساعدة الى البلدان النامية لتحسين الهياكل الأساسية للبحث والتطوير التي يمكن أن تساعد العلماء في العمل بشكل أكثر إنتاجية ؛ وإيجاد حوافز لتشجيع البحث والتطوير ؛ وزيادة الاستعانة بنتائجهما في قطاعات الاقتصاد الإنتاجية . وسيشكل تعزيز هذه القدرة أيضا الأساس اللازم لتحسين الوعي العام وفهم العلوم . ويجب وضع تركيز خاص على الحاجة الى مساعدة البلدان النامية في تعزيز قدراتها لدراسة قواعد مواردها ونظمها الايكولوجية وإدارتها على وجه أفضل لمواجهة التحديات الوطنية والإقليمية والعالمية . وعلاوة على ذلك ، فنظرا لحجم وتعقد المشاكل البيئية العالمية ، تجلت على نطاق عالمي الحاجة الى مزيد من الاخصائيين في فروع عدة .

الأهداف

٣٥ - ٢١ يتمثل الهدف الأساسي في تحسين الطاقات العلمية لجميع البلدان - ولاسيما للبلدان النامية - فيما يتعلق بما يلي على وجه التحديد :

(أ) التعليم والتدريب وإنشاء مرافق البحث والتطوير المحلية وتنمية الموارد البشرية في التخصصات العلمية الأساسية والعلوم المتصلة بالبيئة ، وذلك باستخدام المعرفة التقليدية والمحلية بالاستدامة ، حيثما اقتضى الأمر ؛

(ب) تحقيق زيادة كبيرة ، قبل عام ٢٠٠٠ ، في عدد العلماء - ولاسيما من النساء - في البلدان النامية التي تعاني حاليا من نقص عددهم ؛

(ج) الحد بدرجة كبيرة من نزوح العلماء من البلدان النامية وتشجيع الذين رحلوا منهم على العودة ؛

(د) تحسين إمكانية حصول العلماء وصناع القرار على المعلومات ذات الصلة ، بهدف تحسين الوعي العام والمشاركة في صنع القرار ؛

(هـ) إشراك العلماء في برامج البحث البيئية والإنمائية الوطنية والإقليمية والعالمية ، بما في ذلك البحوث المتعددة التخصصات ؛

(و) تجديد معارف العلماء من البلدان النامية دوريا كل في ميدان تخصصه .

الأنشطة

٣٥ - ٢٢ ينبغي الاضطلاع بالأنشطة التالية :

(أ) تعزيز تثقيف وتدريب العلماء ، لا في مجال تخصصاتهم وحسب بل أيضا فيما يتعلق بقدرتهم على تحديد الاعتبارات البيئية وإدارتها وإدماجها في مشاريع البحث والتطوير ؛ وضمان توفر قاعدة سليمة لإدارة النظم الطبيعية والإيكولوجيا وادارة الموارد ؛ وإعداد اخصائيين قادرين على العمل في البرامج المشتركة بين التخصصات والمتصلة بالبيئة والتنمية ، بما في ذلك ميدان العلوم الاجتماعية التطبيقية ؛

(ب) تعزيز الهياكل الأساسية العلمية في المدارس والجامعات ومؤسسات البحث ، لاسيما تلك الموجودة في البلدان النامية ، عن طريق توفير المعدات العلمية الملائمة وإتاحة إمكانية الوصول الى المؤلفات العلمية الحديثة وذلك بغرض إعداد عدد كاف من العلماء المؤهلين تأهيلا عاليا في تلك البلدان والاحتفاظ بذلك العدد ؛

(ج) إنشاء وتوسيع قواعد بيانات علمية وتكنولوجية وطنية ، بما يسمح بتجهيز البيانات في أشكال ونظم موحدة ، وسهولة الوصول الى المكتبات الوديعة لشبكات المعلومات العلمية والتكنولوجية الإقليمية . وتشجيع تقديم المعلومات العلمية والتكنولوجية وقواعد البيانات الى مراكز البيانات . ونظم الشبكات العالمية والإقليمية ؛

(د) إنشاء وتوسيع شبكات معلومات علمية وتكنولوجية على الصعد الإقليمية والعالمية تستند الى قواعد البيانات العلمية والتكنولوجية وتتصل بها ؛ وجمع المعلومات من البرامج العلمية الإقليمية والعالمية

وتجهيزها ونشرها ؛ وتوسيع نطاق الأنشطة الرامية الى تقليل الحواجز التي تعترض سبيل نقل المعلومات نتيجة للاختلافات اللغوية ، وزيادة استخدام نظم الاسترجاع القائمة على الحاسبة الالكترونية - ولاسيما في البلدان النامية - وذلك لمواجهة نمو المواد العلمية المنشورة ؛

(هـ) إنشاء وتعزيز وصياغة مشاركات جديدة فيما بين القدرات الوطنية والإقليمية والعالمية من أجل تعزيز التبادل الكامل والصريح للبيانات والمعلومات العلمية والتكنولوجية وتسهيل المساعدة التقنية المتصلة بالتنمية السليمة بيئيا والمستدامة . وينبغي أن يتم ذلك عن طريق إنشاء آليات لتقاسم البحوث والبيانات والمعلومات الأساسية وتحسين وتطوير الشبكات والمراكز الدولية للبحث والتدريب والرصد بما في ذلك الربط الإقليمي بقواعد البيانات العلمية الوطنية . وينبغي تصميم هذه الآليات بحيث تعزز التعاون الفني فيما بين العلماء في مختلف البلدان ، وبما يكفل أيضا إقامة تحالفات وطنية وإقليمية قوية بين المؤسسات الصناعية والبحثية ؛

(و) تحسين وتطوير صلات جديدة بين الشبكات القائمة من علماء العلوم الطبيعية والاجتماعية والجامعات على الصعيد الدولي بغية تعزيز الطاقات الوطنية على صياغة خيارات السياسات العامة في ميدان البيئة والتنمية ؛

(ز) تجميع وتحليل ونشر المعلومات عن المعارف البيئية والإنمائية المحلية ومساعدة المجتمعات المحلية التي تمتلك هذه المعارف على الاستفادة منها .

<u>وسائل التنفيذ</u>

(أ) <u>التمويل وتقدير التكلفة</u>

٣٥ - ٢٣ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٧٥٠ مليون دولار منها حوالي ٤٧٠ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) <u>الوسائل العلمية والتكنولوجية</u>

٣٥ - ٢٤ تشمل هذه الوسائل زيادة وتعزيز شبكات ومراكز البحث والتدريب الإقليمية المتعددة التخصصات مع الاستفادة على الوجه الأمثل من المرافق القائمة وما يتصل بها من نظم دعم التنمية المستدامة والتكنولوجيا في المناطق النامية . وتعزيز واستعمال إمكانات المبادرات المستقلة والابتكارات وروح المبادرة المحلية . ويمكن أن تشمل وظيفة هذه الشبكات والمراكز ما يلي على سبيل المثال :

(أ) دعم وتنسيق التعاون العلمي فيما بين جميع الدول في المنطقة ؛

(ب) الربط بمراكز الرصد والاضطلاع بتقييم الظروف البيئية والإنمائية ؛

(ج) دعم وتنسيق الدراسات الوطنية للطرق المؤدية الى التنمية المستدامة ؛

(د) تنظيم تعليم العلوم والتدريب عليها ؛

(هـ) إنشاء وصيانة نظم وقواعد بيانات المعلومات والرصد والتقييم .

(ج) بناء القدرات

٣٥ - ٢٥ يشمل بناء القدرات ما يلي :

(أ) تهيئة الظروف (مثل المرتبات والمعدات والمكتبات) التي تكفل عمل العلماء على نحو فعال في أوطانهم ؛

(ب) تعزيز القدرات الوطنية والإقليمية والعالمية اللازمة للاضطلاع بالبحوث العلمية واستخدام المعلومات العلمية والتكنولوجية في التنمية السليمة بيئيا والمستدامة . ويشمل ذلك ضرورة زيادة الموارد المالية المخصصة لشبكات المعلومات العلمية والتكنولوجية العالمية والإقليمية ، حسب الاقتضاء ، حتى تتمكن من تأدية وظيفتها بفعالية وكفاءة بغية تلبية الاحتياجات العلمية للبلدان النامية . وضمان بناء قدرات المرأة بتوظيف عدد أكبر من النساء في مجال البحوث والتدريب على إجرائها .

الفصل ٣٦

تعزيز التعليم والوعي العام والتدريب

مقدمة

٣٦ - ١ يتصل التعليم وزيادة الوعي العام والتدريب بجميع مجالات جدول أعمال القرن ٢١ تقريبا بل إنها أكثر التصاقا بالمجالات المتعلقة بتلبية الاحتياجات الأساسية ، وبناء القدرات ، والبيانات والمعلومات ، والعلم ، ودور الفئات الرئيسية . ويعرض هذا الفصل مقترحات عامة ، بينما ترد الاقتراحات المحددة المتصلة بقضايا قطاعية في فصول أخرى . وأما إعلان وتوصيات المؤتمر الحكومي الدولي المعني بالتثقيف البيئي الذي عقدته اليونسكو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تبليسي في عام ١٩٧٧ فقد وفرا المبادئ الأساسية للمقترحات الواردة في هذه الوثيقة .

٣٦ - ٢ وفيما يلي المجالات البرنامجية الوارد وصفها في هذا الفصل :

(أ) إعادة توجيه التعليم نحو التنمية المستدامة ؛

(ب) زيادة الوعي العام ؛

(ج) تشجيع التدريب .

المجالات البرنامجية

ألف - إعادة توجيه التعليم نحو التنمية المستدامة

أساس العمل

٣٦ - ٣ ينبغي التسليم بأن التعليم ، بما في ذلك التعليم النظامي ، ونشر الوعي العام والتدريب عملية يبلغ البشر والمجتمعات عن طريقها كامل طاقتهم . والتعليم حاسم في تعزيز التنمية المستدامة وتحسين قدرة الناس على التصدي لقضايا البيئة والتنمية . وعلى الرغم من أن التعليم الأساسي يوفر الأساس لأي تعليم بيئي وإنمائي ، فإن الأمر يتطلب الاعتراف بالأخير بوصفه يشكل جزءا أساسيا من التعليم . والتعليم النظامي وغير النظامي ضروريان لتغيير مواقف الناس تغييرا يولد لديهم القدرة على تقييم وتدبير اهتماماتهم المتعلقة بالتنمية المستدامة . وهو يعتبر عاملا حاسما لبلوغ الوعي البيئي والأخلاقي ، والقيم والمواقف ، والمهارات والسلوك التي تتمشى والتنمية المستدامة ، ولمشاركة الجمهور على نحو فعال في صنع القرار . وكي يصبح التثقيف البيئي والإنمائي فعالا ينبغي له أن يتناول ديناميات البيئة الفيزيائية/البيولوجية والاجتماعية - الاقتصادية ، والتنمية البشرية (التي قد تتضمن الجانب الروحي) ، كما

ينبغي إدماج هذا التثقيف في جميع التخصصات وينبغي أن تستخدم فيه الطرق النظامية وغير النظامية ووسائل الاتصال الفعال .

الأهداف

٣٦ - ٤ نظرا لأن البلدان والمنظمات الإقليمية والدولية سوف تحدد أولوياتها وجداولها للتنفيذ وفقا لحاجاتها وسياساتها وبرامجها ، تقترح الأهداف التالية :

(أ) تأييد التوصيات الصادرة عن المؤتمر العالمي المعني بتوفير التعليم للجميع : تلبية الحاجات التعليمية الأساسية [٢] (جومتين ، تايلند ، ٥ - ٩ آذار/مارس ١٩٩٠) ، والعمل لضمان إتاحة التعليم الأساسي للجميع ، وتوفير التعليم الابتدائي لما لا يقل عن ٨٠ في المائة من البنات ، و ٨٠ في المائة من البنين الذين هم في سن الدراسة الابتدائية من خلال التعليم النظامي أو غير النظامي ، وتخفيض معدل الأمية بين البالغين الى ما لا يقل عن نصف المستوى الذي كان عليه في عام ١٩٩٠ . وينبغي تركيز الجهود المبذولة على خفض مستويات الأمية المرتفعة ، والعمل من جديد على كفالة التعليم الأساسي للنساء وتخفيض مستويات الأمية بينهن حتى تتسق مع مستويات الرجال ؛

(ب) تحقيق الوعي البيئي والإنمائي في جميع قطاعات المجتمع على نطاق العالم في أقرب وقت ممكن ؛

(ج) السعي الى إتاحة التثقيف البيئي والإنمائي المرتبط بالتثقيف الاجتماعي من سن الدراسة الابتدائية حتى البلوغ لجميع فئات الشعب ؛

(د) تشجيع ادخال مفاهيم البيئة والتنمية ، بما فيها الديمغرافيا ، في جميع البرامج التعليمية ، لا سيما تحليل أسباب المسائل البيئية والإنمائية الرئيسية في سياق محلي بالاعتماد على أفضل الأدلة العلمية والمتوافرة وغيرها من مصادر المعرفة المناسبة ، والتأكيد بصفة خاصة على مواصلة تدريب صانعي القرار على جميع المستويات .

الأنشطة

٣٦ - ٥ نظرا لأن البلدان والمنظمات الإقليمية والدولية سوف تحدد أولوياتها وجداولها للتنفيذ وفقا لحاجاتها وسياساتها وبرامجها ، تقترح الأنشطة التالية :

(أ) تشجيع جميع البلدان على تأييد توصيات مؤتمر جومتين والسعي لضمان إطار العمل الذي وضعه . ويشمل هذا إعداد استراتيجيات وطنية ووضع اجراءات وطنية لتلبية الاحتياجات التعليمية الأساسية وتعميم الحصول عليها وتعزيز المساواة وتوسيع وسائل التعليم ونطاقه وتطوير سياق لسياسة الدعم وتعبئة الموارد وتدعيم التعاون الدولي لمعالجة الفروقات القائمة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي

وفيما بين الجنسين مما يعرقل بلوغ هذه الأهداف . وتستطيع المنظمات غير الحكومية أن تساهم مساهمة ملموسة في تصميم وتنفيذ برامج تعليمية ، وينبغي الاعتراف بها ؛

(ب) ينبغي للحكومات أن تسعى لاستكمال أو إعداد استراتيجيات وطنية ترمي الى ادماج البيئة والتنمية في جميع المستويات التعليمية في السنوات الثلاث القادمة بوصفهما جزءاً لا يتجزأ من صلب عملية التعليم . وينبغي للاستراتيجيات أن تبين السياسات والأنشطة ، وأن تحدد الحاجات والتكاليف والسبل والجداول لتنفيذها وتقييمها واستعراضها . وينبغي الاضطلاع باستعراض دقيق للمناهج بما يكفل اتباع نهج متعدد التخصصات يشمل مسائل البيئة والتنمية وجوانبهما وصلاتهما الاجتماعية - الثقافية والديمغرافية . وينبغي إيلاء الاعتبار اللازم للحاجات التي يحددها المجتمع المحلي ولنظم المعرفة المتنوعة ، بما في ذلك الحسّ العلمي والثقافي والاجتماعي ؛

(ج) تشجيع البلدان على إقامة هيئات تنسيق وطنية استشارية للتثقيف البيئي أو تنظيم اجتماعات مائدة مستديرة لممثلي مختلف المصالح المتعلقة بالبيئة والتنمية والتعليم والجنسين ، ومصالح أخرى منها المنظمات غير الحكومية لتشجيع المشاركة ، والمساعدة في تعبئة الموارد ، وتوفير مصدر للمعلومات ومركز للتنسيق بين الصلات القائمة على المستوى الدولي . ومن شأن هذه الهيئات أن تساعد وتيسر قيام فئات سكانية ومجتمعات محلية مختلفة بتقييم حاجاتها ، وتطوير المهارات اللازمة لوضع وتنفيذ مبادرات بيئية وإنمائية خاصة بها ؛

(د) توصية سلطات التعليم الوطنية بتقديم المساعدة الى البرامج التدريبية قبل الالتحاق بالخدمة أو أثناء الخدمة أو بإنشاء هذه البرامج لجميع المعلمين والمدراء والمخططين التعليميين والقائمين على التعليم غير النظامي في جميع القطاعات ، على أن تتناول هذه البرامج طبيعة التعليم البيئي والإنمائي وطرقه وتستفيد من خبرة المنظمات غير الحكومية ذات الصلة ؛

(هـ) تكفل السلطات ذات الصلة حصول كل مدرسة على مساعدة في وضع خطط العمل المتعلقة بالنشاط البيئي بمشاركة من الطلاب والموظفين . وينبغي للمدارس أن تشرك التلاميذ في الدراسات المحلية والإقليمية المتعلقة بالصحة البيئية ، بما في ذلك مياه الشرب المأمونة ، والمرافق الصحية والأغذية والنظم الايكولوجية وفي الأنشطة ذات الصلة ، على أن تربط هذه الدراسات بالخدمات والبحوث التي تجرى في الأحراج الوطنية ومحميات الأحياء البرية والمواقع التي تمثل إرثا ايكولوجيا ومجالات أخرى ؛

(و) قيام السلطات التعليمية بتعزيز الطرق التعليمية المجربة ووضع طرق تدريس مبتكرة بالنسبة لمواقع التعليم . وينبغي لها أيضا أن تعترف بنظم التعليم التقليدية الملائمة في المجتمعات المحلية ؛

(ز) وسوف تجري منظومة الأمم المتحدة خلال سنتين استعراضا شاملا لبرامجها التعليمية ، يشمل التدريب والوعي العام ، وإعادة تقييم الأولويات وإعادة توزيع الموارد . وسوف يقوم البرنامج الدولي للتثقيف البيئي ، المشترك بين اليونسكو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، بالتعاون مع الهيئات المناسبة في

منظومة الأمم المتحدة ومع الحكومات والمنظمات غير الحكومية وغيرها ، بإنشاء برنامج خلال سنتين لادخال قرارات المؤتمر في إطار الأمم المتحدة الحالي المعدل ليوائم حاجات المربين على مستويات مختلفة وفي ظروف متنوعة . وينبغي تشجيع المنظمات الإقليمية والسلطات الوطنية على تحديد برامج وفرص متوازية ومتشابهة عن طريق الاضطلاع بتحليل لطريقة تعبئة قطاعات مختلفة من قطاعات السكان بغية تقييم ومعالجة حاجاتهم في ميدان التثقيف البيئي والإنمائي ؛

(ح) وهناك حاجة الى القيام خلال خمس سنوات بتشجيع تبادل المعلومات عن طريق دعم التكنولوجيات والقدرات اللازمة لتعزيز التثقيف البيئي والإنمائي والتوعية العامة . وينبغي للبلدان أن تتعاون فيما بينها ، ومع مختلف القطاعات الاجتماعية والمجموعات السكانية لإعداد أدوات تعليمية تتضمن مسائل ومبادرات بيئية وإنمائية على الصعيد الإقليمي وتستخدم فيها المواد والموارد التعليمية المناسبة لحاجاتها ؛

(ط) وبإمكان البلدان أن تدعم الجامعات وغيرها من أنشطة وشبكات التعليم العالي لأغراض التثقيف البيئي والإنمائي . ويمكن إتاحة الدورات الدراسية المتعددة التخصصات لجميع الطلاب . وينبغي مواصلة تطوير الشبكات والأنشطة الإقليمية القائمة وأنشطة الجامعات الوطنية التي تعزز البحوث والنهج التعليمية المشتركة بشأن التنمية المستدامة ، كما ينبغي إنشاء مشاركات جديدة وإقامة جسور مع دوائر الأعمال وغيرها من القطاعات المستقلة ، وكذلك مع جميع البلدان لغرض تبادل التكنولوجيا والدراية الفنية والمعرفة بوجه عام ؛

(ي) وبإمكان الحكومات أن تقوم ، بمساعدة من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية وقطاعات أخرى ، بتعزيز أو إنشاء امتياز مراكز وطنية أو إقليمية للبحث والتعليم المتعددي التخصصات في العلوم البيئية والإنمائية ، والقانون ، وإدارة مشاكل بيئية محددة . ويمكن لهذه المراكز أن تكون جامعات أو شبكات قائمة في كل بلد أو منطقة ، تعزز البحوث التعاونية وتقاسم المعلومات ونشرها . ويمكن الاضطلاع بهذه المهام على الصعيد الإقليمي عن طريق المؤسسات المناسبة ؛

(ك) وينبغي للبلدان أن تيسر وتعزز أنشطة التعليم غير النظامي على الصعيد المحلي والإقليمي والوطني ، عن طريق التعاون في جهود المربين غير النظاميين وغيرهم من المنظمات القائمة في المجتمع المحلي وتقديم الدعم لهذه الجهود . وينبغي للهيئات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة أن تقوم ، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية ، بتشجيع شبكة دولية لتحقيق الأهداف التعليمية العالمية . وعلى الصعيدين الوطني والمحلي ، ينبغي للمحافل العامة والدراسية أن تبحث في المسائل البيئية والإنمائية وأن تقترح على صانعي السياسة بدائل قابلة للاستمرار ؛

(ل) وينبغي للسلطات التعليمية أن تشجع جميع أنواع برامج تعليم الكبار لمواصلة التعليم في ميدان البيئة والتنمية ، على أن تستند هذه الأنشطة الى المدارس الابتدائية/الثانوية وتعنى بالمشاكل المحلية ، وعلى أن تقدم المساعدة المناسبة لتلك السلطات من المنظمات غير الحكومية ، بما فيها

المنظمات النسائية والمنظمات الشعبية المحلية . وينبغي لهذه السلطات وللصناعة أن تشجع المدارس التجارية والصناعية والزراعية على ادراج مثل هذه الموضوعات في مناهجها . وبإمكان قطاع الشركات أن يشمل التنمية المستدامة في برامجه التعليمية والتدريبية . كما ينبغي للبرامج على صعيد الدراسات العليا أن تشمل مواد محددة تستهدف تعزيز تدريب صانعي القرار ؛

(م) وينبغي للحكومات وللسلطات التعليمية أن تعزز إتاحة الفرص للمرأة في الميادين غير التقليدية وأن تزيل من المناهج القوالب النمطية الجامدة والمتعلقة بالجنسين . ويمكن القيام بذلك عن طريق تحسين فرص الالتحاق بإدخال الإناث في البرامج المتقدمة كطالبات ومعلمات ، وبتحسين سياسات القبول وتعيين المدرسين ، وبتوفير الحوافز لإنشاء مرافق لرعاية الأطفال ، عند الاقتضاء . وينبغي إعطاء الأولوية لتعليم الشابات ولبرامج تعزيز الإلمام بالقراءة والكتابة بين النساء ؛

(ن) وعلى الحكومات أن تؤكد حقوق السكان الأصليين ، عن طريق التشريع إذا لزم الأمر ، للاستفادة بخبرتهم وفهمهم للتنمية المستدامة في أداء دور في التعليم والتدريب ؛

(س) ويمكن للأمم المتحدة أن تقوم ، من خلال وكالاتها ذات الصلة ، بدور الرصد والتقييم فيما يتعلق بالقرارات الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية وفيما يتعلق بالتعليم والتوعية . وينبغي أن تقوم الأمم المتحدة ، بالتعاون مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية ، حسب الاقتضاء ، بعرض ونشر هذه القرارات في أشكال متعددة وضمان التنفيذ المستمر لقرارات المؤتمر والاستعراض المستمر للآثار التعليمية الناجمة عنها ، لاسيما عن طريق الأنشطة والمؤتمرات ذات الصلة .

وسائل التنفيذ

٣٦ - ٦ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بمبلغ يتراوح بين ٨ و ٩ بليون دولار تقريبا ، وهذا المبلغ يتضمن ٣,٥ بليون دولار الى ٤,٥ بليون دولار تقريبا تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

٣٦ - ٧ وفي ضوء الحالة الخاصة بكل بلد على حدة ، يمكن توفير مزيد من الدعم لأنشطة التعليم والتدريب وتوعية الجمهور العام بشأن البيئة والتنمية ، فيما يناسب من حالات عن طريق تدابير مثل :

(أ) إعطاء أولوية أعلى لتلك القطاعات في اعتمادات الميزانية ، لحماية تلك القطاعات من مقتضيات التقليص الهيكلي ؛

(ب) نقل الاعتمادات داخل ميزانية التعليم الحالية لصالح التعليم الابتدائي مع التركيز على البيئة والتنمية ؛

(ج) تعزيز الظروف التي تتحمل فيها المجتمعات المحلية جزءا أكبر من التكاليف ، على أن تساعد المجتمعات المحلية الغنية المجتمعات المحلية الفقيرة ؛

(د) الحصول على أموال إضافية من المانحين في القطاع الخاص والتركيز على أفقر البلدان وعلى تلك التي لديها معدلات إلمام بالقراءة والكتابة دون ٤٠ في المائة ؛

(هـ) تشجيع الإقراض على أساس المبادلة لأغراض التعليم ؛

(و) رفع القيود عن التعليم الخاص وزيادة تدفق الأموال من المنظمات غير الحكومية وإليها ، بما فيها المنظمات الجماهيرية الصغيرة ؛

(ز) تشجيع الاستفادة على نحو فعال من المرافق القائمة ، مثل المدارس المتعددة النوبات ، وتطوير الجامعات المفتوحة تطويرا أكمل وغير ذلك من أشكال التدريس على مسافات بعيدة ؛

(ح) تيسير استخدام وسائط الإعلام في أغراض التعليم بتكلفة منخفضة أو مجانية ؛

(ط) تشجيع التوأمة بين الجامعات في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية .

باء - زيادة الوعي العام

أساس العمل

٣٦ - ٨ مازال هناك قصور كبير في إدراك طابع الترابط بين جميع الأنشطة الإنسانية والبيئة ، وذلك بسبب عدم دقة المعلومات أو نقصها . وتفتقر البلدان النامية بالتحديد إلى التكنولوجيا وإلى الخبرة . وهناك حاجة إلى زيادة الإحساس العام بمشاكل البيئة والتنمية والمشاركة في حلها ، وإلى تعزيز الشعور بالمسؤولية الشخصية إزاء البيئة وتشجيع الحوافز والالتزامات إزاء التنمية المستدامة .

الأهداف

٣٦ - ٩ الهدف هو تشجيع التوعية العامة الواسعة كجزء من جهد تثقيفي يبذل لتعزيز المواقف والقيم والإجراءات التي تتمشى مع التنمية المستدامة . ومما له أهمية في هذا الصدد التشديد على مبدأ إنتقال السلطة والمساءلة والموارد إلى المستوى الأنسب مع إيلاء الأفضلية للمسؤولية والرقابة المحلية على أنشطة نشر الوعي .

الأنشطة

٣٦ - ١٠ ادراكا لأن البلدان والمنظمات الإقليمية والدولية ستقوم بوضع أولوياتها وجداولها للتنفيذ وفقا لاحتياجاتها وسياساتها وبرامجها ، تقترح الأنشطة التالية :

(أ) ينبغي للبلدان أن تعزز ما يوجد من هيئات إستشارية أو أن تنشئ هيئات جديدة تعنى بالإعلام في ميدان البيئة والتنمية ، وعليها أن تنسق الأنشطة التي تضطلع بها مع الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ووسائط الإعلام الهامة ، ضمن هيئات أخرى . وينبغي أن تشجع المشاركة الشعبية في المناقشات حول السياسات والتقديرات البيئية . كما يتعين على الحكومات أن تيسر وتدعم الربط بين الشبكات الإعلامية القائمة بحيث تنتقل المعلومات من المستوى الوطني الى المستوى المحلي ؛

(ب) ينبغي أن تحسن منظومة الأمم المتحدة قدرتها على التواصل في إطار استعراض أنشطتها في مجال التثقيف والتوعية لتشجيع وزيادة المشاركة والتنسيق في جميع أجزاء المنظومة ، وخاصة هيئاتها الإعلامية وعملياتها الإقليمية والقطرية . وينبغي إجراء دراسات استقصائية عن الأثر الذي تتركه حملات التوعية ، مع إدراك احتياجات مجموعات محلية محددة ومساهماتها ؛

(ج) ينبغي تشجيع البلدان والمنظمات الإقليمية ، حسب اللزوم ، على توفير الخدمات الإعلامية البيئية والإنمائية لزيادة الوعي لدى جميع الفئات والقطاع الخاص وخصوصا لدى واضعي القرارات ؛

(د) ينبغي للبلدان حفز المنشآت التثقيفية في جميع القطاعات وخاصة القطاع الجامعي في التعليم على زيادة المساهمة في بناء الوعي . وينبغي أن ترتكز المواد التعليمية بجميع أنواعها والموجهة إلى جميع أشكال الجمهور ، على أفضل ما يمكن توفيره من معلومات علمية بما في ذلك العلوم الطبيعية والسلوكية والاجتماعية ، مع أخذ البعدين الجمالي والخلقي بعين الاعتبار ؛

(هـ) ينبغي للبلدان ولمنظومة الأمم المتحدة تعزيز علاقة التعاون مع وسائط الإعلام والفرق المسرحية الشعبية وصناعتي الترفيه والاعلان ، وذلك من خلال البدء في مناقشة تستهدف تعبئة خبراتها في صياغة السلوك العام والأنماط الاستهلاكية وتوسيع نطاق استخدام طرائقها . ومن شأن هذا التعاون أن يؤدي أيضا إلى زيادة المشاركة الشعبية في النقاش الدائر حول البيئة . وينبغي لليونيسيف أن توفر المواد الموجهة للأطفال في وسائط الإعلام كأداة تثقيفية وأن تضمن التعاون الوثيق بين القطاع الإعلامي خارج المدرسة ومناهج الدراسة في المرحلة الابتدائية . وينبغي أن تغني اليونسكو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والجامعات المناهج الدراسية المتعلقة بمواضيع البيئة والتنمية ، التي تؤهل الصحفيين للعمل ؛

(و) ينبغي للبلدان أن تقوم ، بالتعاون مع الأوساط العلمية ، بوضع طرق لاستخدام تكنولوجيا الاتصالات الحديثة لضمان وصولها الفعال إلى الجمهور . وينبغي أن توسع السلطات التعليمية الوطنية والمحلية ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة ، نطاق إستخدام الوسائل السمعية البصرية ، حسب اللزوم ، وخاصة في المناطق الريفية في وحدات متنقلة ، من خلال إنتاج برامج مرئية ومسموعة للبلدان النامية

تشتمل على المشاركة المحلية وتستخدم طرائق متفاعلة متعددة الوسائط تجمع بين الطرائق الحديثة ووسائل الإعلام الشعبية ؛

(ز) ينبغي للحكومات أن تشجع ، حسب اللزوم ، الأنشطة التي تمارس في أوقات الفراغ والأنشطة السياحية ذات الصلة بالبيئة وذلك بالاستناد إلى اعلان لاهاي الخاص بالسياحة (١٩٨٩) والبرامج الحالية لدى منظمة السياحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، مع الاستفادة بالشكل المناسب من المتاحف والمواقع الأثرية وحدائق الحيوان وحدائق النباتات والأحراج الوطنية وغيرها من المناطق المحمية ؛

(ح) ينبغي للبلدان أن تشجع المنظمات غير الحكومية على زيادة مشاركتها في معالجة المشاكل البيئية والإنمائية من خلال مبادرات مشتركة خاصة بالتوعية ومن خلال تحسين التعامل مع الفئات الأخرى في المجتمع ؛

(ط) ينبغي للبلدان ومنظومة الأمم المتحدة أن تزيد من تعاملها وتفاعلها مع السكان المحليين وأن تشركهم حسب اللزوم في الإدارة والتخطيط والتنمية فيما يتصل ببيئتهم المحلية ، وعليها أن تعزز نشر المعارف التقليدية ، التي يتم تحصيلها اجتماعيا ، من خلال طرائق تقوم على العادات المحلية وخصوصا في المناطق الريفية ، بما يكفل التكامل بين هذه الجهود وبين وسائط الإعلام الالكترونية ، حيثما يقتضي ذلك ؛

(ي) ينبغي لليونيسيف واليونسكو وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات غير الحكومية أن تضع برامج داعمة لإشراك الشباب والأطفال في مسائل البيئة والتنمية ، وذلك من قبيل عقد جلسات خاصة بالأطفال والشباب بالاستناد الى مقررات مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل (A/45/625 ، المرفق) ؛

(ك) ينبغي أن تشجع البلدان والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية تعبئة كل الرجال والنساء على السواء في حملات التوعية ، مع التشديد على دور الأسرة في الأنشطة البيئية ، وعلى مساهمة المرأة في نقل المعارف والقيم الاجتماعية وفي تنمية الموارد البشرية ؛

(ل) ينبغي تعزيز التوعية فيما يتعلق بآثار العنف في المجتمع .

وسائل التنفيذ

التمويل وتقدير التكلفة

٣٦ - ١١ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١,٢ بليون دولار ، منها ما يقرب من ١١٠ ملايين دولار تقريبا تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير

تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

جيم - تشجيع التدريب

أساس العمل

٣٦ - ١٢ التدريب من أهم أدوات تنمية الموارد البشرية وتيسير الانتقال الى عالم أقدر على الاستمرار . وينبغي أن يركز التدريب على وظائف محددة تستهدف سد الثغرات الموجودة في المعارف والمهارات مما يساعد الأفراد على الحصول على عمل وعلى المشاركة في الأعمال البيئية والإنمائية . وينبغي لبرامج التدريب في الوقت نفسه أن تشجع على زيادة الوعي بالمسائل المتصلة بالبيئة والتنمية كعملية تعلم ذات اتجاهين .

الأهداف

٣٦ - ١٣ تقترح الأهداف التالية :

(أ) وضع أو تعزيز برامج تدريبية مهنية تفي باحتياجات البيئة والتنمية مع ضمان إمكانية الوصول الى الفرص التعليمية بغض النظر عن المركز الاجتماعي أو السن أو نوع الجنس أو العرق أو الدين ؛

(ب) إنشاء قوة عمل مرنة قابلة للتكيف ، تشمل مختلف الأعمار ، ومعدة للتصدي للمشاكل البيئية المتزايدة وللتغيرات الناتجة عن الانتقال الى مجتمع قادر على الاستمرار ؛

(ج) تعزيز القدرات الوطنية لاسيما في التعليم والتدريب العلمي ، لتمكين الحكومات وأرباب العمل والعمال من تحقيق الأهداف البيئية والإنمائية ومن تيسير نقل واستيعاب التكنولوجيا والمعارف الجديدة السليمة بيئيا والمقبولة والمناسبة اجتماعيا ؛

(د) ضمان تكامل الإعتبارات البيئية والإيكولوجية البشرية على جميع المستويات الإدارية وفي جميع مجالات الادارة الوظيفية من قبيل التسويق والانتاج والتمويل .

الأنشطة

٣٦ - ١٤ ينبغي أن تحدد البلدان ، بدعم من منظومة الأمم المتحدة ، الاحتياجات الخاصة بتدريب القوى العاملة وأن تضع التدابير التي ينبغي اتخاذها للوفاء بهذه الاحتياجات . وستضطلع منظومة الأمم المتحدة في عام ١٩٩٥ باستعراض للتقدم المحرز في هذا المجال .

٣٦ - ١٥ تشجع الرابطات المهنية الوطنية على وضع واستعراض مدونات قواعد الأخلاق والسلوك لتعزيز الارتباط والالتزامات البيئية . وينبغي أن تضمن العناصر الخاصة بالتدريب والتنمية الشخصية في

البرامج التي ترعاها الهيئات المهنية إدخال المهارات والمعلومات الخاصة بتنفيذ التنمية المستدامة في جميع مراحل وضع السياسة واتخاذ القرار .

٣٦ - ١٦ ينبغي للبلدان والمؤسسات التعليمية أن تدمج المسائل البيئية والإنمائية في مناهج التدريب القائمة وأن تعزز تبادل ما لديها من منهجيات وتقييمات .

٣٦ - ١٧ ينبغي أن تضمن البلدان أن تدخل جميع قطاعات المجتمع من قبيل الصناعة والجامعات والمسؤولين والموظفين الحكوميين والمنظمات غير الحكومية والمنظمات المحلية وعنصر الإدارة البيئية ضمن جميع الأنشطة التدريبية ذات الصلة ، مع التشديد على الوفاء بالاحتياجات الفورية في مجال المهارات من خلال التدريب المهني والاداري الرسمي القصير الأجل والتدريب أثناء العمل والتدريب على شؤون الإدارة . وينبغي تعزيز قدرات التدريب على إدارة البيئة ووضع برامج متخصصة لإعداد المدربين لدعم التدريب على المستوى الوطني وعلى مستوى المؤسسات . وينبغي وضع نهج تدريبية جديدة للممارسات القائمة السليمة بيئيا ، التي تخلق فرص العمالة وتستغل الى أقصى حد الطرائق القائمة على استخدام الموارد المحلية .

٣٦ - ١٨ ينبغي للحكومات أن تعزز أو أن تنشئ برامج خاصة للتدريب العملي لخريجي المدارس المهنية والثانوية والجامعات في جميع البلدان لتمكينهم من تلبية احتياجات سوق العمل وتوفير سبل الرزق المستدامة ، وينبغي وضع البرامج للتدريب وإعادة التدريب بحيث تلبي احتياجات التكيف الهيكلي الذي يؤثر على العمالة ومؤهلات المهارات .

٣٦ - ١٩ تشجع الحكومات على التشاور مع السكان المنعزلين ، سواء كانوا منعزلين جغرافيا أو ثقافيا أو اجتماعيا ، للتيقن من احتياجاتهم التدريبية تمكينا لهم من المشاركة الكاملة في تطوير ممارسات العمل المتواصل وأساليب الحياة القادرة على الاستمرار .

٣٦ - ٢٠ ينبغي للحكومات والصناعة والنقابات والمستهلكين العمل على تعزيز تفهم العلاقة المترابطة بين البيئة السليمة والممارسة السليمة للأعمال التجارية .

٣٦ - ٢١ ينبغي أن تنشئ البلدان دائرة مؤلفة من الفنيين البيئيين المدربين والموظفين محليا ، ممن يستطيعون تزويد السكان المحليين والمجتمعات المحلية ، وخاصة في المناطق الحضرية أو الريفية المحرومة ، بالخدمات اللازمة ، ابتداء من الرعاية البيئية الأولية .

٣٦ - ٢٢ ينبغي أن تعزز البلدان القدرة على الوصول الى المعلومات والمعارف المتاحة عن البيئة والتنمية والقدرة على تحليلها واستخدامها بفعالية . وينبغي تعزيز البرامج التدريبية الخاصة القائمة أو الجديدة لدعم احتياجات الفئات الخاصة من المعلومات . وينبغي تقييم أثر هذه البرامج على الانتاجية والصحة والسلامة والعمالة . وينبغي وضع نظم معلومات عن سوق العمل البيئي الوطني والاقليمي تطرح

على أساس مستمر بيانات عن فرص العمل والتدريب في ميدان البيئة . وينبغي إعداد واستكمال كتيبات ارشادية عن موارد التدريب البيئي والإنمائي تشمل معلومات عن البرامج والمقررات الدراسية والمنهجيات المتعلقة بالتدريب ، ونتائج التقييم على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي .

٣٦ - ٢٣ ينبغي أن تعزز وكالات المعونة العنصر التدريبي في جميع المشاريع الإنمائية ، على أن تؤكد النهج المتعدد التخصصات ، وتعزز الوعي ، وتوفر المهارات اللازمة للإنتقال الى مجتمع قادر على الاستمرار . ويمكن أن تسهم في تحقيق هذا الغرض المبادئ التوجيهية الإدارية البيئية التي وضعها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة .

٣٦ - ٢٤ ينبغي أن تسهل الشبكات القائمة لمنظمات أرباب العمل والعمال ورابطات الصناعة والمنظمات غير الحكومية تبادل الخبرات فيما يتعلق ببرامج التدريب والتوعية .

٣٦ - ٢٥ ينبغي للحكومات ، أن تضع وتنفذ ، بالتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة ، استراتيجيات تتصدى للتهديدات والطوارئ البيئية الوطنية والإقليمية والمحلية ، مؤكدة على البرامج العملية الملحة للتدريب والتوعية لزيادة التأهب على المستوى الجماهيري .

٣٦ - ٢٦ ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة ، حسب اللزوم ، أن توسع برامجها التدريبية ، وبصفة خاصة أنشطتها في التدريب والدعم في مجال البيئة لتشمل منظمات أرباب العمل ومنظمات العمال .

وسائل التنفيذ

التمويل وتقدير التكلفة

٣٦ - ٢٧ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣ - ٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٥ بلايين دولار ، منها ما يقرب من ٢,٥ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون ارشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

الحواشي

(١) المؤتمر الحكومي الدولي المعني بالتثقيف البيئي : التقرير الختامي (باريس ، اليونسكو ، ١٩٧٨) ، الفصل الثالث .

(٢) التقرير الختامي للمؤتمر العالمي المعني بتوفير التعليم للجميع : تلبية الحاجات التعليمية الأساسية ، جومتين ، تايلاند ، ٥ - ٩ آذار/ مارس ١٩٩٠ . (نيويورك ، اللجنة المشتركة بين الوكالات (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، اليونسكو ، اليونيسيف ، البنك الدولي) للمؤتمر العالمي المعني بتوفير التعليم للجميع ، ١٩٩٠) .

الفصل ٣٧

الآليات الوطنية والتعاون الدولي لبناء القدرات في البلدان النامية

أساس العمل

٣٧ - ١ تتوقف قدرة أي بلد على ارتياد دروب التنمية المستدامة الى حد بعيد على قدرة شعبه ومؤسساته وأحواله الايكولوجية والجغرافية . وبصورة محددة ، فإن بناء القدرة يشمل قدرات البلد البشرية والعلمية والتكنولوجية والتنظيمية والمؤسسية وقدراته المتعلقة بالموارد . ومن الأهداف الأساسية لبناء القدرة تعزيز إمكانات تقييم ومعالجة المسائل الحيوية المتصلة بخيار السياسات وطرق التنفيذ فيما بين خيارات التنمية ، على أساس فهم الإمكانات والحدود البيئية والاحتياجات حسبما يتصورها شعب البلد المعني . ونتيجة لذلك ، فإن الحاجة الى تعزيز القدرات الوطنية هي أمر مشترك بين جميع البلدان .

٣٧ - ٢ وبناء القدرة المحلية على تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ سيتطلب بذل جهود من جانب البلدان ذاتها بالمشاركة مع منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وكذلك مع البلدان المتقدمة النمو . ويمكن أن يساعد في هذه الجهود أيضا المجتمع الدولي على الأصعدة الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية ، والبلديات ، والمنظمات غير الحكومية ، والجامعات ومراكز الأبحاث ، ودوائر الأعمال ، وغيرها من المؤسسات والمنظمات الخاصة . ومن الضروري أن تقوم البلدان ، كل على حدة ، بتحديد الأولويات وتقرير وسائل بناء القدرات والطاقات من أجل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، آخذة بعين الاعتبار احتياجاتها البيئية والاقتصادية . وتعد المهارات والمعارف والدراية التقنية على مستوى الفرد والمؤسسة لازمة لبناء المؤسسات وتحليل السياسات وإدارة التنمية ، بما في ذلك تقييم مسارات العمل البديلة لتعزيز إمكانية الوصول الى التكنولوجيا ونقلها والنهوض بالتنمية الاقتصادية . ويشمل التعاون التقني ، بما في ذلك التعاون التقني المتصل بنقل التكنولوجيا وبالدراية التكنولوجية ، كامل مجموعة الأنشطة الرامية الى تنمية القدرات والطاقات الفردية والجماعية أو تعزيزها . وينبغي للتعاون التقني أن يفي بالغرض المتمثل في بناء القدرات على المدى الطويل ، ويلزم أن تتولى البلدان النامية ذاتها إدارته وتنسيقه . ولا يكون التعاون التقني فعالا ، بما في ذلك التعاون التقني المتصل بنقل التكنولوجيا وبالدراية التكنولوجية ، إلا حينما يكون مستمدا من الاستراتيجيات والأولويات المتعلقة بالبيئة والتنمية والخاصة ببلد من البلدان ومتصلا بها ، وحين تحدد الوكالات الإنمائية والحكومات سياسات وإجراءات محسنة ومتسقة لدعم هذه العملية .

الأهداف

٣٧ - ٣ تتمثل الأهداف العامة لبناء القدرة المحلية في هذا المجال البرنامجي في تطوير وتحسين القدرات والطاقات الوطنية وما يتصل بها من قدرات وطاقات دون إقليمية وإقليمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة ، مع اشتراك القطاعات غير الحكومية . وينبغي للبرنامج أن يساعد في ذلك عن طريق :

(أ) إنشاء عملية مستمرة قائمة على المشاركة لتحديد احتياجات وأولويات البلدان في مجال تعزيز جدول أعمال القرن ٢١ وإيلاء أهمية لتنمية الموارد البشرية التقنية والفنية وتطوير القدرات والطاقات المؤسسية المتعلقة بجدول أعمال البلدان ، مع الاعتراف الواجب بإمكانات الاستخدام الأمثل للموارد البشرية القائمة وبتعزيز كفاءة المؤسسات والمنظمات غير الحكومية الموجودة ، بما في ذلك المؤسسات العلمية والتكنولوجية ؛

(ب) إعادة توجيه التعاون التقني والقيام ، في هذه العملية ، بتحديد أولويات جديدة في ذلك الميدان ، بما فيها التعاون التقني المتصل بعمليتي نقل التكنولوجيا والدراية التكنولوجية ، مع إيلاء الاهتمام الواجب الى الظروف المحددة للمتلقين واحتياجاتهم الفردية ، وتحسين التنسيق فيما بين الجهات التي تقدم المساعدة لدعم ما للبلدان من برامج عمل خاصة بها . وينبغي أن يشمل هذا التنسيق أيضا المنظمات غير الحكومية والمؤسسات العلمية والتكنولوجية فضلا عن الهيئات التجارية والصناعة ، كلما كان ذلك مناسبا ؛

(ج) إجراء تعديل في الجدول الزمني لتخطيط البرامج وتنفيذها من أجل تطوير وتقوية الهياكل المؤسسية بحيث تسمح بتعزيز قدرتها على الاستجابة للتحديات الجديدة الطويلة الأجل بدلا من التركيز على المشاكل المباشرة فحسب ؛

(د) تحسين وإعادة توجيه المؤسسات المتعددة الأطراف القائمة على الصعيد الدولي التي تضطلع بمسؤوليات عن شؤون البيئة و/أو التنمية لضمان أن تتوفر لهذه المؤسسات القدرات والطاقات على إيجاد تكامل بين البيئة والتنمية ؛

(هـ) تحسين القدرات والطاقات المؤسسية ، العامة والخاصة على السواء ، من أجل تقييم الأثر البيئي لجميع المشاريع الإنمائية .

٣٧ - ٤ وتشمل الأهداف المحددة ما يلي :

(أ) ينبغي لكل بلد العمل على أن ينجز ، بأسرع ما يمكن عمليا ، وبحلول عام ١٩٩٤ إن أمكن ، استعراض متطلبات بناء القدرات والطاقات من أجل وضع استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة ، بما في ذلك متطلبات وضع وتنفيذ برنامج عمله الخاص فيما يتعلق بجدول أعمال القرن ٢١ ؛

(ب) بحلول عام ١٩٩٧ ، يقدم الأمين العام الى الجمعية العامة تقريرا عن ما تحقق في تحسين السياسات ، ونظم التنسيق ، وإجراءات تعزيز تنفيذ برامج التعاون التقني من أجل التنمية المستدامة ، وعن التدابير الإضافية اللازمة لتعزيز هذا التعاون . وينبغي أن يعد ذلك التقرير استنادا الى المعلومات المقدمة من البلدان والمنظمات الدولية ومؤسسات البيئة والتنمية ، والوكالات المانحة والشركاء غير الحكوميين .

الأنشطة

(أ) **بناء توافق في الآراء على الصعيد الوطني وصياغة استراتيجيات لبناء القدرات من أجل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١**

٣٧ - ٥ ينبغي لكل بلد أن يسعى الى تحقيق توافق داخلي في الآراء على جميع مستويات المجتمع فيما يتعلق بالسياسات والبرامج المطلوبة لبناء القدرات في الأجلين القصير والطويل من أجل تنفيذ برنامج جدول أعمال القرن ٢١ الخاص به ، باعتبار ذلك جانبا هاما من جوانب التخطيط الشامل . وينبغي أن ينتج توافق الآراء هذا عن حوار قائم على المشاركة بين الفئات صاحبة المصلحة ذات الصلة ، وأن يفضي الى تحديد الفجوات في مجال المهارات والقدرات والطاقات المؤسسية والمتطلبات التكنولوجية والعلمية والاحتياجات من الموارد اللازمة لتعزيز المعرفة والإدارة البيئية من أجل تكامل البيئة والتنمية . ويمكن لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، بالمشاركة مع الوكالات المتخصصة ذات الصلة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، أن يساعد ، بناء على طلب الحكومات ، في تحديد متطلبات التعاون التقني ، بما في ذلك المتطلبات المتصلة بنقل التكنولوجيات وبالخبرة الفنية والمساعدة الإنمائية من أجل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ . وينبغي لعملية التخطيط الوطني أن توفر ، بالإضافة الى خطط أو استراتيجيات العمل الوطني من أجل التنمية المستدامة ، حسب الاقتضاء ، الإطار اللازم للتعاون والمساعدة من هذا القبيل . وينبغي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يستخدم ويطور شبكته من المكاتب الميدانية وولايته الواسعة في تقديم المساعدة ، مستفيدا من خبرته في ميدان التعاون التقني من أجل تيسير بناء القدرات على الصعيدين القطري والإقليمي ، ومستعينا الى أقصى حد بخبرة الهيئات الأخرى ، لاسيما برنامج الأمم المتحدة للبيئة والبنك الدولي واللجان الإقليمية والمصارف الإنمائية ، فضلا عما يتصل بالموضوع من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية .

(ب) **تحديد المصادر الوطنية وتقديم طلبات التعاون التقني ، بما في ذلك الطلبات المتصلة بنقل التكنولوجيا وبالدراية التكنولوجية في إطار الاستراتيجيات القطاعية**

٣٧ - ٦ على البلدان التي ترغب في وضع ترتيبات للتعاون التقني ، بما في ذلك التعاون التقني المتصل بنقل التكنولوجيا وبالدراية التكنولوجية أن تقوم بالاشتراك مع المنظمات الدولية والمؤسسات المانحة بصياغة طلبات في إطار استراتيجيات طويلة الأجل لبناء القدرات القطاعية أو القطاعية الفرعية . وينبغي أن تتناول الاستراتيجيات ، حسب الاقتضاء ، التعديلات التي تنفذ في السياسات ، ومسائل الميزانية ، والتعاون والتنسيق فيما بين المؤسسات ، والاحتياجات من الموارد البشرية ، والاحتياجات من التكنولوجيا والمعدات العلمية . وينبغي أن تتناول هذه الاستراتيجيات احتياجات القطاعين العام والخاص وأن تنظر في تعزيز التدريب العلمي والبرامج التعليمية والبحثية ، بما في ذلك التدريب العلمي في البلدان المتقدمة النمو وتعزيز مراكز الخبرة الرفيعة في البلدان النامية . وبوسع البلدان أن تعين وحدة مركزية لتنظيم وتنسيق التعاون التقني وربطه بعملية تحديد الأولويات وتخصيص الموارد وأن تعززها .

(ج) إنشاء آلية لاستعراض التعاون التقني في عملية نقل التكنولوجيا والدراية التكنولوجية والمتصل بتلك العملية

٣٧ - ٧ ينبغي أن تقوم البلدان المانحة والمتلقية ، ومنظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الدولية العامة والخاصة ، باستعراض تطور عملية التعاون من حيث اتصالها بالتعاون التقني ، بما في ذلك التعاون التقني المتصل بأنشطة نقل التكنولوجيا والدراية التكنولوجية ، المرتبطة بالتنمية المستدامة . ولتسهيل هذه العملية ، يمكن للأمين العام أن يضطلع ، مراعيا الأعمال التي قام بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من المنظمات استعدادا لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، بإجراء مشاورات مع البلدان النامية ، والمنظمات الإقليمية ، ومنظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك اللجان الإقليمية ووكالات المعونة المتعددة الأطراف والثنائية ووكالات البيئة ، بهدف زيادة تعزيز القدرات المحلية للبلدان وتحسين التعاون التقني ، بما في ذلك التعاون المتصل بعملية نقل التكنولوجيا وبالدراية التكنولوجية . وينبغي استعراض الجوانب التالية :

(أ) تقييم القدرات والطاقات الموجودة والخاصة بالإدارة المتكاملة للبيئة والتنمية ، بما في ذلك القدرات والطاقات والمرافق التقنية والتكنولوجية والمؤسسية من أجل تقييم الأثر البيئي للمشاريع الإنمائية ؛ وتقييم القدرات على الاستجابة لاحتياجات التعاون التقني والارتباط بها ، بما في ذلك التعاون التقني المتصل بنقل التكنولوجيا وبالدراية التكنولوجية ، فيما يتعلق بجدول أعمال القرن ٢١ والاتفاقيات العالمية بشأن تغير المناخ والتنوع البيولوجي ؛

(ب) تقييم مساهمة أنشطة التعاون التقني القائمة ، بما في ذلك التعاون التقني المتصل بنقل التكنولوجيا وبالدراية التكنولوجية ، في تعزيز وبناء القدرات والطاقات الوطنية في مجال الإدارة المتكاملة للبيئة والتنمية وتقييم وسائل تحسين نوعية التعاون التقني الدولي ، بما في ذلك التعاون التقني المتصل بنقل التكنولوجيا وبالدراية التكنولوجية ؛

(ج) وضع استراتيجية للتحول للانطلاق نحو بناء القدرات والطاقات ، تنطوي على إدراك الحاجة الى التكامل التشغيلي للبيئة والتنمية وبين الالتزامات الطويلة الأجل ، على أن تستند الى مجموعة البرامج الوطنية التي يضعها كل بلد عن طريق عملية قائمة على المشاركة ؛

(د) النظر في زيادة استخدام ترتيبات تعاونية طويلة الأجل بين البلديات والمنظمات غير الحكومية والجامعات ومراكز التدريب والبحث ودوائر الأعمال والمؤسسات العامة والخاصة وبين نظرائها في البلدان الأخرى أو داخل البلدان أو المناطق . وينبغي أن يجري في هذا الصدد تقييم لبرامج من قبيل شبكات التنمية المستدامة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ؛

(هـ) تعزيز استدامة المشاريع عن طريق تضمين التصميم الأصلي للمشروع دراسة للآثار البيئية وتكاليف بناء المؤسسات والاحتياجات من تنمية الموارد البشرية والتكنولوجيا ، علاوة على الاحتياجات المالية والتنظيمية اللازمة للتشغيل والصيانة ؛

(و) تحسين التعاون التقني ، بما في ذلك التعاون التقني المتصل بعمليات نقل التكنولوجيا والدراية التكنولوجية وإدارة التكنولوجيا ، عن طريق إيلاء مزيد من الاهتمام الى بناء القدرات والطاقات ، كجزء لا يتجزأ من استراتيجيات التنمية المستدامة ، اللازمة لبرامج البيئة والتنمية سواء في عمليات التنسيق المتصلة بالبلدان ، مثل الأفرقة الاستشارية والموائد المستديرة ، أو في آليات التنسيق القطاعي بهدف تمكين البلدان النامية من المشاركة بنشاط في الحصول على المساعدة من مصادر مختلفة .

(د) <u>تعزيز خبرة منظومة الأمم المتحدة ومساهماتها الجماعية في مبادرات بناء القدرات والطاقات</u>

٣٧ - ٨ يمكن للمنظمات والأجهزة والهيئات والمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، بالتضافر مع المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى والقطاعين العام والخاص ، أن تقوم ، حسب الاقتضاء ، بتعزيز أنشطتها المشتركة في مجال التعاون التقني ، بما في ذلك التعاون التقني المتصل بنقل التكنولوجيا وبالدراية التكنولوجية ، من أجل التصدي للقضايا المترابطة المتعلقة بالبيئة والتنمية وتشجيع اتساق العمل وتناسقه . ويمكن للمنظمات أن تقدم المساعدة والدعم الى البلدان ، لاسيما أقلها نموا ، حسب الطلب ، فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالسياسات البيئية والإنمائية الوطنية ، وتنمية الموارد البشرية والعمل الميداني للخبراء ، والتشريع ، والموارد الطبيعية والبيانات البيئية .

٣٧ - ٩ وينبغي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي والمصارف الإنمائية الإقليمية المتعددة الأطراف أن تساعد ، في إطار مشاركتها في آليات التنسيق الوطنية والإقليمية ، في تيسير بناء القدرات والطاقات على الصعيد القطري ، مستعينة بالخبرة الخاصة والقدرة التشغيلية المتوفرة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في الميدان البيئي والمتوفرة كذلك للوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ، كل في مجال اختصاصها . وتحقيقا لهذا الفرض ، ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يحشد التمويل لبناء القدرات والطاقات ، باستخدام شبكته من المكاتب الميدانية وما لديه من ولاية وخبرة واسعتين في ميدان التعاون التقني ، بما في ذلك التعاون التقني المتصل بنقل التكنولوجيا وبالدراية التكنولوجية . وفي الوقت نفسه ، ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يواصل ، بالتضافر مع هذه المنظمات الدولية ، استحداث عمليات استشارية لتعزيز تعبئة وتنسيق الأموال المقدمة من المجتمع الدولي لبناء القدرات والطاقات ، بما في ذلك إنشاء قاعدة بيانات مناسبة . وقد يتطلب الأمر أن يصاحب هذه المسؤوليات تعزيز لقدرات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

٣٧ - ١٠ وينبغي أن يقوم الكيان الوطني المسؤول عن التعاون التقني ، بمساعدة الممثلين المقيمين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وممثلي برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، بإنشاء فريق صغير يتألف من أطراف رئيسية لتوجيه هذه العملية ، مع إعطاء الأولوية لاستراتيجيات وأولويات البلد ذاته . وينبغي أن تستخدم الخبرة المكتسبة من عمليات التخطيط القائمة ، من قبيل التقارير الوطنية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والاستراتيجيات الوطنية لصون البيئة وخطط العمل البيئي ، استخداما كاملا وأن تدرج في استراتيجية للتنمية المستدامة تكون قطرية المنحى وقائمة على المشاركة . وينبغي إكمال هذا العمل بشبكات المعلومات وبالمشاورات التي تجرى مع المنظمات المانحة من أجل تحسين التنسيق ، علاوة على

تحسين إمكانية الحصول على مجموعة المعارف العلمية والتقنية القائمة والمعلومات المتاحة من المؤسسات الموجودة في أماكن أخرى .

(هـ) تنسيق تقديم المساعدة على الصعيد الإقليمي

٣٧ - ١١ ينبغي أن تنظر المنظمات القائمة ، على الصعيد الإقليمي ، في مدى استصواب تحسين عمليات التشاور واجتماعات الموائد المستديرة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي لتسهيل تبادل البيانات والمعلومات والخبرة في مجال تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ . وينبغي أن يقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، استنادا الى نتائج الدراسات الاستقصائية الإقليمية المتعلقة ببناء القدرات التي اضطلعت بها تلك المنظمات الإقليمية بناء على مبادرة من مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، وبالتعاون مع المنظمات الإقليمية أو دون الإقليمية أو الوطنية القائمة والتي لديها قدرة على التنسيق الإقليمي ، بتوفير مدخلات ذات شأن لهذا الغرض . وينبغي للوحدة الوطنية ذات الصلة أن تنشئ آلية توجيهية . وينبغي إنشاء آلية استعراض دوري مشتركة بين بلدان المنطقة بمساعدة المنظمات الإقليمية المناسبة ذات الصلة ، وبمشاركة مصارف التنمية ووكالات المعونة الثنائية والمنظمات غير الحكومية . وهناك إمكانيات أخرى ، تتمثل في إقامة مرافق وطنية وإقليمية للبحث والتدريب ، على أساس المؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية القائمة .

وسائل التنفيذ

التمويل وتقدير التكلفة

٣٧ - ١٢ تبلغ تكاليف نفقات التعاون التقني الثنائية التي تتحملها البلدان النامية ، بما في ذلك التعاون التقني المتصل بنقل التكنولوجيا وبالدراية التكنولوجية ، ما يقرب من ١٥ بليون دولار أو حوالي ٢٥ في المائة من مجموع المساعدة الإنمائية الرسمية . وسيتطلب تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ مزيدا من الفعالية في استخدام هذه الأموال كما يتطلب تمويلا إضافيا في المجالات الرئيسية .

٣٧ - ١٣ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بما يتراوح بين ٣٠٠ مليون دولار وبليون دولار يقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

الفصل ٣٨

الترتيبات المؤسسية الدولية

أساس العمل

٣٨ - ١ تستمد ولاية مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية من قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٤٤ الذي أكدت فيه الجمعية ، في جملة أمور ، على أنه ينبغي لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية أن يضع استراتيجيات وتدابير من أجل وقف آثار التدهور البيئي وعكس اتجاه هذا التدهور ، وذلك في سياق تعزيز الجهود الوطنية والدولية المبذولة للنهوض بالتنمية المستدامة والسليمة بيئيا في جميع البلدان ، وعلى أن تعزيز النمو الاقتصادي في البلدان النامية مسألة أساسية في معالجة مشاكل التدهور البيئي . وستجري المتابعة الحكومية الدولية لعملية المؤتمر ضمن إطار منظومة الأمم المتحدة ، بحيث تكون الجمعية العامة المحفل الأعلى لوضع السياسات الذي يقدم التوجيه العام للحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والهيئات التعاهدية ذات الصلة . وفي الوقت نفسه ، تقع على عاتق الحكومات ومنظمات التعاون الاقتصادي والتقني الإقليمية مسؤولية الاضطلاع بدور هام في متابعة المؤتمر . وينبغي أن تلقى التزاماتها وإجراءاتها الدعم الوافي من منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف . وهكذا فإن الجهود الوطنية والدولية ستستفيد بعضها من بعض .

٣٨ - ٢ وللوفاء بولاية المؤتمر ، فإن الحاجة تدعو إلى وضع ترتيبات مؤسسية في نطاق منظومة الأمم المتحدة بما يتفق مع إعادة تشكيل هيكل الأمم المتحدة وتنشيطها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والميادين ذات الصلة وتوفير مدخلات جديدة لها ، ومع الإصلاح الشامل للأمم المتحدة ، بما في ذلك التغييرات الجارية في الأمانة العامة . وبوحي من روح عملية إصلاح منظومة الأمم المتحدة وتنشيطها ، سيكون تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ والنتائج الأخرى للمؤتمر على أساس نهج يركز على العمل والنتائج ويتفق مع مبادئ العالمية والديمقراطية والوضوح وفعالية التكلفة والمساءلة .

٣٨ - ٣ ومنظومة الأمم المتحدة ، بقدراتها المتعددة القطاعات والخبرة الواسعة لعدد من الوكالات المتخصصة في مختلف مجالات التعاون الدولي في ميدان البيئة والتنمية ، تتمتع بوضع فريد يمكنها من مساعدة الحكومات على إقامة أنماط أكثر فعالية في ميدان التنمية الاقتصادية والاجتماعية بغية تحقيق أهداف جدول أعمال القرن ٢١ والتنمية المستدامة .

٣٨ - ٤ ولجميع وكالات منظومة الأمم المتحدة دور رئيسي يتعين عليها القيام به في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ كل في حدود اختصاصاتها . ولضمان التنسيق السليم وتجنب الازدواجية في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، ينبغي وجود تقسيم فعال للعمل بين شتى أجزاء منظومة الأمم المتحدة يقوم على أساس صلاحياتها ومزاياها النسبية . وتستطيع الدول الأعضاء ، عن طريق هيئات الإدارة ذات الصلة ، أن تكفل تنفيذ هذه المهام على الوجه المناسب . ولتيسير تقييم أداء الوكالات وتعزيز المعرفة بأنشطتها ، ينبغي أن يطلب إلى جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة إعداد ونشر تقارير عن أنشطتها المتعلقة بتنفيذ جدول

أعمال القرن ٢١ بصورة منتظمة . كما سيطلب إليها أيضا إجراء عمليات استعراض جادة ومستمرة لسياساتها وبرامجها وميزانياتها وأنشطتها .

٣٨ - ٥ ومن المهم أيضا لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، استمرار المشاركة النشطة والفعالة من جانب المنظمات غير الحكوميــة ، والدوائر العلمية والقطاع الخــاص فضــلا عن الفئــات والمجتمعات المحليــة .

٣٨ - ٦ ويقوم الهيكل المؤسسي المتوخى الوارد أدناه على أساس الاتفاق على الموارد والآليات المالية ، ونقل التكنولوجيــا ، وإعلان ريو وجــدول أعمال القرن ٢١ . وبالإضافة إلى ذلك ، يتعين وجود صلة فعالة بين العمل الفني والدعــم المالــي ويقتضي ذلك إقامة تعاون وثيق وفعال ، وتبادل المعلومات بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف لمتابعة جدول أعمال القرن ٢١ في نطاق الترتيب المؤسسي .

الأهداف

٣٨ - ٧ يتمثل الهدف العام في التكامل بين مسائل البيئة والتنمية على الأصعدة الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية بما في ذلك دمجها في الترتيبات المؤسسية لمنظومة الأمم المتحدة .

٣٨ - ٨ وتكون الأهداف المحددة كما يلي :

(أ) ضمان واستعراض تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ بغية تحقيق التنمية المستدامة في جميع البلدان ؛

(ب) تعزيز دور وأداء منظومة الأمم المتحدة في ميدان البيئة والتنمية . ويجب على جميع الوكالات ذات الصلة والمنظمات والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة اعتماد برامج محددة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، وكذلك تقديم التوجيه في مجال السياسة العامة لأنشطة الأمم المتحدة أو تقديم المشورة إلى الحكومات بناء على طلبها ، ضمن مجالات اختصاص كل منها ؛

(ج) تعزيز التعــاون والتنسيق فــي منظومة الأمــم المتحــــدة فيما يتعلق بمسائل البيئة والتنمية ؛

(د) تشجيع التفاعل والتعاون بين منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المؤسسات الحكومية الدولية وغير الحكومية ، دون الإقليمية والإقليمية والعالمية ، والمنظمات غير الحكومية العاملة في ميدان البيئة والتنمية ؛

(هـ) تعزيز القدرات والترتيبات المؤسسية اللازمة للقيام على نحو فعال بتنفيذ ومتابعة واستعراض جدول أعمال القرن ٢١ ؛

(و) تقديم المساعدة لتعزيز وتنسيق القدرات والإجراءات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية في مجالات البيئة والتنمية ؛

(ز) إقامة تعاون فعال وتبادل للمعلومات بين أجهزة ومؤسسات وبرامج الأمم المتحدة والهيئات المالية المتعددة الأطراف ، في نطاق الترتيبات المؤسسية لمتابعة جدول أعمال القرن ٢١ ؛

(ح) الاستجابة للمسائل المستمرة والناشئة المتصلة بالبيئة والتنمية ؛

(ط) ضمان قيام أية ترتيبات مؤسسية جديدة بدعم عملية التنشيط وتقسيم المسؤوليات تقسيما واضحا وتجنب الإزدواجية في منظومة الأمم المتحدة والاعتماد إلى أقصى حد ممكن على الموارد القائمة .

الهيكل المؤسسي

ألف - الجمعية العامة

٣٨ - ٩ تعتبر الجمعية العامة بوصفها الآلية الحكومية الدولية العليا ، الجهاز الرئيسي لوضع السياسات وللتقييم بالنسبة للمسائل المتعلقة بمتابعة أعمال المؤتمر . وستقوم الجمعية بتنظيم استعراض منتظم لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ . ويمكن للجمعية العامة ، عند اضطلاعها بهذه المهمة ، أن تنظر في توقيت هذا الاستعراض وشكله وجوانبه التنظيمية . ويمكنها بوجه خاص أن تنظر في عقد دورة استثنائية في موعد لا يتجاوز عام ١٩٧٧ ، من أجل الاستعراض والتقييم الشاملين لجدول أعمال القرن ٢١ ، على أن يضطلع بأعمال تحضيرية وافية على مستوى عال .

باء - المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣٨ - ١٠ يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في نطاق الدور الذي أسنده إليه الميثاق إزاء الجمعية العامة ، وفي إطار العملية المستمرة لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في المجالين الاقتصادي والاجتماعي والمجالات المتصلة بهما ، بمساعدة الجمعية العامة عن طريق الإشراف ، على نطاق المنظومة ، على تنسيق ومراقبة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وتقديم توصيات في هذا الصدد . وسيقوم المجلس ، بالإضافة إلى ذلك ، بمهمة توجيه التنسيق والتكامل ، على نطاق المنظومة ، لما لسياسات الأمم المتحدة وبرامجها من جوانب بيئية وإنمائية ، وبتقديم توصيات مناسبة إلى الجمعية العامة والوكالات المتخصصة المعنية والدول الأعضاء . وينبغي اتخاذ الخطوات المناسبة للحصول على تقارير

منتظمة من الوكالات المتخصصة عن خططها وبرامجها المتعلقة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، عملا بالمادة ٦٤ من ميثاق الأمم المتحدة . وينبغي أن ينظم المجلس الاقتصادي والاجتماعي استعراضا دوريا لعمل اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة المتوخاة في الفقرة ٣٨-١١ ، والأنشطة المضطلع بها على نطاق المنظومة لإدماج البيئة والتنمية ، بالاستفادة الكاملة من قطاعاته رفيعة المستوى وقطاعاته المتعلقة بالتنسيق .

جيم - الآليات الحكومية الدولية

٣٨ - ١١ ولضمان المتابعة الفعالة لأعمال المؤتمر ، فضلا عن تعزيز التعاون الدولي وترشيد القدرة الحكومية على صنع القرار فيما يتعلق بإدماج قضايا البيئة والتنمية ، ولدراسة التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على كل من الصعيد الوطني والاقليمي والدولي ، ينبغي إنشاء لجنة رفيعة المستوى معنية بالتنمية المستدامة وفقا للمادة ٦٨ من ميثاق الأمم المتحدة . وتقوم هذه اللجنة بتقديم تقاريرها الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في سياق دور المجلس الوارد في الميثاق تجاه الجمعية العامة . وتتكون اللجنة من ممثلي الدول المنتخبة أعضاء فيها مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوزيع الجغرافي العادل . وسيكون لممثلي الدول غير الأعضاء في اللجنة مركز المراقب . وينبغي أن تهيئ اللجنة الفرصة للاشتراك الفعال من جانب أجهزة منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ومؤسساتها ، والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة ، وأن تشجع مشاركـــة المنظمات غير الحكومية ، بما في ذلك الصناعة ، والشركات التجارية ، والدوائر العلمية . وينبغي أن تنعقد الجلسة الأولى للجنة في وقت لا يتجاوز عام ١٩٩٣ . وينبغي أن تقوم الأمانة المتوخاة في الفقرة ٣٨-١٩ بدعم اللجنة . وفي الوقت نفسه ، يطلب الى الأمين العام للأمم المتحدة أن يكفل وضع ترتيبات لأمانة إدارية مؤقتة ملائمة .

٣٨ - ١٢ وينبغي أن تقوم الجمعية العامة ، في دورتها السابعة والأربعين ، بتعيين الطرائق التنظيمية المحددة المتصلة بأعمال هذه اللجنة ، من قبيل عضويتها ، وعلاقتها بهيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية الأخرى التي تعالج المسائل المتصلة بالبيئة والتنمية ، وتواتر اجتماعاتها ومدتها ومكان انعقادها . وينبغي أن تأخذ هذه الطرائق في الحسبان العملية الجارية المتمثلة في تنشيط وإعادة تشكيل أعمال الأمم المتحدة في الميادين الاقتصادي والاجتماعي والميادين ذات الصلة ، ولا سيما التدابير التي أوصت بها الجمعية العامة في القرارين ٤٥/٢٤٦ المؤرخ ١٣ أيار/مايو ١٩٩١ و ٤٦/٢٣٥ المؤرخ ١٣ نيسان/ابريل ١٩٩٢ وغيرها من قرارات الجمعية العامة ذات الصلـــة . وفي هذا الصدد ، يطلب الـــى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم ، بمساعدة الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، بإعداد تقرير للجمعية العامة يتضمن التوصيات والمقترحات المناسبة .

٣٨ - ١٣ ينبغي أن تضطلع اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة بالوظائف التالية :

(أ) رصد التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ والأنشطة المتصلة بتكامل أهداف البيئة والتنمية في قطاعات منظومة الأمم المتحدة ، من خلال تحليل وتقييم التقارير المقدمة من جميع

الأجهزة والمنظمات والبرامج والمؤسسات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، التي تعالج مختلف مسائل البيئة والتنمية ، بما في ذلك المسائل المالية ؛

(ب) النظر في المعلومات التي توفرها الحكومات ، بما فيها ، على سبيل المثال ، ما هو في شكل رسائل أو تقارير وطنية دورية تتعلق بالأنشطة التي تضطلع بها لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، والمشاكل التي تواجهها ، من قبيل المشاكل المتعلقة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا ، وغير ذلك من قضايا البيئة والتنمية التي تجد أنها ذات صلة ؛

(ج) استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ ، بما في ذلك ما يتصل منها بتوفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا ؛

(د) تلقي وتحليل المدخلات ذات الصلة الواردة من المنظمات غير الحكومية المختصة ، بما في ذلك القطاع العلمي والقطاع الخاص ، في إطار التنفيذ العام لجدول أعمال القرن ٢١ ؛

(هـ) تعزيز الحوار ، إطار الأمم المتحدة ، مع المنظمات غير الحكومية والقطاع المستقل فضلا عن الكيانات الأخرى خارج منظومة الأمم المتحدة ؛

(و) النظر ، حسب الاقتضاء ، في المعلومات المتعلقة بالتقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقيات البيئية ، التي يمكن أن تتيحها مؤتمرات الأطراف ذات الصلة ؛

(ز) تقديم توصيات مناسبة إلى الجمعية العامة ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي حسب الاقتضاء ، على أساس النظر المتكامل في التقارير وفي المسائل المتصلة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ؛

(ح) النظر في الوقت المناسب في نتائج الاستعراض الذي سيضطلع به الأمين العام على وجه السرعة لجميع توصيات المؤتمر بشأن برامج بناء القدرة ، وشبكات المعلومات ، وأفرقة العمل ، وغيرها من الآليات اللازمة لدعم تكامل البيئة والتنمية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي .

٣٨ - ١٤ ينبغي النظر ضمن الإطار الحكومي الدولي في تمكين المنظمات غير الحكومية ، بما فيها تلك المتعلقة بالمجموعات الرئيسية ، ولا سيما المجموعات النسائية ، الملتزمة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، من الحصول على المعلومات ذات الصلة بما فيها المعلومات والتقارير والبيانات الأخرى المنتجة ضمن إطار منظومة الأمم المتحدة .

دال - الأمين العام

٣٨ - ١٥ تعتبر القيادة القوية والفعالة من جانب الأمين العام حاسمة لأنه سيكون مركز التنسيق بالنسبة للترتيبات المؤسسية التي ستوضع على نطاق الأمم المتحدة ، وذلك من أجل المتابعة الناجحة لأعمال المؤتمر وتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ .

هاء - آلية تنسيق رفيعة المستوى مشتركة بين الوكالات

٣٨ - ١٦ ينبغي لجدول أعمال القرن ٢١ ، بوصفه أساسا لسعي المجتمع الدولي إلى تحقيق التكامل بين البيئة والتنمية أن يوفر الإطار الرئيسي لتنسيق الأنشطة ذات الصلة داخل منظومة الأمم المتحدة . وضمان الرصد والتنسيق والإشراف ، على نحو فعال ، لمشاركة منظومة الأمم المتحدة في متابعة أعمال المؤتمر ، لا بد من وجود آلية تنسيق يتولى الأمين العام قيادتها مباشرة .

٣٨ - ١٧ وينبغي أن يعهد بهذه المهمة إلى لجنة التنسيق الإدارية التي يرأسها الأمين العام . وسوف توفر لجنة التنسيق الإدارية ، بذلك ، صلة حيوية ومتبادلة بين المؤسسات المالية المتعددة الأطراف وغيرها من هيئات الأمم المتحدة في أعلى المستويات الإدارية . وينبغي للأمين العام أن يواصل تنشيط أداء اللجنة . ويتوقع من جميع رؤساء وكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يتعاونوا مع الأمين العام تعاونا كاملا لجعل لجنة التنسق الإدارية تعمل بفعالية في الاضطلاع بدورها الحاسم ولضمان التنفيذ الناجح لجدول أعمال القرن ٢١ . وينبغي للجنة التنسيق الإدارية أن تنظر في إنشاء فرقة عاملة خاصة ، أو لجنة فرعية ، أو مجلس للتنمية المستدامة ، بشكل يأخذ في الاعتبار خبرة الموظفين المعينين للمسائل البيئية ولجنة المؤسسات الإنمائية الدولية المعنية بالبيئة وكذلك دور كل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أن يرفع تقريره إلى الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة .

واو - هيئة استشارية رفيعة المستوى

٣٨ - ١٨ يمكن أيضا للهيئات الحكومية الدولية والأمين العام ومنظومة الأمم المتحدة ككل الاستفادة من خبرة مجلس استشاري رفيع المستوى يتألف من أشخاص بارزين من ذوي المعرفة في مجال البيئة والتنمية ، بما في ذلك العلوم ذات الصلة ، يعينهم الأمين العام بصفتهم الشخصية . وفي هذا الصدد ، ينبغي للأمين العام أن يقدم توصيات مناسبة إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين .

زاي - هيكل دعم الأمانة

٣٨ - ١٩ إن وجود هيكل لدعم الأمانة مؤهل وكفء بدرجة عالية ، في إطار الأمانة العامة للأمم المتحدة ، يستعين بجملة أمور منها الخبرة الفنية المكتسبة في الأعمال التحضيرية للمؤتمر أمر جوهري لمتابعة أعمال المؤتمر وتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ . وينبغي أن يوفر هذا الهيكل الداعم للأمانة الدعم

لأعمـال كل من آليات التنسيق الحكوميـة الدولية وآليات التنسيق المشتركة بين الوكالات . وتندرج القرارات التنظيمية المحددة ضمن اختصاصات الأمين العام بوصفه المسؤول الإداري الأول للمنظمة ، الذي يطلب إليه الإبلاغ ، بأسرع ما يمكن عمليا ، عن الاعتمادات التي ستتوفر ، لتغطية الآثار المتعلقة بملاك الموظفين مع مراعاة التوازن بين الجنسين على النحو المحدد في المادة ٨ من ميثاق الأمم المتحدة والحاجة إلى استخدام الموارد القائمة على أفضل وجه في إطار عملية إعادة التشكيل الحالية والمستمرة للأمانة العامة للأمم المتحدة .

حاء - أجهزة وبرامج ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٣٨ - ٢٠ لدى متابعة أعمال المؤتمر ، ولا سيما تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، سيكون لجميع أجهزة وبرامج ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ، دور هام في مجالات اختصاص وولايات كل منها في دعم الجهود الوطنية وتكملتها . ويمكن تعزيز التنسيق والتكامل المتبادل لجهودها الرامية إلى تعزيز إدماج البيئة والتنمية عن طريق تشجيع البلدان على المحافظة على اتخاذ مواقف متسقة في مختلف هيئات الإدارة .

١ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٣٨ - ٢١ لدى متابعة أعمال المؤتمر ، ستكون هناك حاجة إلى تحسين وتعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومجلس إدارته . وينبغي لمجلس الإدارة ، في حدود ولايته ، أن يواصل القيام بدوره فيما يتعلق بتوجيـه وتنسيق السياسة العامـة في مجال البيئـة ، آخذا المنظور الإنمائي بعين الاعتبار .

٣٨ - ٢٢ وتشمل المجالات ذات الأولوية التي ينبغي أن يركز عليها برنامـج الأمـم المتحـدة للبيئة ما يلي :

(أ) تعزيز الدور الحفاز للبرنامج في مجال تنشيط وتعزيز الأنشطة والاعتبارات البيئية على نطاق منظومة الأمم المتحدة ؛

(ب) تشجيع التعاون الدولي في مجال البيئة والتوصية ، حسب الاقتضاء ، باتباع سياسات لتحقق هذه الغاية ؛

(ج) تطوير وتعزيز استخدام تقنيات من قبيل المحاسبة المتعلقة بالموارد الطبيعية والاقتصادات البيئية ؛

(د) رصد البيئة وتقييمها ، من خلال زيادة مشاركة وكالات منظومة الأمم المتحدة في برنامج مراقبة الأرض وتوسيع نطاق العلاقات مع معاهد العلوم الخاصة ومعاهد الأبحاث غير الحكومية ؛ وتعزيز وظيفة البرنامج فيما يتعلق بالإنذار المبكر وجعلها وظيفة تنفيذية ؛

(هـ) تنسيق وتعزيز الأبحاث العلمية ذات الصلة بهدف توفير أساس موحد لعملية صنع القرار ؛

(و) توزيع المعلومات والبيانات المتعلقة بالبيئة على الحكومات وعلى أجهزة وبرامج ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛

(ز) زيادة الوعي العام والإجراءات المتخذة في مجال حماية البيئة عن طريق التعاون مع عامة الجمهور والكيانات غير الحكومية والمؤسسات الحكومية الدولية ؛

(ح) زيادة تطوير القانون البيئي الدولي ، ولا سيما الاتفاقيات والمبادئ التوجيهية ، وتعزيز تنفيذها ، وتنسيق المهام الناشئة عن تزايد عدد الاتفاقات القانونية الدولية ، وفي جملة أمور ، أداء أمانات الاتفاقيات مع مراعاة الحاجة إلى الاستخدام الأكفأ للموارد ، بما في ذلك إمكانية تجميع الأمانات المنشأة في المستقبل في نفس الموقع ؛

(ط) زيادة تطوير وتعزيز استعمال تقييمات الأثر البيئي على أوسع نطاق ممكن ، بما في ذلك الأنشطة التي تجري برعاية وكالات الأمم المتحدة المتخصصة ، وفيما يتصل بكل مشروع أو نشاط اقتصادي إنمائي هام ؛

(ي) تيسير تبادل المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات السليمة بيئيا ، بما في ذلك الجوانب القانونية ، وتوفير التدريب ؛

(ك) تعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي ودعم المبادرات والبرامج ذات الصلة الرامية إلى حماية البيئة ، بما في ذلك القيام بدور مساهم وتنسيق رئيسي في الآليات الإقليمية في مجال البيئة المحددة لأغراض متابعة أعمال المؤتمر ؛

(ل) تقديم المشورة التقنية القانونية والمؤسسية إلى الحكومات ، بناء على الطلب ، في إنشاء وتحسين أطرها القانونية والمؤسسية الوطنية ، وبخاصة بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الجهود التي يبذلها في مجال بناء القدرات ؛

(م)   تقديم الدعم إلى الحكومات ، بناء على الطلب ، وإلى الوكالات والأجهزة الإنمائية في إدماج الجوانب البيئية في سياساتها وبرامجها الإنمائية ، ولا سيما عن طريق تقديم المشورة بشأن الجوانب البيئية والتقنية والجوانب المتعلقة بالسياسة العامة أثناء صياغة البرامج وتنفيذها ؛

(ن)   زيادة تطوير التقييم وتقديم المساعدة في حالات الطوارئ البيئية .

٣٨ - ٢٣   ولكي يتمكن برنامج الأمم المتحدة للبيئة من أداء جميع هذه الوظائف ، مع المحافظة في الوقت ذاتـه على دوره بوصفـه الهيئة الرئيسـية في ميدان البيئة في نطاق منظومة الأمم المتحدة ، ومع مراعاة الجوانب الإنمائية للمسائل البيئية ، فإنه سيحتاج إلى الاستفادة من المزيد من الخبرة وإلى توفير الموارد المالية الكافية كما سيحتاج إلى إقامة تعاون وتضافر وثيقين مع أجهزة التنمية والأجهزة الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة . وعلاوة على ذلك ، ينبغي تعزيز المكاتب الإقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة دون إضعاف مقر البرنامج في نيروبي ، وينبغي أن يتخذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة خطوات لتعزيز وتكثيف اتصاله وتفاعله مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي .

٢ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

٣٨ - ٢٤   لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أيضا ، شأنـه في ذلك شـأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، دور حاسم في متابعة أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية . ففي وسعه ، من خلال شبكة مكاتبه الميدانية ، أن يعزز قوة الدفع الجماعية لمنظومة الأمم المتحدة دعما لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الأصعدة القطرية والإقليمية والأقاليمية والعالمية ، بالاستعانة بالخبرة الفنية للوكالات المتخصصة ومؤسسات وهيئات الأمم المتحدة الأخرى المشتركة في الأنشطة التنفيذية . ويتعين تعزيز دور الممثل المقيم/المنسق المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بغية تنسيق الأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة المضطلع بها على الصعيد الميداني .

٣٨ - ٢٥   وينبغي أن يتضمن دور البرنامج ما يلي :

(أ)   العمل كوكالة رئيسية في تنظيم جهود منظومة الأمم المتحدة لبناء القدرات عى الأصعدة المحلية والوطنية والإقليمية ؛

(ب)   تعبئة موارد المانحين نيابة عن الحكومات من أجل بناء القدرات في البلدان المتلقية و ، عند الاقتضاء ، عن طريق استخدام آليات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المتعلقة بالمائدة المستديرة للمانحين ؛

(ج)   تعزيز برامجه الخاصة دعما لمتابعة أعمال المؤتمر دون المساس بدورة البرمجة الخامسة ؛

(د) تقديم المساعدة للبلدان المتلقية بناء على الطلب في مجال إقامة وتعزيز آليات وشبكات التنسيق الوطنية ذات الصلة بالأنشطة اللازمة لمتابعة أعمال المؤتمر ؛

(هـ) تقديم المساعدة للبلدان المتلقية بناء على الطلب في مجال تنسيق تعبئة الموارد المالية ؛

(و) تشجيع وتعزيز دور ومشاركة المرأة والشباب وسائر المجموعات الرئيسية في البلدان المتلقية في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ .

٣ - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)

٣٨ - ٢٦ ينبغي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ، آخذا في اعتباره أهمية الترابط بين التنمية والتجارة الدولية والبيئة ، أن يقوم بدور هام في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وفقا لولايته في مجال التنمية المستدامة ، التي جرى تمديدها في دورة المؤتمر الثامنة .

٤ - مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية

٣٨ - ٢٧ ينبغي تعزيز دور مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية ، الذي سيعمل تحت مظلة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبدعم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وذلك بالموارد الإضافية التي قد تصبح متاحة ، بما يتيح لهذه الهيئة أن تضطلع بدور استشاري رئيسي مناسب وأن تشترك بفعالية في تنفيذ بنود جدول أعمال القرن ٢١ ذات الصلة بمكافحة الجفاف والتصحر فضلا عن إدارة الموارد من الأراضي . وفي هذا الصدد ، يمكن أن تستفيد من الخبرة المكتسبة جميع البلدان الأخرى المتضررة بالجفاف والتصحر ، وبخاصة البلدان الواقعة في افريقيا ، مع إيلاء اهتمام خاص لأشد البلدان تضررا أو للبلدان المصنفة بوصفها من أقل البلدان نموا .

٥ - الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات المتصلة بها وسائر المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة

٣٨ - ٢٨ لجميع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة والمنظمات المتصلة بها وسائر المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة دور هام ينبغي أن تضطلع به ، في مجال اختصاص كل منها ، وذلك في تنفيذ الأجزاء المتصلة بالموضوع والواردة في جدول أعمال القرن ٢١ وقرارات المؤتمر الأخرى . وقد تنظر هيئات إدارة كل منها في الطرق الكفيلة بتعزيز وتكييف الأنشطة والبرامج طبقا لجدول أعمال القرن ٢١ ، وخاصة فيما يتعلق بالمشاريع الرامية إلى تعزيز التنمية المستدامة . علاوة على ذلك ، قد تنظر في وضع ترتيبات خاصة مع المانحين والمؤسسات المالية من أجل تنفيذ المشاريع التي قد تحتاج إلى موارد إضافية .

طاء - التعاون والتنفيذ على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي

٣٨ - ٢٩ سيكون التعاون الإقليمي ودون الإقليمي جزءا هاما من نتائج المؤتمر . ويمكن أن تساهم في هذه العملية اللجان الإقليمية ، ومصارف التنمية الإقليمية ومنظمات التعاون الاقتصادي والتقني الإقليمية في حدود ولايات كل منها المتفق عليها ، على النحو التالي :

(أ) تعزيز بناء القدرات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي ؛

(ب) تشجيع إدماج الاهتمامات البيئية في السياسات الإنمائية الإقليمية ودون الإقليمية ؛

(ج) تعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي ، حسب الاقتضاء ، فيما يتعلق بالمسائل العابرة للحدود والمتصلة بالتنمية المستدامة .

٣٨ - ٣٠ وينبغي للجان الإقليمية أن تقوم ، عند الاقتضاء ، بدور رئيسي في تنسيق الأنشطة الإقليمية ودون الإقليمية على أساس الهيئات القطاعية وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ، وأن تساعد البلدان في تحقيق التنمية المستدامة ، وينبغي لهذه اللجان والبرامج الإقليمية أن تقوم في نطاق منظومة الأمم المتحدة وكذلك المنظمات الإقليمية الأخرى ، باستعراض الحاجة إلى تعديل الأنشطة الجارية ، عند الاقتضاء ، على ضوء جدول أعمال القرن ٢١ .

٣٨ - ٣١ يجب إقامة تعاون وتضافر فعالين بين اللجان الإقليمية وسائر المنظمات ذات الصلة ، والمصارف الإنمائية الإقليمية ، والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأخرى على الصعيد الإقليمي ، ويتعين أن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي مع اللجان الإقليمية بدور جوهري ، لا سيما في توفير المساعدة الضرورية مع التركيز بصفة خاصة على بناء وتعزيز القدرة الوطنية للدول الأعضاء .

٣٨ - ٣٢ هناك حاجة إلى إقامة تعاون أوثق بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبين المؤسسات الأخرى ذات الصلة في تنفيذ المشاريع الرامية إلى وقف التدهور البيئي أو تأثيره ، ودعم البرامج التدريبية في مجال التخطيط والإدارة البيئيين من أجل التنمية المستدامة على الصعيد الإقليمي .

٣٨ - ٣٣ للمنظمات التقنية والاقتصادية الحكومية الدولية الإقليمية دور هام في مساعدة الحكومات على اتخاذ إجراءات متسقة في حل المسائل البيئية ذات الأهمية الإقليمية .

٣٨ - ٣٤ ينبغي للمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أن تقوم بدور رئيسي في تنفيذ بنود جدول أعمال القرن ٢١ المتصلة بمكافحة الجفاف والتصحر . وينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة

الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية تقديم المساعدة إلى المنظمات ذات الصلة والتعاون معها .

٣٨ - ٣٥ ينبغي ، حسب الاقتضاء ، تشجيع إقامة تعاون في مجالات قطاعية أخرى بين المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة .

ياء - التنفيذ على الصعيد الوطني

٣٨ - ٣٦ للدول دور هام في متابعة أعمال المؤتمر وتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ . وينبغي أن تضطلع جميع البلدان بجهود على المستوى الوطني بطريقة متكاملة بحيث يمكن معالجة الشواغل المتعلقة بالبيئة والتنمية على السواء بطريقة مترابطة .

٣٨ - ٣٧ وينبغي أن تقوم منظومة الأمم المتحدة ، بناء على الطلب ، بدعم القرارات والأنشطة المتعلقة بالسياسة العامة على الصعيد الوطني ، التي تكون معدة لتلائم دعم وتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ .

٣٨ - ٣٨ علاوة على ذلك ، يمكن للدول أن تنظر في إعداد تقارير وطنية . وينبغي لأجهزة منظومة الأمم المتحدة أن تقدم المساعدة للبلدان في هذا الصدد ، لا سيما البلدان النامية ، وذلك بناء على طلبها ، ويمكن أيضا للبلدان أن تنظر في إعداد خطط عمل وطنية لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ .

٣٨ - ٣٩ وينبغي للاتحادات القائمة لتقديم المساعدة ، والمجموعات الاستشارية والموائد المستديرة أن تبذل جهودا أكبر لإدماج الاعتبارات البيئية . والأهداف الانمائية ذات الصلة في استراتيجياتها الخاصة بالمساعدة الانمائية ، وأن تنظر في إعادة توجيه عضويتها وعملياتها ، وتعديلهما على نحو مناسب لتسهيل هذه العملية وتقديم الدعم على نحو أفضل للجهود الوطنية المبذولة لإدماج البيئة والتنمية .

٣٨ - ٤٠ وقد ترغب الدول في النظر في إقامة هيكل تنسيقي وطني يكون مسؤولا عن متابعة جدول أعمال القرن ٢١ . وفي إطار هذا الهيكل ، الذي يمكنه أن يستفيد من خبرة المنظمات غير الحكومية ، من الممكن تقديم التقارير والمعلومات الأخرى ذات الصلة إلى الأمم المتحدة .

كاف - التعاون بين هيئات الأمم المتحدة والمنظمات المالية الدولية

٣٨ - ٤١ يتوقف نجاح متابعة أعمال المؤتمر على وجود صلة فعالة بين الأعمال الفنية والدعم المالي ، وهذا يحتاج الى تعاون وثيق وفعال بين هيئات الأمم المتحدة والمنظمات المالية المتعددة

الأطراف . ويتحمل الأمين العام ، ورؤساء برامج ومؤسسات الأمم المتحدة ، والمنظمات المالية المتعددة الأطراف ، مسؤولية خاصة في إقامة ذلك التعاون لا من خلال آلية التنسيق الرفيعة المستوى التابعة للأمم المتحدة فقط (لجنة التنسيق الادارية) بل أيضا على الصعيدين الاقليمي والوطني . وبصفة خاصة ، ينبغي لممثلي المؤسسات المالية المتعددة الأطراف ، والآليات ، وكذلك الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، الاشتراك بنشاط في مداولات الهيكل الحكومي الدولي المسؤول عن متابعة جدول أعما القرن ٢١ .

لام - المنظمات غير الحكومية

٣٨ - ٤٢ تعد المنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية أطرافا شريكة هامة في تنفيذ أعمال القرن ٢١ . وينبغي أن تتاح الفرصة للمنظمات غير الحكومية ذات الصلة ، بما في ذلك الأوساط العلمية ، والقطاع الخاص ، والمجموعات النسائية ، لتقديم اسهاماتها وإقامة صلات ملائمة مع منظومة الأمم المتحدة . وينبغي تقديم الدعم الى المنظمات غير الحكومية التابعة للبلدان النامية والى شبكاتها المنظمة ذاتها .

٣٨ - ٤٣ ينبغي أن تتخذ منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك الوكالات الدولية للتمويل والتنمية ، وجميع المنظمات والمحافل الحكومية الدولية ، بالتشاور مع المنظمات غير الحكومية ، تدابير لتحقيق ما يلي :

(أ) تصميم وسائل غير مقيدة وفعالة لتحقيق اشتراك المنظمات غير الحكومية بما في ذلك المنظمات ذات الصلة بالمجموعات الرئيسية ، في العملية المقررة لاستعراض وتقييم تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على جميع المستويات وتعزيز مساهمتها فيها ؛

(ب) مراعاة النتائج التي تخلص اليها نظم الاستعراض وعمليات التقييم التي تضطلع بها المنظمات غير الحكومية ، وذلك في التقارير ذات الصلة التي يقدمها الأمين العام الى الجمعية العامة والى جميع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمحافل المعنية فيما يتعلق بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وفقا لعملية استعراضه .

٣٨ - ٤٤ ينبغي وضع اجراءات من أجل اضطلاع المنظمات غير الحكومية ، بما في ذلك المنظمات ذات الصلة بالمجموعات الرئيسية ، المعتمدة على أساس الاجراءات المستخدمة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، بدور موسع . وينبغي أن تتاح لتلك المنظمات سبل الاطلاع على التقارير والمعلومات الأخرى الصادرة عن منظومة الأمم المتحدة . وينبغي أن تبحث الجمعية العامة ، في مرحلة مبكرة ، سبل تعزيز مشاركة المنظمات غير الحكومية ضمن اطار منظومة الأمم المتحدة في عملية متابعة أعمال المؤتمر .

92-83653

٣٨ - ٤٥ ويحيط المؤتمر علما بالمبادرات المؤسسية الأخرى لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، مثل الاقتراح الداعي الى انشاء مجلس غير حكومي لكوكب الأرض والاقتراح بتعيين وصي على مصالح الأجيال المقبلة فضلا عن المبادرات الأخرى المتخذة من جانب الحكومات والقطاعات التجارية على الصعيد المحلي .

الفصل ٣٩

الصكوك والآليات القانونية الدولية

أساس العمل

٣٩ - ١ التسليم بوجوب مراعاة الجوانب الحيوية التالية في عملية وضع المعاهدات العالمية والمتعددة الأطراف والثنائية :

(أ) مواصلة تطوير القانون الدولي بشأن التنمية المستدامة ، مع إيلاء اهتمام خاص للتوازن الدقيق بين الاهتمامات البيئية والانمائية ؛

(ب) الحاجة إلى توضيح وتعزيز العلاقة بين الصكوك أو الاتفاقات الدولية القائمة في مجال البيئة والاتفاقات أو الصكوك الاجتماعية والاقتصادية ذات الصلة ، مع أخذ الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية في الاعتبار ؛

(ج) على الصعيد العالمي ، الأهمية الأساسية لاشتراك وإسهام جميع البلدان ، بما فيها البلدان النامية ، في وضع المعاهدات في مجال القانون الدولي بشأن التنمية المستدامة . وقد وضع العديد من الصكوك والاتفاقات القانونية الدولية القائمة في مجال البيئة دون اشتراك وإسهام كافيين من جانب البلدان النامية ، ومن ثم قد تحتاج إلى إعادة النظر فيها لتتجلى فيها اهتمامات الدول النامية ومصالحها ، ولضمان الادارة المتوازنة لهذه الصكوك والاتفاقات ؛

(د) ينبغي أيضا توفير المساعدة التقنية للبلدان النامية في محاولاتها الرامية إلى تعزيز قدراتها التشريعية الوطنية في مجال القانون البيئي ؛

(هـ) ينبغي أن توضع في الاعتبار الأعمال الجارية التي تقوم بها لجنة القانون الدولي ، وذلك في المشاريع المقبلة للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه فيما يتعلق بالتنمية المستدامة ؛

(و) ينبغي أن تجرى أية مفاوضات بشأن التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه فيما يتعلق بالتنمية المستدامة على مستوى عالمي عموما وأن تأخذ في اعتبارها الظروف الخاصة السائدة في مختلف المناطق .

الأهداف

٣٩ - ٢ ينبغي أن يكون الهدف العام لاستعراض القانون البيئي الدولي وتطويره هو تقييم وتعزيز فعالية هذا القانون وتعزيز التكامل بين السياسات البيئية والانمائية عن طريق اتفاقات أو صكوك دولية فعالة تراعي المبادئ العالمية وكذلك الاحتياجات والاهتمامات الخاصة والمتباينة لجميع البلدان .

٣٩ - ٣ أما الأهداف المحددة ، فهي كما يلي :

(أ) تحديد ومعالجة الصعوبات التي تحول بين بعض الدول ، ولاسيما البلدان النامية ، وبين الاشتراك في الاتفاقات أو الصكوك الدولية أو تنفيذها على النحو الواجب ، والقيام ، عند الاقتضاء ، باستعراضها وتنقيحها بغرض تحقيق تكامل الاهتمامات البيئية والانمائية وإرساء أسس سليمة لتنفيذ تلك الاتفاقات أو الصكوك ؛

(ب) تحديد الأولويات لسن القوانين بشأن التنمية المستدامة في المستقبل على الصعيد العالمي أو الاقليمي أو دون الاقليمي ، لتعزيز فعالية القانون الدولي في هذا الميدان ولاسيما من خلال تحقيق تكامل الاهتمامات البيئية والانمائية ؛

(ج) تعزيز ودعم مشاركة جميع البلدان المعنية ولاسيما البلدان النامية مشاركة فعالة في التفاوض بشأن الاتفاقات أو الصكوك الدولية ، في تنفيذها واستعراضها وادارتها ، بما في ذلك القيام على النحو المناسب بتوفير المساعدة التقنية والمالية والآليات الأخرى المتاحة لهذا الغرض ، فضلا عن تطبيق التزامات تفاضلية ، عند الاقتضاء ؛

(د) القيام ، عن طريق التطوير التدريجي للاتفاقات أو الصكوك المتفاوض عليها عالميا أو من جانب أطراف متعددة ، بتعزيز المعايير الدولية لحماية البيئة التي تأخذ في الاعتبار الأوضاع والقدرات المختلفة للبلدان وتسلم الدول بأنه ينبغي أن تعالج السياسات البيئية الأسباب البيئية الجذرية للتدهور البيئي ، ومن ثم منع تحول التدابير البيئية الى قيود لا لزوم لها على التجارة . ولا ينبغي أن تشكل تدابير السياسة التجارية المتخذة لأغراض بيئية وسيلة للتمييز التعسفي أو غير المبرر أو قيدا مقنعا على التجارة الدولية . وينبغي تلافي اتخاذ تدابير من جانب واحد لمعالجة التحديات البيئية خارج نطاق ولاية البلد المستورد . وينبغي أن تقوم التدابير البيئية المتخذة لمعالجة المشاكل البيئية الدولية ، قدر الإمكان ، على أساس توافق دولي في الآراء . وقد تحتاج التدابير المحلية التي تستهدف تحقيق أهداف بيئية معينة الى تدابير تجارية لجعلها فعالة . وإذا تبين أن اتخاذ تدابير تتعلق بالسياسة التجارية أمر ضروري لانفاذ السياسات البيئية ، فإن ثمة مبادئ وقواعد معينة ينبغي أن تطبق . ويمكن أن تشمل هذه المبادئ والقواعد ، فيما تشمل ، مبدأ عدم التمييز ؛ والمبدأ القاضي بأن يكون التدبير التجاري المختار أقل التدابير اللازمة لتحقيق الأهداف تقييدا للتجارة ؛ والالتزام بضمان الوضوح في استخدام التدابير التجارية المتصلة بالبيئة وتوفير إخطار كاف بالأنظمة الوطنية ؛ والحاجة الى إيلاء الاعتبار الى الأحوال الخاصة للبلدان النامية واحتياجاتها الإنمائية لدى تحركها صوب تحقيق الأهداف البيئية المتفق عليها دوليا .

(هـ) ضمان قيام الأطراف المعنية بتنفيذ الصكوك ، الملزمة قانونا على نحو كامل وفوري ، وتيسير استعراضها وتعديلها في الوقت المناسب ، مع مراعاة الاحتياجات والاهتمامات الخاصة لجميع البلدان ، لاسيما البلدان النامية ؛

(و) تحسين فعالية مؤسسات وآليات وإجراءات ادارة الاتفاقات والصكوك ؛

(ز) تحديد ومنع أوجه التضارب الفعلية أو المحتملة ، لاسيما بين الاتفاقات أو الصكوك البيئية والاجتماعية - الاقتصادية ، لضمان التعاضد بين هذه الاتفاقات أو الصكوك . وحيثما ينشأ تضارب ، ينبغي حله على النحو الملائم ؛

(ح) دراسة توسيع نطاق وتعزيز قدرة الآليات ، في جملة أمور ، في منظومة الأمم المتحدة والقيام ، حيثما اقتضى الأمر ، وباتفاق الأطراف المعنية ، بتسهيل تحديد وتلافي وتسوية المنازعات الدولية في ميدان التنمية المستدامة والنظر في ذلك ، مع إيلاء الاعتبار الواجب للاتفاقات الثنائية والدولية القائمة لتسوية تلك المنازعات .

٣٩ - ٤ ينبغي ، دراسة الأنشطة ووسائل التنفيذ في ضوء أسس العمل والأهداف الواردة أعلاه ، دون الإخلال بحق كل دولة في تقديم مقترحات في هذا الصدد في الجمعية العامة . ويمكن استنساخ هذه المقترحات في مصنف مستقل عن التنمية المستدامة .

ألف ـ الاستعراض والتقييم ومجالات العمل في ميدان القانون الدولي المتعلق بالتنمية المستدامة

٣٩ - ٥ ينبغي للأطراف ، مع كفالة مشاركة جميع البلدان المعنية مشاركة فعالة ، أن تقوم على فترات دورية باستعراض وتقييم أداء الاتفاقات أو الصكوك الدولية القائمة في الفترة الماضية وفعاليتها وكذلك الأولويات المتعلقة بوضع القوانين في المستقبل بشأن التنمية المستدامة . وقد يشمل ذلك دراسة إمكانية صياغة حقوق والتزامات عامة للدول ، حسب الاقتضاء ، في مجال التنمية المستدامة ، وفقا لما ينص عليه قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٤٤ . وينبغي ، في حالات معينة ، إيلاء الاهتمام لإمكانية مراعاة الظروف المتغيرة من خلال الالتزامات التفاضلية أو التطبيق التدريجي . وكخيار لتنفيذ هذه المهمة ، يمكن اتباع الممارسة التي سبق أن اتبعها برنامج الأمم المتحدة للبيئة والتي يمكن بمقتضاها أن يجتمع خبراء قانونيون معينون من قبل الحكومات على فترات زمنية مناسبة يتم تحديدها فيما بعد ، مع استخدام منظور بيئي وإنمائي أوسع نطاقا .

٣٩ - ٦ ينبغي النظر في التدابير التي تتفق مع القانون الدولي للتصدي ، في أوقات النزاع المسلح ، لأي تدمير واسع النطاق للبيئة لا يمكن تبريره في إطار القانون الدولي . والجمعية العامة واللجنة السادسة هما المحفلان الملائمان لتناول هذا الموضوع . وينبغي أن يؤخذ في الاعتبار الاختصاص والدور المحددين للجنة الصليب الأحمر الدولية .

٣٩ - ٧ نظرا للضرورة الحيوية لتأمين طاقة نووية مأمونة وسليمة بيئيا ، وبغية تعزيز التعاون الدولي في هذا الميدان ، ينبغي بذل جهود لاختتام المفاوضات الجارية لإبرام اتفاقية للسلامة النووية في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

باء - آليات التنفيذ

٣٩ - ٨ ينبغي للأطراف في الاتفاقات الدولية النظر في إجراءات وآليات كفيلة بتعزيز واستعراض تنفيذها الفعال والكامل والفوري . وتحقيقا لذلك ، تقوم الدول ، في جملة أمور ، بما يلي :

(أ) إقامة نظم فعالة وعملية للإبلاغ عن التنفيذ الفعال والكامل والفوري للصكوك القانونية الدولية ؛

(ب) النظر في الطرق الملائمة التي تتيح للهيئات الدولية ذات الصلة ، من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، المساهمة في زيادة تطوير هذه الآليات .

جيم - المشاركة الفعالة في وضع القانون الدولي

٣٩ - ٩ ينبغي ، في جميع هذه الأنشطة وغيرها اىما قد يمارس في المستقبل ، واستنادا الى أسس العمل والأهداف الواردة أعلاه ، كفالة مشاركة جميع البلدان ، لاسيما البلدان النامية ، مشاركة فعالة وذلك عن طريق توفير المساعدة التقنية و/أو المساعدة المالية على النحو الملائم . وينبغي إعطاء البلدان النامية دعما "تسهيليا" بحيث لا يقتصر هذا الدعم على جهودها الوطنية الرامية الى تنفيذ الاتفاقات أو الصكوك الدولية فحسب بل يشمل أيضا المشاركة بصورة فعالة في التفاوض على اتفاقات أو صكوك جديدة أو منقحة وفي التطبيق الفعلي لهذه الاتفاقات أو الصكوك على الصعيد الدولي . وينبغي أن يشمل الدعم المساعدة في زيادة الخبرة في مجال القانون الدولي ، لاسيما فيما يتعلق بالتنمية المستدامة ، وفي ضمان سهولة الوصول الى المعلومات المرجعية والخبرات العلمية/التقنية اللازمة .

دال - المنازعات في ميدان التنمية المستدامة

٣٩ - ١٠ في مجال تلافي وتسوية المنازعات ، ينبغي للدول أن تواصل دراسة وبحث طرق توسيع نطاق مجموعة التقنيات المختلفة المتاحة في الوقت الراهن وزيادة فعاليتها ، مع مراعاة جملة أمور منها الخبرة ذات الصلة في ظل الاتفاقات أو الصكوك أو المؤسسات الدولية القائمة ، وحيثما اقتضى الأمر ، آليات تنفيذها من قبيل طرائق لتلافي وتسوية المنازعات . وقد يشمل ذلك الآليات والاجراءات اللازمة لتبادل البيانات والمعلومات والإبلاغ والتشاور بشأن الحالات التي قد تؤدي الى منازعات مع الدول الأخرى في ميدان التنمية المستدامة ، وبشأن الوسائل السلمية الفعالة لتسوية المنازعات وفقا لميثاق الأمم المتحدة بما في ذلك ، حيثما اقتضى الأمر ، الرجوع الى محكمة العدل الدولية ، وإدراج هذه الوسائل في المعاهدات ذات الصلة بالتنمية المستدامة .

الفصل ٤٠

المعلومات اللازمة لعملية صنع القرارات

مقدمة

٤٠ - ١ في التنمية المستدامة يكون كل فرد مستعملا ومقدما للمعلومات بالمعنى العريض . ويشمل ذلك البيانات ، والمعلومات ، والخبرة والمعرفة الموضوعتين في الشكل الملائم . وتنشأ الحاجة الى المعلومات على جميع المستويات ، من مستوى كبار صانعي القرار على الصعيدين الوطني والدولي الى مستوى القواعد الشعبية والمستوى الفردي . ويحتاج المجالان البرنامجيان التاليان الى التنفيذ لضمان تزايد استناد القرارات الى معلومات سليمة :

(أ) سد الفجوة في البيانات ؛

(ب) تحسين توافر المعلومات .

المجالان البرنامجيان

ألف - سد الفجوة في البيانات

أساس العمل

٤٠ - ٢ على الرغم من توفر قدر يعتد به من البيانات بالفعل ، كما يتبين من مختلف فصول جدول أعمال القرن ٢١ المتعلقة بالقطاعات ، فان الحاجة تدعو الى جمع أنواع اضافية ومختلفة من البيانات على صعيدي المحليات والمقاطعات والصعيدين الوطني والدولي ، بحيث تبين حالة واتجاهات النظم الايكولوجية لهذا الكوكب ، وموارده الطبيعية وتلوثه والمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي طرأت عليه . والفجوة القائمة بين العالم المتقدم النمو والعالم النامي من حيث توفر البيانات ونوعيتها وترابطها وتوحيدها وامكانية الحصول عليها ،ما فتئت تتزايد ، مما يضعف بصورة خطيرة من قدرات البلدان النامية على اتخاذ قرارات مدروسة بشأن البيئة والتنمية .

٤٠ - ٣ وهناك افتقار عام الى القدرة ، لا سيما في البلدان النامية ، وفي مجالات عديدة على الصعيد الدولي ، على جمع البيانات وتقييمها وتحويلها الى معلومات مفيدة ونشرها . وهناك حاجة أيضا الى تحسين التنسيق بين أنشطة البيانات والمعلومات البيئية والديموغرافية والاجتماعية والانمائية .

٤٠ - ٤ والمؤشرات المستخدمة عادة ، مثل الناتج القومي الاجمالي أو قياسات الموارد المنفردة أو تدفقات التلوث ، لا تعطي دلائل كافية على الاستدامة . وكذلك الأساليب المتعلقة بتقييم التفاعلات بين

مختلف البارامترات القطاعية البيئية والديموغرافية والاجتماعية والانمائية لم تطور أو تطبق بصورة كافية . وتحتاج مؤشرات التنمية المستدامة الى تطويرها لتوفير أسس راسخة لصنع القرار على جميع المستويات وللمساهمة في استدامة ذاتية التنظيم للنظم البيئية والإنمائية المتكاملة .

الأهداف

٤٠ - ٥ الأهداف التالية تتسم بالأهمية :

(أ) إجراء جمع وتقييم للبيانات بصورة أكثر فعالية بالقياس الى التكاليف وأكثر ملاءمة من خلال تحديد أفضل للمستعملين ، في القطاعين العام والخاص ، ولحاجاتهم الى المعلومات على صعيدي المحليات والمقاطعات والصعيدين الوطني والدولي ؛

(ب) تعزيز قدرة المحليات والمقاطعات والقدرة الوطنية والدولية على جمع المعلومات المتعددة القطاعات واستخدامها في عمليات صنع القرار وزيادة القدرات على جمع وتحليل البيانات والمعلومات اللازمة لصنع القرار ، وخاصة في البلدان النامية ؛

(ج) إنشاء أو تعزيز الوسائل المستخدمة على صعيدي المقاطعات وعلى الصعيدين الوطني والدولي لكفالة استناد التخطيط للتنمية المستدامة في جميع القطاعات الى معلومات تقدم في حينها على أن تكون موثوقة وقابلة للإستعمال ؛

(د) جعل المعلومات ذات الصلة ميسورة المنال بالشكل وفي الوقت المطلوبين لتيسير استخدامها .

(أ) وضع مؤشرات التنمية المستدامة

٤٠ - ٦ ينبغي أن تقوم البلدان على الصعيد الوطني والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية على الصعيد الدولي بوضع مفهوم مؤشرات التنمية المستدامة ، لكي يتسنى تحديد هذه المؤشرات . ولتشجيع التوسع في استخدام بعض هذه المؤشرات في الحسابات الفرعية ، ومن ثم في الحسابات القومية ، يحتاج الأمر الى قيام المكتب الاحصائي التابع للأمانة العامة للأمم المتحدة بوضع المؤشرات مستفيدا من الخبرة المتطورة في هذا الصدد .

(ب) تشجيع الاستخدام العالمي لمؤشرات التنمية المستدامة

٤٠ - ٧ ينبغي للأجهزة والمؤسسات ذات الصلة في الأمم المتحدة أن تقوم ، بالتعاون مع المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ، باستخدام مجموعة مناسبة من مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات المتعلقة بمناطق خارج الولاية الوطنية ، من قبيل أعالي البحار وطبقات الجو العليا والفضاء الخارجي . ويمكن لأجهزة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تقدم ، بالتنسيق مع المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة ، توصيات بشأن وضع المؤشرات بشكل منسق على الصعد الوطني والاقليمي

العالمي ، وبشأن ادماج مجموعة مناسبة من هذه المؤشرات في تقارير وقواعد بيانات مشتركة تستكمل بانتظام وتتاح فرصة الوصول اليها على نطاق واسع ، لاستخدامها على الصعيد الدولي ، مع مراعاة اعتبارات السيادة الوطنية .

(ج) تحسين جمع البيانات واستخدامها

٤٠ - ٨ ينبغي للبلدان ، وللمنظمات الدولية ، عند الطلب ، أن تقوم بتنفيذ عمليات مسح لبيانات البيئة والموارد والتنمية ، استنادا الى الأولويات الوطنية/العالمية المتعلقة بادارة التنمية المستدامة . وعليها أن تحدد الفجوات وأن تنظم الأنشطة لملئها . وفي داخل أجهزة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة ، يجب تعزيز أنشطة جمع البيانات ، بما في ذلك أنشطة رصد الأرض ورصد المناخ العالمي ، وخصوصا في مجالات الهواء في المناطق الحضرية ، والماء العذب والموارد الأرضية (ومنها الغابات والمراعي) ، والتصحر ، والموائل الأخرى ، وتدهور التربة ، والتنوع الاحيائي ، وأعالي البحار وطبقات الجو العليا . وينبغي للبلدان والمنظمات الدولية أن تستفيد من التقنيات الجديدة لجمع البيانات ، بما في ذلك الاستشعار من بعد بالتوابع الاصطناعية . وبالاضافة الى تعزيز الجمع الحالي للبيانات المتعلقة بالتنمية ، يلزم ايلاء اهتمام خاص لمجالات من قبيل العوامل الديموغرافية والتحضر والفقر ، والصحة ، وحقوق الوصول الى الموارد ، وكذلك الفئات الخاصة ، بما في ذلك النساء ، والسكان الأصليون ، والشباب ، والأطفال ، والمعوقون ، وعلاقات تلك الفئات بالقضايا البيئية .

(د) تحسين أساليب تقييم البيانات وتحليلها

٤٠ - ٩ ينبغي للمنظمات الدولية ذات الصلة أن تضع توصيات عملية بشأن جمع البيانات وتقييمها بصورة منسقة ومتسقة على الصعيدين الوطني والدولي . ويجب على المراكز الوطنية والدولية للبيانات والمعلومات أن تقيم نظما مستمرة ودقيقة لجمع البيانات ، وأن تستفيد من نظم المعلومات الجغرافية ، ونظم الخبراء والنماذج ومجموعة متنوعة من التقنيات الأخرى في تقييم وتحليل البيانات . وسيكون لهذه الخطوات أهمية خاصة لأن الأمر سوف يحتاج الى تجهيز كميات كبيرة من البيانات الآتية من مصادر التوابع الاصطناعية في المستقبل . وينبغي للبلدان المتقدمة النمو والمنظمات الدولية ، وكذلك القطاع الخاص ، أن تتعاون ، وبخاصة مع البلدان النامية ، بناء على طلبها ، لتيسر حصولها على هذه التكنولوجيات والخبرة الفنية .

(هـ) انشاء اطار شامل للمعلومات

٤٠ - ١٠ ينبغي للحكومات أن تنظر في أمر الاضطلاع بالتغييرات المؤسسية الضرورية على الصعيد الوطني لتحقيق تكامل المعلومات البيئية والانمائية . وعلى الصعيد الدولي تحتاج أنشطة التقييم البيئي الى التعزيز والتنسيق مع الجهود المبذولة لتقييم الاتجاهات الانمائية .

(و) تعزيز القدرة على توفير المعلومات التقليدية

٤٠ - ١١ ينبغي للبلدان ، بالتعاون مع المنظمات الدولية ، أن تنشئ آليات دعم لتزويد المجتمعات المحلية ومستعملي الموارد بالمعلومات والخبرة الفنية التي يحتاجون اليها لادارة بيئتهم ومواردهم بصورة

مستدامة ، من خلال تطبيق المعارف والنهج التقليدية والمحلية عندما يكون ذلك ملائما . وهذا مناسب بوجه خاص للمجتمعات الريفية والحضرية ولجماعات السكان الأصليين والنساء والشباب .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٤٠ - ١٢ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١,٩ بليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل المؤسسية

٤٠ - ١٣ القدرة المؤسسية اللازمة لدمج البيئة والتنمية ولوضع مؤشرات مناسبة ، غير متوفرة سواء على الصعيد الوطني أو الصعيد الدولي . والمؤسسات والبرامج القائمة في برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، من قبيل النظام العالمي للرصد البيئي وقاعدة البيانات العالمية لمعلومات الموارد والكيانات المختلفة داخل آلية رصد الأرض على نطاق المنظومة ، سوف تحتاج الى تعزيز كبير . وتشكل آلية رصد الأرض عنصرا أساسيا فيما يتعلق بالبيانات المتصلة بالبيئة . وبالرغم من وجود برامج متصلة بالبيانات الانمائية في عدد من الوكالات ، فلا يوجد تنسيق كاف فيما بينها . فالأنشطة المتصلة بالبيانات الانمائية التي تضطلع بها وكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ينبغي التنسيق بينها بصورة أكثر فاعلية ربما من خلال "آلية لرصد التنمية" تكون معادلة ومتممة ، وينبغي التنسيق بين هذه الآلية وآلية رصد الأرض القائمة من خلال مكتب مناسب في الأمم المتحدة لضمان الدمج الكامل للاهتمامات البيئية والانمائية .

(ج) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٤٠ - ١٤ فيما يتعلق [بنقل التكنولوجيا] ، مع التطور السريع في جمع البيانات وفي تكنولوجيات المعلومات ، من الضروري وضع مبادئ توجيهية وإنشاء آليات للنقل السريع والمستمر لهذه التكنولوجيات ، وخاصة الى البلدان النامية بما يتفق مع ما ورد في الفصل ٣٤ ولتدريب الموظفين على استخدامها .

(د) تنمية الموارد البشرية

٤٠ - ١٥ سوف تدعو الحاجة الى تعاون دولي للتدريب في جميع المجالات وعلى جميع المستويات ، وخاصة في البلدان النامية . ولابد أن يشمل هذا تدريبا تقنيا للعاملين في جمع البيانات ، وتقييمها ، وتحويلها ، وفي مساعدة صانعي القرار على استخدام هذه المعلومات .

(هـ) بناء القدرات

٤٠ - ١٦ ينبغي لجميع البلدان ، ولاسيما البلدان النامية ، أن تقوم ، بدعم من التعاون الدولي ، بتعزيز

قدرتها على جمع البيانات وتخزينها وتنظيمها وتقييمها واستخدامهـا في صنـع القـرار بصورة أكثر فعالية .

باء - تحسين توافر المعلومات

أساس العمل

٤٠ - ١٧ توجد بالفعل ثروة من البيانات والمعلومات التي يمكن استخدامها لإدارة التنمية المستدامة . ولكن العثور على المعلومات المناسبة في الوقت المطلوب وبالمستوى الملائم من التجميع مهمة عسيرة .

٤٠ - ١٨ إن المعلومات في كثير من البلدان لا تدار إدارة وافية بالغرض ، بسبب نقص الموارد المالية والقوى العاملـة المدربة ، وقصور الوعي لقيمة وتوافر هذه المعلومات وغير ذلك من المشاكل الملحة والعاجلة ، ولاسيما في البلدان النامية . وحتى حين تكون المعلومات متاحة ، قد لا يكون الحصول عليها سهلا ، إما بسبب الافتقار الى التكنولوجيا اللازمة للحصول عليها بصورة فعالة أو بسبب التكاليف التي تصاحب ذلك ، وخاصة فيما يتعلق بالمعلومات التي توجد خارج البلد وتتاح تجاريا .

الأهداف

٤٠ - ١٩ ينبغي تعزيز آليات تجهيز وتبادل المعلومات القائمة على الصعيدين الوطني والدولي وآليات المساعدة التقنية ذات الصلة لضمان الوصول الفعال والعادل الى المعلومات المنتجة على صعيدي المحليات والمقاطعـات والصعيدين الوطني والدولي ، على أن تراعى السيادة الوطنية وحقوق الملكية الفكرية ذات الصلة .

٤٠ - ٢٠ ينبغي تعزيز القدرات الوطنية ، والقدرات القائمة داخل الحكومات والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص ، في مجال معالجة المعلومات والاتصالات ، وخاصة داخل البلدان النامية .

٤٠ - ٢١ ينبغي ضمان المشاركة التامة ، وخاصة من جانب البلدان النامية ، في أي خطة دولية ، في إطار أجهزة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، لجمع وتحليل البيانات والمعلومات واستخدامها .

الأنشطة

(أ) إنتاج المعلومات التي يمكن استخدامها في صنع القرار

٤٠ - ٢٢ ينبغي للبلدان والمنظمات الدولية أن تقوم باستعراض وتعزيز نظم المعلومات وخدماتها في القطاعات المتصلة بالتنمية المستدامة ، على صعيدي المحليات والمقاطعات والصعيدين الوطني والدولي . وينبغي التأكيد بشكل خاص على تحويل المعلومات الحالية الى أشكال أجدى في عملية صنع القرار ، وعلى توجيه المعلومات كي تستهدف مختلف فئات المستعملين . وهناك حاجة الى تعزيز أو إقامة آليات لتحويل التقييمات العلمية والاجتماعية - الاقتصادية الى معلومات مناسبة لكل من التخطيط والإعلام . وينبغي استخدام الأشكال الالكترونية وغير الالكترونية .

(ب) إنشاء معايير وأساليب لمعالجة المعلومات

٤٠ - ٢٣ على الحكومات أن تدعم الجهود التي تبذلها المنظمات الحكومية وغير الحكومية لإنشاء آليات لتبادل المعلومات بشكل يتسم بالكفاءة والاتساق ، على صعيدي المحليات والمقاطعات والصعيدين الوطني والدولي ، بما في ذلك تنقيح ووضع أشكال البيانات وأشكال الوصول الى المعلومات وتوزيعها وحلقات الوصل في الاتصالات .

(ج) وضع وثائق عن المعلومات

٤٠ -٢٤ على أجهــزة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وعلى المنظمات الحكومية وغير الحكومية الأخرى ، أن توثق وتتقاسم المعلومات عن مصادر المعلومات المتوفرة في المنظمات التابعة لكل منها . وينبغي استعراض البرامج الحالية ، من قبل برنامجي اللجنة الاستشارية لتنسيق نظم المعلومات التابعة للأمم المتحدة ونظام الإحالة الدولي الى مصادر المعلومات البيئية ، وتعزيزها حسب الحاجة . وينبغي تشجيع آليات الربط الشبكي والتنسيق ، بين المجموعة الكبيرة من الجهات العاملة الأخرى المختلفة ، بما في ذلك الترتيبات مع المنظمات غير الحكومية من أجل تقاسم المعلومات ، وأنشطة الجهات المانحة من أجل تقاسم المعلومات المتعلقة بمشاريع التنمية المستدامة . وينبغي تشجيع القطاع الخاص على تعزيز آليات تقاسم خبراته ومعلوماته المتعلقة بالتنمية المستدامة .

(د) إنشاء وتعزيز قدرات الربط الشبكي الالكتروني

٤٠ - ٢٥ ينبغي للبلدان والمنظمات الدولية ، بما فيها أجهزة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ، أن تستغل مختلف المبادرات الهادفة الى إقامة روابط الكترونية لدعم تقاسم المعلومات ، وتوفير امكانية الوصول إلى قواعد البيانات وغيرها من مصادر المعلومات ، وتيسير الاتصال من أجل تحقيق الأهداف الأوسع ، مثل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، وتيسير المفاوضات فيما بين الحكومات ، ورصد الاتفاقيات وجهود التنمية المستدامة ، وبث الإنذارات البيئية ، ونقل البيانات التقنية . وينبغي لهذه المنظمات أيضا أن تيسر الربط بين الشبكات الالكترونية المختلفة واستخدام معايير وبروتوكولات اتصال مناسبة من أجل التبادل الواضح للاتصالات الالكترونية . وحيثما تدعو الضرورة ، ينبغي استحداث التكنولوجيا الجديدة والتشجيع على استخدامها إتاحة الفرصة لمشاركة أولئك الذين لا يتلقون حاليا خدمات من الهياكل الأساسية والأساليب القائمة . وينبغي أيضا إقامة آليات لتنفيذ النقل الضروري للمعلومات الى النظم غير الالكترونية ومنها لضمان مشاركة الذين لا يستطيعون الاشتراك بهذه الطريقة .

(هـ) الاستفادة من المصادر التجارية للمعلومات

٤٠ - ٢٦ ينبغي للبلدان والمنظمات الدولية أن تنظر في الاضطلاع بدراسات استقصائية للمعلومات المتوفرة في القطاع الخاص عن التنمية المستدامة ، وللترتيبات الحالية الخاصة بنشر المعلومات ، لتحديد الفجوات وكيفية سدها بأنشطة تجارية أو شبه تجارية ، وبخاصة الأنشطة التي تجري في البلدان النامية و/أو التي تشملها حيثما أمكن . وكلما ظهرت قيود اقتصادية أو غيرها تعوق الإمدادات بالمعلومات

والوصول اليها ، ولاسيما في البلدان النامية ، ينبغي النظر في إقامة برامج مبتكرة لدعم الوصول الى هذه المعلومات أو إزالة القيود غير الاقتصادية .

وسائل التنفيذ

(أ) التمويل وتقدير التكلفة

٤٠ - ٢٧ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ١٦٥ مليون دولار تقدم من المجتمع الدولي على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير الى حجم التكلفة فقط ، ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

(ب) الوسائل المؤسسية

٤٠ - ٢٨ الآثار المؤسسية لهذا البرنامج تتعلق في الأغلب بتعزيز المؤسسات القائمة فعلا ، وتعزيز التعاون مع المنظمات غير الحكومية ، ويجب أن تكون متسقة مع ما يتخذه مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية من قرارات بشأن المؤسسات عموما .

(ج) بناء القدرات

٤٠ - ٢٩ ينبغي للبلدان المتقدمة النمو والمنظمات الدولية ذات الصلة أن تتعاون ، ولاسيما مع البلدان النامية ، على توسيع قدرتها على استقبال وخزن واسترجاع المعلومات البيئية والمعلومات الإنمائية ذات الصلة وتقديمها ونشرها واستخدامها وإتاحة السبل المناسبة للاطلاع العام عليها ، وذلك من خلال توفير التكنولوجيا والتدريب لإنشاء خدمات إعلامية محلية ، ومن خلال دعم المشاركة والترتيبات التعاونية بين البلدان وعلى الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي .

(د) الوسائل العلمية والتكنولوجية

٤٠ - ٣٠ ينبغي للبلدان المتقدمة النمو والمنظمات الدولية ذات الصلة أن تدعم البحث والتطوير ، في مجال المعدات وبرامج التشغيل والجوانب الأخرى من تكنولوجيا المعلومات وخصوصا في البلدان النامية ، بما يناسب عملياتها واحتياجاتها الوطنية وسياقاتها البيئية .

المرفق الثالث

بيان رسمي غير ملزم قانونا بمبادئ من أجل توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة

الديباجة

(أ) لموضوع الأحراج صلة بكامل سلسلة القضايا والفرص البيئية والإنمائية ، بما فيها الحق في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية على أساس مستدام .

(ب) الهدف الموجه لهذه المبادئ هو المساهمة في إدارة الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة وتوفير السبل لتأمين وظائفها واستخداماتها المتعددة والتكاملية .

(ج) ينبغي دراسة قضايا وفرص الحراجة بصورة شاملة ومتوازنة داخل إطار البيئة والتنمية العام ، مع مراعاة الوظائف والاستخدامات المتعددة للأحراج ، بما فيها الاستخدامات التقليدية ، والتوتر الاقتصادي والاجتماعي المحتمل أن ينجم عن إعاقة هذه الاستخدامات أو تقييدها ، فضلا عن ما يمكن أن تقدمه الإدارة المستدامة للأحراج من إمكانات للتنمية .

(د) تعكس هذه المبادئ التوافق العالمي الأول في الآراء بشأن الغابات . وان الدول بالتزامها بتنفيذ هذه المبادئ فورا ، انما تقرر أيضا أن تبقيها قيد التقييم من حيث كفايتها فيما يتعلق بمواصلة التعاون الدولي بشأن قضايا الغابات .

(هـ) ينبغي أن تنطبق هذه المبادئ على جميع أنواع الأحراج ، سواء أكانت طبيعية أو مزروعة ، في جميع الأقاليم الجغرافية والمناطق المناخية ، بما فيها المناطق الجنوبية والشمالية وشبه المعتدلة والمعتدلة وشبه المدارية والمدارية .

(و) تحتوي جميع أنواع الغابات على عمليات ايكولوجية معقدة وفريدة تشكل أساس القدرة الحالية والممكنة للغابات على توفير الموارد للوفاء بالاحتياجات البشرية فضلا عن القيم البيئية ، وعلى ذلك فإن إدارتها وحفظها على النحو السليم موضع اهتمام حكومات البلدان التي توجد فيها وهي ذات أهمية للمجتمعات المحلية والبيئة ككل .

(ز) الأحراج جوهرية للتنمية الاقتصادية وللمحافظة على جميع أشكال الحياة .

(ح) تسليما بأن مسؤولية إدارة الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة توزع في دول عديدة فيما بين المستويات الحكومية الاتحادية والوطنية/الإقليمية والمحلية ، ينبغي لكل دولة أن تقوم ، وفقا لدستورها و/أو تشريعاتها الوطنية ، بالسير على هذه المبادئ على المستوى الحكومي المناسب .

المبادئ/العناصر

١ - (أ) تتمتع الدول ، وفقا لميثاق الأمم المتحدة ولمبادئ القانون الدولي ، بالحق السيادي في استغلال مواردها الخاصة تبعا لسياساتها البيئية ، وتتولى مسؤولية ضمان ألا تسبب الأنشطة الواقعة تحت ولايتها القضائية أو رقابتها أضرارا للبيئة في دول أخرى أو في مناطق تقع خارج حدود ولايتها القضائية الوطنية .

(ب) إن عبء التكلفة التراكمية الكامل المتفق عليه لتحقيق الفوائد المرتبطة بحفظ الأحراج وتنميتها المستدامة يتطلب زيادة التعاون الدولي وينبغي أن يتقاسمه المجتمع الدولي بالعدل .

٢ - (أ) للدول الحق السيادي وغير القابل للتصرف في أن تستفيد من أحراجها وتديرها وتنميها وفقا لحاجاتها الانمائية ومستوى التنمية الاجتماعية - الاقتصادية الذي حققته ، وعلى أساس سياسات وطنية تتمشى مع التنمية المستدامة والتشريعات ، بما في ذلك تحويل مثل هذه المناطق الى استخدامات أخرى تدخل في إطار الخطة الشاملة للتنمية الاجتماعية - الاقتصادية وعلى أساس سياسات رشيدة لاستخدام الأرض .

(ب) ينبغي أن تدار موارد الغابات وأراضي الغابات إدارة مستدامة للوفاء بالحاجات البشرية الاجتماعية والاقتصادية والايكولوجية والثقافية والروحية لأجيال الحاضر والمستقبل . وتتعلق هذه الحاجات بمنتجات الغابات وخدماتها ، مثل الخشب والمنتجات الخشبية والمياه ، والأغذية ، والعلف ، والدواء ، والوقود ، والمأوى والعمالة والاستجمام ومواطن الكائنات البرية وتنوع المناظر الطبيعية ومصارف الكربون ومستودعاته ، وغير ذلك من المنتجات الحراجية . وينبغي اتخاذ تدابير مناسبة لحماية الأحراج من الآثار الضارة للتلوث ، بما في ذلك التلوث الجوي ، والحرائق ، والآفات والأمراض ، من أجل المحافظة على قيمتها المتعددة بالكامل .

(ج) تقديم معلومات في حينها موثوق بها ودقيقة عن الأحراج والنظم الايكولوجية الحراجية أمر جوهري لفهم الجمهور واتخاذ قرارات مستنيرة وينبغي ضمانه .

(د) ينبغي للحكومات أن تقدم التشجيع وأن تتيح الفرص لمشاركة الأطراف المهتمة بالأمر ، بما في ذلك المجتمعات المحلية والسكان الأصليون والصناعات واليد العاملة والمنظمات غير الحكومية والأفراد وسكان الأحراج والنساء ، في وضع وتنفيذ وتخطيط السياسات الحراجية الوطنية .

٣ - (أ) ينبغي أن توفر السياسات والاستراتيجيات الوطنية إطارا لزيادة الجهود ، بما في ذلك تنمية وتعزيز مؤسسات وبرامج إدارة الغابات وأراضي الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة .

(ب) ينبغي للترتيبات المؤسسية الدولية ، التي تستفيد مما هو قائم فعلا من المنظمات والآليات ، أن تعمل ، حسب الاقتضاء ، على تسهيل التعاون الدولي في ميدان الغابات .

(ج) ينبغي لجميع جوانب الحماية البيئيـة والتنميـة الاجتماعية والاقتصادية ، من حيث اتصالها بالغابات ، وأراضي الغابات أن تكون متكاملة وشاملة .

٤ - ينبغي التسليم بالدور الحيوي لجميع أنواع الغابات في المحافظة على العمليات الايكولوجية والتوازن الايكولوجي على الصعد المحلية والوطنية والاقليمية والعالمية ، عن طريق ، جملة أمور ، منها دورها في حماية النظم الايكولوجية الهشة ، ومستجمعات الأمطار وموارد المياه العذبة ، وبوصفها مخازن غنية بالتنوع الأحيائي والموارد الأحيائية ومصادر للمواد الجينية اللازمة لمنتجات التكنولوجيا الأحيائية ، فضلا عن التمثيل الضوئي .

٥ - (أ) ينبغي للسياسات الحراجية الوطنية أن تعترف وأن تدعم ، كما ينبغي ، هوية السكان الأصليين وثقافتهم وحقوقهم ومجتمعاتهم وسائر المجتمعات المحلية وسكان الغابات . وينبغي تشجيع تهيئة الظروف المناسبة التي تمكن هذه المجموعات من أن تكون لها مصلحة اقتصادية في استخدام الغابات ، وأن تقوم بأنشطة اقتصادية ، وأن تحقق هوية ثقافية وتنظيما اجتماعيا وتحافظ عليهما ، فضلا عن تحقيق مستويات كافية من أسباب الرزق والرفاه ، عن طريق عدة أمور منها ترتيبات حيازة الأرض التي تكون بمثابة حافز على الإدارة المستدامة للغابات .

(ب) ينبغي تقديم التشجيع الفعال لمشاركة المرأة بصورة كاملة في جميع جوانب إدارة الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة .

٦ - (أ) تؤدي جميع أنواع الغابات دورا هاما في تلبية الاحتياجات من الطاقة عن طريق توفير مصدر متجدد للطاقة الأحيائية ، ولاسيما في البلدان النامية ، وينبغي الوفاء بالطلب على خشب الوقود لتلبية الحاجات المنزلية والصناعية وذلك عن طريق الإدارة المستدامة للغابات ، والتشجـير وإعـادة التشجير . وتحقيقا لهذه الغاية ، ينبغي التسليم بالمساهمة المحتملة للمزارع المكونة من الأنواع المحلية والأجنبية في توفير كل من خشب الوقود والخشب المطلوب للأغراض الصناعية .

(ب) ينبغي أن تراعي السياسات والبرامج الوطنية العلاقة ، إن وجدت ، بين حفظ الغابات وإدارتها وتنميتها المستدامة وجميع الجوانب المتصلة بإنتاج المنتجات الحراجية و/أو استهلاكها و/أو تدويرها و/أو التصرف النهائي فيها .

(ج) ينبغي أن يستفاد ، الى الحد الممكن عمليا ، في القرارات المتخذة بشأن إدارة موارد الغابات وحفظها وتنميتها المستديمة من تقدير شامل يجرى للقيم الاقتصادية وغير الاقتصادية للبضائع والخدمات الحراجية ، وللتكاليف والفوائد البيئية . وينبغي تشجيع وضع وتحسين منهجيات لمثل هذه التقييمات .

(د) ينبغي التسليم والنهوض بدور الأحراج المزروعة والمحاصيل الزراعية الدائمة بوصفها مصادر مستدامة وسليمة بيئيا للطاقة المتجددة والمواد الخام الصناعية ، وتعزيزها وتشجيعها . وينبغي التسليم بمساهماتها في المحافظة على العمليات الايكولوجية ، وفي تعويض الضغوط التي تتعرض لها الغابات الأولية/قديمة النمو ، وفي تزويد العمالة والتنمية على الصعيد الإقليمي بالمشاركة الكافية من جانب السكان المحليين .

(هـ) تشكل الغابات الطبيعية أيضا مصدرا للبضائع والخدمات ، وينبغي تشجيع حفظها وإدارتها المستدامة واستخدامها .

٧ - (أ) ينبغي بذل جهود لتعزيز تهيئة مناخ اقتصادي دولي داعم يفضي الى تنمية سليمة بيئيا ومستدامة للغابات في جميع البلدان ، تشمل ، في جملة أمور ، تشجيع أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة والقضاء على الفقر وتعزيز الأمن الغذائي .

(ب) ينبغي توفير موارد مالية محددة للبلدان النامية التي لديها مناطق غابات كبيرة وتضع برامج للمحافظة على الغابات تشمل مناطق غابات طبيعية محمية . وينبغي أن توجه هذه الموارد بصورة خاصة الى القطاعات الاقتصادية التي تشجع أنشطة الاحلال الاقتصادي والاجتماعي .

٨ - (أ) ينبغي بذل جهود من أجل تخضير العالم . وينبغي أن تتخذ جميع البلدان ، لا سيما البلدان المتقدمة النمو ، اجراءات ايجابية واضحة من أجل إعادة التشجير والتشجير والمحافظة على الغابات ، حسب الاقتضاء .

(ب) ينبغي بذل جهود لحفظ وزيادة الغطاء الحراجي وإنتاجية الأحراج ، وذلك بطرق سليمة ايكولوجيا واقتصاديا واجتماعيا عن طريق إعادة التعمير وإعادة التشجير وإعادة تثبيت الأشجار والغابات في الأراضي غير المنتجة والتي تدهورت وأزيلت أحراجها ، وعن طريق إدارة موارد الغابات الحالية .

(ج) ينبغي أن يدعم التعاون المالي والتقني الدولي ، بما في ذلك عن طريق القطاع الخاص ، عند الاقتضاء ، تنفيذ سياسات وبرامج وطنية تهدف الى إدارة الأحراج وحفظها وتنميتها المستدامة ، لاسيما في البلدان النامية .

(د) ينبغي الاضطلاع بالإدارة المستدامة للغابات واستخدامها وفقا للسياسات والأولويات الإنمائية الوطنية واستنادا الى مبادئ توجيهية وطنية سليمة بيئيا . وينبغي أن يؤخذ في الاعتبار عند صياغة هذه المبادئ التوجيهية المنهجيـــات والمعايير ذات الصلة المتفق عليها دوليا ، حسب الاقتضاء وفي حالة الانطباق .

(هـ) ينبغي إدماج إدارة الغابات في إدارة المناطق المجاورة للمحافظة على التوازن الايكولوجي والانتاجية المستدامة .

(و) ينبغي أن تتضمن السياسات و/أو التشريعات الوطنية ، التي تهدف الى إدارة الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة ، حماية النماذج التمثيلية أو الفريدة للغابات القابلة للحياة ايكولوجيا ، بما في ذلك الغابات الأولية/قديمة النمو ، والغابات ذات القيم الثقافية والروحية والتاريخية والدينية والقيم الفريدة الأخرى التي تتسم بأهمية وطنية .

(ز) ينبغي إتاحة الموارد البيولوجية ، بما في ذلك المواد الجينية ، مع أيلاء الاعتبار الواجب للحقوق السيادية للبلدان التي تقع فيها الغابات ولتقاسم التكنولوجيا بشروط يتفق عليها على نحو متبادل وللفوائد الناشئة عن منتجات التكنولوجيا الإحيائية التي تشتق من هذه الموارد .

(ح) ينبغي أن تكفل السياسات الوطنية إجراء تقييمات للأثر البيئي حيثما يرجح أن تؤثر الاجراءات تأثيرات معاكسة كبيرة على موارد الغابات الهامة ، وعندما تكون هذه الاجراءات خاضعة لقرار متخذ من جانب سلطة وطنية مختصة .

٩ - (أ) ينبغي أن يدعم المجتمع الدولي الجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل تعزيز إدارة مواردها من الغابات والمحافظة عليها وتنميتها المستدامة، مع مراعاة أهمية معالجة المديونية الخارجية ، لا سيما حيث يزيد من تفاقمها النقل الصافي للموارد الى البلدان المتقدمة النمو ، وكذلك مشكلة الحصول على الأقل على قيمة الاستعاضة عن الغابـــات عن طريق تحســين امكانية الوصـــول الى السوق امام منتجات الغابات ، وخاصة المنتجات المجهزة . وفي هذا الصدد ، ينبغي أيضا إيلاء اهتمام خاص للبلدان التي تجتاز عملية انتقال الى اقتصادات السوق .

(ب) ينبغي أن تعالج الحكومات والمجتمع الدولي المشاكل التي تعرقل الجهود المبذولة لتحقيق حفظ موارد الغابات والاستخدام المستدام لها والتي تنجم عن عدم توفر خيارات بديلة لدى المجتمعات المحلية ، لاسيما فقراء الحضر وسكان الريـف الفقراء الذين يعتمـــدون اقتصـاديا واجتمـــاعيا على الغابات ومـــوارد الغابات .

(ج) لدى وضع سياسات وطنية فيما يتعلق بالغابات ينبغي مراعاة الضغوط والمطالب المفروضة على النظم الايكولوجية والموارد الحراجية الناجمة عن عوامل مؤثرة تخرج عن نطاق قطاع الغابات ، وينبغي البحث عن وسائل مشتركة بين القطاعات لمعالجة هذه الضغوط والمطالب .

١٠ - ينبغي توفير موارد مالية جديدة وإضافية للبلدان النامية لتمكينها من أن تدير موارد غاباتها وتحفظها وتنميها على نحو مستدام ، بطرق شتى منها التشجير وإعادة التشجير ، ومكافحة إزالة الغابات وتدهور الغابات والأراضي .

١١ - وبغية تمكين البلدان النامية بصفة خاصة من تعزيز قدراتها الذاتية وتحسين إدارة مواردها الحراجية وحفظها وتنميتها ، ينبغي ، حسب الاقتضاء ، تشجيع وتيسير وتمويل إمكانية الحصول على التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها وكذلك الدراية الفنية المناظرة بشروط مواتية ، بما في ذلك بشروط تساهلية وتفضيلية ، على أساس الاتفاق المتبادل ، ووفقا للأحكام ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١ .

١٢ - (أ) ينبغي تعزيز ما تضطلع به المؤسسات الوطنية من بحث علمي وعمليات جرد وتقييم للغابات تأخذ في الاعتبار ، عندما يلزم ذلك ، المتغيرات البيولوجية والطبيعية والاجتماعية والاقتصادية ، فضلا عن التطور التكنولوجي وتطبيقه في ميدان الإدارة المستدامة للغابات ، وحفظها وتنميتها ، وذلك من خلال طرائق فعالة ، من بينها التعاون الدولي . وينبغي أيضا ، في هذا الصدد ، إيلاء الاهتمام للبحث والتطوير فيما يتعلق بالمنتجات غير الخشبية التي تحصد بصورة مستدامة .

(ب) وتعد القدرات المؤسسية الوطنية ، وعند الاقتضاء ، القدرات المؤسسية الإقليمية والدولية في جوانب التعليم ، والتدريب ، والعلم ، والتكنولوجيا ، والاقتصاد والانثروبولوجيا والاجتماع المتعلقة بالغابات وإدارة الغابات ، أمرا ضروريا للمحافظة على الغابات وتنميتها المستدامة وينبغي تعزيزها .

(ج) ينبغي تعزيز التبادل الدولي للمعلومات بشأن نتائج البحث والتطوير فيما يتعلق بالغابات وإدارة الغابات وتوسيع نطاقه ، حسب الاقتضاء ، بالاستفادة الكاملة من مؤسسات التعليم والتدريب بما فيها تلك الموجودة في القطاع الخاص .

(د) ينبغي الاعتراف بالقدرات الأصلية والمعارف المحلية المناسبة فيما يتعلق بالمحافظة على الغابات والتنمية المستدامة لها ، وذلك من خلال الدعم المؤسسي والمالي والأخذ بها لدى تنفيذ البرامج بالتعاون مع السكان في المجتمعات المحلية المعنية ، واحترامها وتسجيلها وتطويرها ، حسب الاقتضاء . وبناء على ذلك ، ينبغي اقتسام الفوائد الناجمة عن استخدام معارف السكان الأصليين اقتساما عادلا مع هؤلاء السكان .

١٣ - (أ) ينبغي أن يستند الاتجار بمنتجات الغابات الى القواعد والاجراءات غير التمييزية والمتفق عليها بصورة متعددة الأطراف بما يتسق مع القانون التجاري الدولي وممارساته . وفي هذا الصدد ، ينبغي تسهيل الاتجار الدولي بمنتجات الغابات بصورة صريحة وحرة .

(ب) ينبغي تشجيع تخفيض أو إزالة الحواجز الجمركية والعقبات التي تعوق تحسين امكانية وصول منتجات الغابات الى الأسواق وتحديد أسعار أفضل لرفع قيمتها المضافة وتشجيع تجهيزها محليا ، لتمكين البلدان المنتجة من تحسين حفظ وإدارة مواردها المتجددة من الغابات .

(ج) ينبغي أن يشجع على الصعيدين المحلي والدولي معا إدراج التكاليف والفوائد البيئية في قوى وآليات السوق ، لتحقيق حفظ الغابات وتنميتها المستدامة .

(د) ينبغي ادماج سياسات المحافظة على الغابات وتنميتها المستدامة في السياسات الاقتصادية والتجارية والسياسات الأخرى ذات الصلة .

(هـ) ينبغي تجنب السياسات والممارسات المالية والتجارية والصناعية والمتعلقة بالنقل وغيرها من السياسات والممارسات التي قد تؤدي الى تردي الغابات . وينبغي تشجيع السياسات المناسبة الرامية الى إدارة الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة بما في ذلك تشجيع الحوافز ، حيثما يقتضي الأمر .

١٤ - ينبغي إزالة أو تلافي التدابير المتخذة من جانب واحد ، التي تتعارض مع الالتزامات أو الاتفاقات الدولية لتقييد و/أو حظر التجارة الدولية في الأخشاب أو غيرها من منتجات الغابات ، تحقيقا لإدارة الغابات إدارة مستدامة وطويلة الأجل .

١٥ - ينبغي التحكم في الملوثات ، ولا سيما الملوثات المحمولة جوا ، بما فيها تلك التي تؤدي الى رواسب حمضية ، التي تضر بصحة النظم الايكولوجية للغابات على الأصعدة المحلية والوطنية والاقليمية والعالمية .

القرار الثاني

الإعراب عن الشكر لشعب وحكومة البرازيل

إن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ،

وقد انعقد في ريو دي جانيرو في الفترة من ٣ الى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ بناء على دعوة من حكومة البرازيل ؛

١ - يعرب عن تقديره العميق لفخامة رئيس جمهورية البرازيل ، السيد فرناندو كولور ، لإسهامه البارز ، كرئيس لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، في تكلل المؤتمر بالنجاح ؛

٢ - يعرب عن امتنانه العميق لحكومة البرازيل لإتاحة عقد المؤتمر في ريو دي جانيرو ولما وضعته تحت تصرفه بسخاء من مرافق ممتازة وموظفين وخدمات ؛

٣ - يطلب من حكومة البرازيل أن تنقل الى ولاية ومدينة ريو دي جانيرو والى شعب البرازيل امتنان المؤتمر لما قدم للمشتركين من ضيافة كريمة وترحيب حار ؛

٤ - يعترف مع التقدير بالالتزام المستمر لحكومة البرازيل بأهداف المؤتمر وبقرارها إنشاء مركز دولي للتنمية المستدامة في ريو دي جانيرو .

القرار الثالث

وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر

إن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ،

يوافق على تقرير لجنة وثائق التفويض(١) .

- - - - -

(١) A/CONF.151/17 .